

الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ

وَفِقْهُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ

الدكتور علي عبد الحليم محمد
من علماء الأزهر

٤





المَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ

وَقْفَهُ الدُّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ

مِنْ كَلِيلَةِ دَارِ الْكِتَابِ
جَرِيدَةُ الْمُسْلِمِ
الْمُؤْمِنُونَ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١١ - ١٩٩١ م

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنورة بن.م

المؤرخ والمطابع : النصورة بن الإمام محمد بن عبد الواحد الكافية الأنبار

٢٠١٢٣ / ٢٤٢٧٢١

المكتبة : أمام كلية الطب - TEVET من بـ . ٢٢ - تكشـ DWFA UN 2400



٢١٠٨

٣٤٣

الْمَلَةُ الْمُسْتَهْلِكَةُ

وَفِقْهُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ

الكتور على عبد الخليل محمد
من علماء الأزهر



إهداء

- إلى كل امرأة مسلمة شرفها الله بالانتماء إلى الإسلام ، وأعزها به ، فاسترعاها بيتها وأولادها ، وجعلها مسؤولة بين يديه عن هذه الرعية .
- إلى المرأة المسلمة بنتاً وأختاً وزوجاً وأمّاً ، وشريكة للرجل في الدعوة إلى الله ؛ لإقامة الناس على الحق والميزان .
- إلى المرأة المسلمة وهي تفسر لأخواتها منهج الله في الحياة ، وتشجعن على الالتزام به في طريق الحق والخير والهدى .
- إليها .. أقدم هذا الكتاب راجياً الله تعالى أن يضيء لها به بعض معالم الدين ومنهجه في الحياة ، وأن يبدد به بعض طلبات الضلال ، إنه على ما يشاء قادر .

تقديم ...

الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مالك يوم الدين ، إياك نعبد وإياك نستعين ، والصلوة والسلام على أنبياء الله ورسله خيرة الداعين ، وعلى خاتمهم محمد بن عبد الله إمام الدعاة المتقيين ، وعلى آله وصحبه والداعين بدعوه إلى يوم الدين .

وبعد :

فهذه دراسة علمية منهجية ، توخيت فيها أسلوب البحث العلمي ما وسعني وضمنت إليها خبرة عملية ميدانية في مجال الدعوة إلى الله ، أرجو أن تكون يوم كانت خالصة لوجهه الكريم ، فإنها خبرة سنوات طوال في الجامعات والندوات والدورات والمساجد ، أحارول اليوم أن أصوغها منهج عمل للمرأة المسلمة الراغبة في أن تؤدي واجبها في الدعوة إلى الله .

وإنما أوجه هذا الكتاب للمرأة المسلمة ؛ لأزيل لبساران على أذهان كثير من المسلمين ، إذ حسبو أن المرأة المسلمة ليس عليها في مجال الدعوة إلى الله واجب ، ناسين أن الله سبحانه أمر خاتم رسليه عليه الصلاة والسلام أن يتلو على الناس قوله تعالى : ﴿ قل هذه سبلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين ﴾^(١) فكل من اتبع محمدا عليه من ذكر أو أثني فسيبله الدعوة إلى الله على بصيرة ، وليس في الآية ما يدل أبدا على أن المكلف بالدعوة إلى الله هم الرجال وحدهم . فعسى أن يزيل بهذا الكتاب هذا اللبس لينطلق المجتمع المسلم كلها ، رجاله ونساؤه ، في مجال الدعوة إلى الله ، فيهدون ضالاً ويحببون في طاعة الله عاصيا ، ويرغبون في الحق بعض أنصار الضلال .

وليس كالإسلام نظام أو منهج أعطى للمرأة من الحقوق ما يحفظ عليها كل أنواع كرامتها وتكريمتها ، وليس كمثله نظام أو منهج ألزم المرأة بالواجبات التي تستقيم معها الحياة الإنسانية في أكرم صورة وأرضها لله ، فكان ذلك شرفا لها وتشرييفا ، إذ لا تتيقن مكانة الإنسان ، رجلاً أو امرأة ، ولا يعرف على وجه الدقة مكانه في الحياة ومكانته ، ولا يبلغ

(١) سورة يوسف : ١٠٨ .

بحال درجة التكريم التي كرم بها ربها سبحانه وتعالى إلا إذا كانت له حقوق فتتمسك بها ، وكانت عليه واجبات فالالتزام بأدائها ، لأن السكوت عن الحقوق أو القعود عن ممارستها ضعف وذلة وضياع ، والتخلى عن أداء الواجبات خسأة ومعصية وضياع كذلك .

وإن النظام أو المنهج الذى يسرف فى إعطاء الحقوق دون قصد واعتداً إنما يسىء إلى أصحاب هذه الحقوق ، إذ يصبون بالرخاوة والترف والغرور والأناية ، كما أن المنهج الذى يقترب فى هذه الحقوق ويحرم أصحابها من متعة ممارسة الحقوق ، إنما يحرمهم من الحياة الكريمة الجديرة بالإنسان الذى كرمه ربها وفضلها على كثير من خلقه .

وإن المنهج الذى يهمل فى فرض الواجبات وإلزام الناس بها ، يسىء كذلك إلى الناس ، إذ يعودهم على التواكل فالخمول ، فضياع مصالحهم ومصالح المجتمع كله ، كما أن المنهج الذى يستطى فى فرض الواجبات يسىء إلى الناس ، إذ يربوهم على الذلة والخضوع ، ثم الضيق بالحياة نفسها ، بعد أن فوتوا على أنفسهم مصالحهم ومصالح غيرهم من الناس .

وقد يقع فى هذا الخلل – عدم الاعتدال فى الالتزام بالواجبات ومارسة الحقوق – أى منهج من المنهج الوضعية التى يتعارف عليها حكماء الناس فى أى زمان وأى مكان ؛ لأن شأن أى منهج وضعى أن يعتريه القصور ، وأن يغشاه عدم التوازن وأن تحركه بعض الأهواء ، وأن يستعمل على بعض الظلم وبعض المحاباة ؛ لأن الذين وضعوه وارتضوا به بشر من الناس ، مفطرون على القصور والعجز النسبي من التوازن والاعتداً ، ولن يخلوا من الهوى ، ولن يعصموا من الظلم أو المحاباة ، والتاريخ قد يهلهل ووسطه وحديثه على ذلك من الشاهدين .

أما أن يكون المنهج من صنع الله فلا مظنة لكل هذه العيوب ؛ لأن الله سبحانه يعلم تمام العلم ما يصلح معاش عباده ومعادهم ، حاشاه أن يحاينى منهم أحداً على حساب أحد ، وكذب الذين زعموا أنهم أنصار الله وأحباؤه ، إلا أن يكون ذلك بالعمل الصالح وطاعة الرسول ﷺ .

إذا وضع الله لحياة الناس منهجاً ونظاماً ، فإنه وحده المنهج ، لا يساويه ولا يضاهيه منهج أو نظام .

وقد منَّ الله على الإنسانية بأن أرسطفى لها محمداً ﷺ ، وأنزل عليه أتم منهج وأكمل نظام ، يوم أوحى إليه هذا الدين الخاتم العظيم المكمل المتمم لكل دين سبقه ، المغنى

عن دين سواه ، الناسخ لسائر الشرائع التي سبقته .

هذا هو شأن المنهج ، لا يماري فيه إلا من كان في ضلال .

فما شأن من جاءه هذا المنهج من الناس؟

إنه لشأن عظيم وتكريم كبير لأنَّه خاتم الأنبياء عليه الصلاة والسلام ، ويختلطُ من يظنُ أنَّ المنهج خاص بالرجال دون النساء ، أو أنَّ للرجال فيه نصيباً أوفى من نصيب النساء ، فإنَّ الله تبارك وتعالى ساوٍ بين الرجل والمرأة في التكاليف والواجبات ، كما ساوٍ بينهم في الحقوق والامتيازات ، اللهم إلا ما يتربَّط على اختلاف الطبيعة أو الوضع الاجتماعي بينهما .

إن الله كلفهما كلامها بالنهج في حدود طاقة كل منها ، وتوعد من يقصر منها بالعقاب ، فقال سبحانه : ﴿ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُثْنَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلِذِكْرِهِ حَيَاةٌ طَيِّبَةٌ وَلِأَعْجَزِيهِمْ أَجْرٌ هُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٣) وقال سبحانه : ﴿ فَاسْتَجِبْ لَهُمْ رِبِّهِمْ أَنَّى لَا أُضِيعُ عَمَلَ مَنْكُمْ مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُثْنَى بِعَضْكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ﴾^(٤) ، وبعضكم من بعض تعنى أن الذكر من الأنثى وأن الأنثى من الذكر ، لقوله سبحانه : ﴿ خَلَقْنَا مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقْنَا مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّنَا مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾^(٤) ، وتوعد الله العصاة من الجنسين فقال سبحانه : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾^(٥) .

ومadam المنهج للمرأة كما هو للرجل ، ينظم لكل منها حياته على النحو الذى فطره الله عليه ، فلا بد – وهو من عند الله – أن يراعى ما بين الرجل والمرأة من فروق جسدية وعضوية ، فإن تنوعاً لا بد أن يحدث فيما يكلف به الرجل وما تكلف به المرأة ، وإن واجبات بعضها سوف تخص الرجل ، وأخرى سوف تخص المرأة ، وإن حقوقاً بكل منها لابد أن يكون بينها تنويع واختلاف ، غير أنه التنويع والاختلاف الذى يتحقق لكل منها ولهمما معاً ما يصلح دنیاهما وأخراهما ، وما يقيم بينهما أكرم علاقة وأوثق مودة .

وإن هذا الكتاب الذى أقدمه للمرأة المسلمة ليركز على حقوق المرأة المسلمة وواجباتها ، ويفصل فى هذه الحقوق والواجبات ، بما يتسع له مجال الحديث عن المرأة

. ١٩٥ سورة آل عمران : (٣)

٩٧ : سورة النحل (٢)

(٥) سورة الجن : ٢٣ .

(٤) سورة النساء : ١ .

المسلمة والدعوة إلى الله .

وإن حقوق المرأة في الإسلام لا تُنْصَحُ فِي صورتها الجيدة الدالة إلَّا فِي ضوء معرفة ما كانت عليه المرأة قبل الإسلام من مكانة ، وما كان لها في ظل تلك الحضارات والنظم والأديان التي سبقت الإسلام من حقوق .

ومن أجل توضيح تلك الحقوق ومقارنتها بما جاء به الإسلام للمرأة من حقوق كان الباب الأول من هذا الكتاب : « المرأة بعيداً عن الإسلام قديماً وحديثاً » .

وإن واجبات المرأة المسلمة التي تدعم مكانتها في المجتمع المسلم ، وما كفل لها الإسلام وما ألزمها به من واجبات ، سواءً كانت المرأة بنتاً أمًّا زوجة أمًّا ، فإن لها في الإسلام من الحقوق والواجبات ما يميزها عن سواها من النساء في ظل أي حضارة أو نظام غير الإسلام ، بل إن الإسلام أوجب لها حقوقاً على المجتمع نفسه ، وألزمها بواجبات نحوه ، ومن أجل توضيح ذلك وتأكيده كان الباب الثاني من هذا الكتاب وهو : « حقوق المرأة وواجباتها في الإسلام » .

وإن واجبها في الدعوة إلى الله واجب غير منكور ، يتوفّر عليه هذا الكتاب على نحو لم يعالج بهذا التفصيل في كتاب آخر – فيما أعلم ، وما أوتيت من العلم إلَّا قليلاً – إن واجبها ذلك يحتم عليها فقه الدعوة إلى الله ، ويوضح لها مجالات عملها وأنشطتها في تلك الدعوة ، وينير لها الطريق بتنفّ من سير السابقات من المؤمنات من عايشن رسول الله ﷺ من الصحابيات رضوان الله علّيهن ، من أجل بيان ذلك كان الباب الثالث من هذا الكتاب : « المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله » وهو أوسع أبواب الكتاب وأكثرها تفصيلاً ، ولذلك اختير عنواناً للكتاب كله .

وإن المرأة المسلمة المعاصرة قد أثّرت من حولها قضايا هامة ، أثارها الناس أحياناً باسم المعاصرة والحداثة ، وأحياناً باسم العلمانية البعيدة عن الدين ، وأحياناً عن جهل أو تجاهل ، والمرأة تسمع وترى ، وتتأثر وتتفاعل ، وتستجيب أو تحجم ، وتستمسك بدينهنّ أو تضعف أمام لحن القول ومعسول الكلام . وكان لابد من طرح هذه القضايا وإبداء وجه الحق والصواب فيها ، والرد على دعابة انحراف المرأة المسلمة والخرافها في تيارات معادية لهذا الدين ، من أجل ذلك كان الباب الرابع والأخير من هذا الكتاب : « قضايا المرأة المسلمة المعاصرة وموقف الإسلام منها » .

وأدعوا الله تبارك وتعالى أن يجعل من هذا الكتاب – إذا أراد – نبراساً للمرأة

ال المسلمة ، تعرف من خلاله على مكانتها ومكانة غيرها ، وأن يصرها بحقوقها ويعينها على أداء واجباتها ، وأن يرسم لها طريق الدعوة إلى الله ، وأن يوضح أنشطتها من أجل الدعوة في بيتهما ، وفي قريبتها ، وصديقاتها ، وجاراتها ، وفي المسجد القريب من بيتهما ، وفي المجتمع الذي تعيش فيه ، وفي المدرسة أو الجامعة التي تتعلم فيها ، وفي العمل المناسب لل المسلمة الذي تقوم به في المجتمع إذا كانت في حاجة إلى العمل .

وعلى الله قصد السبيل ، وإن أريد إلا الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

الباب الأول

المرأة بعيداً عن الإسلام قديماً وحديثاً

ويتناول:

التمهيد:

الفصل الأول : المرأة في الحضارات والأديان القديمة .

والفصل الثاني : المرأة في الحضارات الحديثة .

التمهيد:

لابد لنا في التمهيد لهذا الباب من أن نوضح مكانة المرأة بعيداً عن الإسلام في ظل الحضارات والأديان قديماً وحديثاً، موجزين ذلك ما سطعنا، دون أن ندخل بالصورة التي نرغب أن ترسم في ذهن من يقرأ.

فلن تستبين مكانة المرأة في الإسلام إلا بمقارنتها بمكانتها بعيداً عن الإسلام، إذ المقارنة وحدها قادرة على توضيح الفروق الحادة بين هذه وتلك ، بين امرأة لها كل التكريم في الإسلام وأمرأة توشك أن تكون – بل قد كانت – سلعة تباع وتشترى ، وتسام كل إهانة بعيداً عن الإسلام ، كما أن المقارنة قادرة على أن تبعث في نفس كل امرأة مسلمة اعتزازاً بانتمائتها لهذا الدين العظيم ، وحمد لله وثناء عليه أن من عليها بنعمة الإسلام .

إن هذا الباب بفصليه : المرأة في الحضارات القديمة والمرأة في الحضارات الحديثة كلتيهما ؛ لا يستهدف أكثر من أن تتعنى المرأة المسلمة بدينها ، وأن يولد هذا الاعتراض في نفسها تمسكاً بآداب هذا الدين وأخلاقه ، ومنهجه في الحياة ونظامه .

إن هذا الباب إن استطاع أن يحقق هذا الهدف فالحمد لله على التوفيق ، وإن لم يصل إلى هنا فعسى أن تستطع ذلك الأبواب التالية .

إن آفة هذا العصر الذي تعيشه المرأة المسلمة اليوم ، أنها لا تعتر بانتمائتها إلى الإسلام متصورة – عن غفلة منها أو خداع لها – أن بعض الأنظمة والمناهج الوضعية قد تتحقق لها شيئاً من صالحها ، سواءً أكانت تلك الأنظمة والمناهج وافدة عليها من الغرب أم الشرق .

وإنما اعتبرت تلك آفة لما أدت إليه من أضرار ، وما جرته على المرأة من أخطار ، وذلك شأن كل أمر قام على الخطأ في التصوير ، فأدى بالقطع إلى خطأ في العمل والممارسة .

إن من تمام الغفلة أن تصور امرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن منهجاً أو نظاماً في ظل أي حضارة بشرية يستطيع أن يقدم لها حياة لائقة بها ، فضلاً عن حياة أفضل من الحياة الكريمة التي كفلها لها منهج الإسلام ونظامه ، وهيأ لها عندما تلتزم أن تتحقق سعادة

إن الفصل الأول من هذا الباب يحاول أن يعرف بحياة المرأة في ظل الحضارات والأديان القديمة ، في مصر ، وبابل ، وآشور ، والهند ، والصين ، واليابان ، وفارس ، وعنده اليونان والرومان ، وعند اليهود والنصارى ، وفي الجزيرة العربية قبل الإسلام .

وإنه لتعريف وجيز في لمحات خاطفة ، حسبنا منها أن تحدث الفروق بين مكانة المرأة بعيداً عن الإسلام ومكانتها في الإسلام .

وإن الفصل الثاني حاول أن يعرف بمكانة المرأة في الحضارات الحديثة ، غربيها وشرقيها ، تلك الحضارات ذات البريق الذي جذب إليه المرأة راغبة واهمة ، أو كارهة مرغمة .

وإنه لتعريف وجيز كذلك ، حسبنا منه أن يزيل عن المرأة وهمها ، وأن يجعلها تملك إرادة الرفض لما تساق إليه من فساد .

إننا بهذين الفصلين نحاول أن نوضح مكانة المرأة بعيداً عن الإسلام ، ليكون ذلك مدخلاً للحديث عن مكانتها في الإسلام .

وكان بوسعنا أن نسبق بحديث عن المرأة في العصور البدائية ، حيث كانت تباع كما يباع الماءع ، وتتمهن إلى حد أنها لا تستطيع رد رجل يريدها لقضاء أربه منها ، دون زواج أو ارتباط ما ، ويوم كانت تؤد - قبل أن يعرف عرب المحاهلية وأدب البنات بألف السنين - ويوم كانت تجبر على تعدد الأزواج ، تجبرها الأعراف والتقاليد الاجتماعية الظالمة ، ويوم كان دافع الرجل إلى الزواج - إن تزوج - هو الرغبة في استرقاق المرأة بأرخص الأثمان ، ويوم كانت المرأة والرجل كلاهما يعيشان في فوضى جنسية لا تختلف كثيراً عن ممارسات بعض الحيوان ، وكانت المرأة في هذه الفوضى هي الخاسرة دائماً ، لا بيت ، ولا أمن ، ولا تأمين لطعام أو شراب أو لباس ، أو مأوى .

كان بوسعنا أن نتحدث عن ذلك فنفيض فيه ، فإنه معروف وفيه من التسلية وإثارة الدهشة ما فيه ، ولكننا آثرنا ترکه لأنـه لا يمثل تحدياً لمكانة المرأة في الإسلام كما هو الشأن في تلك الحضارات والأديان قديمها و وسيطها وحديثها .

إن هذا التحدي الذي تمثله تلك الحضارات والأديان هو الجدير بالمواجهة والمقارنة لتبين سبل المؤمنات ، ولعنة تفرق بهن السبل عن الحق والخير والهدى .

وإن مكانة المرأة في ظل الحضارة الإسلامية - كما سنوضح - تتوجب على المرأة المسلمة - بعد أن تعتر بامتيازها لهذا الدين - أن تدعو غيرها إليه وأن تبلغه لكل امرأة مسلمة أو غير مسلمة ؛ لأن ذلك واجبها الذي عليها أن تؤديه ، لا تخشى في أدائه لومة لائم .

الفصل الأول

المرأة في الحضارات القديمة

كلمة في الحضارة :

الحضارة في العربية سكني الحضر أى المدن والقرى ، في مقابل البداوة وهي سكناً
البادية .

وهي في مفهومها الشامل تعنى كل ما ينشئه الإنسان في حياته ، من أفكار وأشياء
تتصل بأى جانب من جوانب حياته المتعددة ، أى الروحية والعقلية والجسمية والمادية
والمعنوية والمدنية والعسكرية .

وهي بهذا المفهوم تعد مرحلة سامية من مراحل التطور الإنساني ، وشاهدة على
مظاهر الرقى العلمي والفنى والأدبي والاجتماعى .

والحضارة الإنسانية تبدأ ثم تزدهر بعد أن ينتهى الإنسان من الإحساس بالاضطراب
والقلق ؛ لأن القلق أو الخوف يتحول بين الإنسان وبين التطلع إلى حياة أحسن ، وهذا
الطلع هو الذي يدعوه إلى الإبداع في مختلف مظاهر الحضارة .

وبالتالى فإن للحضارة أسباباً تؤثر فيها ، وأسباباً تقضى عليها وتصيبها بالانهيار ، وما
نريد أن نتوسع في ذلك ؛ فإن له مظانه من البحوث والدراسات ، ولكننا نشير إلى بعض
هذه الأسباب المؤثرة في الحضارة مثل الظروف الخاصة بطبيعة الأرض التي تنشأ عليها
الحضارة ، وهل هي أرض مستقرة أو تتباها الزلازل والبراكين والعواصف ، فإن استقرت
تحضرت ، وإن زللت طمر كل شيء .

ومثلها ظروف الحرارة والبرودة في الجو ، وما تعكسه من صفات في الإنسان نفسه ،
وما تصيب به الأرض من طفيليات وأمراض ، فكلما كانت الطبيعة قاسية كلما صرفت
الإنسان عن الإبداع وحملته على الاكتفاء بتحقيق مطالب بدنه فحسب ، ومثلها ظروف
المياه العذبة أو الملحنة وما يترتب على ذلك من زراعة أو تصحر أو صيد ، ومثلها ظروف

الاقتصادية لبقاء الأرض . كما يهمنا الحديث عن الظروف النفسية لصناعة
الحضارة من حيث الأمان والخوف وما يترب على ذلك من قدرة على الأبداع .

هذه الظروف كلها إن واتت على نحو جيد مفيدة ترعرعت الحضارة وازدهرت ،
وإن لم توات انهارت الحضارة بعد وجودها أو لم توجد أصلا .

تلك الكلمة كان لابد منها قبل الحديث عن المرأة في ظل الحضارات المتعددة .

أولاً : المرأة في حضارة مصر القديمة

حضارة مصر القديمة من أقدم حضارات العالم ، ويرى معظم الباحثين أنها كانت حضارة على جانب ضخم من التقدم والرقي ، وقد كان من المتوقع مع هذا التقدم أن تكون للمرأة مكانة موازية أو مواكبة لهذا التقدم ، فهل كانت مكانة المرأة كذلك ؟
هذا ما سنحاول توضيحه في هذه الصفحات .

إذا بدأنا بمكانة المرأة في القصور وعند الملوك ، وجدنا الملك يتزوج أخته وأحياناً ابنته ، كما كان يضاجع قرينه ، وكان له إلى جانب ذلك عدد كبير من بنات الأعيان اللاتي تقدمن إليه هدية ، وله عدد من أسيرات الحرب ، ومع استمتاع الملك بكل هذا العدد من النساء ، هل يتوقع أن يكون للمرأة مكانة وسط هذا الجمجم الحاشد من الموقوفات على رغبات الملك الجنسية ؟ كيف يكون لها مكانة وهي لا تكاد تعرف بين هذه المقات من النساء ؟

ولم يكن هذا شأن الملوك وحدهم ، وإنما الناس دائمًا على دين ملوكهم - حيث قد انتقلت عادة الزواج بالأخوات إلى النساء والأمراء ، فأسرفوا في اتخاذ النساء ، ثم انتقل ذلك إلى القادرین من الناس .

ولكى نعرف مركز المرأة في ظل حضارة مصر القديمة التي اعترف لها المؤرخون بأنه «ليس ثمة شعب قديم أو حديث قد رفع منزلة المرأة مثل ما رفعها سكان وادى النيل»^(٥) ويعلق ول ديورانت على تأكيد ذلك قائلاً : «فالنقوش تصوّر النساء يأكلن ويشربن بين الناس ويقضين ما يبحتجنه من المهام في الشوارع من غير رقيب عليهم ولا سلاح بأيديهن ، ويمارسن الأعمال الصناعية والتجارية بكامل حرفيتهن»^(٦) .

ويكتب بعض رجال الأخلاق الأقدمين محذراً من المرأة فيقول : «احذر المرأة التي تأتيك من الخارج ، والتي لا يعرفها أهل مديتها فلا ترفع بصرك إليها إذا أتيت ، ولا تعرفها ، فهي كالدردور في الماء العميق ، لا تستطيع أن تسير غورها ، وإن المرأة التي غاب عنها

(٥) ماكس ملنلاعن : ول ديورانت : قصة الحضارة : ٩٦/٢ . ترجمة زكي نجيب محمود .

(٦) ول ديورانت : قصة الحضارة : ٩٦/٢ .

زوجها لنكتب إليك في كل يوم ، وإذا لم يكن معها شاهد عليها قامت ونشرت حولك شبابها ، وما أشبعها من جريمة إذا أصفع إليها الإنسان »^(٧) .

فعلى الرغم مما قاله المؤرخون عن مكانة المرأة في الحضارة المصرية ، فإنه يؤخذ على تلك الحضارة ما يلي :

- ١ – أن المرأة كانت هي التي تخطب الرجل ، كما دلت على ذلك قصائد الغزل ورسائل الحب التي بقية شاهدة على ذلك ، فهي التي تتطلب من الرجل تحديد موعد لقاء ، وهي التي تعرض عليه الزواج صراحة .
- ٢ – وكان الحديث في الشعون الجنسية في ظل تلك الحضارة صريحاً غاية الصراحة .
- ٣ – وكانوا يقدمون لموتاهم من الأدب الفاحش شيئاً كثيراً بقصد تسليتهم في قبورهم .
- ٤ – وكان اتصال الفتيان بالفتيات قبل الزواج حراً ميسراً .
- ٥ – وكانت الراقصات العاريات يقبلن في أرقى طبقات المجتمع دون غضاضة .
- ٦ – وكان تقديم المتعة الجنسية في بعض الحالات مما لا مؤاخذة فيه .
- ٧ – وكان هناك فسوق باسم الدين يباركه رجال الدين .
- ٨ – وكانت المرأة تحمر وجهها وشفتيها ، وتلون أظافرها ، وتمشى عارية أحياناً ، ومحظية ما تحت السرة إلى الركبة أحياناً أخرى .

كل هذا المآخذ تفضي من مكانة المرأة في ظل الحضارة المصرية القديمة ، وتجعلها بغير الحياة الفطري في المرأة ، وإن أعطتها حق التملك والإرث والتوريث والسيطرة على البيت والزوج في بعض الأحيان ، وحسبها من المكانة والاحترام أن تمضي إلى السوق تشتري حاجاتها دون رقيب عليهن ولا سلاح في أيديهن !!!

إن حضارة المصريين القدماء في نظر مؤرخ غربي مثل : ول ديورانت كانت تعنى بالمرأة وتحترم مكانتها بأحسن ما تفعل الحضارة الغربية اليوم ، يقول « ول ديورانت » : « وكان النساء يقصصن شعورهن كأحسن ما يقصصنه في هذه الأيام » .

ثم يقول : « وظهرت الأثواب المطرزة ذات الأهداب المختلفة ، التي لا يحصى

(٧) السابق : ٩٧/٢ .

عدها ، وتسربت الأنماط والطرز الحديثة إلى البيوت تسرب الأفاسى لفسد على أصحابها جنة العرى البدائية»^(٨) .

ثم يعود فيقول : « وملاك القول أن نساء مصر القديمة لن يتعلمن منا شيئاً عن أدهان الشعر والوجه والجواهر لو أنهن بعن يبننا هذه الأيام »^(٩) .

وبعد : فتلك صورة مجملة عن المرأة ومكانتها في ظل حضارة مصر القديمة ، تسهم في الإقناع بما أصبحت عليه المرأة المسلمة بعد مجيء الإسلام من مكانة محترمة ومركز مرموق ، سوف نوضحه فيما بعد بإذن الله .

(٨) السابق : ٢ / ١٠٤ .

(٩) السابق : ٢ / ١٠٤ .

قانياً : المرأة في حضارة بابل وآشور

كانت الحضارة البابلية كغيرها من الحضارات التي تلت الحضارة المصرية ، قد تأثرت ونُقلت عن الحضارة المصرية شيئاً كثيراً من التحضر ، في مجالات الزراعة والصناعة والهندسة والطب ، والكتابة والأدب والفنون وغيرها ، ولكن حضارة بابل كان لها فضل عظيم على علم الفلك وتقدم الطب وعلم اللغة وصياغة القانون ، وهي التي علمت اليونان مبادئ الحساب ، وأمدت اليهود بالأساطير التي أورثوها العالم .

هكذا كانت حضارة البابليين ، كما سجل ذلك المؤرخون القدماء ، فماذا كان مركز المرأة في هذه الحضارة ؟

يقول هيرودوت مصوراً هذا المركز للمرأة : « ينبغي لكل امرأة بابلية أن تجلس في هيكل الزهرة مرة في حياتها ، وأن تصمّع رجالاً غريباً ، ومنهن كثيرات يترفعن عن الاختلاط بسائر النساء لكبرياتهن الناشئ من ثرائهن وهؤلاء يأتين في عربات مقلفة ويجلسن في الهيكل ومن حولهن عدد كبير من الحاشية والخدم .

أما الكثرة الغالبة منهن فيتبين الطريقة الآتية :

تجلس الكثيرات منهن في هيكل الزهرة وعلى رءوسهن تيجان من الجبال بين الغاذيات والرايات اللاتي لا ينقطع دخولهن وخروجهن ، وتخترق جميع النساء مرات مستقيمة متوجهة في كل الجهات ، ثم عبر فيها الغرباء ليختاروا من النساء من يرتكضون ، فإذا جلست امرأة هذه الجلسة كان عليها ألا تعود إلى منزلها حتى يلقى أحد الغرباء قطعة من الفضة في حجرها ويضاجعها في خارج المعبد ... ومهمما يكن من صغر القطعة الفضية فإن المرأة لا يجوز لها أن ترفضها ، فهذا الرفض يحرمه القانون ... وتسير المرأة وراء أول رجل يلقيها إليها ، وليس من حقها أن ترفضه أياً كان ، فإذا ما ضاجعته وتحملت مما عليها للآلهة والزهرة ، عادت إلى منزلها ... ومن كانت من النساء ذات جمال وتناسب في الأعضاء لا تثبت أن تعود إلى دارها ، أما المشوهات ، فيبقين في الهيكل زمناً طويلاً وذلك لعجزهن عن الوفاء بما يفرضه عليهن القانون ، ومنهن من يتغطرن ثلاثة سنين أو أربعاً^(١٠) .

. ٢٣٠ / السابق (١٠)

وظلت الدعارة المقدسة عادة متّعة في بلاد بابل حتى أغارها فلسطينيون حوالي ٢٥٠ ق. م ، وكان إلى جانب هذه الدعارة المقدسة عهر مدنى منتشر في حانات الشراب التي يديرها النساء .

وكان يسمح للبابليين في العادة بقسط كبير من العلاقات الجنسية قبل الزواج ، كما كان معروفاً لديهم ومرخصاً ذلك الزواج التجربى الذى ينهيه أحد الطرفين متى شاء^(١١) .

و كانت المرأة تباع بيعاً كالسلعة ، يحكى هيرودرولوس قائلاً : « إن من كانت لهم بنات في سن الزواج يأتون بهن مرة كل عام إلى مكان يجتمع فيه حولهن عدد كبير من الرجال ، ثم يصفّهن دلائل عام وبيعهن جميعاً واحدة في إثرب واحدة فينادي على أجملهن أولاً ، وبعد أن يقبض ثمنها عالياً ينادي على من تليها في الجمال »^(١٢) .

و كان من أنظمة البابليين أن الزوج إذا غاب عن زوجته في عمل أو حرب زمناً ، ولم يترك لها ما تعيش به ، كان لها أن تعيش مع رجل آخر ، دون أن يحول ذلك من الوجهة القانونية بينها وبين عودتها مرة أخرى إلى زوجها الأول بعد عودته .

و كان الطلاق من حق الزوج ، أما المرأة إذا قالت لزوجها : « لست زوجي » فقد وجب قتلها غرقاً ، وأسباب الطلاق المتاح للرجل هي كما أوضحتها قانون حمورابي : « إذا لم تكن سيدة حرية على داء واجبهما ، بل كانت دوارة غير مستقرة في منزلها ، مهملة لشئون بيتها ، مستخفة بأطهالها ، وجب أن تلقى في الماء »^(١٣) .

و كان على المرأة من أجل أن تعيش في ظل زوج أن تؤدي أعمالاً كثيرة ، بعضها شاق مثل : نقل الماء من النهر أو الآبار العامة ، وطحن الحبوب ، والطهو ، وغزل الخيوط ونسجها إلى جانب تنظيف دارها ، وما تعلمه في الحمل والولادة والحضانة وتربية الأبناء .

وبعض النساء كن يدفعن أو يدفعن لهن أولياؤهن بائنات لمن يتزوج بهن من الرجال ، وكانت تسترددها أحياناً إذا طلقت لغير سبب موجب للطلاق ، وكانت الأسباب التي تتبع الطلاق هي العقم والرثى وعدم الاتفاق مع الزوج ، وسوء تدبير المنزل .

والمرأة التي كانت تعجز عن دفع البائنة لمن يتزوج بها كانت تعامل بمعاملة الأمة .

ومن العجيب المذهل أن يخنق الزوج زوجته في ظروف قلة الطعام ، يقول

(١١) لا يزال هذا الزواج معمولاً به في أوروبا حتى اليوم ، بل هو الغالب

(١٢) سبق : ٢٣٢/٢ .

(١٣) ول دبورانت : قصة الحضارة : ٢٣٢/٥ .

هيرودوت : « إن البابليين كانوا إذا حوصروا يخنقون زوجاتهم حتى لا يستهلكن ما عندهم من الطعام » (١٤) .

وكانت نساء الأسر الكبيرة لا يرین حرجا في أن تظهر الواحدة منهن محسنةاً أيها كانت هذه الحاسن حتى يستمتع بها أكبر عدد من الرجال ، بل تعتبرن هذا من قبيل الجاملة الاجتماعية.

وأما آشور فكانت ذات حضارة عسكرية شاقة أجلائهم إليها القبائل الجبلية التي كانت تحيط بهم وتكثر من مهاجمتهم ، ولكن الآشوريين بما فرضوه على أنفسهم من حياة عسكرية متوجسة مستمرة ، استطاعت أن تغلب على هذه القبائل ، وأن تستولى على كثير من المدن المجاورة لهم مثل : عيلام وسومر وبابل وأكاد ، بل تغلبوا على فينيقية ومصر . وتقع آشور إلى الشمال من بابل ، وعلى بعد ثلاثة ميل منها ، وقد ظلت ما يقرب من مائتي عام تسيطر على بلاد الشرق الأدنى .

وتكون آشور القوية القاسية من مدن أربعة ، ترويها مياه دجلة وروافده وهي .

١ - آشور ، ومكانها اليوم قلعة شرفات ،

٢ - وأربلا ، وهى إربل الحالية ،

٣ - والكلخ ، وهى الآن نمرود ،

٤ - وينتوى ، وهى قوير نجك على الضفة المقابلة لمدينة الموصل حاليا . وهى قرية سيدنا يونس عليه السلام ، وقد ظلت عاصمة الآشوريين حتى سقطت الدولة .

أما مكانة المرأة في ظل نظام آشور فلم يكن يختلف كثيراً عن مكانتها في بابل ، إلا في أن منزلة المرأة في آشور أقل من بابل ، ويمكن أن نشير إلى مكانتها في الأمور التالية :

١ - كانت تفرض على المرأة عقوبات صارمة إذا هي ضربت زوجها .

٢ - وكانت تفرض على المتزوجة فروض صارمة في المحافظة على عرضها بينما كان ذلك غير مشروط على الزوج .

٣ - ولم يكن يسمح للمتزوجة أن تخرج إلى الطريق العام بغير حجاب .

٤ - وكان البغاء - لغير المتزوجات طبعاً - يعد أمراً ضرورياً تصدر من أجله القوانين التي تنظمه.

٥ - وكان الإجهاض جريمة يعاقب عليها بالإعدام ، وكانت المرأة التي تموت وهي تجهض نفسها تخذق بعد موتها.

٦ - وكانت الزوجة تعيش في منزل أبيها ، وكان على الزوج أن يزورها ما بين آن وآخر.

وماذا كان يتنتظر للمرأة من مكانة في ظل حضارة يفاخر فيها أحد ملوكها «آشور بانيبال» بأنه حرق ثلاثة آلاف أسير بالنار^(١٥) ، ثم يقول مفاجراً : «أما أولئك الذين أذنوا في حق آشور واتمروا بالشر على... فقد انتزعوا ألسنتهم من أفواههم المعادية وأهلكتهم ، ومن بقي منهم على قيد الحياة قدمتهم قرابين جنائزية ، وأطعمنا بأشلائهم المقطعة الكلاب والخنازير والذئاب...»^(١٦).

ماذا يتنتظر للمرأة من مكانة في ظل هذا النظام غير تلك المكانة المزرية التي تحدثنا عنها آنفاً؟

إنها لم تعد أن تكون المخلوق الأقل من بني الإنسان ، وإن ما فرض عليها من واجبات لأكثر بكثير مما تتيح لها من حقوق ، وإن الدعاية المقدسة أو غير المقدسة التي مارستها أو حملتها المجتمع على همارسها لتلتحقها بأنثى الحيوان ، كان سوء في ذلك وضعها في حضارة البابليين المتقدمة الراقية علمياً وأديباً وفيما أو وضعها في حضارة الآشوريين العسكرية القاسية المتوحشة !!!

وكل ذلك كان إجحافاً بها ، وافتياً على حقوق لها ، منحها إياها خالقها سبحانه وتعالى ، كما منح الرجال ، ولكن أهل الحضارتين قوم لا يعدلون !!!

(١٥) اقتصر مرة طاغية مصر «جمال عبد الناصر» بأنه اعتقل في ليلة واحدة ثمانية عشر ألفاً من المسلمين . !!! وكلامها حاكم عسكري مستبد متوهش .

(١٦) ول دبورات : قصة الحضارة : ٢ / ٢٨٢ .

ثالثاً : المرأة في ظل حضارة الهند

إن حضارة الهند تقوم على النظم الأخلاقية « ذارما » ، وإن هذه النظم مرتبطة أو تتوافق بنظام الطبقات في المجتمع ، وعلى كل طبقة أن تلتزم تماماً بقانون الأخلاق الخاص بها ، وإلى جانب هذا كان هناك قانون أخلاقي عام يؤكد على أمور هامة في المجتمع الهندي هي :

١ - احترام البراهمة ،

٢ - وتقديس البقر ،

٣ - واجب زيادة النسل ،

٤ - اعتبار الإجهاض جريمة تساوى في فداحتها قتل برهمي ،

٥ - زواج الأطفال إجباري للجميع ،

٦ - الرجل الأعزب طريد المجتمع ،

وفي وسط هذه المقدسات ، ماذا تتوقع أن تكون مكانة المرأة في ظل تلك الحضارة ؟

لقد حاولت أن أتعرف على هذا من خلال ما قرأت ، فعددت نقاطاً عشراً ، رأيت فيها توضيحاً لمكانة المرأة في هذه الحضارة ، وتلك النقاط هي :

١ - لم يكن للمرأة حق اختيار الزوج ، فضلاً عن حقها في رفضه عند وجود الأسباب التي تستلزم الرفض ؛ لأن الآباء كانوا يزوجون بناتهم وهن أطفال بحجة أن الزواج ما ينبغي أن يترك للعواطف ، ولا للمصادفات ، بل ولا للأقدار ، كما يقولون ، فقد عاب الهنود أى زواج ينشأ بين زوجين ويكون نتيجة لاتفاق بينهما وسموه زواج الشهوة وأدانوه بشدة .

وسواء أكان نظام زواج الأطفال مبرراً لمنع الزواج بين أهل الطبقات المختلفة ، أم بمنع زواج الشهوة ، أم بمنع العلاقات الجنسية قبل الزواج أم بحمل البنت على الوفاء لزوجها - فإن المرأة قد حرمت في ظل هذا النظام أبسط حقوقها الإنسانية في قبول الزوج أو رفضه

عند وجود الأسباب . إنها بذلك النظام قد سُلبت إرادتها تماماً .

٢ - فرض على بعض النساء في ظل هذه الحضارة أن يكن « خادمات الله » أو خادمات المعبد ، ومقتضى ذلك أن يمارس هؤلاء النساء الدعاية علينا ، وتسنمى عند الناس دعاية مقدسة ؛ لأنها تحقق المتعة لرجال الدين « الكهنة » البارحة ، ثم لكل من يدفع أجرا من الناس .

وكان يشترط على هؤلاء الداعرات أن تدفع كل منهم جزءاً من هذا الأجر إلى رجال الدين .

ولم يكن المجتمع ينظر إلى هؤلاء الداعرات بأى ازدراء ، وإنما كان يحترمهن ، بدليل أن بعض النساء المحترمات كن يدفعن بناتهن إلى هذه الدعاية المقدسة في المعابد ، وهن راضيات عن ذلك .

٣ - كان على بعض النساء واجبات رسمية في المعابد تتكون هذه الواجبات من الرقص والغناء داخل المعبد مرتين كل يوم ، وكن يؤذين الرقص بطريقة تثير الشهوات ، كما كان الغناء لأبد أن يشتمل على أشعار فاحشة تصف ما مرّ في تاريخهم وتاريخ آلتهم من حوادث الإباحية الجنسية .

٤ - أباح نظام الحضارة الهندية ثمانية أصناف من الزواج ، كلها لا تضمن للمرأة احتراماً ولا مكانة ، وهذه الأصناف من الزواج من أشهرها لديهم :

أ - الزواج بالاغتصاب ،

ب - والزواج بالحب ،

ج - والزواج بالشراء ،

د - والزواج في الطفولة بأمر الوالدين ،

ه - والزواج بأكثر من واحدة على أن تسيدهن من كانت من نفس طبقة الرجل .

٥ - وكانت المرأة خاضعة ذليلة لرجل دائماً ، سواء أكان الأب وهي بنت أم الزوج وهي زوجة أم الابن وهي أمُّ ، أو الكاهن البارهمي وهي ترفع عنه بالعهر المقدس ، فهي مخلوق أقل من الرجل على كل حال وتقول أساطيرهم : إن الخالق - عندهم - عندما

أراد أن يخلق المرأة وجد أن مادة الخلق كلها قد استنفدت في خلق الرجل ، فـ «غ امرأة من جذادات وقصاصات تأثرت من عمليات الخلق».

٦ - وكان على الزوجة أن تتفاني في حب زوجها وخدمته وطاعته ، والصبر على المكاره معه ، بل إن عليها أن تخدم زوجها كما لو كان إليها ، يقول في ذلك مانو : «إن الزوجة الوفية ينبغي أن تخدم سيدها كما لو كان إليها ، وألا تأتى شيئاً من شأنه أن يؤلمه مهما تكن حالته ، حتى إن خلا من كل الفضائل ، أما الزوجة التي تعصى زوجها فما لفافها أن تنتقمص روحها جسد ابن آدم في خلقها التالي» .

وكانت الزوجة تخاطب زوجهافي خطوة قائلة له : يا مولاي أو يا سيدي أو يا إلهي ، ولا بد أن تمشي خلفه بمسافة بعيدة .

٧ - وكان التعليم محظياً على المرأة ، وما كان يسمح بتعلم القراءة وحدتها فضلاً عن سائر العلوم إلا لسيدات الطبقات الراقية ، أو لزهريات المعبود لأن هذه الحضارة ترى أن التعليم ينبع من فتن المرأة ويقلل قدرتها على إثارة شهوة الرجل ، والأصل فيها أن تكون متفرغة لإثارة شهوة الرجل ، حتى يكون النسل العظيم الذي يرونه ضروريًا .

٨ - وكانت المرأة إذا كانت زوجة لبرهمي يحال بينها وبين دراسة الفلسفة ، اعتقاداً منهم أن المرأة إذا درست الفلسفة استطاعت أن تنظر إلى اللذة والألم والحياة والموت نظرة فلسفية ، فإن فعلت أصابها مأساة من الجنون أو رفضت الاستمرار في خضوعها لزوجها .

٩ - وليس للمرأة بحال من الأحوال أن تطلب الطلاق من زوجها مهما تكن الأسباب ، وكان للزوج الحق في أن يتزوج عليها ما شاء من النساء دون رغبتها ودون طلاقها ، فإذا شربت امرأة خمراً ، أو مرضت ، أو كانت مسرفة في بيتها ، أو لا تحسن إدارته ، أو كانت شكسة ، فإن للزوج أن يتزوج عليها لهذه الأسباب .

إذا مارست المرأة الخيانة الزوجية كان له أن يطلقها ، والمجتمع كله ينبذها وينظر إليها باحتقار .

١٠ - ومن واجب المرأة أن تلقى بنفسها في النار لتحترق - فوق الكومة التي تعد لتحرق فيها جثة زوجها بعد موته - فإن كان الذي مات متزوجاً بأكثر من واحدة ، فإن عليهن جميعاً أن يمتن على محرقة ، ويسمون هذه العادة عندهم «السوتي» ويقولون إن

ذلك دليل على أبدية الرابطة الزوجية .
وبعد : فتلك مكانة المرأة في ظل الحضارة الهندية ، فهل حصلت فيها على حقوق الإنسان وكرامته ، أم أنها فعلا لا تستحق ذلك لأنها خلقت من جذادات وبقايا بعد أن استنفد الرجل مادة الخلق ؟ كما تدعى أساطيرهم ؟

رابعاً : المرأة في حضارة الصين واليابان

تميز الحضارة الصينية – على وجه العموم – بأنها حضارة قديمة إذا قورنت بحضارة بابل وأشور واليونان ، ولكنها في القديمة لا تقارن بحضارة مصر القديمة .

كما تمتاز هذه الحضارة بأن قد يرث فيها الشعر وفن الخزف وفن النقش ، وأنها قامت على أخلاق قوية نسبياً ، ونظام اجتماعي ضم أكبر عدد من البشر ، نظام استمر دون تغيير أطول فترة من الزمان ، حتى إنه لم يتغير إلا في قيام ثورة الصين الشيوعية في هذا القرن الذي نعيش فيه ١٩٤٩ م بقيادة ماوتسى تونج . ولكن حديثنا موجه إلى الحضارة الصينية القديمة .

ولا يعيّب هذه الحضارة شيء مثل ما يعيّبها أن أهلها مغوروون يعتبرون أنفسهم أعظم الأمم وأرقاهم طباعاً ، وربما يكونون كذلك ، ولكن أن يدعوا هم ذلك فهو دليل على أنهم ليسوا كذلك .

فما مكانة المرأة في ظل هذه الحضارة؟

نستطيع أن نستخلص تلك المكانة من خلال ما قرأناه عن الحضارة الصينية في النقاط

التالية :

١ - كانت الأسرة التي تنجيب عدداً يفوق حاجاتها من البنات ، وتضيق بهن أو يأذعن لهن ، تتركهن في الحقول ليقضى عليهن الصقيع أو تقتلهن الحيوانات الضاربة ، تفعل ذلك الأسرة دون أن تشعر بأي ندم أو أسف ، كأنها تخلصت من شر أو مرض !!!

٢ - وكانت النظم الاجتماعية الصينية – منذ زمن بعيد – تعد النساء للقيام بإشباع الشهوات الجنسية عند الرجال عن طريق الزنا ، وتضع لذلك تشرعيات تعرف للرجل والمرأة كلامهما بالحق في ممارسة الزنا ، وقد ذكر « ماركتو بولو » أنه شاهد في عاصمة كوبلاي خان من العاهرات مالا يحصى عددهن ، وهؤلاء العاهرات مخصوص لهن بمزاولة الزنا .

• كانت الحكومة تشرف عليهم صحيحاً ، وتقديم الجميلات منهن إلى أعضاء السفارات

الأجنبية لقضاء أو طارهم منهن .

٣ - ولم يكن يسمح للبنت بأن ترى من سيتزوجها إلا ليلة الزفاف ، وكان النظام الاجتماعي يقضى بأن تعيش الزوجة مع زوجها في بيت أبيه أو بالقرب منه ، حتى تساعد في خدمة زوجها وأم زوجها ، وتظل كذلك خادمة أبداً حتى يحررها الموت من هذه الخدمة .

٤ - وكان النظام الاجتماعي يقضى بحق الرجل في بيع زوجته إذا أخلأه إلى ذلك ضرورة ، وكثيراً ما كانت الضرورات وكثيراً ما كانت الزوجات تباع كما تباع الإماء ، وسئل عقد الزواج والخالة كذلك عقد رق وعبدية ، وكأن التي قبلت الزواج قد ملكته رقباً أو حريتها !!

٥- و كانت المرأة لا تسمح أن تشارك زوجها طعامه، وإنما يأكل وحده ، وتقوم هي على خدمته أثناء إفطامه ، ولا تأكل إلا متأخر منه من الطعام ، ترى ماذا كانت تأكل المسكينة لو أن زوجها منزعج النهم ، أو لو كان الطعام قبيحاً فلهم يبق لها شيئاً ؟

٦ - وكان من عادة الصينيين رغبة منهم في كثرة النسل - اتحاد السراري وصل الزوجات ، يفعلون ذلك دون أدنى مراة لرضا الزوجة ، بل كثيرا ما كانت الزوجة تأخذ كثيرا من الحظيات وقد تدهن هي لزوجها سلبا لرضاه عنها ، وكان هؤلاء السراري أو الحظيات زوجات من الدرجة الثانية ، أي يقربن كثيرا من الإمام ، وكانت الزوجة الأولى تعد رئيسة لهؤلاء إذا رغب زوجها في ذلك .

٧ - وكان من أسباب مذلة المرأة الصينية ألتلد ذكورا ، بـ. بما أدى ذلك إلى طلاقها ؛ لأن الصينيين يرون إن حب الذكور بل إنجاب عدد كبير منهم وجده ، بينما ليقربوا القرابين بعد وفاة أبيهم ، لأبيهم ولأسلافه الماضين ، إذ لا يجوز عندهم أن يقرب المسلمين إلا الذكور ، فضلا عن قرة الذكور على العمل ، وعلى خوض المعارك في القتال .

٨ - ولم يكن من حق المرأة أن تتزوج رجلاً تحبه أو يحبها ، وإنما الشرط الوحيد أن يكونا صحيحي الجسد ، ليتشتبا أسرة كبيرة صحيحة الأجساد ، ولأنهم يرون ارتباط الزوجين نتيجة للعواطف أمراً يقوم على غير أساس من العقل ، ويؤدي بالضرورة إلى أضطرار بالغة ، إذ يحتمل أن يجمع الحب بين اثنين أحدهما ليس صحيحاً الجسد .

٩ - ولم يكن يسمح للرجل بأن يتمتنع عن الزواج ، لأن العزوبية جريمة تحرم

الأسلاف من واجب تقريب القراءين ، وتحرم الدولة من المحاربين وكان رجال الدين في هذا متساوين مع عامة الناس ، فليس لأحد أن يمتنع عن الزواج ، فإن فعل اتهم بأنه معيب خلقياً ، نفسياً أو بدنياً .

١٠ - ولم تكن المرأة لتكرم أو تحترم أو تقدير من زوجها لحملها أو لتفاقتها أو لتفانيها في خدمة زوجها وأمه ، وإنما تكرم أو تحترم لسبب واحد وهو أن تكون كثيرة ولادة البنين .

١١ - ولم يكن للزوجة أن تطلب الطلاق من زوجها ، وإنما كان ذلك من حق الرجل بسبب ؛ كعقمها أو ثرثرتها أو لغير سبب ، وكانت المطلقة تلقى أسوأ مصير يتظاهر إنسان على وجه الأرض ، حيث تعاد إلى بيت أبيها مزدرة لتعيش على الآلام والأحزان .

١٢ - أصدق ما يمثل مكانة المرأة في ظل الحضارة الصينية مالخصبته إحدى بنات الطبيقة العليا في رسالة ذاتعة الصيغة في الأدب الصيني تقول فيها :

« نشغل نحن النساء آخر مكان في الجنس البشري ، ونحن أضعف قسم من بني الإنسان ؛ ويجب أن يكون من نصيبينا أحقر الأعمال ، وما أعدل ما يقول في حقنا كتاب قوانين الجنسيين وأصدقه : إذا كان للمرأة زوج يرتضيه قلبها وجب أن تبقى معه طيلة حياتها وإذا كان للمرأة زوج لا يرتضيه قلبها وجب أن تبقى معه أيضا طيلة حياتها ». .

وقد عبر عن مكانتها كذلك شاعرهم « نوشوان » إذ يغنى قائلاً :
« ألا ما أتعس حظ المرأة .

ليس في العالم أى شيء أقل قيمة منها .

أما البنت فإن أحدا لا يسر بمولدها ،

ولا يسكيها أحد إذا احتفت من منزلها ،

وهي تطأطئ رأسها وتتحمل وجهها وتعض بأسنانها على شفتيها ، وتنحنى مرارا يخطئها الحصر » (١٧) .

وأما في ظل الحضارة اليابانية فإن مكانة المرأة فيها شديدة الشبه بمكانتها في ظل

الحضارة الصينية ، بحيث نستطيع أن نقول : إن هذه كتل ، مع بعض الفروق الطفيفة التي نذكرها فيما يلي :

١- كانت الزوجات يسقفن أزواجهن في عالم الزنا بحيث كانت الواحدة منهن تفترط في عفتها بكلمة جميلة^(١٨).

٢- وكان من حق الزوج أن يقتل زوجته وعشيقها إذا ضبطهما متلبسين بجريمة الزنا ، فإن قتل الزوجة دون عشيقها استحق هو الموت !!!

٣ - وكان للرجل أن يطلق زوجته إذا كثر كلامها أو ارتفع صوتها ، أما إذا كان الرجل سيء الطياع حوشى الكلام وجب على زوجته أن تضاعف له الرحمة والتسامح والدعة .

٤- وقد رخص بالرثنا لطائفه من الفتيات المسميات فتيات «الجيشا» أى البارعات فى الفن ؛ لأن الكلمة «جيشا» مركبة من مقطعتين : جي بمعنى : بارع فى الأداء الفنى ، وشا : بمعنى شخص . وكانت لهن مدارس يتعلمن فيها هذا .

والعجب المدهش أن بعض الآباء كانوا يدفعون بناتهم إلى تلك المدارس دون خجل، لتخريج من هذه المدارس تمارس الزنا المرضي فيه من قبل الدولة !!!

(١٨) لا يزال هذا شأن كثيرون من فقيهات الغرب حتى اليوم.

خامساً : المرأة في الحضارة الفارسية

قامت الحضارة الفارسية على الاهتمام بالسياسة وال الحرب اهتماماً شديداً ، وكان للملك في ظل هذه الحضارة نفوذ ضخم ، فقد كان يستطيع أن يأمر بقتل أي إنسان دون إبداء الأسباب ، ولذلك كان ملوكهم في الغالب طغاة ، و كانوا أهمل القانون .

و جانب هام في الحضارة الفارسية هو أنها تقوم على الصراع بين الخير والشر ويرمزون للخير بأهورا مزدا وللشر بأهرمان ، والذى لا شك فيه أن هذه الحضارة كانت تنطوى على مزيد من القسوة والوحشية ، بدليل ما قاله دارا الأول أعظم ملوكهم فى نقش بهستون : « وقبض على فرافقتس وجىء به إلى فجدعه أفعه وصممت أذنيه وقطعت لسانه وفقت عينيه وأبقيته فى بلاطى مقيدا بالأغلال يراه الناس كل يوم ، ثم صلبته بعد ذلك ... ». .

وهي حضارة تضم إلى هذه القسوة والضراوة كثيراً من الدعوة إلى التطهير والحد من القذارة ، وعقاب الجسد على خطایاه بصرامة ، فكان الاستمناء بالكف يعقوب عليه بالجلد ، وكانت عقاب من يرتكب جريمة الزنا أو اللواط أو السحاق القتل سواء أكان مرتكب الجريمة رجلاً أم امرأة .

وعلى الرغم من هذا الحرص على العفة ومقاومة جريمة الزنا ، فإن المرأة في ظل هذه الحضارة لم تخل مكانة حسنة ، ولا احتلت في المجتمع مكاناً حسناً ، ولم تعد المرأة فيها أن تكون متاعاً ، وأن تحروم من كثير من حقوقها .

ونستطيع أن نتبين مكان المرأة في ظل هذه الحضارة في النقاط التالية - التي استخر جتها من القيم السائدة في هذه الحضارة - وهي :

١ - كان الفرس يرون أن خطف النساء بالقوة عمل لا يأتي إلا الأشرار ، ولكن لا يجوز للإنسان أن يشغل بالثأر لهن إذا اختطفن وإنما اعتبر من الحمقى ، لأن الحكمة تقضى بإهمالهن إذا اختطفن ؛ لأنهن مالم يكن راغبات في الخطف لما اختطفن .

٢ - وكان الآباء ينظمون شئون الزواج لمن لم يبلغ الحلم من أبنائهم وبناتهم ، وكان مجال

الاختيار واسعاً أمام الراغب في الزواج ، فقد كان الأخ يتزوج أخته ، والأب يتزوج ابنته ، والابن يتزوج أمه .

٣ - وكان القانون الفارسي يشجع البناء على أن لا يظللن عذاري ، كما يشجع الرجال على أن لا يقروا عزابا - بغير زواج - وذلك أن الدولة دولة حرب ، وال الحرب تحتاج المقاتلين ، فلا بد من تشجيع التسلل والتواجد . وقد جاء في قانونهم «الأستان» : «إن الرجل الذي له زوجة يفضل كثيراً من لا زوجة له ، والرجل الذي يعول أسرة يفضل كثيراً من لا أسرة له ، والذى له أبناء يفضل كثيراً من لا أبناء له ، والرجل ذو الثراء أفضل كثيراً من لا ثروة له » .

٤ - ومن أجل كثرة الأبناء أباح القانون التسرى ، وكان صفة عامة في الأغنياء والأشراف ، حتى كانوا لا يخرجون إلى الحرب إلا ومعهم سرايهم .

أما الملك والأمراء فقد كانت قصورهم تقع بالسراري ، حتى كان قصر الملك يضم عدداً من السراري يساوى عدد أيام السنة فقد كانت عادة الملك ألا يضاجع امرأة مرتين إلا إذا كانت رائعة الجمال .

ولنا أن نتساءل قائلين : ما مكانة المرأة في ظل هذه الحضارة مع تلك الجيوش من السراري ؟ أتثال حقها الإنساني في الحياة ؟ أم لا بد أن تكون رائعة الجمال حتى يتصل بها سيدها مرتين ؟

٥ - وكانت العزلة مفروضة على المرأة في أيام حيضها ، عزلة تتناول كل أمر في حياتها الاجتماعية كلها ، فلا تخرج ولا يرافقها أحد ولا ترى أحداً ولا تأكل ولا تجالس .

وفي الظروف العادلة للمرأة - أي في غير أيام الحيض - كان نساء الطبقات الغنية لا يخرجن إلا في هوداج مسجفة ، ولم يكن يسمح لهن بالاختلاط بالرجال علينا .

أما الفقيرات من النساء فقد كان يسمح لهن بالخروج والتنقل من أجل العمل وحصولها على القوت .

٦ - وكانت المرأة المتزوجة تمنع من رؤية أي رجل ، حتى لو كان هذا الرجل أبيها أو أخاهما ، فضلاً عما سواهم من الأعمام والأخوال وسائر الأقارب الأكثر قرباً منها .

- ولا ندرى هل كان ذلك للمحافظة عليها أم لفقد الثقة فيها وفي هؤلاء الأقارب ؟
- ٧ - وكان القانون هناك يجعل الحمل من الزنا سواء أكانت الحامل زانية متزوجة أم غير ذات زوج ، عملا لا عقاب عليه بل يغتفر دائمًا ، أما إذا أحجهضت الحامل فإنها تعاقب أشد أنواع العقاب الذى كان يصل فى الغالب إلى عقوبة الإعدام .
- ٨ - ولم يكن أحد من الفرس يرحب بأن يرزق البنات ، لأنهن ينشأن لغير بيوتهن ، ويستفيد منها غير آبائهن » ، ومن أقوالهم المشهورة في ذلك : « إن الرجال لا يدعون الله أن يرزقهم بنات ، والملائكة لا تحسين من النعم التي أنعم بها على بنى الإنسان » .
- ٩ - وكان المتبع في ظل هذه الحضارة أن السرارى يقدمون للضيوف للممتعة والتسلية . ولنا أن نقول : هل زادت السرارى عن أن تكون من الرقيق في ظل هذا النظام . وهكذا نرى المرأة ومكانتها في ظل الحضارة الفارسية على هذا النحو المهين الذي لا يعطيها من حقوقها الإنسانية قليلا أو كثيرا ، فضلا عن أن يكر لها ويصونها ويرفع قدرها - كما فعل الإسلام .

سادساً : المرأة في الحضارة اليونانية

ربما كان عهد الأخرين بين عهود اليونان – وهى المسىء بعهد الأبطال – هو الذى يشير إلى ما كانت عليه المرأة من مكانة ، أكثر مما يشير إلى مكانتها العهد الكريتى أو العهد الذى سبق عهد أجمون .

ففى عهد الأبطال هذا نستطيع أن نتبين مكانة المرأة على النحو资料:

١ - كانت المرأة لا تعرف الحجاب ولا القرار فى البيت ، وإنما كانت تناح لها الحرية الكاملة فى أن تخالط الرجال وتجالسهم ، بل تشارك معهم فى مناقشات حادة ، وربما كانت إلى حدتها جدلية فقط .

٢ - وكان الزواج فى هذا العهد يتم عن طريق الشراء ، وكان الشمن عدداً من الأثار أو ما يساویها من مال – يؤدى إلى والد الفتاة ، وكانت الفتاة تؤدى بائنة كبيرة قيمة .

وكانت حفلة الزفاف حفلة اجتماعية تكتفى دائمًا بالكثير من الطعام والشراب والرقص والفرح والغناء .

٣ - وعندما تتزوج المرأة تصبح ربة البيت وتتناول من المكانة بمقدار ما تنجب من الأبناء الذكور .

ولنا أن تخيل مكانة هذه المرأة إذا لم تنجب إطلاقاً ، أو أنجبت عدداً قليلاً من الأبناء الذكور ، أو تنجب بنات فحسب !!!

٤ - وكان لزنا فى هذا العهد قليلاً نسبياً ، حتى إن هومر الذى سجل حضارة الأخرين « عهد الأبطال » لم يذكر من الزانيات الشهيرات فى هذا العهد سوى ثلاثة فقط .

أما العصر الذهبي للحضارة اليونانية وهو العهد الذى غص بالfilosophy المشاهير أمثال سocrates وأفلاطون وأرسطو وغيرهم ، فإن مكانة المرأة فيه كانت أقل منزلة ، ونستطيع أن نتبين ذلك فى النقاط التالية :

١ - كانت القيم الخلقية السائدة فى العصر الذهبي للحضارة اليونانية تعترف بصرامة للرجال والنساء بأن العلاقات الجنسية هي أساس الحب ، ومعنى ذلك أن العفة لم تكن

- مطلوبه من المرأة حتى قبل أن تتزوج ، إلا من بعض النساء المختمات .
- ٢ - وكانت الأعياد الدينية الكبرى فرصة لتحرر الناس جمِيعاً من القيود في العلاقات الجنسية بين الرجال والنساء ، لاعتقادهم أن هذه الحرية الجنسية في هذه المناسبات تيسِّر للرجال فيما بقي من العام أن يقتصر كل منهم على زوجة واحدة .
- ٣ - وكان القانون يبيح للناس الاتصال بالخليلات ، ولا يرى الناس في ذلك شيئاً من العار والخليلية عشيقة ينعم بها الضال من غير زواج - وكانت المرأة - الزوجة - لا تلوم زوجها على اتخاذ خليلات .
- ٤ - وكانت الدولة تعترف بالبغاء رسمياً ، وتفرض على البغایا ضريبة تؤدي للدولة ، مما جعل العهر مهنة تجد رواجاً بين النساء وتحقق أرباحاً وتعتبر مورداً اقتصادياً هاماً - كما هي الحال اليوم في الغرب - .

وكانت مهنة العهارة - الزنا - درجات ، بعضها في نظر أرقى من بعض ، وكانت أرقاها عندهم : طبقة الرفقات « الهنابيرى » HETAIRAI ، وتتكون من بنات اليونان اللاتي فرون من العزلة التي كانت تفرض أحياناً على العذارى أو النساء الآثنيات .

وكانَت هذه الطبقة تمارس عهراً في بيوتها وتستقبل فيها من تستطيع أن تغويه من العشاق . وكان القانون يفرض عليهم ثياباً منقوشة بالورود ، ولهذه الطبقة حظ من الثقافة وقدرة على تسلية العشيق بالفكاهات والتوادرِ الأدبية .

ثم طبقة : العازفات على القيثارة ، وهؤلاء يفترض عليهم الرقص والغناء والعزف مع الزنا بأىِّ رجل يرغب في إدحافهن ، وكان لهذه الطبقة مدراس ومدارس تديرها كبار السن منهم من أصبحن غير مطلوبات للرجال .

ثم الطبقة الأخيرة وهي طبقة : الراهرات « البرنائى » PORNAI ، ولهم مساكن خاصة ، عليها علامات وقحة تدل عليها ، وكان الزنا من الرجال يقصدون هذه الأماكن نظير أجور زهيدة إذ كانت بعملة ذلك الزمان « أدبلاة واحدة » وكانت هذه الطبقة تسمى العاريات لأنهن لم يكن يسترن أجسامهن إلا بأثواب تشفِّع ما تحتها .

وكان النساء من هذه الطبقات الثلاثة محرومات من حقوقهن المدنية ، ولا يجوز لهم أن يدخلن هيكلـاً من الهيـاـكـلـ إلاـ هيـكـلـ أـفـرـدـوـتـ إـلـهـيـنـ ، وكان الفلاسفة

يتبارون في كسب ود هؤلاء العاهرات مما حفظ كثيرا من أسمائهن وطرفا غير قليل من أخبارهن .

٥ - وكان من حق الرجل أن يطلق امرأته لغير سبب ، بل كان يوسعه أن يطردها من بيته لغير سبب كذلك ، في حين لم يكن للمرأة أن تطلب الطلاق من زوجها أو تتركه متى شاءت .

٦ - وكان الرجل العقيم له الحق في أن يستعين بأحد أقاربه ليجامع زوجته ، فإذا جاءت بولد نسبة الزوج إلى نفسه ، أما المرأة العقيم فكان لا بد أن تطلق .

٧ - أوضح ما يعرفنا بمكانة المرأة في ظل هذه الحضارة ما قاله : دمستين معتبرا عن ذلك : « إننا نتخذ العاهرات للذلة ، والخليلات لصحة أجسامنا اليومية ، والزوجات ليلدن لنا الأبناء الشرعيين ، ويعتنين بيتوتنا عنابة تتطوى على الأمانة والإخلاص » .

هكذا كانت مكانة المرأة في ظل الحضارة اليونانية ، دون أن نعلق على ذلك حتى لا نؤذى المفتونين بهذه الحضارة ، الذين يجعلونها في مقدمة الحضارات ، حتى إنهم يعتبرونها أفضل من الحضارة المصرية القديمة التي فاقت كل حضارة باعتراف معظم المؤرخين .

سابعاً : المرأة في حضارة الرومان

الحضارة الرومانية قامت على تقديس القوة في كل شيء : القوة في العمل ، والقوة في الحرب ، وفي الزراعة والاقتصاد ، بل وفي الإقبال على الدين .

واستمرت ظاهرة تقديس القوة في عهود كثيرة من عهود هذه الحضارة ، كعهد الجمهورية الأولى ، وعهد الرواقيين ، وعهد الأبيقوريين وعهد الكنيسة ، كل تلك العهود اعتمدت القوة ركيزة أساسية تقوم عليها هذه الحضارة .

وربما أدى الإحساس بالقوة لدى الرومان إلى قوة الإحساس بالملائكة عندهم وشدة التمسك بها ، وهو أمر انعكس على ما نحن بصدده في الحديث عن المرأة ، إذ تطلب ذلك أن تكون المرأة في عمومها قوية الأخلاق محافظة على بكارتها ، وإن كان لم يمنع الرجل من ممارسة الزنا والتخلص عن العفة – وكان هذا شأن الرجل دائماً في ظل جميع الأنظمة البشرية يباح له مالاً يليق بعفته ، وما لا يباح للمرأة – .

وإذا كان لنا أن نتعرف على مكانة المرأة في ظل الحضارة الرومانية ، فإن ذلك يستوجب علينا أن ننظر إليها في ظل عهد الجمهورية الأولى وعهد الرواقيين ، ثم في عهد الأبيقوريين ؛ لأن الأمور اختلفت بالنسبة للمرأة اختلافاً يستحق أن نفصل فيه الحديث بعضه عن بعض .

أما مكانة المرأة في عهد الجمهورية الأولى وعهد الرواقيين ، فإننا نستطيع أن نتبينها من خلال النقاط التالية :

١ - كانت المرأة محرومة من كل حقوقها المدنية في عهد الجمهورية الأولى ، إذ كانت كل تلك الحقوق للزوج وحده ، فهو الذي يملك ويشرى ويبيع ، حتى بائنة زوجته كانت ملكاً له .

٢ - ولم تكن العاهرات كثيرات في ذلك العهد ، وكان يحظر عليهن ليس مشرر الأمهات – وهو شعار الزوجة المحترمة – وكنْ يحسرن في الأركانظلمة من مدينة روما ومن المجتمع نفسه .

٣ - وكان الزواج أنواعاً ثلاثة هي :

أ - زواج يتبعه وضع العروس وما تملك تحت سلطان زوجها أو والده ، وكان هذا الزواج بإحدى طرقين ، إما المعاشرة مدة عام وإما بالشراء ، ويسمون هذا الزواج كم مانو CUMMANU .

ب - زواج بأكل كعكة معا ، ويسمونه الكفرياشو CONFARREATIO ، ويطلب هذا النوع من الزواج حفلة دينية ، ولا يتم إلا بين الأشراف .

ج - زواج برضى العروسين فقط ، ويسمونه سن مانو SIN MANU ، ولا يحتاج هذا الزواج إلى حفل ديني .

٤ - وكانت المرأة يمكن أن تتعرض لأن يحكم عليها بالإعدام إذا أتت إحدى جريمتين أو إحداهما معاً وهما : جريمة الزنا وجريمة سرقة مفتاح خزينة الزوج ، والعجيب أن الذي كان يحكم عليها بالإعدام ويتولى تنفيذ الحكم هو الزوج .

٥ - وكان يحرم على المرأة أن تظهر في المحكمة عند القاضي بأى حال ، حتى لو كانت شاهدة إثبات أو نفي ؛ لأنها في نظرهم أقل وأهون من أن تتوارد في دار المحكمة .

٦ - وكانت المرأة إذا مات عنها زوجها لم ترث عنه شيئاً من ماله ، ولا يحق لها بحال أن تطالب بشيء منه ، في حين لو ماتت هي آل إليه كل شيء لها ، وقد يسمح الزوج لها في حياته أن ترثه بعد موته وقد لا يسمح .

٧ - وكانت المرأة في كل أطوار حياتها تحت رقابة رجل ، فإذا كانت بنتاً فهى رقابة أبيها أو أخيها ، وإذا كانت زوجة فهى رقابة زوجها أو ابنتها بعد وفاة الزوج ، ولم يكن لها الحق في التصرف في أموالها بغير رضى هذا الوالى أو الرقيب .

٨ - وكان لها في بعض الأحيان شأن ومكانة ولكنها أحيان قليلة ، تتحصر في أن لها حق التملك والميراث إن ورثتها زوجها ، وأنها سيدة المنزل ولها على أبنائها احترام . فإذا كانت المرأة زوجة لكافر ثم ماتت فإن هذا الكافر يحرم من منصبه الديني .

ومعنى ذلك أن المرأة في الحضارة الرومانية في عهد الجمهورية الأولى وعهد الرواقيين ، لم تكن تختلف عن المرأة في ظل الحضارة اليونانية إلا اختلافاً قليلاً ، وأنها على وجه العموم كانت المخلوق الأقل والأذل الذي يباع ويُشتري كما يباع المتع ويشترى .

وأما مكانة المرأة في عهد الأبيقوريين ، فيمكن أن نعرف عليها من خلال النقاط التالية :

- ١ - كان من حق الزوج إذا ولدت له أثني أن يقتلها ، وكذلك إن ولد له طفل مشوه ، وكان الأب صاحب السلطة في الأسرة وحده ، ولا تشاركه زوجته في شيء من هذه السلطة .
- ٢ - وكان من حق الأب أن يبيع أبناءه بيع الرقيق ، وبخاصة البنات منهم لسبب أو لغير سبب ، وكثيراً ما كان يتقل هذا الحق في السيادة على الأسرة من الوالد – بعد موته – إلى أكبر ذكر من أبنائه سنًا .
- ٣ - وكانت النظم الاجتماعية تتغاضى عن اتصال الرجال بالعاهرات ، وكانت العهارة مهنة ينظمها القانون ؛ فهناك تسجيل لأسماء العاهرات وهناك التزام بأجور زهيدة على العهارة حتى لا يعجز عنها أحد مهما كان من طبقة فقيرة .
- ٤ - وكان دون العهارة عمل طائفة من النساء وتختص بإنشاد الشعر والغناء والموسيقى والرقص والأحاديث المثلية – تشبه طائفة الرفيقات في اليونان – وكان الشباب يتلقنون مع هؤلاء النساء عند المعابد ، أو في حلبات المصارعة ، فيتسلون بما تقدمه هذه الطائفة من النساء .
ولم يكن عدد هذه الطائفة قليلاً ، فقد قال أحد مؤرخيهم عن هذه الطائفة : « لسن أقل عدداً من النجوم » .
- ٥ - وكان اللواط شائعاً بين الذكور ولا يرى المجتمع في ذلك عاراً ولا مسبة ، وقد ترتب على إباحة اللواط قصور في الزواج ومنافسة بينه وبين اللواط ، فكان من نتيجة ذلك أن أعطى المجتمع للفتاة الحق في أن تحصل على زوج مؤقت ولا لوم عليها في ذلك .
- ٦ - وكان الزنا شائعاً في المجتمع ، وهناك تهاون في الخيانة الزوجية ، حتى انتشر الزنا بين المتزوجات على نطاق واسع وأصبح للزوجة عدد من العاشاق مع استمرارها في حياتها الزوجية ، حتى إن بعضهم كان يقول : « إن المرأة التي تقنع بعاشقين اثنين فقط مع زوجها تعد آية في الإخلاص لزوجها » .

وكان العرف السائد أن الرجل الذي يغضبه أن تكون لزوجته صلات غرامية بعشاقها ، يعد متخلفاً غير متحضر .

٧ - وكانت المرأة على الرغم من كل ذلك تتمتع بشيء من الحرية في ممارسة كثير من الأفعال ، كممارسة العهرة إن كانت بنتا ، ومارسة الزنا إن كانت زوجة ، ومارسة الغناء والرقص للشبان إن كانت دون هذه المزيلة ، ومارسة الزواج المؤقت ، كل ذلك من الناحية الأخلاقية .

ومن غير ذلك من النواحي كانت أحياناً ترث زوجها ولها حق البيع والشراء في بعض الأحيان .

أما روما النصرانية فسوف نتحدث عنها ونحن نتحدث عن المرأة في ظل الحضارة المسيحية بإذن الله .

ثامناً : المرأة في ظل حضارة اليهود

ليس لليهود حضارة تقارب فضلاً عن أن تساوى الحضارات التي سبقتها في الزمان ولا التي لحقتها بعد ذلك ، فمن الصعوبة مقارنة حضارتهم بحضارة مصر القديمة ولا بحضارة بابل ولا آشور ولا اليونان ولا الرومان ، وربما كان السبب في ذلك أن تلك الحضارات كان لها رقعة فسيحة من الأرض ولها استقرار على هذه الرقعة ، بينما اليهود عاشوا يوم عاشروا في بقعة ضيقة من الأرض لا تزيد مساحتها عن مائة وخمسين ميلاً في الطول وتتراوح ما بين خمسة وعشرين إلى ثمانين ميلاً في العرض ، ولم يستقرروا فيها وإنما تعرضوا - لأسباب عديدة - للطرد والتشتت ، وربما كان من الأسباب أنهم رغبوا في أن يذوبوا في الحضارات المجاورة لهم .

والأصل في القيم السائدة عند اليهود أن تكون نابعة من التوراة وهي كتاب الله الذي أوحى به إلى موسى عليه الصلاة والسلام ، ولكن اليهود حرفوا هذه التوراة يقيناً ، بدليل ما فيها من أوصاف لا تليق بالرب ولا تليق بالأبياء - أنبيائهم هم - وما فيها من قيم أخلاقية لا يمكن أن تكون من عند الله لما تتضمنه من إضمار الشر لغير اليهود .

وقد سميـنا ما عندهم حضارة على سبيل التجاوز والمقاربة ، وقد حاولـت أن أتمـسـ موقف هذه الحضارة من المرأة في النقاط التالية :

١ - نظرـتـ هذهـ الحـضـارـةـ إـلـيـ الأـسـرـةـ عـلـيـ أـنـهـ نـظـامـ اـقـصـادـيـ وـسـيـاسـيـ أـكـثـرـ مـنـ كـوـنـهـ نظامـاً اـجـتمـاعـياًـ.

وقد تمـثـلتـ هـذـهـ النـظـرـةـ فـيـ أـنـ يـكـونـ أـكـبـرـ رـجـلـ متـزـوجـ فـيـ الأـسـرـةـ هـوـ سـيـدـهـاـ وـيـتـبعـ وـيـخـضـعـ لـسـيـادـتـهـ زـوـجـتـهـ ، وـأـبـنـاؤـهـ المـتـزـوجـونـ وـزـوـجـاتـهـ وـأـبـنـاؤـهـ غـيرـ المـتـزـوجـينـ وـأـحـفـادـهـ ، وـعـيـدـهـ إـنـ كـانـ لـهـ عـيـدـ .ـ وـالـنـظـرـةـ الـاـقـصـادـيـةـ تـمـثـلـ فـيـ أـنـ كـلـ هـذـاـ عـدـدـ يـعـمـلـ بـزـرـاعـةـ الـأـرـضـ ، وـالـنـظـرـةـ السـيـاسـيـةـ لـلـأـسـرـةـ تـمـثـلـ فـيـ اـعـبـارـ هـذـهـ الـوـحـدـةـ الـأـسـرـيـةـ كـيـاـنـاـ مـتـكـامـلـاـ أـغـنـىـ الـدـوـلـةـ ، فـقـدـ كـانـ رـبـ الـأـسـرـةـ هـوـ الـدـوـلـةـ الـمـصـغـرـةـ ، وـكـانـ لـهـ أـىـ وـاحـدـ مـنـ أـبـنـائـهـ لـاـ يـسـطـعـ أـنـ يـقـيـ عـلـيـ قـيـدـ الـحـيـاـةـ إـلـاـ إـذـاـ أـطـاعـهـ ، وـكـانـ لـهـ حقـ بـعـ اـبـتـهـ قـبـلـ أـنـ تـبـلـغـ مـبـلـغـ الـفـسـادـ لـتـصـبـرـ جـارـيـةـ .

- ٢ - وكان الأب يزوج ابنته لمن يشاء دون رضاها ، وفي أحياناً قليلة كان يطلب منها أن ترضي زوجاً ما ، فلا يسعها إلا الطاعة أو فقد حياتها إن عصته .
- ٣ - وكانت الزوجة خاضعة للزوج ، كما جاء في توراتهم : « ستكون رغبتك لزوجك ، وسيكون له الحكم عليك » في خطاب رب للزوجة ، وكان النظام أولاً أن ينتقل الزوج إلى بيت زوجته ، ثم تغير فأعطي للزوج كل هذه السيطرة على الزوجة .
- ٤ - وكانت العزوية جريمة وخطيئة ، والزواج إجبارياً بعد سن العشرين ، وكان هذا النظام مطبقاً على الكهنة أيضاً .
- ٥ - والمرأة العاقر أو المرأة العذراء تزدري أشد أنواع الازدراء ، إذ كيف تبلغ مبلغ النساء ولا تتزوج ، وكيف تتزوج ولا تلد !!!
- ٦ - وكان الإجهاض كتحديد النسل من أبغض الجرائم بل من أفعال الكفرة التي تغضب رب .
- وقد ورد ذلك كله في الوصية الخامسة من وصايا النبي موسى عليه الصلاة والسلام (١٩) .
- ٧ - وكان على الفتاة أن ثبت عذريتها يوم زواجهما وإلارجمت حتى الموت .
- ٨ - وكان الزنا منتشر بين اليهود ، وكذلك انتشر اللواط بينهم .
- ٩ - ولم يكن القانون يحرم الاتصال بالعاهرات الأجنبية .
- ١٠ - وكان عدد العاهرات كبيراً حتى كان الهيكل نفسه أيام المكابيين ماخوراً للفسق والفجور ، كما جاء ذلك في أوصاف بعض المصلحين .
- ١١ - وكان الزواج في غالب الأحيان يتم عن طريق الشراء ، وأحياناً عن طريق الخطف .
- ١٢ - وكان الزواج من السبابيا أمراً شائعاً .
- ١٣ - وكان يطلق على المرأة المتزوجة اسم « بولة » أي المملوكة لزوجها يفعل بها ما يشاء .
- ١٤ - وكان من المحتم على الأخ أن يتزوج أرملة أخيه إذا مات عنها زوجها ، مهما كان عدد زوجاته ، فإن لم يكن للميته أخ كان ذلك محتماً على أقرب أقربائه إليه .

(١٩) ول دبورات : قصة الحصارة : ٢ / ٣٧٤ .

١٥ - وكان الطلق من حق الرجل وحده ، كما كان من اشتق الامور على المرأة .

١٦ - وكانت نظرية اليهود العامة للمرأة على أنها متعة للرجل وملك له .

وقد جاء وصف المرأة المثالية في التوراة - أى الزوجة - التي يأيديهم اليوم ، وعلى الرغم من أنهم يعتبرونها مثالياً فإنها مهضومة الحق لا تعود مكانتها أن تكون كمكانة الخادم .

تقول التوراة في ذلك : « امرأة فاضلة من يجدها ؟ لأن ثمنها يفوق الآلئ ،

بها يشق قلب زوجها فلا يحتاج إلى غنيمة ،

تصنع له خيراً شراكلاً أيام حياتها ،

تطلب صوفاً وكتاناً وتشتغل بيدين راضيتين ،

هي كسفن الناجر تحمل طعامها من بعيد ،

وتقوم إذ الليل بعدًّا وتعطى أكلًا لأهل بيتها وفريضة لفتياتها ،

تأمل حقولاً فتأخذه ، وبشر يديها تغرس كرماً ،

تنطق حقوقها بالقوة وتشدّد ذراعيها ،

تشعر أن تجارة لها جيدة ،

سراجها لا ينطفئ في الليل ،

تمد يديها إلى المغزل ، وتمسك كفاتها بالفلكة ،

تبسط كفيها للقبر ، وتمد يديها إلى المسكين ،

لاتخشى على بيتها من الثلوج لأن كل أهل بيتها لا بسون حُللاً ،

تعمل لنفسها موشيات ليسها بوص وأرجوان ،

زوجها معروف في الأبواب حين يجلس بين مشايخ الأرض ،

تصنع قمصاناً وتبيعها ، وتعرض مناطق على الكعناعي ،

العز والبهاء لباسها وتضحك على الزمن الآتي ،

تفتح فمهما بالحكمة ، وفي لسانها سنة المعروف ،
تراقب طرق أهل بيتها ولا تأكل خبز الكسل ،
يقوم أولادها ويطبو بونها ، زوجها أيضاً في مدحها ،
بنات كثيرات عملن فضلاً أما أنت ففقت عليهن جميعاً ،
الحسن غش والجمال باطل ، أما المرأة المتقية الرب فهي تمدح ،
أعطوهها من ثمر يديها ولتمدحها أعمالها في الأبواب «(٢٠)

(٢٠) العهد القديم : سفر الأمثال : الإصلاح الحادى والثلاثون ، ط العربية ١٩٥٠ م القاهرة .

تاسعاً : المرأة في الحضارة المسيحية

تأثرت الحضارة المسيحية بما سبقها من الحضارات تأثراً شديداً وأحياناً تأثراً مباشراً ، حتى إن تلك الحضارات الوثنية قد استطاعت أن تنفذ بوئيتها إلى الحضارة المسيحية ، وذلك مثل عقيدة الخطيئة الأولى في الالهوت المسيحي ، فهى ليست بعيدة كثيراً عن النظرية الهندية الوثنية التي تقول : « إن الصالحين يقايسون الآلام في هذه الحياة ؛ لأن أسلافهم ارتكبوا الإثم » .

وال المسيحية تقول : « كل آدمي ولد نتيجة لاتصال الرجل بالمرأة يولد ملوثاً بالخطيئة الأولى ، معرضاً للعقوق والموت ، ولهذا فهو طفل مغضوب عليه ... ولا ينقذ الإنسان من العنف والشهوة والشر وينجيه هو المجتمع الذي يعيش فيه من الهلاك إلا المثل الذي ضربه المسيح الشهيد في الوداعة ودماثة الخلق » .

تلك مقوله جرأتان في كتاب القرار الذي اتخذه الكنيسة سنة ١١٥٠ م بصفة غير رسمية جزءاً من تعاليمهما .

ونستطيع أن نبين مكانة المرأة في ظل هذه الحضارة من خلال تلك النقاط التي جمعناها من قراءتنا في هذه الحضارة في أكثر من كتاب وإن كان أهمها كتاب قصة الحضارة الذي أكثروا من الإطلاع عليه ومن الوقوف طويلاً أمام ما سجله هذا الكاتب الأمريكي المعاصر .

وذلك النقاط هي :

- ١ - كانت العلاقات الجنسية غير المشروعة قبل الزواج منتشرة بين الناس انتشارها في أي وقت آخر ، دون تأثر بأن المسيحية حرمت الزنا .
- ٢ - وكان بعض النساء يعتقدن أن التقوى والتورع آخر يوم في الأسبوع يكفي في غسل أخطاء جميع أيام الأسبوع بل يكفر عن كل ما قمن به من أعمال غير مقبولة .
- ٣ - وكان اغتصاب النساء شائعاً وكان المعتصبون مسيحيين وكذلك المغتصبات ، ولم تكن عملية الاغتصاب من الجرائم التي تستوجب تعقب المغتصب ، وإنما كانت تقابل

بعدم الاهتمام من جانب أولياء المغتصبة .

٤ - وكان الفرسان يخدمون النساء أو الفتيات الكريمات المولود والعائلة نظير قبلة أو لمسة من أيديهن ، ولكن هؤلاء الفرسان لم يكونوا يكتفون بالقبلة واللمسة ، وإنما كانوا يسلون أنفسهم بعلاقات جنسية مع خادمات هؤلاء السيدات ، بل كانت هذه الفتيات والسيدات الكريمات لا يستطيعن أن ينمن مستريحات إلا إذا هيأن بأنفسهن هذا اللقاء مع فرسانهن وخادماتهن !!!

٥ - وكان الفسق شائعا حتى في الكنائس ، بل على المذبح نفسه يحكى ذلك أحد الكتاب ، فيقول آسفا : « إن ملكتين استمتعتا بهجهن الآثمة وبذتهن داخل الكنيسة في أثناء الصلاة المقدسة في يوم خميس الصعود أثناء الصيام » .

ويصف كاتب آخر هو « وليام الملتزبرى WILLIAM OF MOLMSBURY » أشراف النومان بأنهم منهمكون في البطنة والدعارة وأنهم يتداولون العشيقات خشية أن يضعف الوفاء حدة الشهوة !!!

٦ - وكان الأطفال غير الشرعيين منتشرين في جميع أنحاء العالم المسيحي ، وكان أبناء الرنا أبطال عدد من القصص مثل : كوشولان ، وآرثر ، وجادين ورولان ، ووليم الفاتح وكثيرون غيرهم .

٧ - وكان بعض النساء الذاهبات إلى المحج يكسن نفقة الطريق - كما يقول الأسقف بنينغاس - ببيع أجسادهن في المدن القائمة في طريقهن ، وكان كل جيش يتجه إلى مكان حرب يعقبه جيش آخر من العاهرات ؛ سجل ذلك القديس أوغسطين حيث يقول : «إذا منعت العاهرات والماخير اضطررت الدنيا من شدة الشبق» وقد وافقه على ذلك القديس « توماس أكونياس » توما الأكويوني كما نطقه نحن أبناء اللغة العربية .

وكانت الكنيسة تظهر مزيدا من العطف على العاهرات ، وتقيم ملاجيء خاصة للثائبات منها .

٨ - وكان الزواج يعتبر عملا من الأعمال المالية ، وكانت الكنيسة ترى أن رضا الوالدين أو الأوصياء غير ضروري لصحة الزواج مadam الزوجان قد بلغا سن الرشد ، كان ذلك في فترة غير قصيرة من الزمن ثم غيرت الكنيسة موقفها من الزواج فيما بعد

على النحو الذي نبينه في النقطة التالية .

- ٩ - رفعت الكنيسة من شأن الزواج فأوصلته إلى مقام القدسية وجعلته ميثاقاً مقدساً بين الرجل والمرأة والله ، ووضعت له قانوناً يجرم الزواج في الحالات التالية :
- أ - إذا كان أحد الزوجين مقيداً برباط زواج سابق .
 - ب - وإذا كان أحد الزوجين قد نذر أن يظل بغير زواج .
 - ج - وإذا كان أحد الزوجين لم يُعمد .
 - د - وإذا كان بين الزوجين قرابة تصل إلى الدرجة الرابعة ، بمعنى ألا يكون بين الزوجين جد مشترك حتى أربعة أجيال .

كما وضعت الكنيسة للطلاق قانوناً فمنعه إلا في ظروف الرزنا من الزوجة ، فإن زنت حق لزوجها أن يطلقها وأخذت الكنيسة على ذلك أجراً .

١٠ - وكان اللقطاء كثيرين - تبعاً لكل هذا الخلل في العلاقات الجنسية - وكانت الكنيسة ترعى هؤلاء اللقطاء ليكونوا عبيداً في الأرض التي تمكّلها الكنيسة - وما أكثر ما كانت تملك - .

كما أصدر «شارلمان» قانوناً ، يقضي بأن الأطفال الذين يتخلص منهم ذووهم بالقائهم في الخلياء يكونون ملوكاً ملوكاً ملوكاً ينذدهم ويربيهم ملكية رق وعبودية .

١١ - وكانت المرأة في نظر القساوسة ورجال الدين عندهم كما يقولون : «شراً لا بد منه ، وإغواء طبيعياً ، وكارثة مرغوباً فيها ، وخطراً متزلياً ، وفتنة مهلكة ، وشراً عليه طلاء » إلى آخر ما وصفت به من أوصاف لا تخرج إلا من عقول تافهة ونفوس عاجزة مريضة ، إذ كيف توصف بذلك وهي شقيقة للرجل وطرف رئيسي في إعمار الكون كله !!!

١٢ - وكانت القوانين المدنية أشد قسوة وضراوة على المرأة من قانون الكنيسة ، إذ كانت تلك القوانين جائرة بالنسبة للمرأة تجيز في حقها ما يلي ما هو انتهاص لحريتها وكرامتها بل ولآدميتها نفسها ، وعلى سبيل المثال فقد أقر القانون المدني بالنسبة للمرأة ما يلي :

أ - يجوز ضربها وعقابها من الزوج حسب تقديره هو .

ب - ولا يجوز أن تحضر إلى المحكمة ولا أن تقول فيها كلمة ، ولا أن تسمع إطلاقاً أو يؤخذ بما قالت لأى سبب .

ج - ولا يجوز للمرأة - مهما كانت من أرقى النساء مولدا - أن تمثل ضياعها - لو كانت لها ضيعة أو ضياع - في برلمان إنجلترا ، أو في الجمعية العامة للطبقات في فرنسا .

د - والزواج يعطى الزوج كامل الحق في الانتفاع بكل ما لزوجته من متع أو مال أو غيره في وقت الزواج ، وله أن يتصرف في ربعه كما يحلو له ، رضيت بذلك أو لم ترض - وذلك بعد إهداراً لملكيتها ولحقها في التصرف فيها مادامت زوجة !!!

ه - وكان النظام يحتم على المرأة أن تقوم وحدها بكافة الأعمال المنزلية على وجه الإلزام ، حتى إن تقصرها في ذلك كان يعد من مبررات الطلاق أحيانا .

و - وكان النظام يتقصى حق المرأة في الأجر عن العمل عندما تعمل نفس العمل الذي يقوم به الرجل .

١٣ - وكان تمييز الرجل على المرأة بغير مقتضى هو الأصل المعمول به في ظل القانون المدنى المسيحي ، يعبر عن ذلك توomas أكونياس فى قوله :

«إن المرأة خاضعة للرجل لضعف طبيعتها الجسمية والعقلية معا .

والرجل مبدأ المرأة ومتناها كما أن الله مبدأ كل شيء ومتناه .

وقد فرض الخضوع على المرأة عملاً بقانون الطبيعة ، أما العبد فليس كذلك .

ويجب على الأبناء أن يحجو آباءهم أكثر مما يحبون أمرهاتهم » .

هذه كلمات قديس منهم له مكانته الدينية والإصلاحية .

هكذا كانت مكانة المرأة في ظل الحضارة المسيحية ، وهى مكانة تغنينا عن أى تعليق وبخاصة إذا تذكرنا كلمة واحدة فقط من كلمات الإسلام التى جاءت على لسان المعمصون عليهنَّ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ عَنْدَمَا يَقُولُ : «هن شقائق الرجال» وسوف نشرح مكانتها في الإسلام فيما بعد بإذن الله .

عاشرًا : المرأة في حضارة الجزيرة العربية « قبل الإسلام »

كانت الجزيرة العربية قبل الإسلام مجتمعا له كل مقومات المجتمع من نظم وعادات وأعراف وظاهر حضارية متعددة ، أقول هذا لأرد على أولئك الذين يتهمنون المجتمع الجاهلي بأنه مجتمع بدأوة وتوحش من يريدون بذلك أن يسيئوا إلى المجتمع الجاهلي أو إلى الإسلام الذي نزل كتابه على هذا المجتمع بلغته ، ليتخذ من هذا المجتمع ومن لغته دعاء إلى الإسلام يتحرر كون في كل مكان .

هذا المجتمع الجاهلي كانت الأسرة فيه نواة له ، ثم تسع هذه النواة فتسمى العشيرة ثم القبيلة وهكذا .

وكان العرب يعيشون حياة فيها تقدير شديد للعلاقات الاجتماعية سلباً أو إيجاباً ، حررياً وتحالفاً ، ووأدأ للبنات واعتراضاً بالذرية .

وكان للمرأة في ظل هذه الحضارة مكانة مختلفة بعض الاختلاف عن مكانتها في الحضارات الأخرى ومختلفة تماماً عن مكانة المرأة في ظل الحضارة الإسلامية - على نحو ما سوف نبيه بإذن الله في الباب الثاني من هذا الكتاب .

ونستطيع أن نتبين في حضارة العرب مكانة المرأة في النقاط التالية :

١ - كان للمرأة عند العرب مكانة تناسب ما يسود المجتمع من قيم ، فهم كانوا يعزون المرأة إذا كانت أمّاً فيرتفع قدرها ، حتى يتسبّب الرجال إلى أمهاتهن وبخاصة إذا كن من عظيمات النساء ، فكم من قبيلة كانت تنسب إلى امرأة مثل :

« باهلة نسبة إلى أمّهم باهلة بنت ضب بن سعد العشيرة .

« وخندف نسبة إلى أمّهم خندف واسمها ليلي بنت حلوان من قضاعة وزوجة إلياس بن مصر .

« وكذلك الشأن في : بجيلة ، وطهية وغير ذلك ، وكله تكريم للمرأة المنجبة واعتراض بشأنها .

٢ - وكان بعض قبائل العرب يضيق بالبنات ويدهن - كما فعل أقوام غير العرب كما أوضحتنا آنفاً - ولم يكن الوأد شائعاً في العرب وإنما كان مقصوراً على قبائل بعضها .

٣ - وكان كثير من العرب يقتصر في زواجه على زوجة واحدة ، بل كان بعض الآباء يشرطون على من يتزوج بناتهم لأنها يجمع معها زوجة أخرى ، ولكن كان منهم من كان يعدد الزوجات ، حتى أن عروبة بن مسعود كان عنده عشر نساء قبل إسلامه ، فلما أسلم أسمك أربعاً ونزل عن ست منه .

٤ - وكان للزواج نظام في الجاهلية خاص بهم ، حدثت عنه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت :

« كان النكاح في الجاهلية على أربعة أنواع : »

أ - فنكاح منها : نكاح الناس اليوم - في الإسلام - يخطب الرجل إلى الرجل ولاته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها .

ب - ونكاح آخر : كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها : أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ، ويعزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل ، فإذا تبين حملها أصابها إذا أحب ، وإنما يفعل ذلك رغبة فينجاهة الولد - إذ غالباً ما يكون الرجل المستبضع منه ذات صفات جيدة .

ج - ونكاح آخر : يجتمع الرهط من الرجال دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيّبها ، فإذا حملت ووضعت ومرت ليال بعد أن تضع أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يتمتع حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم : قد عرفتم الذي كان من أمركم ، إنني ولدت ، فهو ابنك يا فلان ، وتسمى من أحبت باسمه فيلحق به ولدتها لا يستطيع أن يتمتع الرجل .

د - والنكاح الرابع : يجتمع الناس الكثير فيدخلون على نسأة لا تمتّع عن جاءها ، وهن البغايا كمن ينصبون على أبوابهن رايات تكون علماً لمن أرادهن ليدخل عليهن ، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لها القافة ثم ألحقوها ولدتها بالذى يرون ، فالناظر به ودعى ابنه لا يتمتع من ذلك ، فلما بعث محمد عليه السلام هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم »^(٢١) .

(٢١) ابن حجر العسقلاني : فتح الباري : ٤ / ١٥٨ .

٥ - وكان أهل الجزيرة العربية قبل الإسلام يحرمون الرواج من الأم والبنت والعمة والخالة وبنت **أُن** ، بنت الأخت إلى آخر ما حرم الدين الإسلامي ، باشتثناء نوعين من الزواج حرمهما الإسلام لأن أحدهما عرب الجاهلية وهما :

أ - زواج امرأة الأب بعد وفاته ،

ب - والجمع بين الأخرين .

٦ - وكان الطلاق معروفاً عندهم ، بل كان الإسراف في الطلاق ظاهرة ليست بالقليلة ، فقد كانوا يطلقون ويراجعون مرات ومرات ، حتى عدل الإسلام هذه الإضرار بالمرأة على النحو الذي تتحدث عنه الآية الكريمة : ﴿ الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسریع بإحسان ﴾^(٢٢) مما سنبيه في الباب الثاني من هذا الكتاب بإذن الله .

٧ - وكان بعض العرب يغضلون المرأة أو يمنعونها من العودة إلى زوجها ، فحرم الإسلام ذلك في قوله تعالى : ﴿ فلا تعصلوهن أن ينكحهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ﴾^(٢٣) وكان الآباء يفضلن زوجة أبيه بعد موت أبيه .

٨ - وكان من نساء العرب من يغنين ويرقصن في بيوتهن ، وأحياناً يغنين في المعارك تشجيعاً للمقاتلين على القتال .

وفي هذا إضرار بالمرأة بالغ ، منعه الإسلام ونها عنه ؛ لأنه مما حرم .

وكانت بعض النساء تختبر الغناء والرقص ،

وكان بعضهن يحترفن البغاء .

وكانت المغنية تسمى **قينة** ، وكان ذلك في الغالب من عمل الإمام لا الحرائر ، كما كان البغاء معظمها في الإمام كذلك .

تلك مكانة المرأة في ظل الحضارة العربية قبل الإسلام وهي مكانة أقل كثيراً مما تمنت به المرأة في الإسلام على نحو ما سنبيه بإذن الله تعالى .

. ٢٣٢ (٢٢) سورة البقرة :

. ٢٩٩ (٢٢) سورة البقرة :

الفصل الثاني

المرأة في الحضارات الحديثة

أولاً : المرأة في ظل الحضارة الغربية

تقوم الحضارة الغربية المعاصرة على فلسفة ، بعضها دهرى إلحادى ، وبعضها مادى حسى ، وبعضها إباحى لا أخلاقي ، وكل ما فيها نفعى يبرر أى وسيلة للحصول على المنفعة ، وذلك منذ أكثر من خمسة قرون مضت ، أى منذ القرن الخامس عشر الميلادى .

ليس هنا قولنا نحن المسلمين ، ولا هى دعوانا ضدهم ، وإنما تلك مقوله كتب التاريخ التى سجلت حضارة الغرب بأقلام الغربيين أنفسهم من مؤرخين واجتماعيين وسياسيين واقتصاديين .

ولعل كتاب قصة الحضارة الذى ألفه الغربى الأمريكى « ول ديوانت » – وهو أوسع كتب الحضارة – خير كتاب يؤكد ما قدمناه .

والحضارة الغربية بهذه الفلسفه التى ذكرنا ، كان لا بد لها أن تصطدم مع الكنيسة ، بل مع كل دين يرفض الإلحاد والإباحية – وبغض النظر عن أن الكنيسة نفسها قد انحرفت عن صحيح الدين وأساءت استغلال الناس باسمه – فإن هذه الفلسفه كان لا بد أن تصطدم مع الكنيسة ، حتى لو بقيت الكنيسة متمسكة بتصحيح الدين ، وغير مستغلة للناس باسمه ، وغير متجرة فى صكوك الغفران وصكوك الهرمان ، وغير متحولة إلى إقطاع يملك الأرض ويحول من عليها من يشر إلى عبيد لهذه الأرض .

كان لا بد من هذا الصراع وهذا التعادى لأسباب كثيرة ليس هنا مجال تفصيل الكلام فيها .

وقد بدأ الصراع أولاً بين دعوة الحرية – حرية الفكر – وقاده الكنيسة ، وكان يمكن أن تخبو حدة هذا الصراع لو لا أن الكنيسة تشبث تماماً بالتعامل بقسوة مع كل مخالف لها ، بل مع كل صاحب فكر جديد حتى ولو كان فكره صحيحاً ، خوفاً على نفسها من أن تجرفها موجة الجديد ، الأمر الذى جعل الدين نفسه لا الكنيسة وحدها رمزاً للفحش

والقمع ومعاداة الحرية في نظر معظم الناس إن لم نقل جميع الناس .
ولقد كان من نتيجة ذلك أنأخذ المفكرون يشقون لأفكارهم طرقا ، أهم ما يشترط
فيها أن تكون بعيدة تماما عن الدين وآدابه وقيمه ، إذ أساءت الكنيسة إلى الدين نفسه في
مواقفها تلك من الناس .

ولعل ذلك هو الذي جعل فلسفة الحضارة الغربية في تلك القرون الخمسة تتوجه إلى
الإلحادية الدهرية والمادية والإباحية ضيقا بالدين وبالكنيسة معا ورجال الكنيسة .

وليس هذا الذي نقول دعوى ينقصها الدليل والبرهان ، وإنما نستطيع أن نؤكد أن
هذه الحضارة في تلك الحقبة قامت فلسفتها على نفي وجود الله سبحانه ، بسرد أسماء
عدد من كبار مشاهير مفكري القرن الثامن عشر الميلادي ، وهم :

١ - داود هارتلي (DAVID HARTLEY) ،

٢ - فولتير (VOLTAIR) ،

٣ - رورو (ROUSSEAU) ،

٤ - مونتسوكو (MONTESQUIEU) ،

٥ - ديدينس ديدرو (DENIS DIDEROT) ،

وغيرهم من الأقل شهرة ، وقد أدى هذا إلى شيوع الفكر الملحد الذي ينفي وجود
الخالق سبحانه ولا يؤمن إلا بما هو مادي ملموس .

فلما كان القرن التاسع عشر الميلادي زادت موجة الإلحاد عنفا ، وملأت عقول الناس
خللاً واضطربايا ، وبلغت هذه الموجة منتهاها حينما انكر مفكرو هذا القرن كل شيء خلا
المادة .

ونستطيع أن نذكر من كبار المفكرين ومشاهيرهم في هذا القرن عددا آخر ، زاد
خطورهم عن سبقوهم ، وهم :

١ - فوجت (VOGT) ،

٢ - بوختر (BOCHNER) ،

٣ - ووزلبي (CXALBI) ،

٤ - ومل (MILL)

٥ - وسبنسر (SPENCER)

الذى زعم أن هذا الكون لا خالق له ، وأن الحياة ظهرت تلقائيا .

٦ - ودارون (DARWIN)

صاحب نظرية أصل الأنواع التى قامت أساسا على فكرة نفى الخالق وأن الكون حدث تلقائيا كذلك .

وإذا كان الفرقان الثامن عشر والتاسع عشر هما قرنا الدهرية والإلحاد في الجانب الفكرى ، فإنهما في الجانب السياسى كانا قرني التسلط وبسط نفوذ هذا الغرب الدهرى الملحد بقوته وعتاده على دول المسلمين وممالكهم في العالم الإسلامى كله ، أى أن هذين القرنين من وجهة نظر المسلمين هما قرنا التراجع الحضارى والانتكاس السياسى ، والوقوع في براثن الدول الغربية المحتلة لبلاد المسلمين احتلالا عسكريا أو فكريا ثقافيا أو اقتصاديا أو اجتماعيا .

فقد احتل الغرب معظم بلاد المسلمين شرقا وغربا وشدد قبضته عليها ، وفرض سيطرته العسكرية والسياسية والفكرية والثقافية ، مما أفسد على أبناء العالم الإسلامي أسلوب تعليمهم ، وحمل كثريين منهم على أن يذهبوا للغرب أو يحضر إليهم نظام التعليم في الغرب في بلادهم ففتقروا بهذا التعليم لوقوعهم في أسر أصحابه ، وكان من نتيجة هذا الافتتان أن تبنوا الأفكار الغربية فيما يتصل بالدين نفسه ، فرددوا - ذاهلين عن الحق - ما يردده الغرب بالنسبة للدين المسيحى ، من قولهم : إن الدين لا يتفق مع العلم والفكر ...

فأخذوا يهاجمون الإسلام كما هوجمت المسيحية والكنيسة ورجالها هناك ، وإن أدنى تأمل في الإسلام ، مبادئه وقيمه ، فضلا عن منهجه ونظامه ليؤكده كل ذى بصر أنه دين العلم والمعرفة وحرية الفكر ، وأنه دين ليس فيه كنيسة تحكم باسمه في رقاب الناس ، وليس فيه رجال كهنوت يسيئون استغلال الدين في ظلم الناس أو بيع صكوك الغفران لهم .

إن الذين رأوا في الإسلام مثل مارأى بعض المسيحيين في المسيحية غافلون منبهرون بحضارة المحتل الغالب المتحكم في بلاد المسلمين ، حتى إن هؤلاء المهاجمين - على غير علم بالإسلام - أصبحوا اليوم ظاهرة من الظواهر جديرة بالتأمل والدراسة إذ يهاجمون

الإسلام – دين التقدم والرقي – باسم التقدم العلمي وحرية الفكر ، كأن الإسلام دين رجعية وقهر للتفكير !!!

وإن الحركات الإسلامية الإصلاحية المعاصرة ، لتجعل من بين أهم أهدافها أن يكون من بين المسلمين علماء أفادوا في كل مجال من مجالات العلم والمعرفة ، حتى يستعيد المسلمون المعاصرن مكانهم الحضاري في الحياة وأخذوا طريقهم نحو التخلص من الفتنة بالغرب وحضارته ، لا بالزراية بهذه الحضارة – وإن كان كثيراً مما فيها مما يتصل بالقيم الأخلاقية يستحق الزراية – ولكن بالاستفادة مما هو جيد من تلك الحضارة – في غير مجالات العقيدة والفكر والأخلاق والآداب – ثم الانطلاق من حيث انتهت هذه الحضارة ، كما فعل أهل الغرب أنفسهم مع حضارتنا الإسلامية في موجة مدها التي استمرت عدداً من القرون ، إذ أخذوا ما فيها من العلم وبنوا عليه ، وذلك أمر لا يعيّب أحداً ولا يعاب على أحد ، لأن التراث الإنساني ملك للإنسانية كلها وبخاصة في مجال العلم .

كما أن الحركات الإصلاحية الإسلامية المعاصرة ترى أن يتحرر علماء المسلمين ومفكروهم في هذا العصر من أن تسسيطر عليهم اجتهدات المسلمين الأوائل في عصور وبيانات تختلف كثيراً – بل تماماً – عن العصر والبيئة اليوم ، لأن الاجتهدات أياً من كان القائمون بها إنما تلزم بيئه من اجتهد وعصره ، وقلما تصلح في بيات وعصور أخرى .

إذا تحرر علماء الإسلام ومفكروه من ذلك ، وجب عليهم أن يجتهدوا فيما لانص فيه ليرسموا العصر لهم وبياناتهم تصورات إسلامية صحيحة ونافعة لهم في دنياهم وآخرتهم .

ومن فضل الله على الإسلام وال المسلمين أن جعل باب الاجتهد مفتوحاً لأهل القدرة عليه إلى يوم الدين في كل أمر ليس فيه نص من نصوص الإسلام ، وإن ذلك ليتمثل للMuslimين اليوم فرصة جيدة لانتشال بعض الناس الذين سقطوا في إلحاد الحضارة الغربية وحربها للدين وإياحيتها ...

ونعود إلى صميم موضوعنا في الحديث عن الحضارة الغربية المعاصرة وهو مكان المرأة في هذه الحضارة ، إذ لا بد أن يكون لها في هذه الحضارة مكان ومكانة .

إن المرأة في ظل الحضارة الغربية نالها ما نال الرجل من إلحاد ودهرية ومادية وإباحية ، في كل مكان تحمله المرأة في المجتمع بتتا أو اختتا أو زوجة أو أمّا أو غير ذلك من مواقعها في المجتمع .

وسوف نحاول أن نرصد في الكلمات التالية ما أصاب المرأة في كل هذه الحضارة على النحو التالي :

١ - مكانتها من الإلحاد :

الإلحاد ميل عن الحق ، وهو يعني الشرك بالله سبحانه ، ومن أشرك مع الله معبودا آخر من أي نوع إنسانا كان أو شيئاً أو هوى ، فقد عرض نفسه وأخلاقه وسلوكيه لخلل بالغ واضطراب كبير ؛ لأن التوحيد يهدى النفس والسلوك الإنساني إلى أقوم الطرق وأحسن الأخلاق .

وهكذا كانت المرأة الغربية في ظل تلك الحضارة ، أشركت بالله فاتخذت معه آلهة أخرى فهي – إذا أحسنا بها الظن – قد عبدت المال والجاه والشهرة فانطلقت من عقاليها وانعنت بذلك من إنسانيتها إلى حيوانية تشبع البطن والفرج ولا تلوى على شيء ، فما بالنا بها وهي في الواقع لا تعبد الله إطلاقاً بل ولا تعرف بوجوده ؟

٢ - مكانتها من الدهرية :

الدهرية تعني نسبة كل الأحداث إلى الدهر – أي الزمن – ونفي وجود الخالق سبحانه ، فضلاً عن نفي خلقه للعالم ، وذلك ما نادى به : سبنسر وأمثاله كما ذكرنا آنفا .
ولم تكن هذه الدهرية مقصورة على الرجال وإنما كانت قسمة بين الرجال والنساء ، فالمرأة التي نفت وجود الله الخالق الأمر الناهي المحسب العاقب ، ماذا تتضرر منها أن تفعل ؟
إنها تفعل ما يحلو لها دون توجس من عقاب !!!

وإن الذي يحلو لها – وفيها فطرة الإنسان وجبه للملذات والشهوات – لكثير ، إنها انطلقت كذلك لتشبع شهوات البطن والفرج دون رادع ودون خوف من حساب ، وفي ظل حضارة تزين لها ذلك وتشجعها عليه ، وتصدر القانون الذي يحمي ممارستها لتلك الشهوات دون قيد من خلق أو دين .

والذين يزورون بلاد الغرب يرون هذا رأى العين .

٣ - مكانتها من الإباحية :

والإباحية تعني أن يبيح الإنسان لنفسه أن يفعل ما يريد مادام ذلك يتحقق له إشباعاً لحاجة من حاجاته . أي أنها تعني الفسق والفحotor عن الأخلاق والقيم والأداب التي تهذب

تحقيق هذه الحاجات وتسن لها من النظم والقوانين ما يفرض عليها نوعاً من الانضباط .
والمرأة في ظل هذه الحضارة لا ينبغي أن تقل عن الرجل في هذه الإباحية ، لذلك انطلقت تمارس من هذه الإباحية ما تشاء ، ابتداء من العرى ، ومروراً بشرب الخمور وتعاطي المخدرات ، وانتهاء بالزنا والشذوذ ، ومن وراء كل هذه الإباحية قوانين تساند وتعين ، وحكومات تحمي هذا الفسق والفحوج ، و تعالج أهم ما ينتجه عنه من مشكلات !!!

٤ - مكانتها من المادة :

وهذه المادة تعنى تفسير التاريخ والحياة تفسيراً مادياً ، كما تعنى أن المادة هي كل شيء في الوجود ، وتعنى عدم الاعتراف بغير ما هو مادي في كل ما يتصل بحياة الإنسان .
ومعنى ذلك أن تتجاهل جانباً هاماً من جوانب الإنسان ومكوناته وهو : روحه !!!
ولابد أن نتساءل قائلين : كيف يعيش من لا عناء له بروحه ؟ كيف يعيش من تحرر روحه لذلة الإيمان ومن لا تجد غذاء بهذا الإيمان يعينها على الإشراق والصفاء ؟

إن تتجاهل المرأة لمتطلبات حياتها الروحية جعلها تعيش أسوأ عيش وقتل فيها معانى البر والولاء والعواطف النبيلة ، وتحولها إلى إنسان جاف مادي تستغلق عليه المعنيات والحمليات في الحياة .

إن المرأة في الغرب بهذه المادة فقدت عواطف الأمة والبنوة بل والزوجية ، فكثيراً ما تتجاهل أمها أو ابنتها في أبسط ما تتكلفها الأمة والبنوة من شيء ، وكثيراً ما تجد الزوج والزوجة يتناولان العشاء في مطعم فيدفع كل منهما حساب طعامه مع أنهما زوجان !!!

٥ - مكانتها في المجتمع :

إن مكان المرأة في المجتمع في ظل هذه الحضارة يمكن أن نلخصه في كلمات وجيزة :
إذا عملت أكلت ، وإذا لم تعمل جاعت .

وإذا عجزت عن العمل أدخلت دار الإيواء ، مهما يكن لها من زوج أو ولد أو بنت أو حفيد ، فإن أحداً من هؤلاء ليس على استعداد لأن يتحمل الإنفاق على امرأة عاجزة عن العمل .

هي هي المرأة في ظل حضارة الغرب المعاصرة ، ليست نقلة عن كتاب وإنما هي نقل عن مشاهدة .

ثانياً : المرأة في الحضارة الشرقية

معنى بالحضارة الشرقية المعاصرة حضارة الشيوعيين أو الاشتراكيين ، أو أولئك الذين انشقوا على حضارة الغرب ، وعلى الكنيسة الغربية أو شرقية وعلى كل دين ، بل حاربوا الأديان والأخلاق ، ولم يروا في حياة الناس إلا صراعاً بين الطبقات وحتميات تأتي نتيجة لهذا الصراع .

ولسنا بحاجة إلى أن نؤكد أن الشيوعية من حيث العقيدة والمبدأ ، لا تحترم ديناً أى دين ولا تعترف به ، بل تخربه وتخارب أتباعه وتعقبهم حتى تقضي عليهم ، إن العالم كله شهد إغلاق المساجد والكنائس في الاتحاد السوفيتي ، الدولة التي تكونت من دول وجنسيات مقهورة مكتوبة على أن تدور في فلك الاتحاد السوفيتي وأن تكون لبنية في بنائه ، وإن العالم كله شهد إبادة جماعية في بعض الأحيان لأعداد كبيرة من أهل الأديان ، ولم يكن ذلك مستغرباً من الثورة الشيوعية عام ١٩١٧ م ، فإن من شعاراتها المعادية للأديان : أن الدين أفيون الشعوب وأنه مخدر لها ، هذا هو موقف الشيوعية من حيث العقائد الدينية (٢٤) .

وأما من الناحية الاجتماعية ، فإن الشيوعية تقوم على أساس إلغاء الوحدة الأولى لل المجتمع وهي الأسرة ، وتحرير المرأة من أمومتها بإعطائها حق الإجهاض في مقابل أن الرجل لا يتقييد بمتاعب الحمل ، وحررها من أتونتها بإلزامها بالعمل مهمما كان شاقاً كالرجل سواء بسواء ، وحررها من أخلاقها بأن اعتبروا ممارستها للزنا حقاً تعبير به عن شهوتها الجنسية ، فتحررت بذلك من الزوجية والأمية ، ثم رعت الدولة أبناء السفاح فحرروا البنين والبنات من رعاية الأسرة وحنوا الأبوين .

وأما من الناحية الاقتصادية فإن الشيوعية تقوم على أن ملكية الأرض ومختلف وسائل الإنتاج ليست للأفراد بحال ، وإنما هي للمجتمع أو الدولة أي الحزب الحاكم ورجاله المتغافلين بالحكم على حساب الشعب المطحون فكريًا وماديًا ومعنوياً ، الشعب الذي لا

(٢٤) أكتب هنا عن الشيوعية وقد تراجعت اليوم عن مبادئها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، وانحصرت عن عديد من بلدانها حتى في الاتحاد السوفيتي نفسه ، فضلاً عن أوروبا الشرقية وغيرها من البلاد .

يستطيع أن يعبر عن شيء مما يريد وإنما اعتبر ثورة مضادة وظرورته كلام الحزب ثم صفي أو رمي به في مجاهل سبيلاً ، لأن الحرية أو ممارستها حق الحكم وله وحق المنافقين له (٢٥) .

الشيوعية تقوم على مبدأ ظالم ينافي الفطرة البشرية ، ويقضى على روح التنافس وعلى الإنتاج والإبداع وهو : « من كل بقدر قوته ، ولكل بقدر حاجته » .

إذا كان الشق الأول من هذا المبدأ « من كل بقدر طاقته أو قوته » مقبولاً في مجال حمل الناس على العمل ليعيشوا ، فإنه يتوجه تماماً أو تلك الذين عجزوا عن العمل لأسباب خارجة عن إرادتهم ، فإن الشق الثاني من هذا المبدأ وهو : « لكل بقدر حاجته » ظالم وغير منطقى ومنافق للفطرة البشرية ومتوجه لأمر جوهري في فطرة الإنسان وهو غريرة التملك ، والرغبة في أن يكون لكل إنسان غدّ خير من يومه ، حتى يتفتح أمامه باب الأمل ويزيل من الوقت والجهد والإتقان ما يتحقق له هذه الرغبة المشروعة .

وأما من الناحية السياسية ، فإن الشيوعية تقوم على نظام « دكتاتوري » استبدادي هو نظام الحزب الواحد الذي يده كل السلطات ، مهما ططنوا بأن الحكم للشعب ، إذ الواقع يكذبهم ، ويؤكّد أنهم أعداء حرية الرأى وأعداء الرأى المخالف لهم مهما كان صواباً ، بل اعتبار الرأى الآخر جريمة في حق النظام ، وهو أسلوب في سياسة الدولة جرها من فتن إلى فشل في كل مجال من مجالات الحياة ، وأعلن عن فشله بنفسه في الوقت الذي نعيشه ، العقد الأخير من القرن العشرين .

وإن معظم الدول التي مُنيت بحكام من الأتياع والأذناب الذين أخذوا بنظام الحزب الواحد تراجعوا في استخداماته مهين عن هذا الأسلوب الفاشل في سياسة الناس (٢٦) .

إذا كانت الشيوعية تقوم على عدد من الأصول أو الشعارات البراقة مثل :

الصراع الحتمي بين الطبقات ،

(٢٥) كان عبد الناصر يمارس هنا في سجونه ومعقلاته ، وإن عدد الذين قتلوا في التعذيب لأكثر بكثير من حكم عليهم بالإعدام ، وكثيراً ما كان يردد هذا الطاغية أن الحرية للشعب - أي الحكم وأذنابه - ولا حرية لأعداء الشعب ، أي كل من كان له رأى من الناس أو غير عن رأى يخالف شيئاً مما يراه الطاغية مشئوم مصر ومبدد ثرواتها ومذل كبراء رجالها ومدمر القيم الأخلاقية فيها .

(٢٦) كما حدث ذلك في معظم دول أوروبا الشرقية ، وفي بعض بلدان العالم العربي والعالم الإسلامي ، التي كانت قد ارتفت في أحضان نظام الحزب الواحد المستبد .

والتفسير المادى للتاريخ ،

وملكية الدولة لوسائل الإنتاج ،

وفائض القيمة ،

ومكاسب الشعب ،

والذين مخدراً أو أفيون للشعوب ، وغيرها ، فإنها جمِيعاً مبادئ أو شعارات مغلوطة
مضللة أثبتت الأيام فشلها وعجزها في كل مجال من مجالات الحياة الإنسانية .

وإن الذي يعنينا هنا – في هذا الكتاب – هو ما اشتتملت عليه الشيوعية من أخلاق
وقيم لنعرف من خلاله مكان المرأة ومكانتها في هذا النظام الشيوعي المتهاوى .

للشيوعية في الأخلاق مذهب يخصها ، فهي ترى أن المجتمع هو الذي ينشئ
الأخلاقي لخدمة مصالح الطبقة التي تملك زمام الثروة وتسيطر على وسائل الإنتاج ، وليس
عند الشيوعية من خير أو شر إلا ما يرتبط بمصلحة الطبقة الكادحة أو يعارض مصلحتها ،
وما عدا ذلك فهو مورد ثابت من مجتمعات دينية كانت تقوم على تسخير الطبقة الأجيرة .
وأوضح ما نعرف به الأخلاق عند الشيوعيين هو ما كتبه لينين عن الأخلاق في مؤتمر
الشباب الذي انعقد في عام ١٩٢٠ م إذ قال :

«إنتى سأعرض هنا قبل كل شيء لمسألة الأخلاق والشيوعية ...

ويسأل السائل : أهناك شيء يسمى آداباً شيوعية ؟

أهناك شيء يسمى دستوراً أخلاقياً للشيوعية ؟

والجواب : نعم ولا ريب .

وربما حاول بعضهم أن يصورنا كأننا قوم لا نعرف لنا دستوراً معلوماً للأخلاق
والآداب .

وكثيراً ما يقول البرجوازيون : إننا معشر الشيوعيين أناس نخرج على جميع الأخلاق
والآداب

وهو أسلوب من أساليب الإدراك المتبلل ووسيلة من وسائل إثارة الغبار على أعين
العمال والفلاحين .

فبأى معنى يقال : إننا نخرج على جميع الأخلاق والأداب ؟
معنى واحد ، هو المعنى الذي يدين به البر جوازيون ، إذ يستمدون الأخلاق والأداب من الإله .

فتحت نخرج على جميع الأخلاق والأداب التي تفصل عن المجتمع البشري وطبقاته ،
ولهذا نقول : إنه لا يوجد شيء يسمى الأخلاق بمعزل عن المجتمع البشري .
وإن تلك الأخلاق المستمدة من أوامر الإله تزييف وتزوير .
ولا أخلاق عندنا إلا الأخلاق التي تستمد من صراع طبقات الصعاليك » .

وهو كلام رأس من الرؤوس الثلاثة الكبيرة في الشيوعية التي انتابها ما يشبه الحمى
في القضاء على الأديان والأخلاق التي جاءت بها الأديان ، والرأasan الأولان – كما هو
المعروف – هما :

١ – فردريلك الجلز ١٨٢٠ – ١٨٩٥ م وهو من أصل ألماني .
٢ – وكارل ماركس ١٨١٨ – ١٨٨٣ م وهو من أصل يهودي ألماني .
إذا كانت تلك مكانة الأديان والأخلاق عند الشيوعيين ، فماذا يتضرر أن تكون عليه
مكانة المرأة ؟

ماذا يكون موقف هذه الحضارة المادية الشرقية منها ؟
إن ذلك سوف يتضح من خلال التأمل في النقاط التالية :
١ – كان أتباع ماركس – بعد أن استولوا على السلطة بعد الحرب العالمية الأولى حيث
تمكنوا من ذلك سنة ١٩١٧ م ، كانوا قد أعلنوا مساواة الرجل والمرأة في جميع
الحقوق والمزايا دون تفريق ، مما أوّقهم في أخطاء شائنة لا يقبلها عقل عاقل مثل :
أ – فرضوا نفقة الأبناء على الزوجات كما تفرض على الأزواج .
ب – أعطوا المرأة الحق في الإجهاض بحجة أنها لا ينبغي أن تتقييد بالحمل كرها ،
لأن الرجل لا يتقييد بهذا القيد .

ثم عادوا فتراجعوا عن هذه المساواة ؛ لأنهم تبيّنوا خطأ هذه الفلسفة إذ
اكتشفوا أن الإجهاض إزهاق نفس وليس للرجل الحق في إزهاق حياة أبنائه ، فعدلوا

عن هذه المساواة في هذا الجانب .

٢ - قامت فلسفة مؤسسى الفكر الشيوعى ماركس وانجلز على أساس محاربة الأسرة ، إذ هى عندهم من الأنظمة التى تقوم على رأس المال ، فيجب القضاء عليها ونظامها فى المجتمع ؛ لأن كل ماله علاقة برأس المال يجب أن يهدى ، وكذلك كل ماله علاقة بالملكية .

وإذا هدمت الأسرة فأين مكان المرأة أو مكانتها ، فقدت المرأة بالقضاء على الأسرة زوجيتها المشروعة وأصبحت تمارس علاقاتها الجنسية مع من تشاء أو يشاء ، وقدت أمومتها وما تضفيه الأمومة على المرأة من صبر وتحمل للمسؤولية وتجاوز مع القطرة السوية فى المرأة ، كما فقدت جو الأسرة الملوك بالرعاية والاهتمام والحنان والحب الفطري بين أفرادها ، فأصبحت المرأة وهى متخلية عن الزوجية والأمومة كأنها شيء من الأشياء لا سكن عندها ولا راحة لزوج أو ولد !!!

٣ - وأصرت الشيوعية على أن تعمل المرأة كما يعمل الرجل حتى تأكل لتعيش ، دون النظر إلى نوع العمل الملائم لها ولما فطرها الله عليه ، فعملت فى المصانع والمزارع والمناجم ، ولبست ملابس العمال وتخلقت بأخلاقيهم ، وأعطتها هذا العمل غلظة وفاظة وباعد بينها وبين الأنوثة وما تميز به من رقة وجمال وهدوء وحياة ، فكانت بالرجال أشبه ، وحرمت الأسرة مرة ثانية من أم لها صفات الأم الفطرية أو زوجة لها صفات الزوجة الطبيعية ، وكان ذلك على حساب المرأة أولاً وعلى حساب الأبناء والأسرة ثانياً ، ثم على حساب المجتمع والإنتاج أخيراً ... وهما يترافقون اليوم عن معظم ذلك .

٤ - وقد أباحت الشيوعية الزنا للمرأة والرجل على السواء ، بل شجعت المرأة على الزنا ، إذ زينت لها بذلك التخلص من العناية بالأبناء ، لأن أبناء الزنا لا يعيشون في ظل أسرة ، وإنما تكفل بهم الدولة ، أباحتوا ذلك الزنا بشكل أساسى للمرأة التي لا زوج لها ، ومعظم النساء بغير أزواج ، إذ من ذلك الأحمق الذى يقدم فى ظل هذا النظام على الزواج وتخاذل الأسرة ؟ كيف يمكن أسرة والأسرة فى نظر هذه الحضارة هى التى تسول للناس حب الملكية وتهب لهم الوراثة ، وهاتان جريمتان قد يرتدان بالمجتمع إلى عهد الرأسمالية الرجعى المتهوى - كما يقولون .

إن النظم الشيوعية لم تضع أى قيد على العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة ، لأن

تلك الضوابط عندهم اعتساف من الأديان أو الكهانات التي سبقت الأديان .

٥ - وأباحت هذه الحضارة الإجهاض ليس مساواة للمرأة بالرجل إذ قد اكتشفوا أن هذه المساواة ليست تامة أو مطلقة ، وإنما أباحوه لأنه يهدم الأسرة ، ويحول بين الناس وبين اللجوء إلى الأسرة ، وكل ما يقضى على الأسرة عندهم فهو من صحيح ما يرون أنه الأصول والأمثال والأقدر على القضاء على رأس المال والملكية والإرث .

وليس من اللازم بعد ذلك أن نعلق على مكانة المرأة في ظل هذه الحضارة الشرقية المادية ، لأن ما قدمناه من تلك النقاط والإشارات العابرة يغنى عن التعليق .

وبحسب المتأمل لمكانة المرأة عندهم أن يرى أن من أهدافهم هدم الأسرة ، وأن يرى من أهدافهم تلك المساواة بين الزنا والزواج بل جعل الزنا أيسر مئونة من الزواج .

إن المرأة في ظل هذه الحضارة نزلت من منزلة الإنسان إلى منزلة أقرب ما تكون فيها إلى الحيوان ، تعمل وتأكل وتمارس رغباتها الجنسية دون نظام فضلاً عن قيود وأداب وأخلاق .

ولقد انتقلت العدوى من المرأة في هذه المجتمعات الشيوعية أو الاشتراكية أو المنكراة للخلق إلى المرأة المسلمة في مجتمعات المسلمين ، فنزلت كيانها ، فلم تستح كثير من النساء المسلمات أن تكون سافرات تعرض على الرجال ما أمر الله بستره عنهم من جسمها ، ولم يستح بعض الكتاب وبعض الكاتبات من أن تتندر بالحجاب والوقار .

نعم ، انتقلت هذه العدوى عبر جرائم الفكر ومكر وباته من الكتاب الغافلين حيث يقول أحدهم - في جاهليته - : « هل صحيح أن الغيرة على الفضيلة والتقاليد هي التي تحفزنا إلى مقاومة التطور ، والكيد للمرأة ؟ »

إن يكن ذلك فما أحوجنا إذن إلى تحديد معنى الفضيلة والرذيلة ومعرفة مدى ما يحب على الأمم أن تقدمه للتقاليد من طاعة وولاء .

إن الفضائل الاجتماعية والقيم العليا التي تنظم حولها حياة المجتمع وتناط بها وجهه ليست التي يرتضيها فرد أو جماعة من الناس وتلائم تفكيرهم وإحساسهم ، بل هي التي تنسجم مع القاعدة وتسمو عن الشذوذ .

والقاعدة هنا هي التطور ،
والشذوذ هو الرجعية والانتكاس .

فكل زحف إلى الوراء مهما يتسم بحسن النية وسذاجة القصد ليس سوى رذيلة في ثوب تذكرى خداع .
وليس هناك إثم أشد ولا خطيبة أفحش من مقاومة التطور ، وإخضاع مستقبل الأم لجهلها القديم .

ومن عجب أن كاتب هذا الكلام أحد المسلمين بل أحد من تعلموا في الأزهر ، وكان بوسعنا أن نرد على كل فبرية من هذه المفتريات وندحض كل ما اشتغلت عليه هذه الكلمة من باطل وبهتان ، لو لا أن المؤلف نفسه – أمد الله في عمره ونفع بعلمه – كفانا تلك المؤونة إذ تراجع هو عن كل هذا الباطل وسلك طريق الحق وصار من دعاته ، وفاء إلى دينه ومنهجه ونظامه وأعطي المكتبة الإسلامية في هذا المجال عطاء كبيرا نسأل الله أن يجزل له الثواب على ماقدم (٢٧) .

وكاتب آخر من المسلمين يقول : « والخير والشر خصعا لناموس التطور ، فتغيرت معانى الرذيلة ومعانى الفضيلة ، كانت المرأة رمزا للشيطان وكانت الغريرة الجنسية خطيبة تحمل أوزارها المرأة وحدها ، فأصبحت المرأة نصفا مكملا للرجل ، وأصبحت الغريرة الجنسية حالة « فسيولوجية » تنظم لصالح المجتمع ومسرة أفراده » .

وهذا الكلام حافل بالأخطاء والغالطات وكان بوسعي أن أرد عليه ولكن صاحبه – أمد الله في عمره كذلك ونفع به وبعلمه – جنبني هذه المؤونة إذ تراجع هو من زمان باكر عن كل هذه الترهات والأباطيل وآب إلى حصنه ودينه ومنهجه ونظامه ، وأخذ يدافع عن الحق ويهاجم هذه الحضارة الشيوعية هجوم العليم بياطن الفساد فيها لأنه كان في صفوتها ، وأغنى المكتبة الإسلامية كذلك بعدد كبير من الكتب الجليلة النافعة الملتزمة بالخط الفكري والحضاري للإسلام ، نسأل الله أن يجزيه عن ذلك خير الجزاء (٢٨) .

وإنما تعمدت الاستشهاد بما كتبه رجلان معروفان لهم تأثيرهما في الناس اعتقاد الشيوعية حينا من الدهر فدافعا عنها بحرارة ، ثم بدت لهم سوءاتها فهاجمها بنفس الحرارة ، ثم فاء إلى رحاب الحق فكانا من خير أنصاره – ولا نزكي على الله أحدا وإنما أحسبهما كذلك – إنما تعمدت ذلك الاستشهاد لأؤكّد أن فكر الإنسان مالم يرشد بمنهج

(٢٧) ذلك الكاتب هو الأستاذ خالد محمد خالد ، في كتابه الدابر : من هنا بدأ .

(٢٨) ذلك الكاتب هو الدكتور مصطفى محمود ، في أكثر من كتاب له من تلك الكتب التي عاصرت فترة الضلال وتضليل الرؤية .

الله ونظامه فسوف يفضل صاحبه وقد يهوى به والعياذ بالله إلى حيث ما يغضب الله ، فإن رُشدَ هذا الفكر بمنهجه الله وارتوى من معين الكتاب والسنّة والسيرّة فإنه يفوي إلى الحق ، ويدافع عنه لا يخشى في ذلك لومة لائم ، وذلك من فضل الله على الناس .

وبعد : فليس خافيا على أحد من يعرفون عن الحضارة الشرقية أو الشيوعية معرفة معقوله ، أن المرأة في ظل هذه الحضارة قد انحدرت إلى أدنى مكانة لها ، إذ فقدت كثيرا من ذاتيتها ، وليس خافيا عليه كذلك أن المساواة المزعومة بينها وبين الرجل قد جحداثها حقوقها وأكسيبت الرجل حقوقاً لم تكن له ، وذلك ظلم وقع على المرأة باسم المساواة !!! إن المساواة حرمتها حقها في زوجية آمنة وفي أمومة مرعية وفي تجاوب مع الفطرة التي فطرها الله عليها .

وإن هذه المساواة ألزمتها بالعمل في المصانع والمزارع والمناجم ، فحملتها ملا تطبق ولا تطبق فطرتها ، وأوجبـتـ عـلـيـهاـ الإنـفـاقـ عـلـىـ الـأـبـاءـ ، فـضـلـاـ عـنـ إـنـفـاقـهاـ عـلـىـ نـفـسـهاـ . إن هذه المساواة حرمتها رقتها وأنوثتها وكل ما فيها من جميل الصفات .

وفي الـوقـتـ نفسهـ ، فإنـ هـذـهـ المـسـاـواـةـ أـعـطـتـ لـلـرـجـلـ مـزـيدـاـ مـنـ الـحـقـوقـ التـيـ لمـ تـكـنـ لـهـ ، وأـرـاحـتـهـ مـنـ كـثـيرـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ التـيـ كـانـتـ عـلـيـهـ .

أـعـطـتـ لـلـرـجـلـ الـحـقـ فـىـ أـنـ تـشـارـكـهـ الـمـرـأـةـ زـوـجـةـ أـوـ غـيـرـ زـوـجـةـ فـىـ الـعـلـمـ وـالـمـعـانـةـ مـنـ أـجـلـ الـقـوـتـ ، فـأـضـافـتـ بـذـلـكـ إـلـىـ الـمـرـأـةـ عـبـاـفـوـقـ أـعـبـائـهـ الـطـبـيـعـيـةـ الـزـوـجـيـةـ وـالـأـمـوـمـةـ .

وـأـعـفـتـ الرـجـلـ مـنـ وـاجـبـ الإنـفـاقـ عـلـىـ الزـوـجـةـ وـتـوـفـرـ الملـبسـ وـالـمـأـكـلـ وـالـمـأـوىـ لـهـ ، نـتـيـجـةـ لـلـقـوـامـ التـيـ فـضـلـ اللـهـ بـهـ بـعـضـ النـاسـ عـلـىـ بـعـضـ وـبـمـاـ يـنـفـقـ الرـجـلـ عـلـىـ الـمـرـأـةـ .

إنـ هـذـهـ المـسـاـواـةـ ظـالـمـةـ جـائـرـةـ مـتـجـاهـلـةـ لـفـطـرـةـ الـمـرـأـةـ وـاستـعـادـهـاـ ، وـمـحـمـلـةـ لـهـ فـوـقـ طـاقـاتـهـ ، معـ أـنـ الـمـفـهـومـ الذـيـ يـتـبـادـرـ إـلـىـ الـعـقـلـ بـسـرـعـةـ عـنـدـ سـمـاعـ «ـالـمـسـاـواـةـ»ـ هـوـ العـدـلـ ، فـأـىـ عـدـلـ ذـلـكـ الذـيـ حـقـقـتـهـ الـمـسـاـواـةـ بـيـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ فـيـ ظـلـ الـحـضـارـةـ الـشـرـقـيـةـ ؟ـ

إنـ الـمـسـاـواـةـ الـمـزـعـومـةـ جـعـلـتـ الـمـرـأـةـ مـكـدـودـةـ بـالـعـلـمـ مـثـقـلـةـ بـأـعـبـائـهـ الـطـبـيـعـيـةـ الـفـطـرـيـةـ إـنـ كـانـتـ زـوـجـةـ أـوـ أـمـاـ ، فـكـيـفـ يـكـوـنـ مـنـ الـعـدـلـ أـنـ تعـانـىـ تـلـكـ الـمـكـدـودـةـ أـعـاءـ الـحـمـلـ وـالـولـادـةـ وـالـإـرـاضـعـ وـالـحـضـانـةـ وـالـتـرـيـةـ ؟ـ إـنـ أـعـبـاءـ الـأـمـوـمـةـ تـحـتـاجـ إـلـىـ اـمـرـأـةـ تـتـغـرـيـغـهـاـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـأـيـامـ ، فـكـيـفـ تـجـمـعـ بـيـنـ هـذـاـ وـبـيـنـ الـعـلـمـ وـالـإـنـفـاقـ عـلـىـ الـأـبـاءـ ؟ـ

إنـ الـمـرـأـةـ التـيـ حـرـمـتـ الـأـمـوـمـةـ فـيـ ظـلـ الـحـضـارـةـ الـشـرـقـيـةـ وـسـمـعـ لـهـ بـمـارـسـةـ الـجـنـسـ فـيـ

الحرام إنما حرمت من جانب هام من فطرتها وتنازلت عنها في ظل هذه الحضارة ، فاهمة أو واهية لما أعدته الدولة من دور لرعاية أبناء السفاح .

إن هذه المساواة المزعومة أصابت المرأة بالشقاء في حاضرها بهذا الكد وذلك العداء في العمل من أجل الطعام ، وأصابتها بالابتذال والمهانة في ذاتها ، إذ أصبح عليها أن تطلب الرجل وأن ترجوه لقضاء دواعي غريزتها الجنسية بعيداً عن الزواج والأسرة والاحترام ، وأصابتها بكارثة حرمانها من جو الأسرة والقربات الوشيجة الحانية التي تعرف الحب والإيثار وهي تنبت في ظل نظام الأسرة ، كما أصابتها هذه المساواة بالضياع في مستقبلها يوم تقدم بها السن فيقل عطاؤها في العمل أو تعجز عنه ، فلا تجد حولها والد ولا زلدا ولا زوجاً ولا عماداً ولا أخاً ولا أختاً يرعى حق شيخوختها وضعفها !!!

ومع ذلك يقولون : المساواة .

هذه هي المرأة في ظل الحضارة الشرقية أو الشيعية أو جزنا القول فيها إلى أقصى حد مستطاع ، لتشير ولا تحبط ونجمل ولا نفصل ، ونرجو أن تكون بفضل الله قد بلغنا مأردننا من هذا وذاك .

وبعد هذه الجولة ، فإنني قد قدمت صورة مجملة عن المرأة في الحضارات المعاصرة لنا في هذا العقد الأول من القرن الخامس عشر الهجري – العقد العاشر من القرن العشرين الميلادي – .

فإذا ضمت هذه الصورة إلى صورة المرأة في الحضارات القديمة تبين لنا من الصو معًا أن المرأة إنسان وقع عليه من الظلم شيء كثير في الماضي ، وأنه قد بلغ بها وهو حد أن أصبحت متاعاً يباع ويُوهَب من أصحابه لمنعة الآخرين .

وأنه قد تفاقم هذا الظلم حتى اعتبرت المرأة رجساً ونجساً وشيطاناً وشَّعوره يجب أن توارى التراب ، كان ذلك قد عما على النحو الذي تحدثنا عنه به ظروف الكتاب .

وأن الحضارات المعاصرة غربية أو شرقية زادت المرأة هوانا ، حتى دعوى المساواة – على نحو ما بينا في هذه المساواة من سلبيات – .

إن المرأة في ظل الحضارات المعاصرة شرقية أو غربية لا تزال من حقوقها المدنية حيناً ، ومن حقوقها الطبيعية حيناً آخر .

وإن الذين حاولوا أو أدعوا أنهم ينصنونها باسم التقدم والتطور والمدنية . إذ يعطونها من الحرية قدرًا كبيرا ... إنهم واهمون ؛ لأن هذه الحرية التي لا تخضع لنهاج ولا نظام أفسدت المرأة وأفسدت بها ، لقد أصبح مفهوم الحرية في الغرب أن تمثلي المرأة في الطريق عارية تماماً عن كل ما يستر جسمها أو سوانحها ، وفي هذا ما فيه من الضرر والشر .

إنها الحرية التي مارستها المرأة فكان من حقها الزنا والشذوذ ، وكان من حقها أن تعاقر الخمر وأن تتعاطى المخدرات ، بل كان من حقها أن تكون ممارسة للقتل والإجرام ، وأن ترأس عصابات السطو المسلح ، وأن تهجر بيتها وأبناءها وأن تخرم أمومتها ورعايتها لأنانيتها.

إنها الحرية التي جعلتها في الغرب لا تحمل من زوج وإنما عشيق ، وأن تعاشر من الرجال عدداً تعجز في كثيرون الأحيان عن أن تنسّب ولديها إلى أيّه .

إنها الحرية التي جعلت المرأة الزانية التي حملت من سفاح تذهب لوضع في إحدى مستشفيات الحكومة ، وهي جميعاً ترعى أبناء السفاح ولا تسأل الأم من والد طفلها وإنما تتلطف فتسأليها عن شريكها في هذا الوليد لأنه ليس زوجاً ، تلك هي الحضارة المعاصرة التي ترعى أبناء السفاح وتعهد بهم ، وكثير منهم يحملون أسماء عوائل أمهاتهم إن كانت الأم معروفة لعائلة .

ثم يشب هؤلاء الأبناء في المجتمع ويتعلمون ويتصدرون ويصبحون علماء وأدباء وكتاباً ومفكرين وقضاة ومحامين وحكاماً وسياسيين ، وحسبك بهم أن وصلوا إلى ذلك من دهاقن في الفساد والإفساد ، كل ذلك يحدث في ظل الحضارات المعاصرة ولا تثريب على أحد .

إنها الحضارة التي تسن القوانين للشذوذ الجنسي وتبيح للرجل أن يتزوج زوجاً كاملاً بيرجل، مثله، وللمرأة أن تتزوج امرأة مثلها !!!

إنها الحضارة التي تحدي الفطرة التي فطر الله الناس عليها.

فأين هذا كله من مكانة المرأة في الإسلام؟

هذا ما سنحاول بإذن الله أن نوضحه في الباب الثاني من هذا الكتاب ، سائلين الله التوفيق والسداد .

الباب الثاني

المرأة في الإسلام ، حقوقها وواجباتها

ويتناول:
التمهيد .

الفصل الأول : مكانة المرأة بنتا وأختا .
والفصل الثاني : مكانة المرأة زوجة وأما .

التمهيد ...

سوف نحاول في هذا الباب الثاني من الكتاب أن نلقي ضوءاً على مكانة المرأة في الإسلام بنتاً وأختاً وزوجة وأما ، ونوضح ما أحاط بهذه المكانة من حقوق وواجبات ، ليوضح الفارق بين مكانة المرأة بعيداً عن الإسلام – كما تحدثنا في الباب الأول – ومكانتها في الإسلام .

ولقد كان الباب الأول بفصليه لحاث وإشارات أوضحت مكانة المرأة بعيداً عن الإسلام في ظل الحضارات والنظم والأديان التي سبقت ظهور الإسلام أو لحنته .

وقد خرجنا منه بتصور لمكانة المرأة بعيداً عن الإسلام ، كانت محصلته أنها مكانة متدنية لا تليق بكرامة الإنسان ، وسوف لا تتضح أبعاد هذه المكانة المهيضة للمرأة إلا بعد أن نوضح مكانتها في الإسلام في هذا الباب الثاني من الكتاب .

وإن أبرز ما تمتعت به المرأة في الإسلام من مكانة يمكن أن نشير إليه في هذا التمهيد للباب الثاني فيما يلى :

أولاً : ساوي الإسلام بين جميع النساء في الحقوق والواجبات ، فلم يسمح لأمرأة أن تتميز على أخرى في حق من الحقوق لأنها من طبقة اجتماعية أعلى من سواها ، كما لم يضاعف عليها واجباً لأنها من طبقة اجتماعية أدنى ، وذلك أن نظرية الإسلام إلى الناس عموماً لا النساء وحدهن أن الناس جميعاً متساوون في الحقوق والواجبات وأن أكرمهم عند الله أتقاهم .

ثانياً : ساوي الإسلام بين المرأة والرجل فيما من شأنه أن تكون فيه مساواة كالحقوق والواجبات التكليفية فكل المؤمنين أمام الله سواء يكلفهم ويحاسبهم على أداء ما كلفوا به .

وكان من نتيجة ذلك أن أعطى الإسلام للمرأة مكانة لم تحظ بها في ظل أي حضارة أخرى قبل الإسلام أو بعده ، وإن هذه المكانة تمثلت في تلك الحقوق التي أعطاها الإسلام للمرأة في مختلف أطوار حياتها .

فمنذ مولدها أو صبي الإسلام بـألا يضيق الآباء بالبنات إذا رزقاً بهن - فإن ضاقوا بهن فقد صاروا آثمين متربدين على قضاء الله وأصبحوا بالماهلين أشبه .

وحيث تدرج في البيت طفلة وتتسبب في جو الأسرة المسلمة المفعمة بالحب والحنان والرعاية يوصي الإسلام الآباء بأن يحسنوا تربية الأبناء عموماً، ويشجع على رعاية البنات بوجه خاص ، ويجعل الجنة جزاء إحسان تربية ثلاثة بنات أو اثنتين أو واحدة .

وعندما تكبر وتصبح في سن التعليم يوجب على أبيها أن يعلمها ما هي في حاجة إليه وما هو ملائم لفطرتها ، ويتحقق لها سعادة الدنيا والآخرة .

فإذا بلغت مبلغ النساء وجاء من يرغب في الزواج منها أو جب الإسلام أن تستؤذن ، وجعل إذنها صماتها - مادامت بكرًا - ولم يسمح لوليهما أباً كان أو غير أب أن يكرهها على الزواج من لا ترغب في الزواج منه . فإن كانت ثياباً صرحت بقبولها أو رفضها أى استئمرت .

ثم أعطها الإسلام الحق في ممارسة حياتها كاملة غير منقوصة فهي تملك وترت وتوثر ، وتبيع وتشترى وتوكل وتمارس كل أنواع العقود التي أقرتها الشريعة الإسلامية ، إذ لها ذمتها المالية الكاملة ، ولا ترث عليها في ممارسة أى شيء من ذلك بنفسها أو بتوكيل غيرها أو تأجيره للقيام عنها بهذه الأعمال .

فإذا تزوجت فقد أعطها الإسلام الحق في المهر والصدق ، وجعله خالصاً لها تفعل فيه ما تشاء ، وأعطها حقوقها الكاملة مع زوجها ؛ فمن حقها - مadam قد اتخاذها زوجة - المطعم والمشرب والملابس والألوى في حدود ما أتاح الله لزوجها من رزق ، دون إسراف ولا نفقة ، وجعل من حقها على زوجها ألا يعنفها ولا يوجه إليها لفظاً نابياً ولا يغيرها بشيء تضيق به ، بل طالب الإسلام الزوج بأن يصبر على زوجته حتى عندما تكون فيها بعض الهنات أو العيوب ، فعلمه إن سعاده منها خلقاً أدنى يسره منها خلق آخر ، ولم يبح للزوج شيئاً من ذلك التأنيب أو العقاب إلا لأسباب معروفة .

فإذا ما صارت المرأة أمّا ، فقد أعطها الإسلام من الحقوق على أبنائها ما لم تعط مثله في ظل حضارة من الحضارات ، وحسبها أن جعل الإسلام برأبنتها بها مقدماً على برهم بأبيهم ، وجعل مقاييس الجنة تحت أقدامها ، وحسبها فخرًا أن يتعجب الرسول الكريم عليه السلام من إنسان أدرك أبويه أو أحدهما حياثم لم يدخل به الجنة .

وكل حق ينبغي أن يقاوله واجب ، ولذلك أوجب الإسلام على المرأة مثل ما أوجب على الرجل في العبادات مع نوع من الترخيص مع المرأة في حالات الحيض والنفاس والحمل والإرضاع .

وأوجب عليها البر بأبوتها كما أوجب ذلك على الرجل ،
وأوجب عليها طاعة الزوج ورعاية بيته كما أوجب عليه إكرامها ،
وأوجب عليها رعاية الأبناء كما أوجبها على الأب ،
وأوجب عليها الدعوة إلى الله كما أوجبها على الرجل ، فهي مطالبة في هذا المجال بما يلي :

- أن تدعوا إلى الله وإلى الحق الذي جاء به محمد ﷺ بالحكمة والمعونة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن ، والصبر على مشاق الدعوة إلى الله ، وعدم اليأس من العمل من أجل الدعوة مهما عارضها أو عاندتها كثير من المدعوات ، بل عدم الضيق بهذا التحدي إذ هي مطالبة دائماً وهي تدعوا إلى الله بأن تذكر وتلتزم بقوله سبحانه : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الظَّانِقُوا وَالذِّينَ هُمْ مُحَسِّنُونَ﴾ فاللتقوى والإحسان صفتان لازمتان لها عموماً وفي مجال الدعوة إلى الله على وجه الخصوص .

- وأن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، في حدود طاقتها وما تسمح به ظروفها ، وفي إطار ما شرع الله في مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وخلاصة الرأي فيه ألا يؤدي أمرها بالمعروف إلى منكر ، وألا يؤدي نهيها عن المنكر إلى منكر أشد مما كانت تنهى عنه .

- وأن تجاهد في سبيل الله ما استطاعت إلى ذلك سبيلاً كل أنواع الجهاد ، تجاهد بالكلمة الطيبة والخوار الهداف ، وتجاهد بالعمل في كل مجال توجد فيه ، في مدرستها ، وفي المسجد الذي يجاور بيتها ، وفي الحي الذي تسكن فيه ، ومع قرياتها وصديقاتها وجاراتها ، والجهاد في ميدان الجهاد وعندما تكون معركة بين المسلمين وأعدائهم ، فإن كان الجهاد فرض كفاية استأنفت زوجها أو ولديها فرض عين بما تستطيع وبما يلائم استعدادها في هذه المعركة ، فإن كان الجهاد فرض عين خرجت مادامت من أهل الاستطاعة دون إذن زوجها أو الوالى ، متقربة بهذا

الجهاد إلى الله وهي تؤدي ما فرض عليها .
هذه الحقوق وتلك الواجبات هي ما سنخاول أن نؤصله ونفصله في هذا الباب بإذن
الله وعونه .

الفصل الأول

مكانة المرأة بنتاً وأختاً

«أى حقوقها وواجباتها»

كلمة في الحقوق والواجبات عموماً :

إذا كان المقصود بالحقوق مصالح أو حريات يتوقعها الفرد أو الجماعة من المجتمع وفق ما يسود هذا المجتمع من معايير وقيم ، فإن الفرد عموماً والمرأة على وجه الخصوص لها في الإسلام من الحقوق ما يتلاءم مع مصالحها وحرياتها وفق شريعة الله ومنهجه ونظامه .

وإذا كان الحق نوعين - كما يرى علماء الاجتماع - حق طبيعي وهو اللازم للإنسان بحكم كونه إنساناً ، وحق وضعى تقرره القوانين والنظم الاجتماعية مثل حق الإنسان في التعلم والرعاية الصحية والعمل والتأمين ضد العجز والبطالة والشيخوخة والعدالة الاجتماعية .

إذا كان الحق على هذا النوع فإن الإسلام كفل للإنسان عموماً وللمرأة هذين الحقين كاملين ، حقها الطبيعي بحكم كونها إنساناً ، وحقها الاجتماعي في التعلم والرعاية والعمل والتأمين ضد العجز والبطالة والشيخوخة والعدالة الاجتماعية ، كفل لها ذلك من خلال منهج لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، منهج يحقق لها كافة مصالحها في الدنيا والآخرة ، وكافة حرياتها في الفكر والعقيدة وفي إبداء الرأي والتعبير وفي العمل في إطار منهج الإسلام في الحياة .

وإذا كان الواجب هو ما تفرضه على الإنسان القواعد المقبولة السائدة في المجتمع الذي يعيش فيه ، والتي تناط بالإنسان ، ليؤدى واجبه الوظيفي في المجتمع ، فإن الإسلام أوجب على المرأة واجبات كثيرة وجعل في أدائها لهذه الواجبات مرضاة لربها ومصلحة لذاتها وللمجتمع الذي تعيش فيه .

وإذا كان الواجب متنوّعاً كذلك ، ما بين واجب خلقى تقرره القواعد الضرورية للحياة الاجتماعية ، وواجب قانونى تنشئه القوانين والعقود ، وواجب سياسى يلزم الفرد

بالخصوص للقانون والسلطات التي تنفذه ، فإن الإسلام قد أوجب على كل فرد ، وعلى المرأة – التي تتحدث عنها هنا – كل هذه الأنواع من الواجبات ، ولكنها واجبات أخلاقية قررتها القيم السائدة في شريعة الإسلام ، وواجبات قانونية أنشأها دستور الإسلام المتمثل في الكتاب والسنة ، وواجبات سياسية تلزم المسلم والمسلمة بالطاعة للحاكم المسلم الذي يطبق منهج الله ويستقى كافة أنظمته وقوانينه من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وسيرته .

وما بين الحقوق والواجبات ، أي ممارسة الحقوق وأداء الواجبات ، تكون الحياة الإنسانية الصالحة المحققة لسعادة الدنيا والآخرة ، والمرأة جزء أساسي في هذه الحياة الإنسانية كإرجل سواء بسواء ، فإذا ما أدت وظيفتها في الحياة من خلال ما شرع لها الإسلام من حقوق وما ألزمها به من واجبات فقد رشدت وأرشدت ، وأسهمت في بناء مجتمع إنساني ناجح .

وفي الصفحات التالية نوضح هذه الحقوق وتلك الواجبات .

١ - حقوقها وواجباتها نحو والديها

ليس كالإسلام نظام أعطى للمرأة مكانة واحتراماً ، وجعلها موضع الرعاية والاهتمام ، ولم يكن هذا الموقف من الإسلام نتيجة أو رد فعل لما كانت تلقاه المرأة من إهمال وإجحاف بعيداً عن الإسلام ، وإنما جاء ذلك لأن الإسلام – آخر الأديان وأكملها وأتمها – يريد أن يبني مجتمعاً صالحاً ، ولن يكون هذا المجتمع صالحًا وفيه إهمال لنصفه وهو النساء .

أقول هذا ليكون ردًّا على القائلين بأن النظم التي جاء بها الإسلام إنما كانت ردود أفعال لنظم وآداب سادت المجتمع في الجزيرة العربية قبل الإسلام ، لا ، لم يكن الأمر كذلك بحال وإنما هو دين ناسخ لكل الأديان التي سبقته ، ونظام عالمي خالد قادر على علاج كل مشكلة ، ومواكبة كل التغيرات .

بل أؤكّد – بما سأكتب في هذا الفصل بإذن الله – أن ما جاء به الإسلام من حقوق للمرأة بتنا وأختنا لم يكن ردود أفعال لما كان سائداً في الحضارات والنظم التي كانت سائدة في مجتمعات غير عربية .

فما هذه الحقوق ؟

أ – حقوقها على والديها :

للبنّت من الحقوق على الوالدين مثل ما للولد من الرعاية والعناية والتربية لأن الإسلام كما هو معروف – قد أغنى الفروق بين البنين والبنات في هذا المجال ، لأن تلك حقوق عامة لا تتأثر بالفروق الطبيعية بين البنّت والولد .

وأول هذه الحقوق : الحب والرحمة :

وذلك أن الأبناء بنين وبنات فإذا لم يحظهم الآباء بالحب والرحمة ، فإن التكوين النفسي وال الخلقي لهم لن يكون سوياً ، وقد ترتب على حرمانهم من الحب والرحمة آثار تنسىء إليهم وإلي من يتعاملون معهم .

* فقد روى الترمذى بسنده عن خولة بنت حكيم رضى الله عنها قالت : خرج رسول الله ﷺ ذات يوم وهو محضرن أحد ابني ابنته وهو يقول : «إنكم لتخلون وتحببون وتتجهلون وإنكم لمن ريحان الله» .

* وروى الترمذى بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : أبصر الأقرع بن حابس

النبي ﷺ وهو يقبل الحسن رضي الله عنه ، فقال : إن لى من الولد عشرة ما قبلت أحدها منهم ، فقال رسول الله ﷺ : « إن من لا يرحم لا يرحم » .

* وروى الإمام أحمد بسنده قال رسول الله ﷺ : « إن أراد الله بأهل بيته خيراً أدخل عليهم الرفق ، وإن الرفق لو كان خلقاً لما رأى الناس خلقاً أحسن منه ، وإن العنف لو كان خلقاً لما رأى الناس خلقاً أبشع منه » .

وثاني هذه الحقوق : عدم تفضيل الولد على البنت :

وذلك أن تفضيل الولد على البنت ظلم في قسمة الحب على الأبناء جميعاً ، وهو في الوقت نفسه اعتراف ضمني على إنجاب البنات وهو فعل أهل الجاهلية ، ثم هو عمل غير منطقي إذ ما ذنب البنت أن كانت بنتاً وماذا فعل الولد أن جاء ولداً .

وإن الذين يمارسون هذا التفضيل للولد على البنت كثيرة ما يتلون في الدنيا بسعادة البنات وشقاء البنين .

* روى الترمذى بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : قال رسول الله ﷺ : « من كانت له أئتمى فلم يعدها ولم يهمنها ولم يؤثر عليها ولده - يعني الذكور - أدخله الله الجنة » .

* وروى ابن ماجه بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : قال رسول الله ﷺ : « أكثروا أولادكم » يعني من ولدوا لكم بنين كانوا أو بنات .

وثالث هذه الحقوق : التعليم والتربية :

وأول التعليم وأهمه ما كان ضروريًا لمعرفة أركان الدين وأصوله وخلقه وآدابه ، وما يكون ذلك إلا بتحفيظهم قدرًا من القرآن الكريم والستة النبوية مع تفهمهم ما حفظوا ، وتعريفهم بسيرة النبي ﷺ وسير أصحابه رضوان الله عليهم ، وتبصيرهم بالعبادات نظرياً وعلميًا ، كل ذلك ينبغي أن يتم في البيت دون الاعتماد في تحصيله على المدرسة ، فإن علمت المدرسة ذلك فريادة من الخير ، وإن نكصت منهاجها عن ذلك فقد تدارك الأبوان ذلك في البيت برحمة من الله وفضل .

على أن هذه التربية وذلك التعليم في البيت ينبغي أن يكون مستمراً وأن تؤدي مكتبة البيت واجبها ، وأن يكون من رعاية الأبوين واهتمامهما بذلك ما يتحقق الهدف من معرفة الدين ومارسة عباداته وأعماله .

وللمدرسة مالها من علوم و معارف بعد ذلك .

« روى الطبراني بسنده عن على بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « أديوا أولادكم على ثلاث خصال : حب نبيكم ، وحب آل بيته ، وتلاوة القرآن ، فإن حملة القرآن في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله ، مع أنبيائه وأصفيائه » .

وإن تعليم الوالد لأبنائه بلغة عصرنا يتطلب أن يعلمه كل أنواع التعليم الازمة له في دينه ودنياه ، وأن يزوده من التعليم والثقافة على قدر ما يستطيع أن يبهيء له من فرص ، فليس خافيا على أي مسلم أن أول كلمة نزلت من القرآن الكريم هي « اقرأ » كما يرى ذلك جمهور العلماء ، كما أن آخر الكتب السماوية الذي آثر الله سبحانه به محمدا ﷺ ، أشهر أسمائه « القرآن » وهو اسم مشتق من القراءة – القراءة : جمع الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل – والترتيل : إرسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة . وإنما سمي القرآن قرانا – كما يرى ذلك بعض العلماء – لكونه جامعاً لشمرة كتب الله المشهورة كالتوراة والإنجيل وغيرهما ، بل جامعاً لشمرة جميع العلوم كما أشار تعالى إليه بقوله : ﴿ وتفصيل كل شيء ﴾^(٢٩) وقوله : ﴿ بياناً لكل شيء ﴾^(٣٠) و قوله : ﴿ قراناً عريباً غير ذي عوج ﴾^(٣١) .

وال المسلمين يوم تعلموا القرآن تعلماً صحيحاً زودوا الدنيا كلها بالعلوم والمعارف والمكتشفات التي لم تكن الدنيا على علم سابق بها ، وأقاموا أحسن حضارة وأنفعها للناس . ولا يزال المسلمون – إلى اليوم – قادرين على أن يمسكوا زمام التقدم ، لو أنهم تعلموا القرآن حق التعلم .

رابع هذه الحقوق : التطبيع على محاسن الأخلاق :

وذلك حق أساسى للأبناء على الآباء ، فإن الأخلاق ومعظم الصفات السلوكية إنما يتعلماها الأبناء ويطبعون عليها في بيوتهم وعلى أيدي أبويهما ، ومن فاته ذلك من أبويه فقلما يحصله من غيرهما .

إن على الأبوين أن يطبعاً أبناءهما على محاسن الأخلاق ، لأنها الأرضى لله فقد أمر بها ، والأعنف للناس ما دام الله قد أمر بها حين أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ، وأمر بالخير ونهى عن الشر .

(٣١) سورة الزمر : ٢٨ .

(٣٠) سورة النحل : ٨٩ .

(٢٩) سورة يوسف : ١١١ .

* روى الترمذى بسنده عن أىوب بن موسى عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « ما نحل والد ولدا من نحل أفضل من أدب حسن » .

* وأخرج البيهقى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه وأن يحسن اسمه » .

* وروى ابن حبان بسنده عن أنس رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « الغلام يعنى عنه يوم السابع ، ويسمى ، ويماط عنه الأذى ، فإذا بلغ ست سنين أدب ، وإذا بلغ تسع سنين عزل عن فراشه ، فإذا بلغ ثلاط عشرة سنة ضرب على الصلاة والصوم ، فإذا بلغ ست عشرة سنة زوجه أبوه ، ثم أخذ بيده وقال : قد أديتك وعلمتك وأنكحتك ، أعود بالله من فنتنك في الدنيا وعداك في الآخرة » .

* وأخرج عبد الرزاق من حديث على بن أبي طالب رضى الله عنه أنه قال : « علموا أولادكم وأهليكم الخير وأدبوهم » .

وخامس هذه الحقوق : النفقة من غير تقدير ولا إسراف :

ومالم يتلزم الأب بالنفقة على أبنائه ضاعوا ، ولقى الأب رب آثما ، وليس الأب مطالباً بأن ينفق إلا من سعته ، إذ لا يكلف الله نفسها إلا وسعها ، لكنه لا يستطيع أن يتخلّى عن النفقة بحال .

* روى الإمام مسلم بسنده عن رسول الله ﷺ أنه قال : « دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة ، ودينار تصدق به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك .. أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك » .

* وروى الإمام أبو داود بسنده عن النبي ﷺ أنه قال : « كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت » .

هذه حقوق الأولاد على الآباء في صورة مجملة ، وهي حقوق لهم وفي الوقت نفسه هي واجبات على الآباء أو جبها عليهم الإسلام ، وجعل على فعلها الثواب وعلى تركها العقاب .

أما ما تميزت به البنات في الاهتمام بتربيتها ، وضرورة العناية بها، فإن الإسلام جعل للوالد الذي يرعى ثلاثة بنات أو أخوات أو اثنين ويؤديهن ويحسن إليهن ، جعل له في مقابل ذلك أعظم جراء يطمئن فيه مسلم وهو الجنة .

* فقد روى الترمذى بسنده قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان له ثلات بنات أو ثلاث أخوات أو ابنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة » ، وفي رواية « وزوجهن ». .

* وروى الترمذى بسنده قال : قال رسول الله ﷺ : « من عال جاريتين دخلت أنا وهو الجنة كهاتين » وأشار بأصبعيه .

وفي تعليم البنات أو النساء عموماً نجد الإسلام قد حرص على ذلك كل الحرص ، بل جعل ذلك واجباً ، فقد التزم رسول الله ﷺ بأن يجلس للنساء يعلمهن مما علمه الله .

* روى البخارى بسنده أن النبي ﷺ كان يخص النساء بأيام يعلمهن فيها مما علمه الله ، وذلك لما جاءته امرأة فقالت : يا رسول الله ، ذهب الرجال بحديثك ، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتى إليك فيه تعلمنا مما علمناك الله ، فقال ﷺ : « اجتمعن يوم كذا وكندا فاجتمعن ، فجاء رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله .

ولابد أن نتساءل قائلين : لماذا تعلم البنات ؟

وفي الإجابة على هذا التساؤل نقول : إنها تعلم أمر دينها ، وتفقهه فيه أولاً ، فذلك أساس كل تعليم عند المسلمين والمسلمات ، وبه يجب أن يكون البدء .

فقد روى أئمة الحديث قول النبي ﷺ : « من يُرِدَ الله به خيراً يفقهه في الدين ويلهمه رشده » (٣٢) .

ثم تتعلم الفتاة ما ينفعها في دينها ، ودنياها .

* فقد روى البلاذرى أن أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضى الله عنها ، كانت تعلم الكتابة في الجاهلية على يد امرأة كاتبة تدعى الشفاء العدوية ، فلما تزوج الرسول ﷺ حفصة طلب إلى الشفاء أن تعلمهها تحسين الخط وتزيينه كما علمتها أصل الكتابة .

* وروى الطبراني بسنده عن عليّ بن أبي طالب رضى الله عنه - مرفوعاً - (٣٣) أن رسول الله ﷺ قال : « أديروا أولادكم على ثلات خصال : حب نبيكم ، وحب آل بيته ، وتلاوة القرآن » .

(٣٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى وأبن ماجه والإمام منذك والإمام أحمد ، والاختلاف في الألفاظ في هذه الروايات محدود .

(٣٣) الحديث المرفوع : هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير ، سواء أكان متصلاً أم منقطعاً .

ويقول سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : « كنا نعلم أولادنا مغازى رسول الله عليه السلام كما نعلمهم السورة من القرآن الكريم ». .

وليس حق البنت مقصورا على تعلم أمور الدين وحدها ، ولكنها يتجاوز ذلك إلى تعلم كل ما يعود عليها بالنفع في دينها ودنياها ، وما يلائم وظائفها في الحياة وفطرتها التي فطرها الله عليها .

ومن البديهي أن تعليمها القراءة والكتابة مطلب أساسى للدين والدنيا معا ، وبديهى كذلك أن تعليمها وتنقيفها وحصولها على أرقى المؤهلات العلمية المتأتية لها حق أساسى كذلك ، لا ينكره عليها أحد ، طالما كان ذلك فى وسع والدتها أو ولدتها .

إن الإسلام – كما رأينا في النصوص التي قدمنا – يسمح لها بأن تتعلم وتشتغل في مختلف مجالات العلم والثقافة ، طالما كان ذلك يعود عليها بالنفع في دينها ودنياها .

غير أن الإسلام يشترط في ذلك التعلم شرطين أساسين :

أولهما : ألا تختلط في تعلمها بالرجال ؛ لأن ذلك غير جائز ، لما تعرض له من مخالفات شرعية ، ولما يحتمل أن تقع فيه من الخرج أو الإثم ، وسد باب الخرج مطلب شرعى .

وثانيهما : ألا تتعلم علمًا لا يلائم طبيعتها وفطرتها التي فطرها الله عليها ، أو يحول بينها وبين وظيفتها الأساسية في الحياة وهي الزوجية والأمومة ، والدعوة إلى الله على بصيرة .

إن الإسلام قد جعل البنت في البيت المسلم ريحانة هذا البيت وموضع التكريم فيه ، التكريم الذي يسبقه الحب والحنان والرعاية والتعليم والتهذيب ، والصبر على أداء كل هذه الأعباء ، وإن الإسلام قد جعل جزاء ذلك الجنة بل صحبة رسول الله عليه السلام في الجنة .

إن الإسلام جعل لهذه البنت حقوقا قبل أن تولد إذ أوجب على الرجل حسن اختيار الأم ، وحسن اختيار اسم البنت ، وحسن تربيتها ورعايتها وتعليمها ، ومنع تفضيل الذكور عليها ، وأوجب النفقة عليها .

ولقد لجَ بعض الغالين – في تصورى – في قضية تعليم البنت فنادوا بأن تتعلم من العلوم ماله صلة بدينها فحسب ، وأقول لهم : لأنهم تمادوا وعاندوا ولم يستصرعوا ، وأقول : الغلة ، لأنهم تجاوزوا حدودا ما كان لهم أن يتجاوزوها ، وذلك أننا معشر المسلمين يجب

أن نتقييد بنصوص الكتاب والسنة ، وأن نحسن فهمها وفق الأصول المرعية في فهمها .

وقد ورد في طلب العلم نص صحيح هو قول الرسول ﷺ : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » ، قوله : « اطلبوا العلم ولو في الصين » .

والحاديثن لا يحددان نوع العلم وإنما يدعانه مطلقا ، فالعلم في هذين النصين أعم من أن يكون علم الدين وحده ، وإنما يدخل فيما كل علم نافع في الدين أو في الدنيا .

وإذا كان أسلافنا رضى الله عنهم قد قسموا العلم إلى : سمعى وهو ما جاء به الوحي ، وعقلى وهو ما توصل إليه الإنسان بعقله (٣٤) .

فإن البنت المسلمة يجب أن تتعلم العلم الذي يؤهلها لأداء واجبها نحو ربها ونحو بيتها ونحو قرياتها وجيранها ، وإن هدى النبي ﷺ - كما هو وارد في السنة والسيرات - أن المسلمين والمسلمات يفقهون جيرانهم ويعلمونهم ويعظونهم وإن لم يفعلوا ذلك عوجلوا بالعقوبة ، وهذا الحديث مما يؤكد وجوب الدعوة إلى الله على المرأة المسلمة كالرجل سواء بسواء .

* روى الطبراني في المعجم الكبير بسنده عن علقة عن أبيه عن جده قال : خطب رسول الله ﷺ ذات يوم فأثنى على طوائف من المسلمين خيرا ، ثم قال : « ما بال أقوام لا يفقهون جiranهم ولا يعلموهم ولا يعظونهم ولا يأمرؤونهم ولا ينهونهم ، وما بال أقوام لا يتعلمون من جiranهم ولا يتفقرون ولا يتعظون ، والله ليعلم من قوم جiranهم ويفقهونهم ويعظونهم وأمرونهم وينهونهم ، وليتعلمون قوم من جiranهم ويفقهون ويعظون لأن العجل لهم بالعقوبة » .

وبعد : فإذا كانت هذه حقوق المرأة بتنا وأختنا ، فما هي واجباتها ؟

ذلك ما نوضحه فيما يلي بإذن الله .

ب - واجبات المرأة بتنا وأختنا :

إن واجب البنت نحو والديها كواجب الولد سواء بسواء ، في البر بوالديها وطاعتهما في غير معصية لله ، وفي عدم الضجر بهما أو التألف منهما ، مهما بلغ الكبر بهما أو بأحدهما .

وإن الإسلام في إيجاب البر الآباء على الأبناء قد سبق الإنسانية كلها في ماضيها

(٣٤) من ذهبوا إلى ذلك التقسيم : الراغب الأصفهانى في مفردات القرآن .

حاضرها ومستقبلها كذلك ، الإنسانية التي لم تهتد بكتب الله السماوية الصحيحة التي لم يدخلها تحريف .

إن الإسلام قد جعل بر الأبناء بالأباء بعد عبادة الله سبحانه ، فقال سبحانه وتعالى : « وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يلغن عنك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أفالا تنهراهما وقل لهم قولا كريما . وانخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا » (٣٥) .

* وروى البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « رغم أنفه ، رجل ذكرت عنده فلم يصل على ، رغم أنف رجل أدرك أبويه عند الكبر أو أحدهما فلم يدخله الجنة ، رغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلاخ قبل أن يغفر له » (٣٦) .

* وأخرج أبو نعيم بسنده عن أنس رضي الله عنه قال : ارتقى رسول الله ﷺ على المنبر درجة ، فقال : « آمين » ، ثم ارتقى درجة فقال : « آمين » ، ثم ارتقى الدرجة الثالثة فقال : « آمين » ، ثم استوى وجلس فقال أصحابه : يا رسول الله ، علام أمنتَ ؟ قال : « أتاني جبريل عليه السلام فقال : رغم أنف من ذكرت عنده فلم يصل عليك ، فقلت : آمين ، ورغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما فلم يدخل الجنة ، فقلت : آمين ، ورغم أنف من أدرك رمضان فلم يغفر له ، فقلت : آمين » .

* وروى البخاري بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ : أى العمل أحب إلى الله عز وجل ؟ قال : « الصلاة على وقتها » ، قلت : ثم أى ؟ قال : « بروالدين » ، قلت : ثم أى ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله » .

فجعل بر الوالدين أفضل الأعمال بعد الصلاة التي هي عماد الدين أو عموده ، بل جعل بر الوالدين أفضل من الجهاد في سبيل الله .

ألا ليت أبناء هذا الزمان بنين وبنات يتأملون هذا الهدى إلى البوى ، فيعطون لوالديهم من الاحترام والتقدير والطاعة ما يدل على هذا البر ، ولكن ذلك مطلب عسير على الناشئين والشباب الذين يشاهدون وسائل الإعلام المرئية ويررون كيف تدعم هذه الوسائل الذراية بالوالدين وإهمالهما ، والتندر بهما إذا ما تقدمت بهما السن ، والتمرد عليهم بل التنكر لهما باستعمال الألفاظ التي لا تدل على احترام في ندائهما أو الحديث عنهم -

(٣٥) سورة الإسراء : ٢٤ ، ٢٣ .

(٣٦) الإمام البخاري : صحيحه : باب بر الوالدين .

اسْأَلُوا مُؤْلِفِي وَمُخْرِجِي وَمُثْلِي عَدْدَ كَبِيرٍ مِّنَ الْأَفْلَامِ وَالْمَسْرِحَاتِ وَالْتَّمْثِيلَاتِ ، تَجْدُونَ
الْجَوَابَ حَاضِرًا فِي الْأَذْهَانِ وَفِي أَنْمَاطِ السُّلُوكِ الاجْتِمَاعِيِّ الَّذِي أَصْبَحَ سَائِدًا فِي
الْمَجَامِعَاتِ الْمُسْلِمَةِ .

بَلْ إِنَّ إِلَيْسَمْ لَا يَكْتُفِي بِأَنْ يَبْرُرَ الْأَبْنَاءَ آبَاءَهُمْ بَلْ يَطْالِبُ الْأَبْنَاءَ بِأَنْ يَبْرُرُوا أَصْدِقَاءَ
آبَائِهِمْ كَذَلِكَ .

* روى البخارى بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ فجاءه
يقول : « إن من أبى البر صلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولى » .

* وروى أبو أسميد - وكان بدر يا - رضى الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ فجاءه
رجل من الأنصار فقال : يا رسول الله ، هل بقى من بر والدى بعد موتهما شيء أبى هما
به ؟ قال : « نعم ، الصلاة عليهم ، والاستغفار لهم ، وإنفاذ عهدهما بعدهما ، وإكرام
صديقهما ، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما ، فهذا الذى بقى عليك » .

* وروى أيضاً بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : « من
أمسى مريضاً لوالديه وأصبح ، أمسى وأصبح له باباً مفتوحاً في الجنة ، وإن واحداً
فواحداً ، ومن أمسى وأصبح مسخطاً لوالديه ، أمسى وأصبح له باباً مفتوحاً في النار
وإن واحداً فواحداً » فقال رجل : وإن ظلماء ؟ قال : « وإن ظلماء ، وإن ظلماء ، وإن
ظلماء » .

* وروى الترمذى بسنده عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول
الله ﷺ : « من الكبائر أن يشتم الرجل والديه » قالوا : يا رسول الله ، وهل يشتم الرجل
والديه ؟ قال : « نعم ، يسب أبا الرجل فيسب الرجل أباه ، ويشتم أمه فيشتم أمه » .

* وروى الترمذى بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
« لا يجزي ولدُ والدا ، إلا أن يجده ملوكاً فيشترى به فيعتقه » .

وقد جعل الإسلام من أكبر الكبائر عقوبة الوالدين ، وعقوبة الوالدين قطعية لهم أو
قطعية كل ذي رحم محرم ، ويقال : « العقوبة تكل من لم يشكل » أي أن من عقده ولده
فكأنما تكلهم وإن كانوا أحياء .

ولما في عقوبة الآباء بالآباء من مسافة وقطعية رحم وتنكر وجحود للفضل ضخم
الإسلام من هذه الجريمة وجعلها من أكبر الكبائر .

* روى الترمذى بسنده عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أحدثكم بأكبر الكبائر ؟ » ، قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : « الإشراك بالله وعقوب الوالدين » ، قال : وجلس و كان متكتعا ، قال : « وشهادة الزور أو قول الزور » ، فما زال رسول الله ﷺ يقولها حتى قلنا ليه سكت .

بل إن الأباء بآبائهم لا يختص بأن يكون الآباء مسلمين ، بل يجب أن يشمل بر الأباء آباءهم غير المسلمين كذلك ، قال الله تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يَقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ ﴾ (٣٧) .

* روى البخارى بسنده عن أسماء رضي الله عنها قالت : قدمت أمى وهى مشركة - في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا النبي ﷺ - مع أبيها فاستفتيت النبي ﷺ : إن أمى قدمت وهى راغبة فأصلحها ؟ قال : « نعم صلى الله علية وسلم » .

* روى الترمذى بسنده عن كليب بن منفعة عن جده أنه أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، من أبى ؟ قال : « أملك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذى يلى ذاك ، حق واجب ورحم موصولة » .

* روى الطبرانى بسنده عن جابر بن عبد الله قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن أبي أخذ مالى ، فقال النبي ﷺ للرجل : « فأنتى بأبيك » ، فنزل جرير عليه السلام على النبي ﷺ فقال : إن الله عز وجل يقرئك السلام ويقول لك : إذا جاءك الشيخ فاسأله عن شيء قال فى نفسه ما سمعته أذناه ، فلما جاء الشيخ قال له النبي ﷺ : « ما بال ابنك يشكوك أتريد أن تأخذ ماله ؟ » فقال : سله يا رسول الله ، هل أنفقه إلا على إحدى عماته أو خالاته أو على نفسي ؟ فقال له رسول الله ﷺ : « إيه دعنا من هذا ... أخبرنى عن شيء قلت فى نفسك ما سمعته أذناك » فقال الشيخ : والله يا رسول الله ، ما زال الله عز وجل يزيدنا بك يقينا ، لقد قلت فى نفسى شيئا ما سمعته أذنائى .

قال : « قل وأنا أسمع » . قال : قلت :

تعل بما أجنى عليك وتنهل
لسقملك إلا ساهرا أتململ
طرقت به دونى فعمى تهمل

غذوتك مولودا ومتلك يافعاً
إذا ليلة ضافتكم بالسقم لم أبُت
كأنى أنا المطروق دونك بالذى

لتعلم أن الموت وقت مؤجل
تخاف الردى نفسي عليك وإنها
إليها مدي ما كنت فيك أؤمل
فلما بلغت السن والغاية التي
كأنك أنت المنعم المفضل
جعلت جزائي غلطة وفظاظة
فعلت كما الجار المصادب يفعل
فليتك إذ لم ترع حق أبوتى
على بمال دون مالك تدخل
فأوليتنى حق الحوار ولم تكن
قال : فحييتد أحد النبي ﷺ بتلابيب ابنه وقال : «أنت ومالك لأبيك» .

* وروى الترمذى بسنده عن أسيد بن مالك بن ربيعة الساعدى قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل من بنى سلمة فقال : يا رسول الله ، هل بقى من بر أبوى شئء أبرهما به بعد موتهما ؟ قال : «نعم ، الصلاة عليهم ، والاستغفار لهم ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التى لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقهما» .
وفي هذا المجال من الأحاديث النبوية قدر كبير لكننا نكتفى بالشاهد والمثال ، وفيه يلاذن الله مقنع وكفایة .

ومن هذه الأحاديث النبوية الشريفة التى ذكرنا يتبين لنا أن الأبناء بنين وبنات واجب عليهم بر الآباء .

وإن هذا البر - وهو اتوسع فى فعل الخير - صنوف عديدة من الأعمال نشير إلى أهمها وأبرزها فيما يلى :

- ١ - طاعة الأبناء للآباء فى كل ما يأمران به أو يطلبانه ، ما دام ذلك فى غير معصية الله سبحانه وتعالى .
- ٢ - والإحسان إليهما على كل حال ، ولو كانوا على غير دين الإسلام - وتلك نزعة إنسانية يسمو بها الإسلام فوق كل النظم والمناهج .
- ٣ - وإكرامهما فى كل وقت وفى كل موقف فى حياتهما بالبر وبعد موتهما بالصدقة .
- ٤ - وعدم التضجر منهاهما مهما حدث منهاهما .
- ٥ - والدعاء لهم والاستغفار لهم بعد موتهما .
- ٦ - وتفضيلهما على النفس وإيثارهما بكل حب وخير .

- ٧ - وبر أصدقائهمما بعد موتهما .
- ٨ - وإنفاذ عهدهما بعد موتهما .
- ٩ - وصلة الأرحام التي لا توصل إلا بهما .
- ١٠ - وعدم إلحاد أدنى عقوق بهما أو بأرحامهما أو بأصدقائهمما .

وفي ذلك دستور اجتماعي يحمي المجتمع من التمزق والتمرد والنكران والمحود ، ويکفل له سلاماً ووئاماً اجتماعياً ، لا يمكن أن يصل إليه إلا بالتمسك بهذه الأخلاق الإسلامية الحميدة .

إن الإسلام وهو يعالج صلة الأبناء بالأباء في هذه القيم ، ليؤكّد لكل ذي بصر ، فضلاً عن بصيرة ، أن الحياة الاجتماعية في عمومها لن تستقيم لها حال ، ولن تستطيع أن تؤدي ما يجب عليها أداؤه في إقامة المجتمع قادر على ممارسة الحياة الإنسانية الكريمة التي تليق بتکريم الله سبحانه للإنسان .

إن المراقب اليوم للعلاقات الاجتماعية بين الأبناء والأباء ، في ظل الحضارات المعاصرة التي تعزز بما وصلت إليه من تطور مادي ، بلغ حد تنظيم رحلات للناس ليعيشوا في كواكب أخرى !!! – ليجد أن هذه العلاقات بين الأبناء والأباء تردد إلى حد تناقض الآباء للأبناء وتناقض الأبناء للأباء ، الأمر الذي أدى بدول هذه الحضارات أن تقزم دوراً تقبل فيها الأبناء الذين لفظهم آباؤهم ، ودوراً آخر لتقبل الآباء – وقد كبروا وعجزوا عن العمل – الذين تناقض لهم آباؤهم فرفضوهم ، وأصحاب هذه الحضارات سعداء بهذا راضون عنه ، متتجاهلين لهذا الألم المرير الذي يخيم على قلوب الأبناء والأباء على السواء .

إن ممارأيت يعني – ولا أزال متالما له – أن إحدى السيدات المسنات تعمل خادمة في بيت لتعيش ، في حين لها عدد من الأبناء والبنات يعيش معظمهم في بحبوحة من العيش ، لكنها لا تجد في بيت أحد منهم مكاناً يؤويها أو لقمة تسُد حاجتها إلى العمل في خدمة الناس !!! .

ألا ما أقسى هذه القلوب المتحضرة التي عبر أصحابها الفضاء ووصلوا إلى الكواكب الأخرى ، وما أتعس الآباء والأمهات حين يتذكّر لهم ويتخلّى عنهم آباؤهم وبناتهم ويدفعونهم دفعاً إلى العيش في دور إيواء كبار السن والعجزة ومن لا عائل لهم !!! .

ألا ما أقدر الإسلام ومنهجه ونظامه على تلافي آثار تلك المأسى والأوجاع الاجتماعية الأليمة .

إن الإسلام أوجب على البنت - كما أوجب على الولد - رعاية الأبوين في قوتهمما وضعفهما وقربيهما وبعدهما ، وفي حياتهما وبعد موتهما ، كما أوجب على الأبناء برأصدقاء الآباء والأمهات بعد موتهما .

ألا ما أحکمه من منهج يبني المجتمع بناء إنسانيا ، تُرفرفُ عليه المودة والرحمة ، وجعل ذلك واجبا لا فكاك منه ما دام الأبناء قادرين عليه .

٢ - حقوقها وواجباتها نحو ذويها

المقصود بذويها من كانوا غير الأب والأم من الأرحام وهم :

الجد والجدة فهما منزلة الأب والأم العاليين ، سواءً كانوا أجداد الأب أم أجداد الأم ،
فهم جميعاً من حيث واجب البر إليهم سواءً ، وإن كان هناك اختلاف فمن حيث الميراث
في بعض الأحيان .

ثم الإخوة والأخوات والأعمام والعمات ، والأخوال والحالات .

ثم أبناء الإخوة والأخوات .

ثم أبناء الأعمام والعمات وأبناء الأخوال والحالات .

فكل هؤلاء لهم على البنت حقوق تتفاوت بتفاوت درجة القرابة ، لكنها حقوق
يؤكدها جميعاً ضرورة البر بهم .

كما أن على هؤلاء جميعاً واجبات نحو البنت تتفاوت كذلك بتفاوت درجة
القرابة ، لكنها واجبات يجمع بينها جميعاً أن تحاط هذه البنت ولا تضيع أبداً ولها قريب
أو قريبة على وجه الحياة .

وذلك أيضاً من ميزات منهج الإسلام في تنظيم حياة الناس وعلاقتهم ، بحيث يتم
الترابط والتكافل الاجتماعي بين الناس على وجهه الصحيح الذي يدعم بناء مجتمع
متكملاً راشد يحسن ممارسة الحياة الإنسانية الكريمة .

إن الإسلام في كثير من نصوصه يقيم الجد والجدة مقام الوالد والوالدة .

ويقيم العم والعمة والخال والخالة بنفس المقام .

والإخوة لهم في الإسلام حقوق وعليهم واجبات ، وأبناء الأعمام والعمات والأخوال
والحالات ينزلهم الإسلام منزلة الإخوة والأخوات في كثير من الظروف .

أما ابن الأخ وابن الأخت وبناتهما فإنهم منزلة الأبناء .

إن هذا النظام الذي يجب على كل أولئك حقوقاً ويفرض عليهم واجبات هو النظام
الذي ينظر إلى العلاقات الإنسانية نظرة واعية سليمة تستهدف الوئام العائلي والسلام
الاجتماعي .

وإن أى انتقاص من قدر هذه العلاقات تدفع له العائلة ثمنا باهظا إن لم يكن اليوم فغدا ، ثم يدفع له المجتمع أبهظ الأثمان وأدحها وأدعها إلى التضييع والضياع .

أ - حقوق البنت على ذويها :

من حق المرأة بنتا أو أختا على كل هؤلاء الذين ذكرنا - البر الذى تحدثنا عنه عند حديثنا عن الوالدين وضرورة برهما بأبنائهما ، ويدخل فى هذا البر الرعاية والاهتمام والحب والحرص على كل ما يصلح البنت فى دينها ودنياها وعلى دفع كل ضرر تعرض له فى دينها ودنياها كذلك ، وذلك هو التكافل والتناصر والتعاون فى جلب المصالح ودرء المضار ، والإسلام فيه سباق ، لا يلحقه فيه منهج أو نظام .

هذا البر الذى هو من حق المرأة بنتا وأختا على ذويها يتراوح بين واجب ومنتسب ، واجب على الوالدين ومن كان فى حكمهما فى وجوب النفقة ، ومنتسب مستحب بالنسبة لغير الوالدين بعد موتهما .

وهؤلاء الأقارب الذين عبرنا عنهم بأنهم ذووها قد نزلهم الإسلام منازلهم التى تقتضى المصلحة أن يتزلوا فيها ، ورد ذلك فى السنة النبوية المطهرة ليؤكد هذه المنازل ، ويحمل كل صاحب منزلة واجبه نحو المرأة ، فكان ذلك من روعة أحكام هذا الدين وقدرته على سن أفضل طريقة فى حياة الناس .

* روى الدارمي بسنده عن مسروق عن عبد الله قال : « الحالمة بمنزلة الأم والمعنة بمنزلة الأب ، وبنت الأخ بمنزلة الأخ ، وكل ذى رحم بمنزلة رحمه التى يدللى بها ، إذا لم يكن وارث ذو قرابة » ^(٣٨) وهذا الحكم فى الميراث فما بالنا فى غيره ؟

* روى أيضا بسنده عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها قالت : « الله ورسوله مولى من لا مولى له ، والحال وارث من لا وارث له » .

* روى الإمام مالك بسنده عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : جاء عمى من الرضاعة يستأذن على فأيستأذن أن آذن له على حتى أسأله رسول الله عليه السلام عن ذلك ، فجاء رسول الله عليه السلام فسألته عن ذلك فقال : « إنه عملك فأذن لي » ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعنى الرجل ، فقال : « إنه عملك فليلع عليك » . قالت عائشة : وذلك بعد ما ضرب علينا الحجاب ، وقالت عائشة : يحرم من الرضاعة ما يحرم

(٣٨) الإمام الدارمي : مسنده : ٢ / ٣٦٧ ط . دار إحياء السنّة النبوية ، دون تاريخ .

* وروى الإمام البخاري بسنده عن البراء رضي الله عنه قال : اعتمر رسول الله عليه... الحديث ، وفي نهايته قوله عليه السلام : «الحالة بمنزلة الأم» بعد أن قضى رسول الله في ابنة عميه حمزة بن عبد المطلب - وكان قد تنازع في ولائيتها وزراعيتها أكثر من واحد بعد استشهاد أبيها عليه رضوان الله - لحالتها وكانت تحت جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً (٤٠) .

والجد والد - هذا هو المقرر المتفق عليه - حتى إن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كان يورث الجد مع وجود الأب .

هذه القرابات اللاصقة للبنت أو غير اللاصقة جعلها الإسلام علاقات موجبة للبر بالمرأة بنتاً أو أختاً ، وموجية للرحمة والحنان وحسن الرعاية وجوباً أو ندباً .

ومن هنا ندرك أن الإسلام نظر إلى المرأة بنتاً أو أختاً فلم يقبل أن يضع شيء من حقوقها ، فضلاً عن أن تصيب هى نفسها في تiarات الإهمال والسلبية أو النكران والجحود ، إنها صاحبة حق على هؤلاء ، مندوب إليه في حياة والديها وواجب بعد موتهما على الأقرب فالأقرب ، فهل هناك مكانة أحسن وأمن من تلك المكانة ؟

بل إن أبناء الأعمام والأخوال والعمات وال الحالات يدخلون في وجوب هذا البر إذا لم يكن للمرأة بنتاً أو أختاً من هم أقرب إليها من تجب عليهم إعانتها .

كل ذلك من أجل أن تكون العلاقات العائلية بين ذوى الأرحام والعصبات على النحو الذى يجعل المسلم على أحسن حال وأكمل صورة وأوثق علاقة ، وكل ذلك ينعكس على المجتمع كله برأً ومودة ورحمة ، وتعاوناً وتناصراً ، وبعداً عن التناحر ، قرباً من الوئام .

وما أحوج الناس في كل زمان ومكان إلى أن يتمثلوا بما شرعه الله ونادى به الإسلام من توطيد لبناء المجتمع الصالح بتوثيق هذه العلاقات .

ألا ليت الذين يتركون بناهم للشوارع وللضياع - في الغرب - بأى حجة يحتاجون بها ، كالاعتماد على النفس والاستقلال الاقتصادي والحرية الشخصية ، وما إلى ذلك من تعلالات هي كلها من همزات الشياطين ، وهي في حقيقتها تنكر لذوات الأرحام .

(٣٩) الإمام مالك : الموطأ / ٤٢ . ط الحلبي - مصر ، دون تاريخ .

(٤٠) الإمام البخاري : ٣ / ٢٤٢ . ط دار الشعب ، دون تاريخ .

ألا ليتهم يدركون عظمة منهج الإسلام في المحافظة على البنات وعلى الأسرة وعلى المجتمع ، وليت الصنائعين من المسلمين الذين يقلدون الغرب في كل ما يفعل حتى في إعطاء الحرية للبنات في أن يكون لها عشيق ، ليتم يعرفون أن البقاء للأصلح ، وأن تلك البهارج التي تخدعهم عن الحق إلى زوال وإلى خراب وتخريب .

ألا ليت هؤلاء وأولئك يعرفون كيف تمارس البنات في مجتمعات الغرب ، أوروبا وأمريكا ، هذا الاعتماد على النفس وذلك الاستقلال الاقتصادي وهذه الحرية الشخصية !!

إن محترفي الجرائم المروعة في تلك المجتمعات يستقبلون بكل ترحيب هذه الجموع الضخمة من البنات والبنين الذين طردوها من رحاب الأسرة ليصطفوا منهم أدوات ماهرة قادرة على ارتكاب الجريمة ، الجريمة بكل أنواعها وعلى كافة مستوياتها ، وإنهم ليجدون في هؤلاء المطرودين خامات جيدة ونفوس طيعة للجريمة تحاول بالإجرام أن ترد على تلك الأنظمة الأسرية المتفككة .

إن من ينظر إلى المجتمعات الغربية ليرى هوان الفتاة على ذويها وعلى نفسها ، وليدرك أنه أصبح من النادر أن تعرف الفتاة على عمها أو خالها أو عمتها أو خالتها فضلاً عن أبائهم وبنيتهم ، إن من ينظر إلى هذا المال للفتاة يستطيع أن يربط بين هذا الضياع وبين تخلي الآباء عن بنتهما وابنهما في وقت مبكر من حياتهما .

إن الناظر إلى هذا الواقع المؤلم في الغرب ، لوقارن بينه وبين نظام الإسلام في مطالبة أقرباء الفتاة دونها أو بعدها برعايتها وحسن العناية بها ، واعتبار ذلك حقاً من حقوقها يجب وجوباً على الأدنى منها فالأدنى ، لأدرك من خلال هذه المقارنة كيف ينجح نظام في بناء المجتمع بناء سليماً ، وكيف يهوي في هذا المجال نظام .

وفي الوقت الذي يطالب الإسلام برعاية الفتاة كل هذه الرعاية ويلزم أقربائها بها ، فإنه لا يدع الفتاة هكذا تتمتع بحقوق ضخمة كهذه دون أن تؤدي واجبات في مقابل هذه الحقوق ، وإنما يلزمها بواجبات نحو كل أولئك ، ابتداءً من أبويها وانتهاءً بأبعد الأقرباء إليها ، لتنستقيم الحياة ويعتدل ميزانها بين التمتع بالحق وأداء الواجب .

ب - واجباتها :

واجبات الفتاة - أو الولد - نحو ذويها لا تختلف كثيراً عن واجباتها نحو والديها إلا بمدى القرب أو بعد من هؤلاء الأقارب ، وعلى سبيل المثال : فالجدان والجدتين والأعمام

والأخوال بمنزلة الأبوين ، كما ورد ذلك في السنة النبوية المطهرة فيما سقناه من أحاديث نبوية فيما سلف .

وسائل الأقرباء من بعد ذلك يتنزل كل منهم بمنزلته من الصلة التي أفضى بها ، وله من الواجب على البنت – أو الولد – ما يمثله تستقيم الحياة الاجتماعية بتوثيق هذه الروابط ودعم هذه الصلات .

مع ضرورة التبيه على أن كل قريب للبنت من يحل له أن يتزوج منها كأبناء الأعمام والعمات والأخوال والحالات ، يأخذون في علاقتهم بالبنت مكان الأجنبي عنها في الاختلاط والخلوة وإبداء ما ظهر من الزينة ، وليس هؤلاء كإخوة البنت في هذه الأمور وإنما هم كالأجانب سواء سواء ، والبر والرعاية الواجبة عليهم نحو البنت إنما تؤدي في ظل هذه التحفظات .

وكذلك الشأن في كل قريب يحل له أن يتزوج من البنت .

وواجبات البنت نحو هؤلاء جميعاً أشرنا إليها آنفاً وحصرناها – من وجهة نظرنا في هذا الكتاب – في عشرة واجبات ، أولها الطاعة في غير معصية ، وأخرها عدم إلحاق أدنى عقوق بوحد أو واحدة منهم ، حفاظاً على الدستور الاجتماعي الذي يعمل على بناء مجتمع إسلامي شديد التماسك قادر على تحقيق المودة والتراحم والتعاون والتكافل .

ومالم تؤدي البنت هذه الواجبات في حدود ما تقدر عليه ، فإنها تأثم ، إذ تحالف ما طالبها به الإسلام ، ولو خالفت فإنها بالضرورة – وفي أغلب الأحيان – سوف تفقد حقوقها نحو هؤلاء الأقارب والأرحام ، لأن الحقوق والواجبات – كما أسلفنا – تربطهما علاقة التلازم إلا في القليل النادر من الأحوال ، حيث يوجد من يأخذ ولا يعطي ، أو يعطي ولا يأخذ ، وحتى على فرض وجود هذا القليل النادر فإنه ليس في صالح المجتمع ، ولا يسهم في بنائه بناءً سليماً .

٣ - حقوقها وواجباتها نحو المجتمع الذي تعيش فيه

المجتمع بما يشتمل عليه من ناس يعيشون معاً في منطقة بعينها ، وما يجمع بينهم من علائق فكرية وثقافية واقتصادية ووحودية ، وبما يوجد في هذا المجتمع من نظم وقوانين وعادات وأعراف ، وبما يجب أن يحافظ عليه هذا المجتمع من قيم ، وبما يتوجه إليه من اشتتمال على كافة الأشكال التنظيمية التي تكفل له الاستمرار في الحياة الملائمة للإنسان .

المجتمع بكل هذه الشروط ، للبنت فيه حقوق وعليها نحوه واجبات ، حقوق أعطاها لها الإسلام وأوجبه على المجتمع لكي يعيش الأمن الاجتماعي الحقيقي ، ولكي تساند فيه المرأة بنتاً وأختاً ؛ لأنها زوجة المستقبل وأم هذا المجتمع فيما بعد ، وإذا لم تصن وتنتمي بحقوقها بنتاً وأختاً عجزت عن ممارسة حقوقها زوجة وأمًا ، وفي هذا ما فيه من الانحدار بالمجتمع عن الحدود الإنسانية الكريمة التي تجعل منه مجتمعاً سليماً البناء .

وكما أن للمرأة بنتاً وأختاً حقوقاً على هذا المجتمع ، فإنه على هذه البنت أو الأخت واجبات نحو هذا المجتمع ، ناسه ونظمها وأعرافه وعاداته وتقاليده وقيمته وآدابه ، فلو أخلت بشيء من هذه الواجبات لكان سبباً في تخلف المجتمع عن أن يكون في صورته الإنسانية الكريمة ، ولو تحملت عن هذه الواجبات لكان سبباً في هدم المجتمع هدماً ، وهي بذلك الإخلاص أو بهذا التخلص عن واجباتها فقد - أو تصبح أهلاً لأن تفقد - حقوقها على هذا المجتمع ، ناسه ونظمها وأعرافه وقيمته ، ولو وصل الأمر إلى هذا فإن المجتمع كله رجالاً ونساء ونظمها وأعرافها وقيمها وآدابها ، سوف يخسر خسارة فادحة تحول بينه وبين أن يمارس الحياة الإنسانية الكريمة التي فضل الله بها الإنسان على سائر خلقه .

أعود فأكرر أن القضية في كل مستوى من مستوياتها قضية حقوق وواجبات متبادلة ، وأن التقصير في أي من طرفي القضية هو الضياع الفردي والاجتماعي ، بل الدنيوي والأخرى والعياذ بالله . فما هذه الحقوق وما تملك الواجبات ؟

أ - حقوقها على المجتمع :

إن على المجتمع حفظاً للمرأة بنتاً وأختاً ، لا يستطيع أن يتجاهل منها شيئاً ، ولو فعل فإنه قبل أن يسيء إلى المرأة يكون قد أساء إلى نفسه ، في حاضره بشيوع الرذائل والجرائم ، وفي مستقبله بالضلال والضياع والعجز عن ممارسة حياة كريمة .

وإن حقوق المرأة بنتاً وأختاً على المجتمع لكثيرة ، نذكر منها ما نراه ذا أهمية وأولوية ،

تاركين التوسيع فيه لعلماء الاجتماع من المسلمين الملتزمين الذين يعملون على أن يكون بناء المجتمع سليماً مواقعاً لآداب الدين وقيمه - فمن أهم هذه الحقوق عندنا ما يلى :

١ - صيانة المرأة من النظر إليها نظراً أبعد من نظر العفو ، أى لا ينبغي أن ينظر أحد إليها ذلك النظر المتبع الذي يحرج الحرائر من النساء - ويرضى صاحبات الأهواء - فقد طالب الإسلام المؤمنين بأن يغضوا أبصارهم عن النساء خصوصاً وعن كل محرم الله عموماً ، قال الله تعالى : ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكي لهم والله خير بما يصنعون ﴾ (٤١) .

فالمجتمع كله يجب أن يتواصى رجاله وشبابه بغض البصر عن النساء ، وعن كل ما يؤدي إلى الضرر والشر ، لأن مدار البصر إلى النساء يحرك الشهوات وهو من أقوى دواعي الزنا ، إذ البصر هو الباب الواسع إلى القلب ، وقلما يكون دغل بالقلب وانشغال له بالحرام إلا من قبيل البصر الذي يتبع العورات والمحرمات ويجري وراء أنواع الفتنة .

* روى البخارى بسنده : قال سعيد بن أبي الحسن للحسن رضى الله عنهم : إن نساء العجم يكشفن صدورهن وروعنهن . قال : اصرف بصرك ، يقول الله تعالى : ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكي لهم ﴾ أى أطهر لهم فى الدين وأبعد من الدنس .

ومن لم يستجب فإن الله خير بما يصنع معاقب له على المخالف ، وهو تهديد من الله تعالى لمن لم يغضوا أبصارهم .

٢ - ومن حق المرأة بتناهى على المجتمع أن يتناهى أفراد المجتمع ونظمه وأعرافه عن المنكر ، وذلك أن المنكر إنما سمي بذلك لأن العقول الصحيحة تحكم بقبحه ، أو تتوقف في ذلك فتحكم بقبحه الشريعة السمححة ، إن المنكر هو الميدان الرحب الذى يجب فيه الشيطان فيزيق الباطل والهوى .

وأول المنكر إرسال النظر إلى ما حرم الله ، فإن ذلك يؤدى إلى الشر والفساد ، وثاني هذا المنكر عدم التناهى عن إيقاع الأذى بالناس ، وثالثه ترك رد السلام ، ورابعه ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

* روى البخارى بسنده عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « إياكم والجلوس على الطرقات » فقالوا : يا رسول الله ، مالنا من مجالستنا بد ، تتحدث فيها ، فقال : « فإن أبىتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه » ، قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال : « غض البصر ، وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر » .

إن المجتمع لكي يؤدى ماعليه من حق للمرأة عليه أن يلتزم بالتناهى عن المنكر بكل أنواعه ، أما أن يسكت المجتمع عن مرتكب المنكر خوفا منه أو إثارة للعافية أو سوء فهم للدين كما يشاع بين المخالفين في مثل هذه الظروف من قول بعضهم « عليكم أنفسكم » فإن ذلك كله يدين المجتمع كله ، ويسرع به نحو الفساد والضياع .

٣ - ومن حق المرأة على المجتمع أن يتواصى أفراده جميرا بوجوب حفظ فروجهم إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيديهم .

وحفظ الفرج ليس هو ترك الزنا وحده ، وإنما هو ترك الزنا ودعائيه ومثيراته ، فليس للرجل المسلم أن يظهر من عورته شيئاً لمن لا يحل لها ذلك ، من زوجة أو ملك يمين . كما أنه ليس له أن يلبس ملابس تجسم عورته كتلك الملابس الضيقة أو شديدة الضيق لأنها تجسم العورة ، وليس له أن يلبس الملابس التي تشف عن هذه العورة ، وليس للمجتمع الذي يوجد فيه مثل هذا الفاسق أن يسكت عنه ، فإن سكت فقد أخل بالتناهى عن المنكر وأخل بضرورة مقاومة دواعي الزنا .

* روى البخارى بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ : « إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أدرك ذلك لامحالة ، فرنا العين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهي ، والفرج يصدق ذلك كله ويكتبه » .

* روى أبو داود بسنده عن بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، عوراتنا ما نأتى منها وما نذر ؟ قال : « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك » قال : الرجل يكون مع الرجل ؟ قال : « إن استطعت ألا يراها فافعل » قلت : فالرجل يكون حاليا ؟ قال : « الله أحق أن يستحبنا منه من الناس » (٤٢)

(٤٢) أبو داود : سننه : باب الحمام .

٤ - ومن حق المرأة على المجتمع بنتا وأختا ، أن يلزم الناس باحترام الشعور العام في المجتمع ، بحيث لا تقع عين امرأة أو رجل على ما يستحبها من رؤيته ، ومعنى ذلك أن تمتلك كل صور الاستهانة التي تتفشى بين الناس اليوم وبين الشباب على وجه خاص ، كالتعامل بالفاظ خادشة للحياة وارتداء الملابس غير اللائقة بالرجال كالملابس الحريرية والمنقوشة والملونة والضيقة والشفافة ، وتختلط بعض الشباب وتشبههم بالنساء في الملبس أو المشي أو الكلام .

كل هذه الأمور عندما يمتنعها المجتمع بأى وسيلة مناسبة من وسائل المنع إنما يؤدى للمرأة حقها عليه ، إذ يجب أن يتعاون المجتمع على أن تحيا المرأة في مجتمع نظيف لا يشجع على الرذيلة ولا يسمح بها ، بل يسد كل أبواب الشر إذا كان مجتمعها متناهيا عن المنكر .

إن المجتمع النقي من هذه المنكرات هو المجتمع القادر على أن تنشأ فيه المرأة تنشئة حسنة تعينها على الهدى والتقوى .

إنه المجتمع الذي يعيّن بنظامه وما يسود فيه من قيم على إعداد البيت المسلم ، الذي يحسن تربية أبنائه بنين وبنات ، وإلزامهم بأخلاق الإسلام وأدابه ومنهجه ونظامه .

وبعد : فهذه صورة مجملة لحقوق المرأة بنتا وأختا على المجتمع الذي تعيش فيه ، والتي تعد في الوقت نفسه واجبات هذا المجتمع نحوها ، إنها واجبات المجتمع أفرادا ومؤسسات ، حكام ومحكمون ، إنها واجبات نظم المجتمع وما يسوده من قيم وآداب ، لا يستطيع المجتمع أن يقصر فيها أو في شيء منها إلا إذا كان مجتمعا غير سليم البناء ، أو غير راغب في أن يكون سليم البناء قوى البنيان .

إن حقوق المرأة بنتا وأختا على النحو الذي بينا ما يجوز أن يستثنى أحد ولا نظام في المجتمع من أن يؤديها على وجهها الأكمل ، وإلا ضيع هذا الاستثناء الشمرة كلها ، وأصاب المجتمع بمزيد من الأعطال .

هذه هي حقوقها في صورتها الجملة ، فما هي واجباتها ؟

ب - واجباتها :

إن واجبات المرأة المسلمة بنتا وأختا نحو المجتمع الذي تعيش فيه لكثيرة وهي موازية

لواجبات الرجل ، ومن خلالهما معاً يستطيع المجتمع المسلم أن يحصل على كل حقوقه ، إن واجبات المرأة نحو المجتمع لا تغنى عنها واجبات الرجل نحو المجتمع ، والعكس كذلك صحيح ، ولعل السر في ذلك أن المجتمع الذي يبني بناء سليماً لا بد أن يسهم في بنائه كل فرد فيه ، من رجل أو امرأة ، ومن صغير أو كبير ، ومن ضعيف أو قوي .

إن المجتمع الذي يريد أن يشق طريقه نحو التقدم والرخاء في مجالات هذا التقدم والرخاء ، الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والحضارية ، لا بد أن يؤدي كل فرد فيه واجبه نحو هذا المجتمع ، وإن إفان السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة ، ولا مكان لمجتمع يجحد أفراده حقوقه عليهم أو يتکاسلون أو يقعدون .

وإن واجبات المرأة بنتاً وأختنا نحو المجتمع لجد خطيرة ، ولأكثر عمقاً وأثراً في الأخلاق والقيم ، ولأقدر على غرس الفضيلة في نفوس الناس ، وعلى طرح الرذيلة والشر ، وذلك أن بداية الانحراف الخلقي في مجتمع ما ، إنما تبدأ بتخلّي المرأة عن واجباتها فيه ، لأن واجبات المرأة – كما سنوضح – كلها أخلاقي ، فإذا ما انحلت الأخلاق بتبرج المرأة وتخلّيها عن هذا الواجب الأخلاقي ، فكيف يستطيع المجتمع أن يشق طريقه نحو التقدم والرقي ، وقد شغل بناته بأهوائهم وشهواتهم ، وما زينته لهم النساء اللاتي لا تلتزم بواجبهن الأخلاقي في المجتمع ؟

فما هذه الواجبات ؟

نستطيع أن نشير إلى عدد من هذه الواجبات فيما يلى :

١ - غض البصر عما حرم الله ، فإن البصر – كما قلنا آنفاً – هو الباب الواسع للقلب ، وهو الذي يزین للقلب الشر والباطل ، بل يملأه أحياناً بالدغول والمرض ، والتطلع إلى الحرام .

وقد طالب الإسلام النساء بما طالب به الرجال من وجوب غض البصر عما حرم الله ، قال الله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِنْ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾^(٤١) .

وإنما خص المؤمنات بالذكر والمطالبة بغض البصر مع أنهن داولات في عداد المؤمنين المطالبين بعض البصر في قوله : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنَينَ يَغْضِنُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ لأن المؤمن ذكر أو أنثى داخل في هذه الآية ، كما هو الشأن في معظم خطاب القرآن الكريم في التكاليف إذ يطلب من الرجال ويخاطبهم ويدخل في ذلك النساء –

٤١) سورة النور : ٣١ .

لزيادة التأكيد على مطالبة النساء بغض البصر ، أو لرفع توهם أن المرأة قد لا تفتنها رؤية ما لا يحل لها من الرجل .

وفي الخبر : « إن النظرة سهم من سهام إبليس مسموم ، فمن غض بصره أورثه الله الحلاوة في قلبه » فلا يحل لامرأة أن تقد بصرها لنرى من الرجل ما لا ينبغي أن تراه ، بل ليس لها أن تطيل النظر إليه ولو إلى وجهه ، تماماً كما منع الإسلام الرجل أن يمد عينيه إلى المرأة أو ينظر فوق النظرة الأولى ، لأن علاقة المرأة بالرجل والجذابتها الفطرى إليه كعلاقته بها والجذابه الفطرى إليها ، فتلك هي الفطرة التي فطر الله الناس عليها : الرجل يطلب المرأة والمرأة تطلب الرجل ولا صحة لها نفسياً وبدنياً واجتماعياً إلا بهذا التلاقي المشروع ، والأديان كلها تنظم هذا التلاقي وتقتنه وتضع له الشروط والآداب ، ولو ترك كل منها يطلب الآخر دون هذه الضوابط والتشریعات لكان فساد في الأرض لا يعدله فساد .

« وقد روى الترمذى بسنده عن نبهان مولى أم سلمة أم المؤمنين رضى الله عنها أن النبي ﷺ قال لها ولنيمونة أم المؤمنين رضى الله عنهما وقد دخل عليهما ابن أم مكتوم : « احتججا » فقالتا : إنه أعمى ، قال : « أفعىوا أن أنتما ، ألسنتما تبصرانه ؟ ».

وعلى الرغم مما قال علماء الحديث والرواية في نبهان وأنه لا يحتاج به ، فإن الحديث رواه أبو داود وأحمد – أى رواه ثلاثة من الستة المعتمدين في جماع أحدايث الرسول ﷺ وتحريرها والتدقيق فيها رواية ودرایة .

وفي الحديث دلالة على ضرورة التحفظ من المرأة بالنسبة إلى النظر إلى الرجل ، وأن ذلك النظر ليس مسموحاً به دون قيود ، وإنما هو – كما أوضحتنا فيما سلف – يعنى عن النظرة الأولى العفوية ويحاسب على النظرة الثانية .

« وروى الإمام أحمد بسنده أن النبي ﷺ أمر فاطمة بنت قيس أن تعتد في بيت أم شريك ، ثم قال : « تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتقدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك لا يراك ».

وقد استدل العلماء بهذا الحديث على أن المرأة يجوز لها أن تطلع من الرجل على ما لا يجوز للرجل أن يطلع عليه من المرأة ، كالرأس ومعلق القرط ، وأما العورة فلا .

– وعلى المرأة ألا تبدى زينتها – أى مواضع الزينة من جسمها – إلا ما ظهر منها .

وعلماء المسلمين من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم يرون أن ما ظهر من الزينة – أى ما يباح إبداؤه – هو الوجه والكفاف والثياب .

قال ابن عباس وفتاذه والممسور بن مخرمة رضى الله عنهم : ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف الذراع والقرط والفتح – أى الخاتم – ونحو هذا تحتاج المرأة أن تبديه لكل من دخل عليها من الناس .

وروى الطبراني عن قتادة عن النبي ﷺ حديث في معنى نصف الذراع ، وحديثا آخر عن عائشة رضى الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر إذا عركت – أى حاضرت – أن تظهر إلا وجهها ويديها إلى هنا » وقبض على نصف الذراع أى ما هنالك ضرورة لإظهاره ، وبعد ذلك فإن عليها أن تجهد في الإخفاء لكل ما هو زينة .

ويرى العلماء أن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكيفها الفتنة فعليها ستر ذلك .

وزينة المرأة نوعان :

زينة ظاهرة : يجوز لها أن تبديها لكل الناس من المحارم والأجانب ، وهي الوجه والكفاف والثياب .

وزينة باطنية : لا يحل لها أن تبديها إلا لمن سماهم الله تبارك وتعالى في كتابه العزيز وهم المذكورون في قوله : ﴿وَلَا يَدِينُ زَيْنَتَهُنَّ إِلَّا بِعُولَتَهُنَّ أَوْ آبَائَهُنَّ أَوْ آبَاءَ بَعْوَلَتَهُنَّ أَوْ أَبْنَائَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْوَلَتَهُنَّ أَوْ إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانَهُنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَانَهُنَّ أَوْ نَسَانَهُنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانَهُنَّ أَوْ النَّابِعِينَ غَيْرَ أُولَئِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الْفَطَّالِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عُورَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يَخْفِينَ مِنْ زَيْنَتَهُنَّ وَتَوَبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ (٤٢) .

٣ – وعلى المرأة المسلمة – من أجل المجتمع الذي تعيش فيه – أن تختم أى تستر رأسها وما يبدو من جسمها ومن فتحة ثوبها في الصدر ، ورقبتها وموضع القرط من أذنيها ، فذلك مطلب شرعى ما منه فكاك ولا عنه معدى ، كما أنه مطلب لا يخضع لاجتهادات الناس في العصور أو البيئات المختلفة فيقال إن عصر كذا يمكن أن يخفف

فيه فتكشف المرأة كذا ، أو بيئة كذا شديدة الحرارة فيمكن أن تكشف المرأة فيها كذا ... لأنه قد ورد في ذلك نص وهو من المطالب الثوابت في الشريعة الإسلامية التي لا تتغير بتغيير الزمان أو المكان ، وإنما هو مستمر طالما كان على الأرض حياة إنسانية .

وذلك النص القرآني في ذلك هو قول الله تعالى : ﴿ وَلِيُضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِيوبِهِنَّ ﴾ (٤٣) .

والخمار : من الخمر وهو الستر والتغطية – والخمر التي يشربها بعض الناس سميت بذلك لأنها تستر العقل وتغطيه ، وفي الحديث الشريف : « خمروا آنئتكم » أى غطواها .

وقد استعمل الخمار لما يستر رأس المرأة وعنقها وأذنيها . والجib : فتحة في القميص أو الثوب تدخل منه الرأس عند لبسه وجمعه جيوب .

قال القرطبي : وسبب نزول هذه الآية أن النساء كن في ذلك الزمان إذا غطين رءوسهن بالأختمة – وهى المقانع – سدلنها من وراء الظهر – قال النقاش – كما يصنع النبط ، فيبقى البحر والعنق والأذنان بغير ستر ، فأمر الله تعالى بالخمار على الجib وهىء ذلك أن تضرب المرأة بخمارها على جيبيها لتستر صدرها .

* وروى البخاري بسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت : رحم الله نساء المهاجرات الأول ، لما نزل : ﴿ وَلِيُضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِيوبِهِنَّ ﴾ شققن أزرهن فاختمن بهما .

ودخلت على عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها بنت أخيها حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر ، وقد اختمنت حفصة بشيء يشف عن عنقها ، وما هنالك ، فشققته عليها ، وقالت : إنما يضرب بالكتيف الذى يستر .

والمرأة المسلمة مطالبة بأن تتخذه خمارا تغطى به رأسها وتضربه على جيبيها فيعطي فتحة ثوبها وعنقها ورقبتها وأذنيها ، وكل ذلك مما أمرها الله به أن يستر وهو موضع الزينة منها ، وفي هذا حماية للناس في المجتمع أن تقع عيونهم على مواضع زينة المرأة ، وهذا واجب المرأة أولا .

٤ - وعلى المرأة المسلمة أن تتنبئ تماماً عن مشية تسمع فيها صوت خلخالها أو شيئاً من زينتها ، فإن سماع صوت الزينة كإبداء الزينة ، بل أشد في إثارة الانتباه والفتنة ، والمطلوب من المرأة التستر لا الإظهار ولا إثارة الانتباه .

قال القرطبي فيما رواه عن المعتمر عن أبيه أن أباه قال : زعم حضرمي أن امرأة اتخذت برتين (أي خلخالين أو حلقتين من سوار وقرط) من فضة ، واتخذت جزعاً (ضرب من الخرز) فمررت على قوم فضربت برجلها الأرض فوق الخلخال على الجزء فصوت ، فنزلت هذه الآية .

وسماع هذه الأصوات من الزينة أشد تحريكاً للشهوة من إبداء الزينة – قاله الزجاج - .

وقد قال العلماء : إذا فعلت المرأة ذلك فرحاً بعلیها فهو مكروه ، فإذا فعلته تبرجاً وتعرضاً للرجال فهو حرام .

وكذلك الأمر بالنسبة للرجال ، من ضرب بنعله تعجبها فهو حرام ؛ لأن العجب كبيرة من الكبائر ، وإن فعل ذلك تبرجاً لم يجز له .

٥ - وليس للمرأة المسلمة – وهي تتكلم – أن ترقق صوتها أو تلينه ؛ لأن ذلك حرام ، حيث يُطعم فيها الرجال ، وبخاصة من كان منهم في قلبه مرض أو تطلع لفسق أو غزل ، فإن الله تبارك وتعالى قال : ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لِسْنَنَ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقْيَنَ فَلَا تَخْضُنُ بِالْقَوْلِ فَيُطْمَعُ الدُّرْدُرُ فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ﴾ (٤٤) .

ومن المعروف أن كل ما تُطالب به نساء النبي ﷺ تطالب به كل مسلمة ، إلا فيما خص الله به نساء النبي رضي الله عنهن من أحكام .

قال كثير من العلماء : كان النساء إذا كلامن الرجال رخمن أصواتهن ولينها مثل كلام المرييات واللومسات ، فنهاهن الله عن ذلك وأمرهن بأن يكون قولهن جزاً وكلامهن فصلاً ، ولا يكون على وجه يظهر في القلب علاقة بما يظهر عليه من اللين .

وفي عصرنا هذا الذي تفشت فيه أنواع التسيب في النساء ، ينبغي أن نؤكد أن لين القول أو ترخييم الصوت الذي يطمع من في قلبه مرض من الرجال ، يجب أن

ينسبح على كل كلام أو إشارة أو عمل تؤدي إلى أن يطمع الذي في قلبه مرض .
والآية الكريمة التي أوردناها رد مقنع ومحمّلًّا بـأولئك الذين يقولون : إن للمرأة
أن تغنى فتسمع الرجال ! ! ! فأى خضوع في القول وتليين للصوت وترخييم له ومدّ
يطمع الرجال في النساء أكثر من أن تقوم امرأة بين رجال لتعنى ؟

هدايا الله وهدى أولئك القائلين بهذا القول - الخطير - إلى الصواب ، ورزقنا
وإيام اتباع ما جاء في القرآن الكريم وسنة المصطفى ﷺ ، وعلمنا وإيام من ذلك
الفيض ما جهلنا ، وذكرنا منه ما نسينا إنه على ما يشاء قادر .

٦ - وعلى المرأة المسلمة أن تقر في بيتها ، وتوثر البقاء فيه على الخروج منه مالم تكن هناك
دوعاً للخروج تقرها شريعة الإسلام ، فذلك هو الأصل ، صيانة للمرأة ودفعاً للفتنة .

ونستطيع أن نذكر من موجبات الخروج من البيت الذي لا ترى به الشريعة أساساً
ما يلى :

أ - الخروج لطلب العلم في مدرسة أو معهد أو جامعة في غير اختلاط بالرجال .

ب - الخروج إلى المساجد في بعض الأوقات بشرط الذهاب إلى المسجد .

ج - الخروج إلى تعليم بعض النساء أمور دينهن إن كانت من أهل العلم والقدرة
على التفهم والتقييم والتدريس .

د - الخروج إلى العمل الذي لا حرج في مزاولته بالنسبة للمرأة كتطبيب
النساء ، والتمريض ، والتدريس للبنات وما إلى ذلك من الأعمال التي تعد
بالنسبة لها ضرورة ، ولا يتربّع على ممارستها لها أي مخالفة للدين .

وفي كل الأحوال فإن خروج المرأة من بيتها مشروط بألا تبدى زينتها ولا تعطر
ولا تخضع في القول ولا تخالف الدين في مشيّتها أو حرّكتها أو ملابسها ، وأن لا
تخلو بأحد من الرجال .

وكل تهانٍ في شيء من ذلك إثم ومعصية من جانب المرأة ، وقصور منها
وتقصير في أداء واجبها نحو المجتمع الذي تعيش فيه .

٧ - وليس للمرأة المسلمة أن تبرج لأنها بذلك تقصير في حق المجتمع .

والبرّج : إظهار ما يكون ستره أحسن ، أو التّحشيف والظهور للعيون .

وقد طالب الله سبحانه القواعد من النساء - أى اللاتى لا يرغب فى نكاحهن -
بألا يتبرجن بزينة ، فما بالنا بغیر القواعد من النساء أى الشواب الاتى يرجون
نكاحا؟

فقال تعالى : ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلِيُسْعِ عَلَيْهِنَّ
جَنَاحَ أَنْ يَضْعُنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِنْ خَيْرَ لَهُنَّ وَاللهُ سَمِيعٌ
عَلَيْهِمْ ﴾ (٤٥) .

والترجمة : هي التي تظاهر زينتها وتعرض للرجال لرؤيتها فإن ذلك من أقبح
الأعمال وأكثرها إساءة للمرأة ، لما فيه من مخالفة الله سبحانه ، والإضرار بالمجتمع .
ومن التبرج أن تلبس المرأة ثياب رقيقين يصفانها .

* روى الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله
عليه السلام : « صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها
الناس ، ونساء كاسيات عاريات مائلات ميلات رءوسهن كأسنة المثلث المائلة لا
يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا و كذا » .

وقد اعتبرن كاسيات لأن عليهن ثياب ، واعتبرن عاريات لأن تلك الثياب تصف
 أجسامهن وتبدى محاسنهن .

ومن النهى عن التبرج - كذلك - قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَبْرُجْ جَاهِلِيَّةً
الْأُولَى ﴾ - أى الجاهليّة الجهلاء لأنّه لا جاهليّة ثانية أو ثالثة - ، وذلك أن النساء كن
يُظہرن ما يقبح بهن إظهاره ، وقيل : كان النساء يمشين بين الرجال ، وقيل : أمر
النساء في الجahليّة دون حجاب .

وقد قيل لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : يا أم المؤمنين ، ما تقولين في
الخضاب والصباخ والتمائم والقرطين والخلخال وخاتم الذهب ورفاق الثوب ؟
فقالت : « يا معاشر النساء ، قصتكن قصة امرأة واحدة ، أحل الله لكن الزينة غير
متبرجات لمن لا يحل لكن أن يروا منكم محrama » .

٨ - وعلى المرأة المسلمة بتاتا كانت أو أختا أن تلزم نفسها ما استطاعت ألا تكون سببا من
أسباب إثارة الانتباه لدى الرجال في المجتمع بكلامها أو إشارتها أو مشيتها أو لبسها أو

إبداء شيء مما أمر الله بستره من جسمها ، في أي مجال توجد فيه في الشارع أو المدرسة أو السوق أو مجال العمل الذي تقوم به ، لأنها بذلك تؤدي حق المجتمع عليها وهذا واجبها ، وفي الوقت نفسه فإن التزامها بذلك تقرب إلى الله تعالى وعمل طيب تؤجر عليه ، إننا عندما نطالب الشباب — باسم الإسلام — أن يغضوا أبصارهم فإننا نطالب النساء بألا تكون إحداهن سبباً في أن تثير الرجل فينظر إليها أو يسمع منها ما يطمعه فيها إن كان في قلبه مرض ، أو يرى منها ما يغريه بالفحش والخروج عن أدب الإسلام في غض البصر أو العفة .

إن المرأة المسلمة بنتاً أو اختاً — أو شابة — تستطيع بالتزامها بأداء هذه الواجبات نحو المجتمع أن تخافر الرذائل وأن تكون سبباً في القضاء عليها بتضييق السبيل أمامها وسد منافذ الشياطين دونها .

وإذا كانت النساء عموماً فتنة للرجال كما ورد ذلك على لسان الموصوم عليه السلام ، فإن كل امرأة مسلمة تستطيع أن تسد باب هذه الفتنة سداً محكماً ، إذا هي التزمت أدب الإسلام في حياتها كلاماً وعملاً وسكنوا وحركة وتعامل ، وهي بهذا صاحبة أجر وثوبة عند الله تعالى .

إن المرأة سلاح يلعب به الشيطان لزيادة الباطل ويشجع على كل ما يغضب الله ، كما يلعب أعداء الإسلام من دعاة التبرج وإشاعة الفاحشة في المجتمع المسلم ، فما ينبغي لامرأة مسلمة أن تكون سلاحاً يلعب به شياطين الجن أو شياطين الإنس ، وإن فعل فقد خانت أمانة ربها ودينها والمجتمع الذي تعيش فيه .

٩ - وعلى المرأة المسلمة بنتاً وأختاً — من أجل أداء واجبها نحو المجتمع — أن تكون طوع أبيها وأمها وإخواتها وأوليائها جميعاً ، مادام أحدها من هؤلاء لم يأمرها بما فيه معصية لله ، فإن تلك الطاعة سوف تعكس بأحسن الآثار على المجتمع الذي تعيش فيه .

إن تلك الطاعة الواجبة عليها من أجل المجتمع طاعة طالبها بها الله سبحانه وتعالى وهو يفصل منهج الإسلام في حقوق المرأة وواجباتها ، فيما قدمنا من آيات قرآنية وأحاديث نبوية .

وهذه الطاعة إنما تكون في محسن الأخلاق ، فلا يتصور أن أباً أو ولیاً لامرأة يأمرها بغير ما فيه حسن الخلق — إلا أن يكون شذاً ، وعندئذ لا يطاع لأنه يأمر بمعصية .

وكل محسن الأخلاق التي تؤمر بها المسلمة تعود على المجتمع كله بالخير ، لأن المرأة إذا صلحت وحسن خلقها صلح المجتمع كله وحسن أخلاقه ، إذ ما يؤتى المجتمع بداعٍ أضر عليه من أن تكون المرأة فيه سيئة الخلق متبرجة مستهترة لا تسمع كلام الله ، إنها عندئذ هي الفتنة التي نبه إليها النبي ﷺ في قوله : « ما تركت من بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء » فكيف تقبل المسلمة على نفسها وعلى كرامتها وعلى إسلامها وإنماها أن تكون بأخلاقها السيئة فتنة للرجال ؟

تعيذ من ذلك كل امرأة مسلمة في أي مكان وأى زمان .

١٠ - وعلى المرأة المسلمة واجب نحو المجتمع هو أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، لأن خطاب الله سبحانه وتعالى يأيّد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر موجه للأمة كلها ، والأمة رجال ونساء ، قال الله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٤٦) وقال سبحانه مخاطبا النساء خاصة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : ﴿ وَقُلْنَ قُولًا مَعْرُوفًا ﴾^(٤٧) .

قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية : « أمرهن بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر »^(٤٨) .

وبعد : فإننا نختتم هذا الفصل بتأكيدنا أن المرأة كما تكون سهاما من سهام الشيطان وسلاحا فاتكا لأخلاقي المجتمع ، يمكن أن تكون عنصر أمن واستقرار لأخلاقي المجتمع ، إذا استقامت على جادة آداب الإسلام وأخلاقه ، فلم تأت عملاً يشغل به الشباب فضلاً عن أن يغريهم بها ويصرفهم بها عن الجد والعمل إلى الهزل والضياع ، إذ ماذا يفعل الرجل مهما كان حظه من حب اللهو والخنا كبيرا ، إذا لم يجد امرأة تبادله هذه المشاعر وتيسّر له طريقا من هذه الطرق الضالة المضيعة ؟

إن الإسلام وهو يطالب المرأة بكل هذه الواجبات نحو المجتمع ، إنما يجنب المجتمع بذلك كثيرا من الأمراض الأخلاقية والنفسية والاجتماعية ، لأن الميل إلى الجنس الآخر فطرة في الإنسان أقام الله سبحانه عليها عمران هذه الحياة الإنسانية ، وامتداد أفرادها في الآتي من الزمان حتى يرث الله الأرض ومن عليها .

(٤٦) سورة آل عمران : ١١٠ . (٤٧) سورة الأحزاب : ٣٢ .

(٤٨) سوف نتحدث بتفصيل بإذن الله في الباب الثالث من هذا الكتاب عن المرأة المسلمة ووجوب الدعوة إلى الله عليها ونناقش موضوع أمراها بانصراف ونهيها عن المنكر هناك ، فلا حاجة إلى التحدث فيه هنا . والله المستعان .

وإن هذا الميل الفطري يوجهه الإسلام إلى الطريق الصحيح وهو التزاوج وفق شرع الله ونظامه ، أو الصبر والصوم لغير القادرين على الزواج ، ولا يعرف الإسلام ولا يبيح طريقاً للتعبير عن الغريزة الجنسية إلا الزواج المشروع ، أما ما يزعمه بعض قصار النظر الخارجين على سنن الله في تنظيم العلاقات الاجتماعية بين الرجال والنساء ، من ينادون بالاختلاط بين الرجال والنساء والصداقة البريئة والأحاديث الودية في ظل العائلة ، فضلاً عن سكوتهم على بعض المداعبات بين الجنسين ، بحجة أن هذا الاختلاط وتلك الملاطفة تذهب حر الغريزة ، فإنهم بهذا يخالفون سنن الفطرة ويخدعون أنفسهم عن الحق ويخدعون البنين والبنات عن الفطرة التي فطرهم الله عليها و يجعلون المجتمع يدفع لذلك أبهظ الأثمان .

إن إباحة ذلك عودة إلى الحيوانية ، وانعتاق من الدين والخلق والنظم الاجتماعية الراسدة .

ولقد جرب الغرب هذه الإباحية – أو الحرية الشخصية كما يسمونها – ولا يزال يعيش نتائجها ، فجني منها مر الجني على مستوى المجتمع ، إذ اهتزت القيم ، وفسدت الأخلاق ، وانتشرت الأمراض ، وفضي الانتحار ، وعرفوا الشذوذ الجنسي الذي يحرسه القانون ، وأقبل الناس على المسكرات والمخدرات ، وتعددت جرائم القتل ، كل ذلك كان أحد أسبابه أو من أهم أسبابه تلك الإباحية التي استتها الغرب بين البنين والبنات في المدرسة والشارع والمصنع وكل مكان .

ولقد تغنى الغرب – ولا يزال – بتحرير المرأة من الملابس الساترة لجسمها ، فتحررت بذلك من كل قيد أخلاقي تحافظ به على عفتها وطهارتها ، إن العفة هناك من مخلفات العصور المظلمة .

إن المرأة الغربية لم تخن من وراء هذا التحرر أو التبرج أو التبذل شيئاً إلا لذلة وقنية حيوانية ، دفعت لها من زوجيتها وأمومتها فادح الأثمان ، إنها لم تخل من وراء ذلك مكانة اجتماعية ولا مكانة سياسية ، بل لم تخل مكانة إنسانية ، إنها ابتذلت نفسها فهانت وضاعت ، وأصبحت عاجزة عن أن تجد زوجاً أو استقراراً عائلياً أو أمومة شرعية ، أو احتراماً يلائمه إنسانيتها.

إنها بذلك تحولت إلى كائن في المجتمع غير مرغوب فيه وغير محترم ، وإن الرجل هناك مهما كان منحلاً أو فاسداً أو مخداناً لعشرات الساقطات من النساء ، فإنه عندما يزعم

على الزواج والاستقرار تدفعه الفطرة إلى البحث عن امرأة ذات خلق أو أقل تحلاً وانفلاتاً لترعى بيته وأولاده ، ولكنها قلماً يجد هذه المرأة في الغرب ، إذ الحرية الشخصية قد قضت على هذا النوع من النساء اللاتي لم يخضن تجارب جنسية عديدة ، أو لم يلدن من السفاح أطفالاً عديدين طرح بهم في الملاجيء دور الرعاية ، ومن هنا طالت مدة العزوبة عند الرجال ، وابتعدت فرص الزواج من النساء .

إن المرأة في الغرب وقد عافها كثير من الرجال لتملاً بيت الزوجية أو لتحظى بشرف الأمة وشرعيتها ، قد أصبحت اليوم نهبة لكثير من الأمراض النفسية والعصبية ، والرغبة في التخلص عن الحياة بالانتحار بعد أن تطول بها مدة انتظار الاستقرار ، وبعد أن تتضح لها الحقائق وتستيقن أن المرأة التي تختار للزواج غير تلك التي تختار لقضاء المتعة والتسلية والترفيه ، فأى خير عاد عليها في حاضرها أو في مستقبلها ؟

إن النظم الاجتماعية لا تزال تحاسب البنت على بعض الأخطاء ولا تحاسب الولد على نفس الأخطاء ، وتعفر له مالاً تغفره للبنت ، وإن كان لذلك من دلالة فإنما دلالته على أن تلك المجتمعات التي تعاير الأخلاق بمعايير ، أحدهما للبنت والآخر للولد ، لا يزال فيها رغبة كامنة – أعتبرها هي الفطرة – في أن تكون البنت التي تختار للزوجية ذات خلق وذات انصباط .

إن الإسلام وحده هو الذي يحترم القيمة الخلقية في الرجل كما يحترمها في المرأة سواء بسواء ، وبالتالي فإن للمرأة في ظل المنهج الإسلامي من الاحترام والمكانة بمقدار ما تتمسك بأخلاقها وتلتزم بواجبها نحو المجتمع ، في الإسهام في مقاومة الرذائل والانحرافات الأخلاقية .

الفصل الثاني

مكانة المرأة زوجة وأماً

«أى حقوقها وواجباتها»

١ - حقوقها وواجباتها نحو زوجها

يقيم الإسلام المجتمع الإنساني كله على أساس متين ركين هو الأسرة ، ويجعلها الوحدة الأولى التي يتكون من تعددتها .

وفي جانب آخر يعتبر الإسلام الأسرة هي الأصل الكبير العريق ، الذي تبثق عنه كل الفضائل من مودة ورحمة وصدق وعفاف ووفاء وإيجابية وتعاون وتناصر وتكافل .

وإذا ما صلحت هذه الأسرة فأحيطت بالقيم والمبادئ والنظم والقوانين العادلة القادرة على جلب المصالح ودرء المفاسد – فقد انصلح المجتمع كله .

وعندما أراد الله سبحانه خلق هذا العالم الإنساني جعل تكاثره وعمرانه عن طريق الأسرة ، زوجين ثم أبناء ، فالبشرية كلها نتيجة لإرادة واحدة هي إرادة الله سبحانه .

والبشرية كلها تتصل بحسب واحد هو آدم وحواء عليهما السلام ، وتدین لرب واحد هو الله سبحانه ، ولدين واحد هو الإسلام ، ولكن البغاء والعصاة والمتربدين على هذه الوحدة دانوا لأرباب متفرقة ، واتخذوا آلتهم هواهم وأساعوا فهم الدين وانحرفو عن الإسلام .

بل إن منهم من لم يستنسن أنهم جميعاً من أصل واحد أي آب وأم ، فلجلجا إلى التمييز بين الناس في اللون والجنس ولغة الكلام والإقليم ، فانحرفو عن الدين عن الإسلام الذي جعل التمايز بين الناس بشيء واحد هو التقوى والتزام منهاج الله في الحياة ، حيث قال سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَبَلَى لَتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْرَأُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِخَيْرِكُمْ ﴾^(٤٩) وقال سبحانه :

. ١٣ (٤٩) سورة الحجرات .

﴿يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث
منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تسألهون به والأرحام إن الله كان
عليكم رقيبا﴾ (٥٠).

إن البشرية كلها من نفس واحدة ، وإن الإيمان بذلك وما يترتب عليه كفيل بأن يقضى
على كثير من مشكلات الناس فى التمييز العنصرى فى الغرب والتمييز الطبقى فى الهند ،
والمتميزة المذهبى فى كثير من بلدان العالم ، كما أنه كفيل بأن يقضى على التصورات
الشائهة التى أحاطت بالمرأة فوصفتها بأنها رجس ونجاسة حينا ، وبأنها أصل الشر والبلاء
حيانا آخر ، وبأنها وبأنها إلى آخر ما تحدثنا عنه آنفا ونحن نوضح مكانتها بعيدا عن الإسلام ،
إذ كيف توصف المرأة بهذه الصفات وليس لها يد في أن تكون امرأة لا رجلا؟ وكيف
توصف بذلك النساء شقائق الرجال؟ وكيف توصف بذلك والله خلق الناس جميعا من
نفس واحدة؟

إنه الانحراف عن الدين وعن منهج الله فى التعامل مع الحياة والأحياء ، وسوء تقدير
من الرجال فى تلك الحضارات للنساء .

إن المرأة إنسان كامل الإنسانية ، خلقه الله ليكمل إنسانا آخر هو الرجل ، فتكون
منهما فى ظل العلاقات الشرعية الذرية والعمaran لهذه الأرض .

إن دين الإسلام - كما أسلفت - جعل قاعدة الحياة الإنسانية الركيينة الثابتة هى
الأسرة ، ولذلك أحاطتها بكل أنواع التقدير والاحترام ، ورعاها جميعا رجلاً وامرأة وأبناء
حق رعايتها ، فكفل لها بذلك كل أسباب القوة والنقاء والاستقامة والقدرة على أداء
الوظيفة بأسلوب لم يسبق إليه ولم يلحق به كما أوضحتنا ذلك .

ومن رعاية الإسلام للأسرة - ونحن نتكلّم عن المرأة - أن جعل الزواج سنة فطرية لا
ينحرف عنها إلا فاسد أو مريض ، ولا يتتجاهل قدرها إلا أحمق استغلق عليه أن يفهم نفسه
فضلاً عن المجتمع الذى يعيش فيه .

* روى أبو داود بسنده عن علقة قال : إنى لأمشى مع عبد الله بن مسعود بمنى إذ
لقيه عثمان فاستخلاه ، فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة قال لى : تعال يا علقة ،
فجئت ، فقال له عثمان : ألا نزوجك يا أبا عبد الرحمن بجارية بكر لعله يرجع إليك من
نفسك ما كنت تعهد ؟ فقال عبد الله : لعن قلت ذلك ، لقد سمعت رسول الله ﷺ

. (٥٠) سورة النساء : ١

يقول : « من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أبغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم فإنه له وجاء »^(٥١) .

فإلاسلام يجعل الزواج واجبا على كل من استطاع من الرجال أن يتحمل أعباءه ، وإنما وجب لأنه أبغض للبصر وأحصن للفرج ، وبغض البصر وحفظ الفرج واجبان أساسيات في بناء المجتمع المسلم النقى.

فإذا لم يستطع الرجل القيام بأعباء الزواج المادية ، فإنه يستطيع أن يطامن من رغبته الجنسية - وهي فطرة فيه - بالصوم لأن الصوم يقلل من هذه الشهوة بل يكسر حدتها إن لم يخففها ، إذ من المعروف أن تلك الشهوة تقوى بالطعام والشراب ، فلا بد أن تتضعضع نسبيا بالصوم .

وعندما يمتنع مسلم قادر على أعباء الزواج من أن يتزوج فإنه يأثم ؛ لخروجه بهذا الامتناع عن هدى الإسلام في أمر الزواج .

* روى مسلم بسنده عن أنس رضى الله عنه قال : جاء ثلاثة رهط إلى بيت النبي عليه السلام ، يسألون عن عبادة النبي عليه السلام ، فلما أخبروا كأنهم تقالواها ، وقالوا : أين نحن من النبي عليه السلام ، وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟

قال أحدهم : أما أنا فأصلى الليل أبدا .

وقال الآخر : وأنا أصوم الدهر أبدا ولا أفتر .

وقال الآخر : وأنا أعترل النساء فلا أتزوج أبدا .

فجاء رسول الله عليه السلام إليهم ، فقال : « أتمن الذين قلتم كذا وكذا ، أما والله إنى لأخشاكم لله وأنقاكم له ، ولكنى أصوم وأفتر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس مني »^(٥٢) .

هذا هو حث الإسلام الرجال على الزواج ، ورسم الطريق لمن لم يستطع منهم الباءة ، ولكن من يتزوج ؟

هذا هو السؤال الذى أجاب عنه الإسلام إجابة توجه الرجل الراغب في الزواج إلى التعرف على الصفات الممتازة الثابتة في المرأة التي يختارها الرجل ، وعلى تنوع هذه

(٥١) أبو داود : سننه : كتاب النكاح .

(٥٢) الإمام مسلم : صحيحه : باب النكاح .

الصفات المرغبة في الزواج من المرأة ، فإن الإسلام يحبب في أرقى هذه الصفات وأعلاها منزلة وأدومها وأقدرها على أداء الوظيفة الاجتماعية للمرأة .

* روى أبو داود بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « تنكح النساء لأربع : ملالها ، و لحسها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك » (٥٣) ، فهذه هي الزوجة التي يختارها الرجل وهو رابع في هذا الاختيار ببركة قبوله لتوجيه رسول الله ﷺ ، فإن كان مع تدينيها جمال أو حسب أو مال ففضل من الله ، وإن لم يكن فالتدين أولى الصفات ، وأحظتها بالقبول وأجلبها للسعادة الزوجية .

وبعد : فإذا كانت هذه هي الزوجة المختارة ، فما حقوقها على زوجها وما واجباتها نحوه ؟

هذا ما نجيب عنه فيما يلي بإذن الله .

أ - حقوق الزوجة على زوجها :

اهتم علماء المسلمين في مختلف العصور في توضيح حقوق الزوجة على زوجها ، كما فهموها من النصوص الإسلامية ، فأتوا في هذا المجال بتفاصيلات جيدة ، بل تجاوزوا هذه الحقوق على الزوج إلى الحديث عن حقها في قبول الزواج نفسه أو رفضه ، فقرروا أنه لا يجوز أن تستكره على زواج لاترضاه ثياباً كانت أو بكتراً .

و سنورد هنا طرفاً من أقوال هؤلاء العلماء في حقوق الزوجة على زوجها ، لتأمل في أقوالهم تلك ونرى ما عليه المرأة اليوم لدى معظم المسلمين ، لندرك سعة الفجوة بين مالها من حقوق وما تتمتع به فعلاً اليوم من هذه الحقوق ، لعل الله يهدى الذين يغمطونها حقوقها إلى الحق ، لترداد الحياة الاجتماعية استقراراً وسعادة .

ففي حقها في قبول الزواج أو رفضه :

« قال الإمام ابن القيم : ثبت عنه ﷺ في الصحيحين أن خنساء بنت جذام زوجها أبوها وهي كارهة - وكانت ثياباً - فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها بغير .

« وفي السنن من حديث ابن عباس رضي الله عنه أن جاريةً بكتراً أتت النبي ﷺ ، فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي ﷺ ، وهذه غير خنساء ، فهما قضيتان قضى في إحداهما بتخدير الثيب ، وقضى في الأخرى بتخدير البكر .

(٥٣) أبو داود : سننه : كتاب النكاح .

* وثبت في الصحيح عنه عليه السلام أنه قال : « لا تنكح البكر حتى تستأذن » قالوا : يا رسول الله ، وكيف إذنها ؟ قال : « أن تسكت » .

* وفي صحيح مسلم : « البكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها » .

وموجب هذا الحكم : أنه لا تجبر البكر البالغ على النكاح ولا تزوج إلا برضاه ، وهذا قول جمهور السلف ، ومذهب أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايات عنه ، وهو القول الذي ندين الله به ولا نعتقد سواه ، وهو المافق لحكم رسول الله عليه السلام وأمره ونهيه وقواعد شريعته ومصالح أمته »^(٤) .

وأما في مجال خدمة البيت وفي قيام الزوجة بهذه العمل على أنه من واجبها أو من حقوق الزوج ، فإن ذلك ليس من واجبها إلا أن تفضل هى به ، على هذا كان هدى نبينا محمد عليه السلام ، وبه قال أكابر علمائنا وأئمتنا رضى الله عنهم .

وسنذكر من ذلك طرفا دون توسيع :

ذهب الشافعى ومالك وأبو حنيفة أئمة المذاهب رضى الله عنهم : إلى أن المرأة ليست ملزمة بخدمة زوجها ولا بيتها ، وإنما هو تطوع منها إن فعلت .

وردوا على حكم النبي عليه السلام على فاطمة ابنته رضى الله عنها أن تخدم الخدمة الباطنة – أي خدمة البيت من الباطن كالطبخ والعجز إلخ – وأن يخدم زوجها على بن أبي طالب الخدمة الظاهرة – أي خدمة البيت من الخارج – ردوا على ذلك بأن هذا تطوع ومكارم أخلاق ، وليس واجبا ، وعللوا ذلك بأن عقد النكاح ليس عقد استخدام وبذل منافع .

وفي هذا المجال كلام كثير لعلماء المسلمين في كتب الفقه الموسعة مثل كتاب الإمام الشافعى المتوفى سنة ٢٠٤ هـ .

وكتاب الحاوى لأبي الفرج عمر بن محمد المتوفى سنة ٣٢١ هـ في مذهب الإمام مالك .

وكتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لملك العلماء الكاسانى المتوفى ٥٨٧ هـ في مذهب وفقه الإمام أبي حنيفة رضى الله عنهم أجمعين .

وأما حقوق الزوجة على زوجها بالتفصيل فنستطيع أن نذكر منها ما يلى :

(٤) ابن القيم الجوزى : زاد المعاد في هدى خير العباد : ٤ / ٢ ط بيروت .

١ - حقوقها على زوجها في أن يعاشرها بالمعروف .

قال الله تعالى : ﴿ وَاعْشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوف ﴾^(٥٥) . قال الأسلاف من العلماء في ذلك - كما حكاه القرطبي - : المعروف هو توقيفها على حقها من المهر والنفقة ، وألا يغضى في وجهها بغير ذنب ، وأن يكون متلطفاً في القول ، لافظاً ولا غلظاً ولا مظهراً ميلاً إلى غيرها .

والعاشرة : الخالطة والممازجة ، فأمر الله سبحانه بحسن الصحبة للنساء إذا عقدوا عليهن ، لتكون أدمة ما بينهم ، وصحتهم على الكمال ، فإنه أهداً للنفس وأهناً للعيش ، وهذا واجب على الزوج . وقال بعض العلماء : عليه أن يتصنع لها كما تتصنع له ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : إني أحب أن أتزين لأمرأتي كما أحب أن تزني لى .

وقال ابن عطية في حديث النبي ﷺ : « فاستمع بها وفيها عوج » أي لا يكن منك سوء عشرة مع اعوجاجها .

وقد استدل العلماء من هذه الآية : ﴿ وَاعْشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوف ﴾ على أن المرأة إذا كانت لا يكفيها خادم واحد ، أن على زوجها أن يخدمها قدر كفايتها ، وأن ذلك هو المعاشرة بالمعروف .

فإن قامت هي بخدمة زوجها وأولادها وبيتها فهو تفضل منها تشكر عليه ، ويأجرها الله سبحانه ، وليس بواجب عليها كما أوضحنا وإنما خدمتها هي من واجب الزوج .

وهذا حق الزوجة على زوجها إذا كان قادرًا على ذلك .

وقال الإمام محمد عبده في تفسير المعروف : إنه ما تعرفه المرأة ولا تستدركه ، وما يليق بها وبزوجها بحسب طبعتهما في الناس .

٢ - ومن حقها على زوجها أن يصبر عليها إذا ساءه منها خلق فعلمه أن يرضيه منها خلق آخر ، أو لعلها تكون سبب خير ومسرة له ، فإن العيب لا يعلم إلا الله ، فلو كره الزوج من زوجته شيئاً فصبر فعلتها تعوضه عن ذلك بما هو خير ، يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ كَرْهَتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوْا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾^(٥٦) .

. (٥٦) سورة النساء : ١٩ .

. (٥٥) سورة النساء : ١٩ .

وقد فسر العلماء هذه الآية بقول أحدهم : « فإن كرهت موهن لدمامة أو لسوء خلق من غير ارتکاب فاحشة أو نشور فهذا يندب فيه إلى الاحتمال ، فعسى أن يقول الأمر إلى أن يرزق الله منها أولاً دلائل صالحين ». .

* وقد روى الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه السلام : « لا يفرك مؤمنة ، إن كره منها خلقاً رضي عنها آخر » أى لا يبغضها بغضاً يحمله على فراقها ، بل يغفر سبئتها لحسناتها ، ويتعاضى عما يكره لما يحب ، فعسى ذلك أن يصلح حالها فتكون من أسباب هنائه في عيشه ، وليفكِّر الرجل في هذا الحال في عيوبه هو كذلك ، وكم من أخلاق فيه قد تسوءها ؟ وأن عليها كذلك أن تصبر عليه ، فإن هذا هو الذي يقوى العلاقة الزوجية ويشريها .

ومما يدعم هذا الأدب بين الزوجين صبر كلٍّ منهما على الآخر بل صبر الزوج بالذات ، لأنَّه الذي يملك عقدة النكاح ويملك الطلاق والمفارقة وإن كان أبغض الحلال إلى الله - كما ورد ذلك في أكثر من حديث نبوى شريف .

وقد كان من أسلافنا الفضلاء أهل التقوى من كانوا مضرب المثل في الصبر على زوجة شකسته تسعة العشرة .

فقد ذكر ابن العربي قال : كان الشيخ أبو محمد بن أبي زيد من العلم والدين في المنزلة والمعروفة ، وكانت له زوجة سبعة عشرة ، وكانت تقصُّر في حقوقه وتؤذيه بسانها ، فيقال لها في أمرها ويعذر بالصبر عليها فكان يقول : أنا رجل قد أكمل الله على النعمة في صحة بدني ومعرفتي وما ملكت يميني ، فلعلها بعثت عقوبة على ذنبي فأخاف إن فارقتها أن تنزل بي عقوبة هي أشد منها .

قال العلماء : وفي هذا دليل على كراهة الطلاق مع إياحته .

٣ - ومن حقها على زوجها أن يوفر لها المسكن والملبس والمطعم في حدود طاقته ويسره ، ومن منطلق قول الله تعالى : ﴿ لَا يكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾^(٥٧) .

والأصل الشرعي في هذه الحقوق هو قول الله تعالى : ﴿ الرَّجُالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بِعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾^(٥٨) .

فقوامة الرجل على المرأة تقوم على دعامتين - كما يفهم من هذه الآية

^(٥٧) سورة البقرة : ٢٨٦ .

^(٥٨) سورة النساء : ٣٤ .

أ - ما فضل الله به الرجال على النساء من صفات وخصائص تجعله أقدر على كسب العيش ، ابتداء من قدرته على الصيد قدما ، وانتهاء بمعرفته لأى وسيلة من وسائل كسب العيش ، فهو بهذا أقدر من المرأة .

وكمما هيأ الله المرأة للحمل والولادة والإرضاع وعناه تربية الأطفال ، هيأ للرجل قوة وإرادة يحمي بها المرأة والأولاد ويケفل لهم أسباب العيش .

ومن أجل أن تؤدي هذه الوظائف بكفاءة ، أو جب الإسلام على الرجل أن يوفر لزوجته أسباب الحياة الآمنة ، من مسكن وملبس ومطعم ومشروب .

ب - وبما أنفق الرجال من أموالهم على النساء أى تأمين الحياة لهن ، كأن يكون له مال موروث فإنه ينفق منه فوق ما ينفقه من كسبه ، أما المرأة إذا كان لها مال موروث فإنها ليست مطالبة بأن تنفق منه على زوجها وأولادها ، وإنما لو فعلت ذلك يكون من باب الفضيلة .

وهذه القوامة للرجل على المرأة من صميم العدل الذى أقره الله سبحانه بين الزوجين ، لتسير الأمور فى الأسرة من حسن إلى أحسن ، ولكيلا يضطرب أمر البيت بالتنازع على القوامة بين الزوجين .

ولابد أن يلحظ أن القوامة لو تركت للزوجة على الزوج - حتى مع توفر صفات الحزم والقوة للزوجة - فإن ذلك جدير بأن يترك أسوأ الآثار الاجتماعية فى الأسرة ، وأسوأ الآثار النفسية والتربوية فى نفوس الأبناء .

إن الأبناء الذين يفقدون قوامة أبيهم لموته أو غيبته أو ضعفه أو تسلط زوجته ، كثيراً ما يشاؤن مرضى الأعصاب والنفس ، وكثيراً ما يتضطرب بهم حياتهم الخاصة حتى بعد أن يكبروا ويتزوجوا .

فإذا كانت الطفولة الأولى تحوجهם إلى رعاية الأم وعطفها وحنانها ، فإنهم كذلك في هذه المرحلة وفيما بعدها من مراحل العمر في حاجة إلى أبيهم ، يأخذون منه القدوة ويلتمسون عنده القوة ، ثم هم في مرحلة أخرى من حياتهم يحتاجون إلى حزم الأب ، ومخاشرته لهم عند الضرورة ، وكل ذلك غير مقبول من المرأة حتى لو قامت به ؛ لأن الله سبحانه لم يبيئها له .

وإن العدل كل العدل أن تسير الأسرة في ظل نظام الفطرة التي فطر الله عليها الرجال والنساء .

٤ - ومن حقها على زوجها أن يحتفظ لها باسمها واسم أبيها وعائلتها ، ولا يلحقها باسمه أو اسم عائلته - كما يفعل الناس في الغرب ، وكما انتقلت إلينا هذه العدوى منهم - لأن في ذلك انتقاصاً لقدر المرأة وقدر أبيها وعائلتها ، وليس عقد الزواج في الإسلام متضمناً بشيء من ذلك ، ولا يجوز أن يدعى أحد إلى غير أبيه كما جاء في السنة النبوية المطهرة .

* روى البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول : « ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر ، ومن ادعى قوماً ليس له فيهم فليتوأ مقعده من النار » (٥٩) .

* وروى البخاري أيضاً بسنده عن واثلة بن الأشع رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن من أعظم الفساد أن يدعى الرجل إلى غير أبيه ، أو يرى عينه مالم تر ، أو يقول على رسول الله ما لم يقل » (٦٠) .

٥ - ومن حق الزوجة على زوجها أن يحتفظ لها مالها سواءً أكان مالاً أعطاها هو لها ، أم آلت إليها بالميراث من زوجها ، فليس له أن يأخذ من مالها شيئاً إلا برضاهَا ، وعقد الزواج لا يعطيه حق التصرف أو التملك لأموالها ، بل ليس له أن يأخذ منها بسيف الحياة .

وهذا حق أصيل للمرأة لا ينزع عنها فيه إلا جاهل بالإسلام ، أو ظالم من الأزواج ، وهو أحد حقوقها المدنية ، وسوف نوضح بإذن الله سائر حقوقها المدنية ونறد نتحدث عن حقوقها على المجتمع الذي تعيش فيه .

والأصل في هذا الحق المالي قول الله تعالى : ﴿للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾ (٦١) .

ومعنى الآية الكريمة : أن الإسلام أقر للمرأة الملكية الفردية كاملة غير منقوصة ، بينما حرمتها من ذلك أغلب النظم قديماً وحديثاً - كما أوضحتنا ذلك آنفاً - وأقرب

(٥٩) البخاري : صحيحه : باب المناقب .

(٦٠) السابق : نفس الباب .

(٦١) سورة النساء : ٣٢ .

ما نعرفه عن المرأة قبل الإسلام مباشرة في الجزيرة العربية - أى في العصر الجاهلي الذي لم يختلف كثيراً عن الجاهلية التي سبقته والتي لحقت به - أن الزوج كان يستولى على المرأة بالزواج استيلاء ، ويحرمها من حقها في المال أو الملك ، بل كان النظام السائد حينئذ يقضى بأن المرأة التي يموت عنها زوجها تنتقل بالملكية - كالآثار والمتاع - إلى بعض ورثته .

بل إن الإسلام أعطى للمرأة حق أن تكسب المال - إذا سمح لها ظروفها بهذا الكسب ولم يكن ذلك على حساب زوجها وبيتها وأولادها - وما كسبته عندئذ فهو لها لا يجوز لزوجها أن يأخذ منه إلا برضاهما .

إن الإسلام يعترف للزوجة بكل حقوقها على زوجها ، ويلزمه بأن يؤدى نحوها هذه الحقوق ويعتبر ذلك من واجباته ويعاقبه إن قصر في ذلك أو جار .

وليس هذا مجاملة من الإسلام للمرأة زوجة ، وإنما هو العدالة التي تقوم عليها الحياة الأسرية الصالحة وتسهم في بناء البيت المسلم فبناء المجتمع الصالح .

وإن المسلمين من الأزواج على زوجاتهم لأى سبب من الأسباب إلا سبباً شرعه الإسلام ، إنما يهدمون بهذا التسلط الوئام والحب في الأسرة ، فيقضون بذلك على الوئام الاجتماعي كله .

وما أحوج الأزواج اليوم إلى أن يقرأوا ما كتبه الإمام أبو حامد الغزالى المتوفى سنة ٥٠٥ هـ رحمه الله ، تحت عنوان :

«آداب المعاشرة»

يقول : «أما الزوج فعليه مراعاة الاعتدال والأدب في اثنى عشر أمراً :

- ١ - الوليمة ،
- ٢ - والمعاشرة ،
- ٣ - والدعابة ،
- ٤ - والسياسة ،
- ٥ - والغيرة ،
- ٦ - والنفقة ،

- ٧ - والتعليم ،
- ٨ - والقبسم ،
- ٩ - والتأديب في النشوز ،
- ١٠ - والواقع ،
- ١١ - والولادة ،
- ١٢ - والمفارقة بالطلاق .

ثم أخذ يفسر هذه الحقوق للمرأة التي تعد واجبات على الرجل على النحو التالي :

الأدب الأول : الوليمة :

وهي مستحبة ، لما ثبت أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، لما أخبره ابن عوف بأنه متزوج : « بارك الله لك ، أوْلَمْ ولو بشاة » متفق عليه .

* وروى الترمذى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « طعام أول يوم حق ، وطعام الثاني سنة ، وطعام الثالث سمعة ، ومن سمع سمع الله به .

الأدب الثانى : المعاشرة بالمعروف :

أى حسن الخلق معهن واحتمال الأذى منها ترحماً عليهم لقصور عقولهن قال الله تعالى : « وعاشروهن بالمعروف » (٦٢) وقال فى تعظيم حقهن : « وأخذن منكم مثاقاً غليظاً » (٦٣) وقال : « والصاحب بالجنب » قيل هى المرأة . وتلك أجزاء من آية كريمة فى سورة النساء ، والآية الكريمة كاملة هى : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذى القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً » (٦٤) .

* وروى النسائي يستدئه أن آخر ما وصى به رسول الله ﷺ ثلاث كلمات : كان يتكلم بهن حتى تلجلج لسانه ، وخفى كلامه جعل يقول : « الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم ، لا تتكلفوهم مالا يطيقون ، الله الله في النساء فإنهن عوان في أيديكم أخذتموه بأمانة الله » .

(٦٤) سورة النساء : ٣٦ .

(٦٣) سورة النساء : ٢١ .

(٦٢) سورة النساء : ١٩ .

والأدب الثالث : المداعبة :

أى أن يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة والمزح والملاءمة ، فهى التى تطيب قلوب النساء ، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح معهن . . . وجاء فى الخبر أنه كان علیه أفقه الناس مع نسائه .

* روى الترمذى بسنده أن رسول الله ﷺ قال : « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهلهم » .

* وروى الترمذى أيضاً بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خيركم لنسائه وأنا خيركم لنسائي » .

والأدب الرابع : السياسة :

أى لا يتبسط معها فى الدعاية وحسن الخلق والموافقة باتباع هواها إلى حد يفسد خلقها ويسقط هيبة عندها ، بل يراعى الاعتدال .

والأدب الخامس : في الغيرة :

وهو الاعتدال في الغيرة ، أى لا يتعانق عن مبادئ الأمور التي تخشى غلواؤها ، ولا يبالغ في إساءة الظن والتعمت وتجسس البواطن ، فقد نهى رسول الله ﷺ أن تتبع عورات النساء .

* روى أبو داود بسنده قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من الغيرة غيره يبغضها الله عز وجل وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة » لأن ذلك من سوء الظن الذى نهينا عنه فإن بعض الظن إثم .

والأدب السادس : النفقة :

أى الاعتدال في النفقة ، فلا ينبغي أن يقترب عليها في الإنفاق ولا ينبغي أن يسرف ، بل يقتصر ، قال الله تعالى : ﴿ كُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تَسْرُفُوا ﴾^(٦٥) وقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدُكَ مُغْلولةٌ إِلَى عَنْكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾^(٦٦) .

* وروى الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة ، ودينار تصدق به على مسكون ، ودينار أنفقته على أهلك ، أعظمها أحرا الذي أنفقته على أهلك » .

. (٦٦) سورة الأعراف : ٢٩ .

. (٦٥) سورة الأعراف : ٢١ .

والأدب السابع : التعليم :

أى أن يتعلم المتزوج من علم الحيض وأحكامه ما يحترز به الاحتراز الواجب ، ويعلم زوجته أحكام الصلاة وما يقضى منها فى الحيض وما لا يقضى^(٦٧) ، فإنه أمر بأن يقيها النار ، قال تعالى : ﴿ قوا أنفسكم وأهليكم نارا ﴾^(٦٨) فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة ، ويزيل عن قلبها كل بدعة إن استمعت إليها ، ويخوفها الله إن تساهمت في أمر الدين .

فإن لم يعلم الرجل زوجته هذه الأحكام فليس له أن يمنعها من الخروج من بيتها لسؤال العلماء ، فإن منعها الخروج فهو آثم قد عصى الله سبحانه .

والأدب الثامن : القسم :

أى العدل في القسم بين نسائه إن كان له أكثر من زوجة ، بحيث لا يميل إلى بعضهن ، فإن خرج إلى سفر وأراد استصحاب واحدة أقرع بينهن - كما كان يفعل رسول الله ﷺ - فإن ظلم امرأة بليلتها قضى لها فإن القضاء واجب عليه ، وعندئذ يحتاج إلى معرفة أحكام القسم .

* وقد قال رسول الله ﷺ فيما رواه الترمذى بسنده : « من كان له امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وأحد شقيقه مائل » .

وإنما عليه العدل في : العطاء والمبيت ، وأما في الحب والواقع فذلك لا يدخل تحت الاختيار قال الله تعالى : ﴿ ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم ﴾^(٦٩) .

والأدب التاسع : في الشوز :

فإذا وقع بينهما خصام ولم يلائم أمرهما ، فإن كان من جانبهما جميعاً أو من الرجل ، فلا تسلط الزوجة على زوجها ولا يقدر على إصلاحها ، فلا بد من حكمين ، أحدهما من أهله والآخر من أهليها ، لينظرا بينهما ويصلحا أمرهما ﴿ إن يريد إصلاحا يوفق الله بينهما ﴾^(٧٠) .

وقد بعث عمر رضى الله عنه حكماً إلى زوجين فعاد ولم يصلح أمرهما ، فعلاه

(٦٧) الصلوات التي تقضى هي : الظهر والعصر ، إذا انقطع عنها الدم قبل الغروب في هذا اليوم ولو بقدر ركعة ، والمغرب والعشاء ، إذا انقطع عنها الدم قبل صلاة الصبح ولو بقدر ركعة .

(٦٨) سورة النساء : ١٢٩ .

(٦٩) سورة التحرير : ٦ .

(٧٠) سورة النساء : ٣٥ .

بالدرة وقال : إن الله تعالى يقول : ﴿ إِن يَرِيدَا إِصْلَاحًا يُوقَنُ اللَّهُ بِينَهُمَا ۚ ﴾ (٧١) فعاد الرجل وأحسن النية وتلطف بهما فأصلاح بينهما .

وأما إذا كان النشوز من المرأة خاصة فالرجال قومون على النساء ، فله أن يؤدبها ويحملها على الطاعة قهرا ، وكذا إذا كانت تاركة للصلوة فله حملها على الصلاة قهرا ، ولكن ينبغي أن يتدرج في تأدبيها ، وهو أن يقدم أولا الوعظ والتحذير والتخييف ، فإن لم ينجح ولا لها ظهره في المضجع أو انفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت معها من ليلة إلى ثلاثة ليال ، فإن لم ينجح ذلك ضربها ضربا غير مبرح ، بحيث يؤلمها ولا يكسر لها عظاما ولا يدمى لها جسما ولا يضرب وجهها فذلك منهى عنه .

« روى أبو داود بسنده أنه قيل لرسول الله ﷺ : ما حق المرأة على الرجل ؟ قال : « يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسي ، ولا يقبح الوجه ، ولا يضرب إلا ضربا غير مبرح ولا يهجرها إلا في البيت ، وله أن يغضب عليها ويهجرها في أمر من أمور الدين إلى عشرة إلى عشرين إلى شهر » فقد فعل ذلك رسول الله ﷺ مع زوجاته جميعا .

والأدب العاشر : الواقع (الجماع) :

ولا حياء في الدين ، فقد قال رسول الله ﷺ : « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال : « اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا ، فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان » متفق عليه من رواية ابن عباس رضى الله عنهم .

« وروى ابن ماجه بسنده عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا جامع أحدكم أهله فلا يتجردان تجرد العيرين - أى الحمارين - ول يقدم التلطف بالكلام والقبيل » .

« وروى الديلمي في مسند الفردوس بسنده عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلات من العجز في الرجل : أن يلقى من يحب معرفته فيفارقه قبل أن يعلم اسمه ونسبة ، والثاني : أن يكرمه أحد فيرد عليه كرامته ، والثالث : أن يقارب الرجل جاريته أو زوجته فيصييها قبل أن يحدثها ويؤانسها ويضاجعها ، فيقضى حاجته منها قبل أن تقضي حاجتها منه » .

قال الإمام الغزالى وغيره من العلماء : ينبغي أن يأتي الزوج زوجته كل أربع ليال مرة

(٧١) سورة النساء : ٣٥ .

فهو أعدل إذ عدد النساء أربعة ، فجاز له التأخير إلى هذا الحد . نعم ينبغي أن يزيد أو ينقص حسب حاجتها إلى التخصيص ، فإن تخصيصها واجب عليه .

ولا يأيتها في المحيض ، ولا بعد انقضائه وقبل الغسل ، فهو محروم بنص الكتاب قال تعالى : ﴿فَاعْتَزُلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ إِذَا تَطْهُرْنَ فَأُتْهُنَّ مِنْ حِلْكَمُ اللَّهِ﴾^(٧٢) .

والأدب الحادى عشر : فى الولادة :

والولادة لها آداب خمس :

١ - أن لا يكثر فرحة بالذكر وحزنه بالأئنة ، فإنه لا يدرى الخيرة في أيهما .

٢ - وأن يؤذن في أذن المولود اليمنى وأن يقيم في أذنه اليسرى ، وأن يختهن في اليوم السابع من مولده ، وأن يلقنه لا إله إلا الله أول انطلاق لسانه ؛ ليكون ذلك أول حدث فيه .

٣ - وأن يسميه اسماء حسنا ، فذلك من حق الولد علي الوالد ، وخير الأسماء ما عُيَّدَ أو حُمِّدَ ، وأحب الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن .

٤ - وأن يقع عن الذكر بشاتين وعن الأنثى بشاة ولا بأس بالشاة ذكرًا كان أو أنثى .

* فقد روى البخاري بسنده عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مع الغلام عقيقة فأهريقوه عنه دمًا ، وأميظوا عنه الأذى » . ومن السنة أن يتصدق بوزن شعره ذهبا أو فضة .

٥ - وأن يحنكه بتمرة أو حلاوة ، فقد ثبت أن رسول الله ﷺ حنك عبد الله بن الزبير بتمرة ، ثم دعا له وبرَّك عليه ، وكان أول مولود في الإسلام ففرحوا به فرحا شديدا ؛ لأنَّه قيل لهم : إن اليهود سحرتكم فلا يولد لكم .

والأدب الثاني عشر : فى الطلاق :

وليعلم أنه مباح ولكن بعض المباحثات إلى الله تعالى ، وإنما يكون مباحا إذا لم يكن فيه إيداء بالباطل ، ومهمما طلقها فقد آذها ، ولا يباح له إيداء الغير إلا بجناية من جانبه أو بضرورة من جانبه قال الله تعالى : ﴿فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تُبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾^(٧٣) أى لا

. (٧٢) سورة البقرة : ٢٢٢ . (٧٣) سورة النساء : ٣٤ .

طلبوا حيلة للفرق ، وإن كرها أبوه فليطلقها ، قال ابن عمر رضي الله عنه : كان تختى امرأة أحبتها وكان أبي يكرها وأمانتي بطلاقها فراجعت رسول الله عليه السلام فقال : « يا بن عمر طلق امرأتك ». فهذا يدل على أن حق الوالد مقدم على حق الولد .

وعلى المطلق أن يراعى في الطلاق أربعة أمور :

الأول : أن يطلقها في طهر لم يجامعها فيه ، وغير ذلك بدعى حرام وإن كان يقع ، لما فيه من تطويل العدة .

والثاني : أن يقتصر على طلقة واحدة ليستفيد بذلك الرجعة إن ندم .

والثالث : أن يتلطف في التعلل بتطليقها من غير تعنيف واستخفاف ، ويطيب قلبها بهدية على سبيل الإمتاع والجبر لما فجعها به من أذى الفراق قال تعالى : ﴿ وَمَتَعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَةٌ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قُدْرَةٌ ﴾^(٧٤) .

والرابع : ألا يفضي سرها ، لا في الطلاق ولا عند النكاح .

* فقد روى الإمام مسلم بسنده عن أبي سعيد قال : قال رسول الله عليه السلام : « إن أعظم الأمانة عند الله يوم القيمة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم يفضي سرها »^(٧٥) .

وبعد : فما أحوج الزوجين كلاهما إلى قراءة هذه الحقوق والالتزام بها ، فإن ذلك هو ديننا الذي يقيم العلاقات بين الزوجين على أحسن صورة وأنبل أخلاق .

ب - واجبات الزوجة نحو زوجها :

إن الإسلام وهو يلزم الرجل - الزوج - بأداء حقوق زوجته نحوه أو قيامه بواجباته نحوها ، لا يدع الزوجة تأخذ ولا تعطى أو تستمتع بحقوق دون أن تؤدي واجبات ، وإنما كان من عدل الإسلام مع الزوجين أن ألزم كلاً منها بواجبات نحو الآخر ، إذ من تبادل أداء هذه الواجبات تكون الحياة الأسرية السعيدة في ظل أدب الإسلام ومنهجه .

فما واجبات الزوجة نحو زوجها ؟ أو حقوق زوجها نحوها ؟

(٧٤) سورة البقرة : ٢٣٦ .

(٧٥) الإمام أبو حامد الغزالي : إحياء علوم الدين : ٣٨/٢ ، ط العثمانية - مصر ١٣٥٢ هـ ١٩٣٣ م باختصار وتصريف .

الأصل الجامع في واجبات الزوجة نحو زوجها هو الطاعة ، في كل ما يطلب منها في نفسها مما لا يتضمن معصية لله سبحانه .

سوف نسرد الأحاديث النبوية الواردة في حقوق الزوج أو واجبات الزوجة نحو زوجها ، ثم نعود فنذكر تفصيل هذه الواجبات بإذن الله تعالى .

* روى ابن ماجه بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها - أم المؤمنين - قالت : قال رسول الله ﷺ : « أيمًا امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة » .

* وروى الطبراني في الأوسط بسنده عن أنس رضي الله عنه قال : كان رجل قد خرج إلى سفر وعهد إلى امرأته أن لا تنزل من العلو إلى السفل ، وكان أبوها في الأسفل فمرض ، فأرسلت المرأة إلى رسول الله ﷺ تستأذن في النزول إلى أبيها فقال رسول الله ﷺ : « أط夷ع زوجك » فماتت (أي أبوها) فاستأمرته فقال : « أط夷ع زوجك » فدفن أبوها فأرسل رسول الله ﷺ إليها يخبرها أن الله قد غفر لأبيها بطاعتها لزوجها .

* وروى ابن حبان بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا صلت المرأة خمسها ، وصامت شهرها ، وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها دخلت جنة ربها » .

* وروى الطبراني في الصغير بسنده قال : ذكر رسول الله ﷺ النساء فقال : « حاملات والدات مرضعات ، رحيمات بأولادهن - لو لا ما يأتين إلى أزواجهن - دخلن مصلياتهن الجنة » .

* وروى ابن ماجه بسنده عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها » .

* وروى ابن عساكر بسنده عن أسماء بنت يزيد الأنبارية أنها قالت : يا رسول الله ، أنا وافدة النساء إليك ، أن الرجال فضلوا علينا بالجُمُع والمجامعات وعيادة المرضى وشهود الجنائز والحج والعمرة والرباط ، قال : « انصرفي أيها المرأة وأعلمى من وراءك من النساء : أن حسن تبعل إحداكن لزوجها وطلبتها مرضاته واتبعها موافقته يعدل ذلك كله » نقلاً عن كنز العمال ، الحديث رقم ٤٥١٥٧ .

* وروى ابن حبان بسنده من حديث أم حميد رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ

قال : « أقرب ما تكون المرأة من وجه ربها إذا كانت في قعر بيتها ، وإن صلاتها في صحن دارها أفضل من صلاتها في المسجد ، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في صحن دارها ، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها ». .

* روى الترمذى بسنده عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان ». .

وللإمام الغزالى أى حامد رحمة الله كلمة ، نحب أن نسوقها قبل أن نسرد واجبات الزوجة نحو زوجها ، يقول فيها :

« حقوق الزوج على الزوجة كثيرة وأهمها أمران :

أحدهما : الصيانة والستر .

والآخر : ترك المطالبة بما وراء الحاجة والتغفف عن كسبه إذا كان حراما .

وهكذا كانت عادة النساء فى السلف ، كان الرجل إذا خرج من منزله تقول له امرأته أو ابنته : إياك وكسب الحرام ، فإننا نصبر على الجوع والضرر ولا نصبر على النار ...

ومن الواجبات عليها أن لا تفرط فى ماله بل تحفظه عليه ، روى أبو داود بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحل لها أن تطعم من بيته إلا بإذنه إلا الرطب من العام الذى يخاف فساده ، فإن أطعمت عن رضاه كان لها مثل أجره ، وإن أطعمنت بغير إذنه كان له الأجر وعليها الوزر ». .

ومن واجبها لا تؤذى زوجها بحال : روى الترمذى بسنده عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تؤذى امرأة زوجها فى الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين : لا تؤذيه قاتلك الله ، فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا ». .

ومن واجبها إذا مات عنها زوجها أن تحد عليه أربعة أشهر وعشرا ، تتجنب فيها الطيب والزينة ، روى الشیخان بسندهما عن أم حبیبة أم المؤمنین رضى الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت أكثر من ثلاثة أيام ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ». .

ويلزمها أن تلزم مسكن الزوجية إلى آخر العدة ، وليس لها الانتقال إلى أهلها أو

ونحاول فيما يلى أن نوضح ونفصل واجبات الزوجة نحو زوجها في النقاط التالية بلغة عصرنا ، وفي ظل ظروفنا الراهنة .

أ— طاعة الزوج :

وذلك أول الواجبات وأهمها ، أى تطبيقه في كل ما يأمرها به مما له علاقة بحياتها الزوجية والبيتية ، بشرط واحد هو ألا تكون هذه الطاعة في معصية لله تبارك وتعالى .

وليس معنى الطاعة أن تلغى تفكيرها وشخصيتها ، وإنما يجب عليها أن تطبع مقتضعه بجدوى ما أمرت به وتحقيقه لمصالح الزوج والبيت والأولاد ، أو دفعه لضرر يقع على البيت .

ولها أن تعرف جدوى هذه الأوامر العاجلة أو الآجلة ، وعلى زوجها أن يوضح ذلك لها ما وسعه ، كما عليه ألا يصدر أمره إليها كأنها خادم يؤمر فيطاع ، أى لا يحرمنها حق الفهم والتفاهم والتعرف على الحكم والأسباب ، وليس لها أن تستغل حقها في الفهم والتفاهم لكي تبطئ أو تتكلأ أو تتردد في الطاعة فهى مسلمة تقى الله ، وتعلم أن حق الزوج عليها عظيم ، كما أن الزوج رجل مسلم يتقى الله ، ويعلم أن لزوجته عليه حقوقا كثيرة أوجبها الدين ، فلا يجحد منها شيئا . ومن خلال تبادل الزوجين لفقه الحقوق والواجبات تكون مطالب الزوج أو أوامره وتكون طاعة الزوجة وتقربها بتلك الطاعة إلى الله سبحانه وتعالى .

على هذا الفقه يبني الإسلام البيوت السعيدة ، القادرة على تنشئة أجيال من المسلمين النافعين لأنفسهم وذويهم وأوطانهم وأمتهم الإسلامية جماء .

أما أولئك الأبناء الذين يشبون في بيوت تكثر فيها المشاحرات بين الزوجين ، لأن الأب يأمر وربما يعتسف ، والأم تتكلأ وربما لا تطيع ، فقل أن ينجحوا في حياتهم ، ومن العسير عليهم نفع ذويهم ، وفي أغلب الأحيان يعجزون عن تكوين أسرة مسلمة سعيدة عندما يمارسون الحياة الزوجية فيما بعد .

إن جميع الخلافات الزوجية – وهى واقعة في الغالب – على أى مستوى كانت ، يمكن أن تزول أو تذوب أو لا تتفاقم أو لا ترك أثرا سينا في نفس أحد من أفراد البيت ، إذا كانت تقوى الله هي التي تحكم تصرفات الأبوين .

^(٧٦) السابق : ٥٢ / باختصار ونصرف .

إن تقوى الله هي التي تجعل الزوج إذا أمر بما يستطاع وبما يستساغ وبما فيه رضا الله سبحانه وتعالى ، وإن تقوى الله هي التي تجعل الزوجة سعيدة بطااعة زوجها متقربة بذلك إلى الله تعالى .

إن تقوى الله هي التي تعطى كلاماً من الزوجين قدرًا من الصبر والاحتساب ، يتغلب بهما على كل ما يرد عليه في حياته الزوجية ، مما لا يرضيه تمام الرضى وهي التي تجعل كلاماً من الزوجين يلتمس العذر للطرف الآخر ، ويؤكد لنفسه ما بين الحين والآخر أنه إن رضى من قرينه خلق فسوف يسره منه خلق آخر – كما علمنا الموصوم عليه السلام – إذ ليس هناك إنسان معصوم من القصور والتقصير ، أو مفظور على القصور والتقصير ، وإنما الناس جميعاً رجالاً ونساءً فيهم من الخير وفيهم من الشر ، والسعيد السعيد من غالب خيره شره ، ومن طلب عيشه وجده ، فإن الكمال لله وحده سبحانه وتعالى .

ذلك أدب الإسلام في التعامل بين الزوجين أساساً ، بل في التعامل بين الناس بصفة عامة ، وهو أدب يجعل الحياة الأسرية والحياة الإنسانية عموماً أكثر يسراً ، وأكثر نفعاً وتوفيقاً .

هكذا كانت تعيش الأسر المسلمة يوم كانت ، توصي الزوجة المسلمة زوجها وهو خارج من بيته أن يتجنب الكسب الحرام .

ب - والمحافظة على العرض والمال ولد والبيت :

فكل زوجة مسلمة مطالبة شرعاً – كما قدمنا في الأحاديث النبوية – بأن تحافظ على هذه الغواى ، التي لا يقبل الشرع ولا العقل ولا العرف في أي مجتمع سوى التفريط فيها أو التقصير ، وذلك أن الزوجة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها .

– وإن المحافظة على العرض والشرف هي أن تصون نفسها بصرًا وفؤادًا ، وحواسها سمعاً وكلاماً ، فضلاً عن عفتها ، في كل ما أمرها الله به من صيانته ، فليس لها أن تخرج من بيتها إلا لضرورة وإذن من زوجها ، وليس لها أن تجالس أو تتحدث إلى أحد من الرجال من غير محارمها إلا لضرورة يبيحها الإسلام ، وفي ظل أدب الإسلام في هذه المجالسة أو المحادثة .

وليس لها أن ترى ولا أن تسمع شيئاً حرم الإسلام رؤيته أو سماعه أو كرمه ، وليس لها أن تشغله أو فكرها بشخص أو أمر ليس لها شرعاً أن تشغله به .

وليس لها أن تنعم صوتها أو أن تمشي بطريقة لافتة للنظر . كل ذلك وغيره - مما ذكرناه من قبل - واجب المرأة المسلمة ما دامت قد بلغت مبلغ النساء ، وهذه الواجبات بالنسبة للزوجة أولى لتعلقها بحق الزوج ، واعتبار ذلك من المحافظة على العرض والشرف والعفة والحياء .

وهذا هو الذي يجعل القلوب أطهر وأعمر بالإيمان ، وأرضي لله سبحانه وتعالى .

- وإن المحافظة على المال واجبة كذلك ، فإن تلك المحافظة من الأمانة التي أوجها الإسلام على كل مؤمن على مال .

فإذا اعتبرت الزوجة المال الذي بين يديها في البيت أمانة لديها لتفق منه على هذا البيت فإنها سوف تحافظ عليه ، وتفق منه في غير إسراف ولا مخيلة ، ولا تقتير ، وتلك هي الوسطية التي يطالب بها الإسلام الرجال والنساء على السواء .

وما بين الإسراف والمخيلة (التباهي) والتقتير ، يتبيّن مدى فقه الزوجة المسلمة للتصرف في نعمة المال التي أنعم الله بها عليها ، وطالبتها أن تتفق منه لا أن تتفق كله ، وذلك في قول الله تعالى : ﴿ وَأَنفَقُوا مَا جعلُوكُمْ مُسْتَخْلِفُينَ فِيهِ ﴾^(٧٧) .

وسوء أكأن الإنفاق على النفس أم كان في سبيل الله ، فإنه إنفاق مرشد ، إذ المسلم لا ينفق من ماله شيئاً إلا في رضا الله سبحانه ، والزوجة في يدها مال البيت وهي مسترعاً فيه ، وأمينة عليه ، بحکم أنها زوجة مسلمة تتقى الله سبحانه فيه وفي غيره مما استرعاها عليه .

- وأما المحافظة على الولد والبيت فمن أبرز واجباتها أو أولاًها بالاهتمام ، فال الأولاد هم الثمرة المرجوة من الزواج ، وهم مع المال زينة الحياة الدنيا ، كما أخبر بذلك الله في كتابه العزيز : ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونُ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكُ ثُوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلًا ﴾^(٧٨) .

وهذه المحافظة على الولد والبيت - كما أتصور - نوعان يجب على الزوجة أن تقوم بهما :

أولهما : المحافظة الأدية أو المعنية على الأولاد والبيت ، بمعنى أن تحافظ على الأخلاق الإسلامية الفاضلة التي يجب أن تسود البيت ، وأن ترفض العادات والتقاليد

.^(٧٧) سورة الحديد : ٧ .^(٧٨) سورة الكهف : ٤٦ .

وأنماط السلوك التي تختلف أدنى اختلاف مع القيم الإسلامية ، لأن ذلك أرضى لله سبحانه ، وأعون لها على أن تنشئ أولادها وبيتها تنشئة إسلامية ملتزمة ، وهذا أكبر كسب لها في حاضرها ومستقبلها ، وأنفع لها في دنياها وأخراها .

وثانيهما : الحافظة المادية على الأولاد والبيت ، بحيث ترضى ربهما كذلك ، بأن تحرص على أن يكون بيتهما نظيفاً مرتبًا جميلاً ، معداً أحسن الإعداد لإراحة من يعيشون فيه ، قادرًا على أداء وظائفه بكفاءة وفعالية ، وليس العبرة هنا بكثرة أو فخامة ما في البيت من أدوات ورياش ، ولكن بقدرتها على التنسيق والتجميل والنظافة والبساطة ، وذلك يتطلب منها جهداً غير يسير ، لو اتقن الله فيه لأعوانها عليه ، وعلمهها إياها : ﴿ واتقوا الله ويلهمكم الله والله بكل شيء عالم ﴾^(٧٩) .

وإن هذا الواجب ليطلب من الزوجة ضبط النفس وضبط الأولاد وضبط حركة البيت ، بحيث لا تختل هذه الصورة المرتبة النظيفة الجاذبة المريحة للبيت المسلم المريح ، وبحيث لا يعجز أحد أفراد هذا البيت أن يجد فيه الهدوء والراحة ، اللذان يساعدانه على أن يؤدي عمله في هذا البيت دون معوقات .

إن هذا إن صميم واجب الزوجة المسلمة ، وإنه لواجب يكلفها كثيراً من طاقتها الروحية والعقلية والبدنية ، ولكنها تكون سعيدة إن أعطت فرأت ثمار عطائها ، فإن لم تعط أثمت لتخليها عن واجبها ، وأصبح بيتهما على صورة غير مرضية ولا مقبولة ، وأفرز قلقاً واضطراباً لمن يعيشون فيه وهي أولئك .

وربما كانت الحافظة على الأبناء من أهم وظائف المرأة التي فطرها الله عليها ، وأعطتها من القدرات ما يسر ذلك عليها ، فكل أم تحافظ على أبنائها بالفطرة ، غير أن الإسلام تميز عن غيره من الأديان والمناهج والنظم بأنه كرم الأمومة أبلغ تكريماً ، وأوجب لها على الأبناء ما لم يوجب مثله لغيرها ، فجعلها أولى بير أبنائها واحترامهم ، بل جعل مفاتيح الجنة تحت أقدامها أى ملكها ، تعطيه لمن أرضها وبرّها من أبنائها .

إن الزوجة المسلمة وهي تحافظ على أبنائها ليشبوا مسلمين أسواء ، تقوم بأعظم الأعمال وأجلها خطراً ، وأقدرها على بناء المجتمع المسلم الرشيد ، وإن ذلك ليطلب منها أن تجمع في تنشئة هؤلاء الأبناء بين ما أودع الله قلبهما من فيض الرحمة والحنان والحب ، وما يجب أن تظهره من الحسم والحزم عند الحاجة إليه في التعامل مع الأبناء .

٢٨٢ (٧٩) سورة البقرة :

هذا واجب الزوجة نحو زوجها في مجال الأولاد والبيت ، ولكن ليس معنى هذا أن الزوج ينفيض بيده من الأبناء والبيت ويدع كل ذلك للزوجة ، وإنما عليه أن يعيinya على ذلك ما استطاع – فلو كان حديثنا عن الزوج وواجباته نحو أبنائه لعددنا في ذلك شيئاً كثيراً - وبخاصة فيما يتصل برعاية الأبناء وتوجيههم ، إذ له عمل هام معهم بل ضروري لا تستطيع أن تقوم به الزوجة .

ج- وحفظ عهد الزوجية ورعايتها واجباتها :

فإن ذلك من أقدس واجبات الزوجة المسلمة ، والأصل في ذلك الواجب أن لا تفترط أي امرأة زوجة مسلمة أو غير مسلمة ، لأن التفريط يجعل المفرطة أبعد ما تكون عن الصفات الإنسانية ويهبط بها إلى درك الحيوانية ، بل بعض إناث الحيوان لا تعرف غير زوج واحد ، فإذا كانت الزوجة مسلمة فإن إخلالها أدنى إخلال بعهد الزوجية يسمى في الإسلام زنا والعياذ بالله ، فهو من أكبر الكبائر ، وإن لو كان بعد الإحسان فإن عقوبته الشرعية هي الرجم بالحجارة حتى الموت .

ومن المعروف في ديننا أن دواعي الزنا من نظر وكلام ومحاجسة – فضلاً عن تلك الفرية التي يزعمها المركبون وهي الصدقة بين رجل وامرأة – تمهد الطريق إلى الزنا والعياذ بالله ، لذلك أغلق الإسلام هذه الأبواب جميراً ، ونادي في الإنسانية أن لكل جارحة في الإنسان حظها من الزنا ، وأن الذي يتحقق ذلك ويصدقه أو يكذبه هو الفرج . وأجمع فقهاؤنا على أن دواعي الزنا تأخذ في التحريم حكم الزنا وإن لم تأخذ عقابه .

وقد يكون حفظ عهد الزوجية متعريضاً لبعض الاعتراضات عند سفر الزوج أو غيابه فترة طويلة ، ولكن المسلمة تحسن الصبر وتلتزم العفة على كل حال ، وبالتالي يجب الإسلام على الرجل ألا يسافر عن زوجته أو يغيب عنها طويلاً حتى لا يعرضها إلى هذه الفتنة ، ومن وصايا عمر بن الخطاب لعماله رضي الله عنهم جميعاً قوله : « ألا تضرروا المسلمين فتلذلهم ، ولا تجحروهم ففتنتهم ، ولا تمنعوه حقوقهم فتكفروهم ، ولا تنزلوهم الغياض فتضييعهم »^(٨٠) وتحمير الناس أو الجيش هو حبسهم في الشغور بعيداً عن زوجاتهم .

فإن سافر الزوج أو غاب لضرورة ، فإن على الزوجة المسلمة أن تحفظ عهد الزوجية في نفسها وفي ماله ، فقد جاء في الحديث النبوي الشريف الذي ذكرناه آنفاً : « ... وإذا

(٨٠) الإمام أحمد : مستنه : الحديث رقم ٢٨٦ ، ط أحمد شاكر .

بل إن الإسلام جعل صفة حفظ عهد الزوج لازمة واجبة على الزوجة حتى بعد وفاة الزوج ، فإن التأمل في موضوع وجود الحداد على الزوجة إذا مات عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا ، لا تزرين ، ولا تخلع ملابس الحداد ، ولا تخرج من بيت الزوجية – سبجد أن السبب في ذلك مع ضرورة براءة الرحم من الحمل هو حفظ عهد الزوجية ورعاية حقوقها حتى بعد وفاة الزوج .

د – ومن واجبات الزوجة ألا يرى منها زوجها إلا ما يسره :

الزوجة المسلمة سكن لزوجها قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكِنَ إِلَيْهَا ... ﴾ (٨١)

وسكن الزوج إلى زوجته هو أن يجد عندها الاطمئنان والأنس والاستقرار والأمن ، وإنما يكون ذلك إذا استطاعت الزوجة أن ترى زوجها من نفسها كل مرغوب محظوظ من الكلام وعمل وزينة ومنظار ، لأن تلك من الفطرة التي فطر الله عليها النساء ، أن تتجلمل زوجها وألا يرى منها إلا ما يسره ، وإذا كانت تلك صفة مطلوبة في النساء عموما ، فإن الزوجة المسلمة أولى بأن تكون على أحسن مستوى في هذا المجال .

على أن تفرضها في شيء من ذلك – بالإضافة إلى أنه إثم ومعصية – فإنه مدعاه لعدم الإعفاف والإحسان من جانب ، وسبب لنفور الزوج من زوجته وبنته من جانب آخر ، ولا تستطيع أن تحصي الأضرار التي تعود على الأبناء من نفور أبيهم من أمهم وبناته ، إن علينا أن ندرك أن أي خلل يقع في العلاقة بين الزوجين مهما كان أمره بسيطا ، فإنه ينعكس بنتائج سيئة على الأبناء ، إذ التربية الصحيحة نفسيا واجتماعيا للأبناء أن يروا وأن يحسوا بمدى العلاقة الحميمة الرحيمة بين الآباء .

ه – وما يستحب للمرأة إذا كانت ذات مال وكان زوجها فقيرا ، أن تصله وتنفق على عياله ، ويكون لها ذلك في ميزان حسناتها وصدقاتها .

هـ روى البخاري بسنده عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضى الله عنهمما قالت : كنت في المسجد فرأيت النبي ﷺ ، فقال : « تصدق ولو من حل يكن » وكانت زينب تتفق على عبد الله – زوجها – وأيتام في حجرها ، فقالت لعبد الله – زوجها – : سل

(٨١) سورة الأعراف : ٨٩ .

رسول الله ﷺ : أىجزى عنى أن أنفق عليك وعلى أيتام فى حجرى من الصدقة – أى الزكاة – فقال : سلى أنت رسول الله ﷺ ، فانطلقت إلى النبي ﷺ فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتى ، فمرّ علينا بلال ، فقلنا : سل النبي ﷺ : أىجزى عنى أن أنفق على زوجي وأيتام لى في حجرى ، وقلنا : لا تخبر بنا ، فدخل ، فسأله ، فقال ﷺ : « من هما ؟ » قال : زينب ، قال : « أى الزيانب ؟ » قال : امرأة عبد الله بن مسعود قال : « نعم ، لها أجران : أجر القرابة وأجر الصدقة » (٨٢).

وبعد : فتلك هي واجبات الروحة نحو زوجها من أجل أن تكون هناك أسرة مسلمة سعيدة ومجتمع مسلم سعيد في دنياه وآخرته .

(٨٢) البخارى : صحيحه : باب الزكاة .

٢ - حقوقها وواجباتها نحو أبنائهما

إن أعظم الحقوق في الإسلام - بعد حق الله تبارك وتعالى - حق الآباء على الأبناء، وحق الأمهات بالذات على الأبناء ، فقد أوضحتنا غير مرة أن بر الأبناء بالأمهات مقدم على برهם بالآباء وإن كان الله أوجب هذا وذاك .

وقد قدمنا في الفصل الأول من هذا الباب حديثاً عن واجب البنت نحو والديها ولن نعيده هنا ، وإنما نذكر طرفاً من واجب الابن والبنت نحو أمهما .

غير أننا - لأهمية واجب الآباء عموماً والأم بصفة خاصة - نوضح أن هذه الواجبات نحو الآباء ، قد فرضها الله في كل دين وجعلها كلمات على لسان كلنبي من أنبيائه ، وما ذلك إلا أنها أصل في بناء الأسرة وبناء المجتمع ، ولأن البر بالآباء والإحسان إليهما لا تقوم الحياة البشرية على صورتها الصحيحة إلا بهما .

وقد شهدت بأهمية هذا الواجب في كل دين آيات القرآن الكريم :

* ففي ديانة اليهود جاء قول الله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخْذَ اللَّهُ مِيقَاتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا...﴾ (٨٣) .

* وفي الديانة المسيحية جاء قول الله تعالى - عن عيسى بن مریم رسول الله عليه السلام - : ﴿وَبِرًا بِوَالِدِتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيًّا﴾ (٨٤) .

* وقال عن يحيى بن زكريا عليهم السلام : ﴿وَبِرًا بِوَالِدِيهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَارًا عَصِيًّا﴾ (٨٥) .

* وفي الإسلام جاءت آيات كثيرة في وجوب البر بالآباء والإحسان إليهما :

قال الله تعالى : ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنَّمَا الْإِيمَانَ بِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا...﴾ (٨٦) .

وقال سبحانه : ﴿وَقُضِيَ رِبُكَ أَلَا تَعْبُدُ إِلَيَاهُ وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا...﴾ (٨٧) .

وقال جل شأنه : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَقْتُلْ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَانًا...﴾ (٨٨) .

(٨٣) سورة البقرة : ٣٣ .

(٨٤) سورة مریم : ٣٣ .

(٨٥) سورة مریم : ١٤ .

(٨٦) سورة الأحقاف : ١٥ .

(٨٧) سورة الأنعام : ١٥١ .

(٨٨) سورة الإسراء : ٢٣ .

وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالوَالِدِينِ إِحْسَانًا ... ﴾ (٨٩).

فالبر بالوالدين والإحسان إليهما نظام من عند الله على لسان كل رسول أرسله ، وإن تميز الإسلام بتفصيل هذه الواجبات ، تفصيلا يلائم أنه خاتم الأديان وأتمها وأكملاها وناسخ لها .

أـ حقوقها على أبنائها :

وبحسبنا أن نذكر آية الإسراء وهي قوله تعالى : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالوَالِدِينِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلْغُنُ عَنْكُمُ الْكَبْرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كُلُّهُمَا فَلَا تُقْلِنُوهُمَا أَفْ وَلَا تَتَهَرَّهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا . وَاحْفُظْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبُّ ارْحَمَهُمَا كَمَا رَبَيَانِي صَغِيرًا ﴾ (٩٠) .

فالقرآن الكريم في هذه الآية يطالب الأبناء مطالبة ، هي قضاء وحكم لا يقبل جدلا ولا مقاصلة ولا مساومة بما يلى :

١ـ عبادة الله وحده دون سواه ،

٢ـ والإحسان إلى الوالدين عموما ،

٣ـ والتنبيه على أن أحد الأبوين أو كلاهما إذا بلغ به الكبر ، فإن بره والإحسان إليه يتضاعف ، بحيث لا يجوز التألف لأى مطلب يطلبه مهما كان صعبا على الأبناء ، ما دام في حدود الاستطاعة وما دام في غير معصية .

وهذا الجزء من الآية يشير إلى أن الولد أو البنت أو كلاهما يجب عليه أن يكون كالملجأ لأبويه إذا تقدمت بهما السن ، كما كانوا ملجأ له وهو صغير السن .

٤ـ والتأكيد القاطع بالنهي عن أن ينهرهما أو ينهر واحدا منهما - والنهر أو الانتهار هو الرجر والتائب - وهذا أسوأ ما يوجهه ولد لأبويه ، وحسبك به إنما أن الله نهى عنه ، وإنما ينهى الله سبحانه عن الكبائر والفواحش والقبائح وما يغضبه سبحانه وتعالى .

٥ - والأنباء ملزمون بأن يكون قولهم للآباء قولهما كريما - والقول الكريم هو القول الجميل
اللين المشتمل على إحسان إليهما وتقديم لهما - أى يجب على الأنباء أن يدققوا في
اختيار الألفاظ التي يتوجهون بها إلى آبائهم .

٦ - وعلى الأنباء أن يكونوا في خضوع تام للآباء لا يرفضون لهما طلبا ، بل يدارون إلى
 فعل كل ما يتصورون أنه سار للآباء أو مريح لهم .

٧ - وعلى الأنباء أن يدعوا للآباء ويطلبوا لهم من الله الرحمة ، حتى وإن كانوا حين
فضلا عن الدعاء الصالح لهم بعد الموت .

وفي حق الأم على أبنائها نسوق هذه الأحاديث النبوية :

* روى البزار بسنده عن أبي زيد عن أبيه قال : كان رجل في الطواف بالكعبة حاملا
أمه يطوف بها ، فسأل النبي ﷺ : هل أديت حقها ؟ قال : « لا ، ولا بزفة واحدة ».
نذكر جميع الأنباء بهذه النبي ﷺ في هذا ، ونرجو أن يقع من نفوسهم موقعه
الذى يرضى الله عنهم ، فإنه لن يرضى دون ذلك لأنه قضى به سبحانه وتعالى .

* وروى البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول
الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : « أمك » ، قال : ثم
من ؟ قال : « أمك » ، قال : ثم من ؟ قال : « أمك » ، قال : ثم من ؟ قال : « أبوك » .
متافق عليه .

* وروى الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله
ﷺ : « رغم أنف ، ثم رغم أنف ، ثم رغم أنف ، من أدرك أبويه عند الكبر : أحدهما أو
كلاهما فلم يدخل الجنة ». .

وروى الشيخان بسنديهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ،
قال : أقبل رجل إلى نبي الله ﷺ ، فقال : أباعلك على الهجرة والجهاد ، وأبتغى الأجر
من الله تعالى ، فقال : « هل لك من والديك أحد حي ؟ » قال : نعم ، كلاهما ، قال :
« فتبتغى الأجر من الله تعالى ؟ » قال : نعم ، قال : « فارجع إلى والديك فأحسن
صحبتهما ». متافق عليه .

وفي هذا المجال أحاديث نبوية كثيرة ما أردنا استقصاءها ، وإنما أردنا أن نستشهد
بعضها .

ولئما كان البر بالآباء أساساً وضرورياً بل مفروضاً في الإسلام ، لأن الإسلام يقيم الحياة ، الإنسانية على دعامتين رئيسيتين هما :

– دعامة التوحيد وما يتطلبه من عقيدة وسلوك .

– ودعامة الأسرة وما تتطلبه من أخلاق وآداب تسود جميع أفرادها .

فالأسرة في الإسلام لبنة أساسية في بناء المجتمع ، والناظر إلى آيات القرآن الكريم يجده كثيراً ما يطالب الآباء ببر الآباء ، وقليلاً ما يطالب الآباء برعاية الأبناء ، وسبب ذلك فيما أتصور أن عطف الآباء على الأبناء فطري ورغبتهم في رعايتهم فطرية كذلك فلا تحتاج إلى مزيد من المطالبة ، لكن ببر الآباء ليس من أمور الفطرة المركوزة في الطبع ، ولهذا كان الطلب وكانت الوصية إلى الآباء .

وقد أولى الإسلام الأم عنابة خاصة في وجوب ببر الأبناء بها ، فجاءت آيات القرآن الكريم وكلمات السنة النبوية الشريفة تذكر الآباء بما تعانى الأم من أجلهم في الحمل والولادة والرضاعة والحضانة والتربية ، كما أن النصوص الإسلامية من كتاب وسنة أشادت بهذه الجهد وطالبت بالبر بصاحبها .

ففي القرآن الكريم من هذه الآيات :

قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا بُوْدَيْه حَمْلَتْه أَمَه وَهُنَّ وَفَسَالَه فِي عَامِين ... ﴾^(٩١) أي حملته فضفت بهذا الحمل ، وضعفت بالطلق والولادة ، وضعفت بالرضاعة حتى الفطام ، وتلك مجهودات كلها معاناة ، فإذا أضيف إليها معاناة الحضانة والرعاية الصحية ثم معاناة التربية والضبط ، فإنها جهد كبير وعناء ضخم ، فإذا وضع في الاعتبار أنها لا تحمل - في الغالب - مرة واحدة ، تبين لنا أنها تظل في هذه المعاناة إلى أن تبلغ فترة عدم الخصوبة والاستعداد للحمل ، أي معظم عمرها ، وتلك معاناة ضخمة بكل المقاييس .

وليس الهدف من حديث القرآن الكريم عن هذه المعاناة بعيداً عن مطالبة الآباء بتقدير هذه المعاناة ، ومعرفة الفضل لأصحابه ، ليكون جزاء صاحبة هذا الفضل برأ ورحمة وحباً واحتراماً .

ومثل هذه الآية الكريمة في التعريف بالمشقة التي تتعرض لها الأم قوله تعالى :

. (٩١) سورة لقمان : ١٥

﴿ ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله
ثلاثون شهرا ﴾ (٩٢)

والكره : المشقة أى مشقة الحمل ومشقة المضى فيه ومشقة الولادة و ...

وإن العدالة تقضى أن يكون حق الأم على أبنائها ، كفاءً ماتحملت فيهم من مشقة
وعناء .

وحسينا ماسقناه من أحاديث نبوية كبرى في هذا المجال .

ب - واجباتها نحو أبنائها :

إن واجبات الأم نحو أبنائها كثيرة ، وإن أكثرها لتوبيه الأم بفطرتها السوية التي
فطرها الله عليها ، مصحوبة بسعادة غامرة في كل واجب تقوم به نحو أبنائها ، وإن أى أم
تقصر في هذه الواجبات أو تؤديها بضيق أو حرج فإنما تكون - في الغالب - معتلة النفس
متتبكة للفطرة التي فطر الله المرأة عليها ، وإن عليها في هذه الحال أن تراجع نفسها ، وأن
تحصن بتقوى الله ، وأن تقرب بينها وبين الله بالعبادة .

فما هي أبرز هذه الواجبات ؟

١ - أن ترعى طفليها - وهو لا يزال حملا - وذلك بأن تعنى بصحتها في فترة الحمل ،
بحيث لا تهمل في غذاء نفسها ولا في راحتها ، لأن إهمال ذلك يعود بالضرر على
أحب الناس إليها فيما بعد ، وذلك أن الله سبحانه عنه عندما أنعم عليها بنعمة الحمل -
وهو من كبريات النعم - استرعاها هذه النعمة ، فأوجب عليها أن تحسن إليها حتى
يأذن الله لهذه الحمل بال تمام وبهيء له برحمته الخروج من ظلمة الرحم إلى نور
الحياة الدنيا .

وكلما كانت الأم صحيحة البدن قويته ، صحيحة النفس ، سعيدة بنعمة
الحمل والولادة ، سعيدة بأن تكون سببا في إيجاد مؤمن أو مؤمنة يعبد الله ويوحده ،
سعيدة بأن الله قد منَّ عليها بأحدى نعمه الدنيا وزينتها وهي الأولاد الصالحون
الذين يدعون الله لها ، كلما كانت كذلك كانت أقدر على القيام بواجب الرعاية
وواجب الأمومة .

٢ - وأن تحسن رعاية طفليها رضيعا ، ففترضه ما أفاء الله عليها من أجله وبسببه من رزق ،

مقدمة أن لبنيها هو أحسن أنواع الغذاء لطفلها ، لأن حكمة الله سبحانه اقتضت أن يخلق هذا اللبن لهذا الرضيع ، وليس هنا مجال الحديث عن تكامل قيمته الغذائية أو العلاجية فإن لذلك من يكتبون فيه .

كما أن الأم ليس لها أن تحول بين طفلها ولبنيها إلا لمرض أو ضرر يخبرها به طبيب مسلم حاذق .

أو أولئك الأمهات اللائي يتلقن من الإرضاع ، محافظة على الجمال أو إثارة للراحة أو ضرنا بالصحة والعافية ، فإنهن يقتصرن في حق أبنائهن تقديرًا كبيرا ، كما يتتجاهلن الفطرة السوية التي فطر الله النساء عليها ، ويحرمن أطفالهن من رزق ساقه الله إليهن من أجل هؤلاء الأطفال ، وربما عرضن بذلك أنفسهن لأمراض ، فضلاً عما يمارسنه من حرمان الطفل حنان الأم وحبها له وهي تلقمه ثديها وتحضنه بيديها ، وهو أمر ضروري للصحة النفسية للرضيع وللأم على حد سواء .

٣ - وأن ترعى طفلها رعاية جيدة من حيث النظافة والغذاء والراحة والضبط في التوقيت ، والاهتمام بإزالة أسباب القلق والضيق والمرض ، وأن تمده باستمرار بكل أسباب الصحة النفسية والعقلية والبدنية ، وأن تلقنه من الكلمات – عندما يشعر – ما يؤكّد في نفسه وعقله ومستقبليه الإيمان بالله مثل : الله أكبر ، ولا إله إلا الله ، وغيرها مما يستطيع أن يحاكيها فيه .

وأن تعوده من العادات ما يتفق وآداب الإسلام وأخلاقه ، وأن تجنب حواسه أن تقع على شيء يغضبه الله في البيت ، وإنما يساعدها على ذلك أن تكون هي ومن في البيت على الصورة المنضبطة مع الإسلام .

وربما يتصور بعض الناس أن هذا الواجب صعب على الأم أو مرهق لها ، وبخاصة عند التأمل في واجباتها الأخرى نحو الزوج ونحو البيت ونحو سائر الأبناء إن كان لها أبناء آخرون ، ولكن عند التعمق في الموقف وفي هذه الواجبات نجد أن الله سبحانه قد هيأ كل أم لأن تقوم بهذه الواجبات بتلقائية لا تستلزم تكلفا ولا معاناة ، وفطّرها على أن تعطى وتؤدي وهي في رضى وسعادة ، فقد يسر الله الأم لكل هذه المهام ، وقد جاء في السنة النبوية ما رواه البخاري بسنده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » فالأم قد أقدرها الله على ذلك ، ويسره لها إذا اقتضت الله سبحانه فيما استرعاها .

٤ - وأن تحرص على أن يجعل لطفلها منها نصيباً مساوياً لنصيب سائر إخوته وأخواته ، كل بحسب مكانه من العمر ومن الصحة والمرض ، حتى لا يشعر الطفل بضيق من آخر أو أخت نال من عناء الأم أكثر منه ، فربما تحول هذا الضيق إلى كراهية لهذا الآخر الذي لم يخطئ وإنما أخطأه أمه .

إن الأم الحكيمة الوعية هي التي تقسم اهتمامها على أبنائها تقسيماً عادلاً ، على حسب ما تقتضيه المصلحة التربوية لهم جميعاً .

إن شعور الطفل بل - أحياناً - الكبير من الأبناء بالتفرقة في المعاملة يورث في نفسه أملاً كبيراً ، قد يعبر عنه في شيء إلى غيره ، أو يضممه في شيء إلى نفسه ، وفي كل ضرر وشر .

٥ - وأن تعود طفلها بعد أن يضبط نفسه لأن يذهب مع أبيه إلى المسجد ، فإن مصاحباته إلى المسجد خطوة هامة من خطوات الطريق إلى التدين الصحيح ، والتعرف الجيد على بيت الله وعقد صلة به في زمن مبكر من عمره .

وإن اعتياد الطفل المسجد ومشاركته في الصلاة وتعلم أدب المسجد ونظام صفوف المصلين وترتيبها ، وسماعه لبعض الدروس التي تلقى في المسجد ، هو الذي ينشئه نشأة إسلامية ملزمة بأدب الإسلام ، ويصبح حياته بصبغة المسجد وينشر في نفسه روح المسجد وأخلاقه .

إن ذلك من أحسن الأساليب التربوية التي تفعل في نفس الطفل وروحه وعقله ، ما يجعله يتفاعل مع الخير والبر ، ويمارسه متى استطاع إليه السبيل .

٦ - وإن على الأم أن تهيء أبناءها للذهاب إلى المدرسة ، تهيئهم لذلك نفسياً بالأحاديث الشيقية والقصص الهدافة ، عن المدرسة وما فيها من حياة جديدة عليه مليئة بما ينفعه ويفيده ويسليه ، وعن المعلمين والمعلمات ومدى ما لديهم من حرص على تعليم الأولاد وتسلية لهم في مراافق المدرسة ولملاءتها وما فيها من شجر وأزهار وجمال - إذ الأصل في المدرسة أن تكون كذلك .

وإن على الأم قبل أن تذهب بابنها إلى المدرسة أن تكون قد دربته على بعض المبادئ البسيطة ، في كتابة بعض الحروف أو الكلمات ، وفي كتابة بعض الأرقام وجمع بعضها على بعض ، وفي تدريسه على رسم بعض الأشكال ، وإن ذلك كله

ينبغي أن يكون على هيئة اللعب أو قريبا من اللعب .

إن قيام الأم بذلك يجعل طفليها يقبل على المدرسة دون هيبة أو رهبة ، بل دون بكاء وخوف واستيحاش ، ويؤهله لأن يتعامل مع معلميه ومعلماته وزملائه تعاملًا مقبولًا نافعًا له ولغيره .

وما أشد غفلة الأم التي تهمل تشويق أبنائها للذهاب إلى المدرسة ، إنها ستدفع لهذه الغفلة ثمنا غاليا من صحة ابنها النفسية ومن تفوقه في الدراسة .

٧ - وأن تهتم بأن تعقد بينها وبين أبنائها - بنين وبنتات - صدقة وثقة ، تسمح لكل منهم أن يحكى لها عما يدور في المدرسة وعما يضايقه فيها أو يسره منها ، فإن لم يحكوا لهم سألتهم هي عمما في المدرسة وعن مدى ما يعجبهم وما لا يعجبهم فيها ، بأسلوب بعيد عن جو التحقيقات والتحريات والمسائلة الثقيلة ، وبعيدا كذلك عن تلمس الأخطاء لهم أو للمدرسة أو العاملين فيها .

إن هذا العمل إذا قامت به الأم عصم أبناءها من الدخول في مشكلات مع المدرسة والمدرسین والمدرسة والزملاء ، وتلك المشكلات عند تحليلها العلمي سوف تمثل عوائق دراسية ، قد تذهب بالفائدة من الذهاب إلى المدرسة فضلاً عما فيها من قعود وعجز عن حب الدراسة أو التفوق فيها .

وإن ذلك منها سوف يعالج أي مشكلة قبل أن تستفحـل ، وربما تستعصي على العلاج .

وإن الأب ليشارك في كل هذه الأمور المهمة إلى المدرسة بما يناسبه ، ويختلط إن ترك كل شيء للأم ، لأنه بذلك يظلمها ويحرم أبناءه من حقهم فيه وفي توجيهاته .

إن أباء البيت المسلم قسمة بين الآباءين كل فيما فطره الله عليه ويسره له ، وما ينبغي لأحد الوالدين أن يهمل في واجبه نحو أبنائه ، اعتمادا على أن الطرف الآخر سوف يقوم به .

٨ - وإن على الأم أن تعلم أبناءها بعد أن يশبووا من شعون البيت ما يمكنهم من القيام بأباء أنفسهم ، حتى يتعودوا الاعتماد على النفس ، ويلفوا الإيجابية في الحياة ، وأحسن أن تعود الأم أبناءها على أن يرتب كل منهم فراشه بنفسه ، وأن يغسل الأطباق التي أكل فيها بنفسه ، أو ترتب ذلك بينهم يوميا وبصورة دورية ، إن ذلك

حتى مع وجود الخدم في البيت يطبع الأبناء على المشاركة والتعاون وحب العمل والإنتاج ، فضلاً عما فيه من راحة للأم إن لم يكن فيه خدم يقومون بذلك .

وإن خير الأمهات وأحكمهن هي التي توزع العمل على أبنائها حتى فيما يتصل بشئون الطهي ، فإن ذلك أكبر فائدة يجنيها الأبن من بيته قبل البنت .

والحياة قد تلزم الإنسان بما هو أكثر من الطهي وترتيب الفراش ، فلماذا لا تعد الأم أبناءها لذلك ؟

٩ - وعلى الأم أن تعلم ابنتها – عندما تشب وتوشك أن تبلغ مبلغ النساء – كل ما ينبغي أن تتعلمه ، لتصبح من شأن نفسها وجسمها في فترة هذه التغيرات الجسمية والنفسية والحركية ، لأن الأم إذا لم تفعل الجات ابنتها إلى أن تعرف هذه الأمور من زميلات ، هن بالقطع لسن مخلصات لها كإخلاص أمها .

إن الأم هي المرجع الأمين لابنتها من أي مراجع أخرى ، من زميلة أو صديقة أو قريبة .

وإن قيام الأم بهذا الواجب يجنيها ويجنب ابنتها كثيراً من المتاعب ، فيما لو صارت عن التساؤل حياء ، وفيما لو وجهت التساؤل لغير أمها .

وكذلك ينبغي أن يكون الشأن مع الابن الذي يقارب مرحلة البلوغ ، إنه يجب أن يكون موضع رعاية أمها وتوجيهه أبيه ، وإن على الأب أن يفسر له هذه التغيرات التي تحدث في جسمه وعواطفه ، لأنه المرجع الوحيد للأمين .

١٠ - وعلى الأم أن تشرف على استذكار أبنائها للدروسهم بعنابة وحكمة ، ليؤدوا وظائفهم المدرسية ، وأن تشارك وتعاون بالتوجيه والشرح فيما يستغل عليهم من الأمور الدراسية ، ولكن عليها أن تحذر الوقوع في هذه الأخطاء التالية :

أ - أن تعودهم ألا يستذكروا إلا إذا كانت بجوارهم أو تقرأ لهم ، وإنما يجب أن يعتمدوا في ذلك على أنفسهم .

ب - أن تتحول إلى مدرس يشرح لهم الدرس كله ، وإنما تطالبهم بالاستذكار ، فإن عجزوا عن فهم شيء سألوها فيه .

ج - أن تعودهم على أن يجدوا عندها الحلول الجاهزة لمشكلاتهم الدراسية ، دون

أن يفكروا هم في حلها والبحث لها عن حلول قد يستشرون فيها الأم أو الأب .

د - أن تعودهم على أن وقت الاستذكار هو ما يتبقى لهم من وقت بعد لهوهم ولعبهم ، وإنما يكون للاستذكار وقت معلوم ومناسب يجب الالتزام به .

هـ - أن تسمح للزيارات العائلية أن تكون في أي يوم من أيام الأسبوع ، وإنما يجب أن يعرف الأولاد أن يوماً من أيام الأسبوع للزيارات العائلية وصلة الأرحام ، وأن سائر الأيام أيام عمل .

و - أن تسمح لهم بممارسة اللعب في أوقات العمل ، وإنما تخصص لهم وقتاً لهذا ووقتاً لذاك تحت إشرافها على اللعب كما تشرف على العمل .

ز - أن تسمح لهم بالإخلال بالتردد على المسجد مع أبيهم أو وحدهم إن كانوا يستطيعون ذلك أو كان المسجد قريباً من بيتهما ، ولا يتعرضون في الذهاب إليه إلى مخاطر .

فإذا ما وعثت الأم ذلك وتجنبت هذه الأخطاء السبعة الخطيرة ، فإنها تيسّر بذلك لأبنائها من أسباب النجاح ما يمكنهم بإذن الله من المرور بمراحل التعليم دون مشاكل أو معوقات أو انتكاسات دراسية .

وكما قلنا - آنفاً - إن الأب قسيم الأم في كل هذه الواجبات في حدود ما يستطيع ، مما فطره الله عليه .

وهكذا يجب أن تكون الأسرة المسلمة سعيدة هانئة ، تقيد من البيت ما يسيطر عليه من روح إسلامية ، وأخلاق إسلامية ، والتزام بمنهج الإسلام في الحياة ، منطلقة من هذا إلى المجتمع ، ليستقيم أمره على أدب الإسلام وخلقه ، فيكون بإذن الله النجاح والتوفيق في الدنيا والآخرة .

٣ - حقوقها وواجباتها على المجتمع الذي تعيش فيه

سبق أن تحدثنا عن حقوق البنت وواجباتها نحو المجتمع الذي تعيش فيه ، والآن تتحدث عن حقوق الزوجة أو الأم على المجتمع وواجباتها نحوه ، ونود الآن أن نوضح أن هذه الحقوق التي تجب على المجتمع نحو المرأة أياً كان مكانها ومكانتها بنتاً أو أختاً أو زوجة أو أمّا ، إنما يؤديها المجتمع على وجهها إذا كان مجتمعًا إسلاميًّا.

وللمجتمع الإسلامي في نظرنا خصائص تميزه عن غيره من المجتمعات الأخرى وأبرز هذه الخصائص في إيجاز :

أ - أنه مجتمع يقوم على العقيدة الصحيحة في الله خالق الكون ومدير كل شيء فيه ومالكه على وجه الحقيقة ، وفي ملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر .

ب - وأنه مجتمع يتخذ شريعة الإسلام منهجاً لعباداته ومعاملاته وما يجب أن يسوده من قيم وأخلاق وحقوق وواجبات .

ج - وأنه مجتمع يمارس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإطار الذي أوضحته الشريعة لهذه الممارسة .

د - وأنه مجتمع يعد الناس فيه أنفسهم للجهاد في سبيل الله عندما ينادي مناديه الجهاد .

هذا المجتمع يتميز مع هذه الخصائص بربانية وإنسانية وعالميته .

أما ربانيته : فتعنى أن التشريع فيه من عند الله رب الكون كله ، ولا يمكن أن ينزع عنه التشريع أحد من خلقه ، إلا أن يكون نبياً كلف برسالة ، فيفسر شرع الله ويوضحه ، ويتيح لعلماء الأمة أن يجتهدوا فيما لا نص فيه من الشريعة ؛ لكنى يواكبوا المتغيرات الزمانية والمكانية التي تفرض نفسها عليهم .

وأما إنسانيته : فتعنى أن الإنسان في هذا المجتمع هو أغلى وأهم ما فيه ، وأن الله كرمه كل التكريم بحكم كونه إنساناً حتى قبل أن يدخل الإسلام ، حتى ولو خالف

الإسلام أو رفض الدخول فيه ، فإننسانية الإسلام تمنع الظلم والتعذيب لأعداء الإسلام أنفسهم ، كما تمنع التمثيل بجثث القتلى منهم ، فما بالك بمن يفرقون بين الناس لأنوافهم وأجناسهم ولغاتهم والأقاليم التي يعيشون فيها؟

وأما عالميته : فتعني أنه ينظر إلى العالم كله نظرة حب ورحمة ، ولا يضر شرًا لأحد ، ولا لأهل زمان أو مكان على غيرهم ، وإنما يتعامل مع العالم كله وفق منهجه وشريعته .

تلك خصائص المجتمع الإسلامي أو خصائص الإسلام .

ولا يستطيع المجتمع أى مجتمع أن يؤدى حقوقه نحو الناس عموماً والمرأة على وجه الخصوص ، إلا أن يكون محكموا بتلك القيم وهذه المبادئ النابعة من الشريعة الإسلامية ومنهجها في الحياة .

هذا المجتمع بتلك الخصائص لا بد أن يكون للمرأة فيه زوجة وأمًا حقوق كثيرة ، تعد من أهم واجبات المجتمع نحوها ، كما لا بد أن يكون له واجبات على المرأة زوجة وأمًا ، تعد حقوقها واجبة الأداء ، دون تبادل للحقوق والواجبات لاتقوم المجتمع قائمة .

أ - حقوقها على المجتمع :

إن المجتمع الإسلامي وهو يعطي للمرأة حقوقها ، إنما يتجاوز في ذلك مع الشريعة الإسلامية ، ويلتزم بطالبيها نحو المرأة عموماً ونحو الزوجة أو الأم على وجه الخصوص ، وذلك أن الشريعة الإسلامية وهي تنصف المرأة هذا الإنصاف ، وتقدرها هذا التقدير الذي لم تسبق إليه ولم تلحق فيه ، لم تفعل ذلك مجاملة للمرأة ، وإنما فعلته لأنه الذي يجعل الحياة الإنسانية أكثر نفعاً للناس في معاشهم ومعادهم .

ولقد جاء الإسلام والمجتمع الذي سبقه يوقع على المرأة زوجة وأمًا من الظلم الاجتماعي مالا طاقة لها به ، فلما نادى الإسلام بقول الله تعالى : ﴿فَاسْتَجِابُ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنَّى لَا أُضِيعَ عَلَيْهِمْ عَامِلٌ مِّنْكُمْ مَنْ ذُكِرَ أَوْ أُنْشِيَ بِعَضْكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾^(٩٣) قوله تعالى : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذُكْرٍ أَوْ أُنْشِيَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْسِنَنَّ لِحَيَاةِ طَيِّبَةٍ وَلَنُنْجِزَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٩٤) قوله سبحانه : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذُكْرٍ أَوْ أُنْشِيَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾^(٩٥) .

١٢٤) سورة النساء : ٩٥)

٩٧) سورة التحـلـ : ٩٤)

. ١٩٥) سورة آل عمران : ٩٣)

لما نادى الإسلام بذلك بدأت المؤازين تعنّد بين الناس ، وبدأت المرأة في ظل هذا التشريع العادل تحس بآنسانيتها ، لا شيءيتها ، الأمر الذي جعل بعض النساء يطمع في المساواة المطلقة مع الرجال ، فقد روى الإمام أحمد بن سنه عن أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها : قالت أم سلمة : يارسول الله ، تغزو الرجال ولا تغزو ولنا نصف الميراث .. فأنزل الله تعالى : ﴿وَلَا تتمنوا مَا فضل الله به بعضاً كُمْ عَلَيْكُمْ﴾ . فأنزل الله تعالى : ﴿وَلَا تتمنوا مَا اكتسبوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مَا اكتسبوا وَالنِّسَاءُ اسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ .^(٩٦)

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتت امرأة النبي ﷺ فقالت : يابني الله ، للذكر مثل حظ الأنثيين ، وشهادة امرأتين برجل ؟ أفحن في العمل هكذا ؟ إن عملت المرأة حسنة كتبت لها نصف حسنة ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿وَلَا تتمنوا مَا فضل الله به بعضاً ...﴾ الآية .

قال السدي في تفسير هذه الآية الكريمة : « إن رجالاً قالوا : نريد أن يكون لنا من الأجر الضعف على أجرا النساء ، كما لنا في السهام سهمان ، وقالت النساء : إننا نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الشهداء ، فإننا لا نستطيع أن نقاتل ، ولو كتب علينا القتال لقاتلنا ، فأبى الله ذلك ، ولكن قال لهم : سلوني من فضلي » .^(٩٧)

هذا المجتمع الذي نزل عليه القرآن كان لا يزال فيه التنافس بين الرجال والنساء ، كما تدل على ذلك تلك الروايات التي ذكرنا ، ولعل هذا التنافس ولا هذا التمنى ما كان ليظهر لو لا ما منح الإسلام للمرأة من حقوق لم يكن لها شيء منها في المجتمعات السابقة .. إن الإسلام وهو يعطي المرأة كل هذه الحقوق ويسوى بينها وبين الرجل في التكليف والأجر لم يكن يجامِل المرأة - كما سبق أن أوضحنا - وإنما كان هدفه بناء المجتمع المسلم السليم الذي لا يحس فيه أحد بالظلم أو انتهاص من الأجر عند العمل ، لكن تمضي الحياة الإنسانية في طريقها الصحيح يؤدى جميع أفرادها وظائفهم الملائمة للفطرة التي فطرهم الله عليها دون حيف من جنس ولا من أحد على أحد .

ولقد ظلت المرأة المسلمة بنتا وأختا وزوجة وأمًا تستمتع بحقوقها كاملة في المجتمع المسلم ، حتى انحرف هذا المجتمع عن منهج الإسلام وشرعيته ، فضاعت بعض حقوق المرأة المسلمة ، فأخذ أصحاب الهوى يزعمون أن الإسلام حرم المرأة حقوقها ، ويهرفون

١) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم : ٤٨٨ / ١ . ٢) سورة النساء : ٣٢ .

بأنها دخلت بالإسلام عصر الظلام ، ومن ثم بدأوا ينادون للمرأة بحقوق طنطروا لها وارتفعت عقائدهم بأمور يزعمون أنها من حق المرأة وما هي من حقها أبدا ، إذ ليس من حق المرأة أن تكتفى الطريقة عارية أو شبه عارية ولا أن تتشبه بالرجال ولا أن تتمرد على ولديها .. كل هذه عند التدقير ليست حقوقا للمرأة وإنما تضييع لها .

إن هذه الأصوات الراغبة في أن تتحرّف المرأة المسلمة عن دينها باسم الحرية والتحرر ، إنما تكيد للإسلام وتماليء أعداء الظاهرين أو المسترين ، وإن هؤلاء الذين نادوا بتلك الدعوى قد عاشوا في الغرب وثقفوا بثقافته ، ورأوا كيف تستبدل مدينة الغرب بالمرأة حتى تحرّمها حقوقها المدنية ، بل تحرّمها من حقها في أن ينفق عليها الزوج أو الأب أو الابن وتوجّب عليها أن تخرج إلى العمل لتقتات ، وقد عملت المرأة في كل شيء هناك ، حتى في احتراف الزنا دون حسيب أو رقيب ، كل ذلك باسم الحرية الشخصية والخروج من التقليد الظالم ، ومن قبل هذه المدينة الغربية الحديثة داست الكنيسة وقوانينها كل حقوق المرأة في حياة كريمة .

إن هؤلاء المنادين بتحرير المرأة من القيود – التي يزعمون – غافلون تماماً عن حقيقة كبرى ، هي أن المرأة إذا كانت تعاني اليوم أو عانت من قبيل من قيود في بعض المجتمعات المسنوبة على الإسلام ، فإن ذلك كان بسبب انحراف هذه المجتمعات عن الإسلام .

وإن المجتمعات الغربية التي منحت في زعمهم المرأة الحرية والتحرر ، إنما حررتها من قيود الدين والأخلاق والفضيلة والحياة ، وجعلتها تعيش فوضى وضياعا ، وبخاصة في العلاقات الجنسية الشاذة التي يحميها القانون .

وإن فوضى العلاقات الجنسية قد استطاعت في الماضي أن تحطم أمما ، ولا تزال حتى الآن قادرة على تحطيم أمم ، وإن المؤمل لبعض التقارير التي يكتبها المخلصون لأممهم من الغرب يجد كثيراً من النذر .

ونذكر من هذه التقارير نتفا على سبيل المثال :

يقول : « بول بيورو » أحد الكتاب الفرنسيين : « من العادة الجارية في طبقة العاملين في فرنسا أن المرأة منهم تأخذ من خذنهما ميناها قبل أن يعقد بينهما النكاح أنه سيتخذ ولد لها الذي ولدته قبل النكاح ولداً شرعياً له »^(٩٨) .

(٩٨) واليوم في أمريكا ومعظم بلدان الغرب أن هذا الموثق يؤخذ على الخد ، حتى لو كانت حاملاً من غيره وهو خذن لها أو خطيب لها ، والقانون السائد في البلاد يساندها في ذلك ، ولا يملك الباليس أن يرفض .

وجاءت امرأة في محكمة الحقوق بمدينة «SIENE» فصرخت بقولها : «إنى كت قد آذنت بعلى عن النكاح بأنى لا أقصد بالزواج إلا استحلال الأولاد الذين ولدتهم نتيجة اتصالى به قبل النكاح ، وأما أن أعاشره وأعيش معه كزوجة فما كان فى نيتى عند ذاك ، ولا هو فى نيتى الآن ، ولذلك اعتزلت زوجي فى أصيل اليوم الذى تم فيه زواجنا ، ولم ألتق به إلى هذا اليوم ، لأنى كنت لا أتمنى قط أن أعاشره معاشرة زوجية»^(٩٩) .

والآحاديث التى تسجل اعترفات مشابهة لهذا الكلام كثيرة تعجز هنا عن استقصائها ، وكلها يدل على أن المرأة أو الأم فى ظل هذه الحضارات مضيعة الحقوق ، مضيعة الشخصية ، فهي تلهث وراء من يعرف لها بأبوته لأبنائها الذين حملتهم منه أو من غيره ، وقلما تجد استجابة ، فأين حقوق الأم ، وأين الأمة كلها فى هذه المجتمعات ؟

إن معظم دول الغرب ودول الشرق الشيعوى تنشئ دورا للأمومة الصناعية لتواجه بها مصير أبناء السفاح ، وتجنب الأب غير الشرعى مشقة أن تكون عنده غيرة أو كرامة .

إن من المؤكد لدى أصحاب الأخلاق من الناس أن أبسط حقوق الأم أو الأمومة أن ينشأ الأطفال من نكاح لا من سفاح ، وأن يعيشوا فى كنف أبوين ، أب يعمل ويكتد ويوفر أسباب العيش ، وأم تحنن وتربى وتحيط الأولاد بما هم فى حاجة إليه من أسباب الصحة النفسية والخلقية .

أين هذا كله فى الغرب اليوم ؟

إن من يتابع أدنى متابعة لطبيعة العلاقة الجنسية بين الرجال والنساء فى الغرب ، ليدرك تماماً أن المرأة لم تتحرر بهذا التسبيب وإنما ضيعت .

لقد هانت الأمومة على الأمهات ، وهانت الأم على المجتمع فضاعت الأسرة وتبعد الآباء فى الملاجىء دور الحضانة ، وعصفت الشهوات بالأم أولاً وبالمجتمع من بعد ذلك .

تلك صورة باللغة الإجمالية فيما قدمه الآخرون للمرأة زوجة وأمًا على كثرة دعاوامهم وطنطاناتهم ، فماذا قدم الإسلام أو المجتمع الإسلامي لها ؟

إن هذا المجتمع المسترشد بهدى الإسلام فى علاقاته كلها ، قد أنصف المرأة وأعطها من الرعاية والاحترام ما هو جدير بزوجة وبأم .

(٩٩) أبو الأعلى المودودى : الحجاب : ١١٦ .

إن القرآن الكريم تحدث عن الزوجة كما تحدث السنة النبوية عن حقوقها وواجباتها على النحو الذي ذكرناه آنفا ، وإن الحديث عن الأم في القرآن الكريم والسنة النبوية أو عن الآباءين معاً الحديث حنان ذكرناه فيما سلف من الكتاب ، بما نتصور أنه أوضح ما للأم من حقوق وما عليها من واجبات .

والذى نحب أن نؤكده هنا أن المجتمع المسلم يملك – بما خولت له الشريعة – من ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يلزم كل أفراد المجتمع من أبناء وغير أبناء بأن يقدروا الأمة حق قدرها ، وأن يرعوا للأم كل حقوقها ، وهذا الإلزام من حق المجتمع ولا غبار على ذلك ، بل هو من واجبه مadam يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر .

ولنا أن نتساءل قائلين : ما هي الأمور التي يجب أن يلزم بها المجتمع نفسه وأفراده ونظمه آدابه لكي يرعى الأم حق رعايتها ويحترمها الاحترام اللائق بها ؟

وفي الإجابة على هذا التساؤل نقول سائلين الله التوفيق :

أولاً : يستطيع المجتمع مadam إسلامياً أن يسن من القوانين واللوائح ما يكفل للأمة احتراماً وتقديراً ، على كل مستوى من مستويات التعامل معها ؛ لأن الأم تقدم للمجتمع أغلى ما يعتز المجتمع به ، تقدم له البناء والمصلحين والمنتجين .

وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن على المجتمع بالنسبة للأم ما يلي :

١ – أن يرعاها اجتماعياً واقتصادياً وأن يوفر لها أسباب الراحة والاطمئنان ، وأن يساعد بينها وبين القلق والاضطراب ، أى يؤمنها ويؤمن أطفالها .

٢ – وأن يجعل لها الحق – إذا كانت تعمل – في أن تحصل على راحة من العمل بأجر كامل طيلة فترة الحمل والرضاعة ، وبعد أقصاه ثلاثون شهراً ، وهذه المدة هي مدة الحمل والفصل أو الفطام كما ورد ذلك في القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿... وحمله وفصاله ثلاثون شهرا﴾ (١٠٠) .

٣ – وأن يلزم أفراد المجتمع عموماً في كافة مرافقه على أن يعطوا للأم أولوية في كل عمل يتزاحم عليه الناس ، سواءً كان عملاً خدمياً أم عاماً .

٤ – وأن يرعى الأم التي يموت عنها زوجها رعاية تمكنها من تربية أبنائهما تربية جيدة ،

ومن الإنفاق عليهم إنفاقاً يليق بكرامة الإنسان وتكريم الله سبحانه له .

٥ - وأن يسن من القوانين ما يسمح للأم طالما لديها أطفال - إذا كانت تعمل - أن تؤدي نصف العمل في مقابل نصف الأجر إن كانت موسرة ، وبأجر كامل إن لم تكون موسرة .

٦ - وأن يسن من القوانين ما يحتم على الأبناء بر الأمهات ، وأن يفرض على العاقدين عقوبات رادعة .

ثانياً : وعلى المجتمع - وهو يسن هذه القوانين - أن يستلهم خلق القرآن وأدب الإسلام ويستهدف بمحافظته على الأم وتقديرها واحترامها بناء الأسرة بناء صحيحاً من أبوين مكرّمين وأبناء ببرة ، فإن ذلك من أهم ما يعود على المجتمع كله بالسعادة الحقيقية ، إن الحافظة على بناء الأسرة بناء جيداً يقضي تماماً على كثير من المشكلات التي تعاني منها المجتمعات النهكة اقتصادياً وسياسياً وثقافياً ، وما أكثر هذه المجتمعات في ظل هذه القسمة الجائرة للمجتمعات الإنسانية المعاصرة - مجتمعات الشمال أو الجنوب - أو مجتمعات الغنى أو الفقر ، أو المجتمعات الدائنة والمجتمعات المدينة .

إن معظم هذه المشكلات تحمل إذا نشئت الأجيال تنشئة صالحة ولا صلاح لهذه الأجيال إلا باحترام المجتمع للأم وإعطائها كامل حقوقها .

وإن المجتمع المسلم وهو يكرم الأم هذا التكريم إنما يقدم لنفسه أجل خدمة ، ويوضع نفسه في أحسن مكان بين المجتمعات الإنسانية كلها ، فتكريم الأم يعني في عرف الرقي والتقدم والمعايير الخلقية أن هذا المجتمع قد ربح أسرة كاملة ، ربيت تربية سليمة ، وشب فيها الأبناء على أعلى الخصال ، وأولئك الأبناء هم لبنات البناء القوية المتتسكة ، التي غذيت البر والوفاء والولاء للأبوبين وللأم على وجه الخصوص ، والذين شبووا على هذه القيم يحسنون كيف يعطون المجتمع من برههم ووفائهم وولائهم ما يرفع من قدر المجتمع ، ويتحول بينه وبين الرذائل التي أبرزها الجحود والسلبية والإهمال .

وإن مجتمعنا إنسانياً لا تعطى فيه الأم حقها من التكريم ، ولا حظها من الاحترام والتقدير ، مجتمع سريعاً ما تفكك فيه الأواصر ، وتخلى فيه الشحناء والبغضاء محل الوئام والتعاون والتكافل .

ولقد رأيت بنفسي في المجتمعات الغربية التي لا تعطى للأم احترامها وتقديرها ولا

توجب على الأبناء ولا الآباء ، بل ولا على المجتمع نفسه احترام الأم والبر بها – رأيت هناك الأبناء يتخلصون من الأمهات عندما تقدم بهن السن بإيداعهن دور الرعاية ضيقاً بمعايشتهن وقد عجزن عن الكسب والعمل – بعد أن يحتالوا لذلك في غير حياء ومن غير رهبة لأى قانون أو نظام يحول بينهم وبين التخلص من أمهاتهن ، لأن نظمهم هناك لا تلزم الأبناء برعاية شيخوخة الأبوين ، وكثيراً ما سمعت هناك عن قصة أم تبكي أمام ابنها الذي يتهمها بالحرف حتى يتخلص منها ويدعوها إحدى دور الإيواء .

ومع كل هذا التحجر في المشاعر والتبلد والقسوة يزعمون أنهم أم متحضرة !!!
ويجدون من يشر لهم بأسلوبهم في المعيشة !!!

إن ذلك عندهم قد جعل الحياة الأسرية خالية من الدفء والرحمة والمودة ، بل
خالية من القيم الخلقية الفاضلة .

أين ذلك من الإسلام ومنهجه ونظمه وأخلاقه وآدابه ذلك المنهج الذي وضع مفاتيح
الجنة تحت أقدام الأمهات (١) ، وأوصى بها وبالوالد وصاة لا تجد لها نظير في أي منهج
أو نظام آخر سبق الإسلام أو لحق به ؟

ب - واجباتها نحو المجتمع :

كما أوضحنا فيما سلف من الكتاب في الفصل الأول من هذا الباب واجبات المرأة
بنتاً وأختاً نحو المجتمع الذي تعيش فيه ، نوضح هنا أن المرأة زوجة وأمًاً عليها واجبات نحو
المجتمع كذلك ، بل ربما كانت أكبر وأشمل .

إن كل الواجبات التي ذكرناها هناك واجبات على الزوجة والأم هنا ، فلا داعي
لإعادة الحديث عنها .

وإنما نضيف هنا بعض الواجبات الخاصة بالزوجة والأم على النحو التالي :

أولاً : أن ترعى حقوق الزوجية تمام الرعاية ، فذلك وإن كان حق الزوج كما تحدثنا عن ذلك آنفاً ، فإنه حق للمجتمع كذلك ، إذ يتجنب المجتمع كثيراً من الانحرافات
والاضطرابات والمشكلات الأخلاقية ، ويسد باب الخادنة والخالة – الصدقة

(١) ورد ذلك في أكثر من حديث نبوى ، حيث روى الإمام أحمد بنده : « الزرم رجلها ، فإن الجنة تحت أقدامها » ، وروى البيهقي : « الزرم رجلها فثم الجنة » ، وروى القضاوى بنده عن أنس رضى الله عنه : « الجنة تحت أقدام الأمهات » . جاء ذلك في كنز العمال ١٦ / ٤٦١ وما بعدها ، ط الرسالة ، بيروت ، دون تاريخ .

المزعومة بين رجل وامرأة أجنبية عنه – ويحول بين الأزواج وهجر بيت الزوجية ، وما يترتب على هذا الهجر من تطلع إلى الحرام ، وضياع للأبناء ، لحرمانهم من رعاية الأب وعدم كفاية رعاية الأم .

ثانيا : وأن ترعى حق المجتمع في التخلص من الكماليات في الحياة ؛ لأن تلك الكماليات لابد أن ترهق ميزانية الزوج أولا ، ثم تتعكس على المجتمع بإحداث خلل اقتصادي ثانيا .

ثالثا : وأن تحسن تدبير شئون بيتها المالية في غير إسراف ولا تقدير مهما يكن دخلها في نظرها قليلا ، لأن الملازمة بين الدخل والمنصرف هي علاقة حسن التدبير ، وأيضا إذا اعتبرنا هذا التدبير الحسن واجب الزوجة نحو بيتها كذلك واجبها نحو المجتمع كله ، فهي بهذا التدبير تحمل للمجتمع كثيرا من مشكلاته الاقتصادية حلاً هادئا يتجنب المجتمع كله كثيرا من المخاطر ، ويتجنب عددا من الحكومات اللجوء إلى الديون والأقرارات لتغطية احتياجات هى بالإسراف أكبر من قدرات البلاد .

رابعا : أن تحسن تربية أبنائها وفق أخلاق الإسلام وآدابه ، وأن تعودهم أفضل العادات في التعامل مع الناس وفي التعامل مع الحياة نفسها ، وأن تحييهم في المسجد ، وأن تشجعهم على التعاون في تنظيف المسجد وتنظيم ما فيه من مكتبة أو نحو ذلك ، وأن تحييهم في المدرسة وتشجعهم على التفرق الدراسي ، فإن المجتمع ما يستفيد من أبنائه أحسن مما يستفيد من المتفوقين منهم ، فهم العلماء ، وهم المخترعون ، وهم بناة الحضارة ، وما قامت المجتمعات إلا على أمثال هؤلاء المتفوقين .

خامسا : وأن تغرس في نفوسهم منذ نعومة أظفارهم حب التعاون وحب العمل ، وحب الوطن والولاء للحق والخير والتمسك بذلك ، فإن ذلك أيضا يسهم في حل هادئ لمشكلات عديدة في المجتمع ، في رأس قائمتها عدم كفاية الإنتاج ، وعدم كفاءته وعجزه عن المنافسة ، بل إن ذلك حرب لعدد من الانحرافات الخلقية المتفشية في كثير من المجتمعات كالرشوة والإهمال والتراخي وقد الولاء والانتماء .

إن هذا واجب المرأة زوجة وأمأ ، إذا كانت تريد أن تؤدي نحو المجتمع ما عليها ، حتى تستمتع فيه بما لها من حقوق .

الباب الثالث

المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله

ويتناول:

التمهيد.

الفصل الأول : فقه المرأة في الدعوة إلى الله .

والفصل الثاني : عمل المرأة المسلمة في مجال الدعوة إلى الله .

التمهيد:

نحاول في هذا الباب بعون من الله وتوفيق أن نوضح أبعاد فقه الدعوة إلى الله بالنسبة للمرأة المسلمة (١٠٢) ، كما نحاول أن نرسم طريقاً - بناء على تجاربنا الميدانية - لعمل المرأة المسلمة في هذا المجال .

ففي الفصل الأول من هذا الباب نوضح مفهوم الدعوة إلى الله ، ونحدد أهدافها ، ونشير إلى وسائلها ، أملا في أن يكون فقها على الصورة المثلثي المرجوة التي لا يقبل أقل منها .

ثم تتحدث عن وجوب الدعوة إلى الله على المرأة كما هي واجبة على الرجل ، ونسوق في هذا من الأدلة والبراهين ما يؤكّد هذا الوجوب ، ويرده إلى أصله من الشريعة الإسلامية ، حتى يكون في ذلك ردّ على أولئك الذين لا يرون المرأة المسلمة أهلاً للدعوة إلى الله .

ثم تتحدث عما يلزمها منأهلية لتصدي للعمل في الدعوة إلى الله .

وفي الفصل الثاني من هذا الباب نحاول أن نبسط القول في عمل المرأة المسلمة في مجالات الدعوة إلى الله ، فنمهد لذلك بكلمات عن السابقات من المؤمنات الداعيات إلى الله على سبيل ذكر الشاهد والمثال .

ثم نوضح للمرأة المسلمة مجالات عملها في الدعوة إلى الله ، ونتوسّع في الحديث عن أنواع الأنشطة التي يجب أن تمارسها ، سواءً كانت هذه الممارسة في بيتها أم خارجه ، إذ يجب عليها الإسلام أن تكون داعية إلى الله مع أولادها ، تعد وتربى وتدفع بهؤلاء الأبناء إلى المسجد بصحبة الأب وقد تهيأوا لحب المسجد والتلاوة مع من فيه وما فيه ، ثم تهيئهم إلى الذهاب إلى المدرسة دون توجس من هذا المجتمع الجديد عليهم ، وعندئذ يحسن الأبناء التعامل مع المسجد فيكسبون من وراء ذلك الروح الإسلامية التي تسيطر

(١٠٢) لنا في ذلك كتاب موسوع من سبعين كثرين بعنوان : فقه الدعوة إلى الله . نشر دار الوفاء ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، يتلمس فيه التوسيع من أراد .

على سلوكهم ، كما يحسنون التعامل مع المدرسة فيكسبون التجاوب مع الدراسة والتفوق فيها .

وأوضحت أنها يجب أن تكون داعية مع قرياتها تحاول أن تؤدي معهن واجباً في الدعوة إلى الله - إذ ليست الدعوة إلى الله هي نقل الناس من الكفر إلى الإيمان ، ولكن يدخل فيها بكل تأكيد نقل الناس من الضلال إلى الهدى ، ومن عدم الالتزام بآداب الإسلام وأخلاقه إلى الالتزام بالإسلام والاعتراض بالانتقام إليه .

كما أن للمرأة المسلمة عملاً في جاراتها لا يقل أهمية في فائدته عن عملها في أبنائهما وقرياتها ، إذ تستطيع بحسن عشرتها ورعاية حق جاراتها أن تستحوذ على قلوب هؤلاء الجارات ، فإذا ما وصلت إلى ذلك بدأت تمارس فيهن الدعوة وهي محبوبة لديهن أثيرة عندهن ، وهذا هو مفتاح النجاح في الدعوة إلى الله .

ثم أوضحت أنه لابد أن يكون لها عمل في المسجد الذي تسكن قريباً منه حيث تستطيع في هذا المسجد أن تعلم غيرها تلاوة القرآن وتفسيره الملائم لهن ، وأن تشرح من أحاديث الرسول ﷺ وسيرته ما تستطيع ، وأن تنتقى من هذا وذاك ما يكون ملائماً لأعمار من تشرح لهن .

فالمرأة المسلمة الداعية إلى الله لها أن تذهب إلى المسجد في بعض الأوقات الملائمة التي سنُ لها أن تذهب فيها ، أو أن تجلس مع من تتحدث إليهن في شرفة النساء بالمسجد .

إن الداعية إلى الله تستطيع أن تؤثر في أخواتها النساء وتعلمنهن من أمور الدين ما يكن في حاجة إليه ، أو على الأقل تجبيهن على كثير من الأسئلة الدينية بأكثر وأحسن مما يستطيع الرجل الداعية ، وبخاصة في الأمور التي تتصل بفقه الطهارة والعبادة بالنسبة للنساء ، إنها تدفع المخرج عن المرأة إذا سألت رجلاً - وإن كان لا حياء في الدين - كما تدفع نفس المخرج عن الرجل إذا وجهت إليه الأسئلة مباشرةً من النساء في هذه الأمور .

ثم نوضح بإذن الله واجب المرأة في الدعوة إلى الله نحو مجموعة مختارة من النساء تتوالهن بالتحقيق والتشرجيع على الالتزام بالدين وأدابه وسلوكه ، حتى تكون منهن نواة لداعيات إلى الله فيما بعد .

ثم نتحدث عن أثرها في الحي الذي تسكن فيه ، وماذا تستطيع أن تقدم له وللنساء اللاتي فيه من خدمات ثقافية أو غيرها ، مما سنفصل الحديث فيه بإذن الله تعالى .

ونؤكد في هذا الباب كله ، أن هذه الأنشطة المنوطة بالمرأة المسلمة مهما تعددت أنواعها ، فإنها ما ينبغي أن تصرفها عن واجباتها في بيتها ومع زوجها وأولادها ، لأن تلك هي وظيفة أساسية كهذه ، وما ينبغي أن تكون واحدة منها على حساب الثانية ، وإنما عليها أن تننسق بين هذه وتلك وتستعين الله ولا تعجز ، وتحسب عند الله ما ينالها من عناء أو بلاء في سبيله سبحانه وتعالي .

ذلك مجمل ما نطبع أن نصل إليه في هذا الباب الثالث من الكتاب ، والله المستعان وهو ولی التوفيق .

الفصل الأول

فقه المرأة في الدعوة إلى الله

١ - مفهوم الدعوة إلى الله وأهدافها ووسائلها

أ - مفهوم الدعوة إلى الله :

الدعوة إلى الله هي - أصلا - دعوة الله سبحانه ، أى صادرة منه إلينا عن طريق أنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام الذين ختمهم بـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وخصمه دونهم بأن أوحى إليه الشريعة على حالها التي جاءت بها من عند الله دون تحريف أو تزييف .

فإذا قلنا الدعوة إلى الله ، فمعنى ذلك أنها الدعوة إلى الإيمان بالله وبما جاءت به الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام ، وطاعتهم فيما أمروا به ، والانتهاء عما نهوا عنه ، وصدقين ما أخبروا به عن الله سبحانه وتعالى ، أى الدعوة إلى دين الإسلام خاتم الأديان وأتمتها وأكملها ، ذلك الدين الذي تكفل الله بحفظه على حين وكل حفظ الأديان الأخرى إلى الناس ، لذلك بقى الإسلام وحده دون بقية الأديان دون تحريف أو تبديل .

والدعوة إلى الله بهذا المفهوم يجب أن توجه إلى كل الناس في كل زمان وكل مكان ، وهذا واجب المسلمين جميعا رجالاً ونساءً - على نحو ما سنبين فيما بعد - بإذن الله .

الدعوة إلى الله بهذا المفهوم توجه إلى الناس جميعا ، أى إلى كل المدعوين ، وهؤلاء المدعون صنوف على التحول التالي ولكل صنف منهم دعوة تناسبه :

١ - إن كان المدعو غير مؤمن بالله وغير متبع لدين الإسلام ، فإن المناسب له أن يدعى إلى الدخول في دين الإسلام ابتداء .

٢ - وإن كان المدعو مؤمنا بالله غير مسلم أى ملتزم بما يطالب به الإيمان دون الإسلام ، فإن المناسب له أن يدعى إلى الالتزام بالإسلام عباداته ومعاملاته وأخلاقه .

٣ - وإن كان المدعى مؤمنا مسلما ، ولكنه يقارف بعض المعاصي ، فإن المناسب له أن يدعى إلى الدخول في الطاعة والالتزام بكل ماجاء في الإسلام من طاعات .

٤ - وإن كان المدعى مؤمنا مسلما متزما طائعا ، ولكنه يفهم التدين على أنه عمل شخصي بينه وبين الله ، وأن ما وراء ذلك من عمل جماعي لم يطلب منه ، فإن المناسب له من الدعوة أن يعرف أن العمل للإسلام يجب أن يكون فرديا في أحيانا قليلة وجماعيا في معظم الأحيان ، لأن ما تقدر عليه الجماعة لا يقدر عليه الفرد ، وأن الله سبحانه خاطب المؤمنين خطاب الجماعة لا خطاب الفرد الواحد ، فالقرآن الكريم في معظم آياته الآمرة أو الناهية إنما يوجه الخطاب للجماعة من مثل :

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ...﴾ (١٠٣) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تقولوا رأَانَا وَقُولُوا انْظُرْنَا...﴾ (١٠٤) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيَّاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ...﴾ (١٠٥) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِيٍ...﴾ (١٠٦) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ...﴾ (١٠٧) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَمِ كُلَّهٗ...﴾ (١٠٨) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مَا رَزَقْنَاكُمْ...﴾ (١٠٩) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمُنْ وَالْأَذَى...﴾ (١١٠) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذُرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا...﴾ (١١١) .

﴿يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايِنُتُم بِدِينِ إِلَى أَجْلِ مُسْمٰى فَاکْتُبُوهُ...﴾ (١١٢) .

فهذه عشر آيات من سورة البقرة وحدها كلها تتجه إلى خطاب الجماعة لا الفرد ، فما بالنالو أحصينا كل الآيات الموجهة للجماعة .

٥ - وإن كان مؤمنا مسلما متزما غير عاص ، وغير مقتنع بأن التدين عمل شخصي ،

(١٠٥) سورة البقرة : ١٧٢ .

(١٠٤) سورة البقرة : ١٠٤ .

(١٠٣) سورة البقرة : ١٥٣ .

(١٠٨) سورة البقرة : ٢٠٨ .

(١٠٧) سورة البقرة : ١٨٣ .

(١٠٦) سورة البقرة : ١٧٨ .

(١١١) سورة البقرة : ٢٧٨ .

(١١٠) سورة البقرة : ٢٦٤ .

(١٠٩) سورة البقرة : ٢٥٤ .

(١١٢) سورة البقرة : ٢٨٢ .

ولكنه يؤثر العافية ويحب الاستكانة أو يخاف مغبة العمل من أجل الإسلام في ظل الظروف التي تدين العمل للإسلام وتخلط بينه وبين التطرف أو التشدد ، فإن المناسب له من الدعوة أن يصر بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فرائض الإسلام ، وأن فرائضه لا تؤدي إلا بمعاناة وتصد للباطل ، وتوافق بالحق وتوافق بالصبر ، وتحمل لكثير من الأعباء وأن مسلما على وجه الأرض لن يصيغ من مكره الدنيا وأذها إلا ما كتب الله له ، وآيات القرآن الكريم في هذه المعانى كثيرة من مثل قوله تعالى :

﴿ قل لِّن يَصِيبُنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ... ﴾ (١١٣) .

﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مَّشِيدَةٍ ... ﴾ (١١٤) .

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتابٍ ... ﴾ (١١٥) .

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيَّةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ... ﴾ (١١٦) .

﴿ لَكِيلًا تَخْزِنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ ... ﴾ (١١٧) .

٦ - وإن كان قد توفر فيه كل ذلك ولكنه يرى أن الجهاد في سبيل الله لا يمارس إلا بعد قيام الدولة الإسلامية التي تحكم بما أنزل الله ، فإن المناسب له أن يدعى إلى التتفق في الدين ، واعتبار أن الإعداد والاستعداد للجهاد بمثابة الجهاد نفسه ، لأنه لا يتم إلا به ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

وفقه إلى أن الدولة الإسلامية لن تقوم بمجرد الدعوات والأمانى ولكن لابد لها من عمل واستعداد ومراحل لهذا العمل وأولويات لهذه المراحل ولابد له من تضحيات ، وكل ذلك جهاد لأن الجهاد لا يتم إلا به وقد طالبنا الإسلام بكل ذلك ، بل طالبنا في ممارسته حتى بعد قيام الدولة فقال سبحانه : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ (١١٨) .

والدولة حينما تمارس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي دولة إسلامية فلا بد لها من الجهاد في مجالين هامين :

المجال الأول : أطر الناس على الحق أطرا وقصرهم عليه قصرا ، أي جلب المصالح وما

. (١١٣) سورة التوبه : ٥١ . (١١٤) سورة النساء : ٧٨ . (١١٥) سورة الحديد : ٢٢ .

. (١١٦) سورة التغابن : ١١ . (١١٧) سورة آل عمران : ١٥٣ . (١١٨) سورة الحج : ٤١ .

ينفع الناس في دينهم ودنياهم .

والثاني : منع المنكرات بالقوة ، أى درء المفاسد وكل ما يضر الناس في دينهم ودنياهم ، وهذا واجب الدولة الذي إن قصرت فيه فقدت شرعيتها .

وهذه الدعوة بهذا المفهوم لا تدع في المجتمع نقيصة إلا حاربتها وحمت الناس من شرها ، وكل مسلم ومسلمة مطالب بأن يدعوا إلى الله بهذا المفهوم للدعوة إلى الله ، وأن يبذل في سبيل الله ما يستطيع من وقت وجهد ومال .

٧ - وإذا كان المدعو قد استوفى كل ذلك بما فيه الجهاد في سبيل الله والإعداد والاستعداد له ، ولكنه لا يتطلع إلى أن يكون الدين كله لله ، ولا إلى أن يكون الناس مع دين الحق ، وإنما يكتفى بأن يعيش المسلمون فيأمن مع أعدائهم مادام المسلمون قد أعدوا لهم من أسباب القوة ما استطاعوا واستعدوا لأن ينالوهم عند اللزوم ، فإن المناسب من الدعوة لهذا المدعو أن يفقه أن المسلمين مطالبون بالجهاد في سبيل الله إلى أن تكون كلمة الله هي العليا ، وكلمة الذين كفروا السفلة ، وإلى أن لا يعبد غير الله في الأرض ، ويكون الدين كله لله ، ولو كره الكافرون أو المشركون أو أى كارهين .

إن هذا الفقه لعمل المسلمين حتى لا يعبد غير الله في الأرض ، هو الذى يؤكّد إيجابية الدعوة إلى الله وقدرتها على إحقاق الحق وإزهاق الباطل أو الشهادة في سبيل الله دون ذلك .

كل تلك مجالات في الدعوة إلى الله يجب أن يوليه المسلمون اهتماماً لائقاً بها ، وكل مجال من هذه المجالات يستغرق جهوداً هائلة ، ويكلف أعباء ثقلاً ، وتحضيرات كبيرة ، تبدأ بالوقت والجهد والمال ولكنها لا تنتهي محققة الغاية إلا بالتضحيّة بالنفس في بعض الأحيان ، وتحقيق الغاية نصر وهو محدود من إحدى الحسينين ، والشهادة في سبيل الله من أجل تحقيق هذا النصر ، نصر كذلك ، ومحدود الحسني الثانية .

هذا ما أردنا أن نلقىه من ضوء على مفهوم فقه الدعوة إلى الله ، نرجو أن تكون قد وفقنا فيه إلى الصواب .

ب - أهداف الدعوة إلى الله :

إن أهداف الدعوة إلى الله كثيرة ومتعددة ، وإن الدعاء إلى الله رجالاً ونساءً عليهم أن يسترعبوها ، وأن يوظفوا طاقاتهم وجهودهم وأوقاتهم وكل ما يملكون لتحقيق هذه الأهداف .

وقد تحدثنا عن هذه الأهداف بالتفصيل في كتابنا - فقه الدعوة إلى الله - ولكننا هنا
نحاول أن نذكر هذه الأهداف على وجه الإجمال سائلين الله التوفيق .

أبرز هذه الأهداف :

١ - إعانة الناس على عبادة الله سبحانه وفق ما شرع لهم ، وعمل الدعاء إلى الله أن
يعينوا الناس على ذلك بما آتاهم الله من العلم وبما أوتتهم الكتاب وبما أودع فيهم من
الحكمة والقدرة على الشرح والتفسير .

٢ - وإعانة الناس على إحياء سنة التعارف فيما بينهم ، فالله تبارك وتعالى يقول : ﴿يأيها
الناس إنما خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا﴾ (١١٩) بل
إن معظم العلماء يرون التعارف واجباً شرعاً بنص هذه الآية ؛ لأن الناس دون
تعارف لا يستطيعون أن يتعاونوا فيما بينهم فضلاً عن أن يتکاففوا في دفع خطر
عنهم ، أو جلب مصلحة لهم .

وذلك مهمة الدعوة إلى الله سبحانه ، حيث يوضحون للناس أهمية التعارف في حياتهم .

٣ - وإعانة الناس على تغيير الواقع السيئ الذي يعيشه المسلمون في هذا العصر ، إلى
واقع إسلامي يقربهم من الله ومن الناس ، ومن تحقيق مصالحهم في معاشهم ومعادهم .

فكيف يغير هذا الواقع ؟

ومن الذين يقومون بهذا التغيير ؟

ومتي يبدأ هذا التغيير ؟

كل هذه الأسئلة إنما تكون الإجابة عنها من صميم عمل الدعوة إلى الله .

٤ - والعمل على تربية الفرد المسلم تربية إسلامية صحيحة متكاملة ، بحيث تتناول كل
جوانب شخصيته الروحية والعقلية والخلقية والبدنية والاجتماعية .

إن ذلك من صميم عمل الدعوة إلى الله ، ومن أوليات واجباتهم في التوجيه
والتسديد ، ولا تقدم لأمة قائمة إلا أن تحسن تربية أبنائها من كل هذه النواحي التي
ذكرنا ، وإذا حار الناس في البحث عن مناهج ل التربية الأفراد فإن الأمة الإسلامية قد
منحها الله في هذا المجال أكمل منهج وأحسن نظام .

(١١٩) سورة الحجرات : ١٣

٥ - والعمل على إعداد البيت المسلم وتربيه جميع أفراده وفق منهج الإسلام ونظامه ، ليشب الأبناء في جو إسلامي ، ويسود البيت خلق الإسلام وروحه وأدابه ، فيتشبع بذلك الأبناء ، فيقبلون على المسجد يستكملون بما فيه ما يعجز عنه البيت ، ثم يقبلون على المدرسة وعلى المجتمع عناصر بناء وعمل وتعاون على البر والتقوى .

وهذا عمل من أبرز ما يجب أن يقوم به الدعوة إلى الله ، المنوط بهم إصلاح المجتمع بإصلاح البيت المسلم .

٦ - والعمل على إعداد المجتمع المسلم ، الذي يجب أن تسوده قيم الإسلام وأخلاقه ، وأن يتحلى أفراده بهذه الأخلاق ، المجتمع الذي يجب أن يسوده منهج الإسلام ونظامه في كل أمر من أموره وفي كل مؤسسة من مؤسساته ، المجتمع الذي يجب أن يتخلّى عن كل صفة نفر منها الإسلام أو كره الناس فيها .

إن المجتمع بهذا التخلّى وذاك التخلّى هو القادر على أن يمارس أفراده الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويعاملون فيما بينهم بل مع غيرهم كذلك بالعدل ، ويتحذّرون الإحسان شعارا لهم في كل عمل يقومون به ؛ لأن الله سبحانه قد كتب الإحسان على كل شيء حتى في الذبح والقتل .

وإن الدعوة إلى الله هم الذين قد أهلوا للتوجيه الناس إلى العمل لبناء المجتمع المسلم السليم .

وإن مجتمعـا يسودـه الأمر بالـمعـروفـ والنـهيـ عنـ المـنـكـرـ ،ـ العـدـلـ والإـحسـانـ .ـ لأـولـيـ الـجـمـعـاتـ بـأـنـ يـعـيـشـ النـاسـ فـيـ حـيـةـ اـجـتـمـاعـيـةـ سـعـيـدةـ ،ـ تـقـنـتـ لـهـمـ مـصـالـحـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ .ـ

٧ - والعمل على تكوين حكومة إسلامية أيا كان شكلها ، إذ المهم المحتوى ، والمنهج الذي تحكم به قبل أهمية الشكل والنوعية .

وإنما تكون الحكومة إسلامية إذا طبقت شريعة الله على عباد الله ، فأحقت الحق وأبطلت الباطل وعدلت وأحسنت وأمرت بالمعروف ونها عن المنكر ، وجلبت للناس المصالح ودرأت عنهم المفاسد ، وأعدت واستعدت للجهاد في سبيل الله حتى تكون كلمة الله هي العينا .

والدعـةـ إـلـىـ اللـهـ مـعـ كـلـ صـفـةـ مـنـ هـذـهـ الصـفـاتـ لـلـحـكـومـةـ إـسـلامـيـةـ ،ـ هـمـ الـذـينـ يـوجـهـونـ وـيـدعـونـ النـاسـ إـلـىـ التـمـسـكـ بـهـذـهـ الصـفـاتـ فـيـ أـنـفـسـهـمـ وـفـيـ حـكـومـاتـهـمـ ،ـ

ويعرفونهم في هذا المجال ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات .

٨ - ومن أهداف الدعوة إلى الله : العمل على مقاومة أعداء الأمة الإسلامية ، الذين يحتلون أرضها أو يسيطرون عليها أي نوع من السيطرة ، ثقافية كانت أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية ، وذلك أن مقاومة أعداء الأمة الإسلامية أعداء الحق فرض عيني إن كانت بعض بلاد المسلمين في يد الغاصبين وكفائي في غير ذلك .

والدعاة إلى الله هم الذين يوضحون للناس هذه الفرائض ويدعونهم لتنفيذها وأداء الواجب فيها ، ومن المحقق الذي لا يختلف عليه المسلمون اليوم ، أن الجهاد في سبيل الله لمقاومة أعداء الأمة فرض عيني ؛ لاغتصاب فلسطين واغتصاب أجزاء من الوطن العربي والوطن الإسلامي .

٩ - والعمل على إعادة الوحدة بين المسلمين في العالم كله ، الوحدة بالطريقة الأقرب إلى المعمول والمطلوب ، الوحدة التي تبدأ بوحدة الفكر والثقافة والمصادر والمراجع ، وتنتهي بوحدة الهدف والغاية ، ثم الوحدة الاقتصادية بكل متطلباتها في بلدان العالم الإسلامي التي من أبرزها إعادة النظر فيما يملكونه العالم الإسلامي من مقدرات اقتصادية عامة ، وفيما يتوجه من مواد أولية وغلالات وسائر الاحتياجات ، وهل يمكن أن يحدث ذلك نوعا من التكامل الاقتصادي أي الاكتفاء الذاتي في بلدان العالم الإسلامي دون وسطاء من الأعداء ، ثم تأتي من بعد ذلك الوحدة السياسية التي تتولد عنها الدولة الإسلامية الكبرى - كما كانت - مع غض النظر عن شكل هذه الدولة ، إذ العبرة دائما بالجوهر والمعنى وتطبيق شرع الله .

أما البدء بالوحدة السياسية فتلك مطامح أو مطامع بعض الحكام المغامرين الذين يجهلون ، ولا يحبون أن يتعلموا ، ولقد قامت وحدات سياسية غير مسبوقة بتوحد الفكر والثقافة وما ذكرنا فكان نصيبها الفشل على الرغم من مكابرة هؤلاء الحكام الذين يجهلون ، وتاريخنا المعاصر اشتمل على أكثر من تجربة تثبت في ذهن حاكم غير مغامر ، يجهل كثيرا من حركة التاريخ ، ففشلت فشلا ذريعا ، باعد بين المسلمين وبين تحقيق الوحدة المنشودة خطوات وخطوات .

والأصل أن يكون البدء بهذه الوحدة المتدرجة بالعالم العربي ، فإذا نجحت كان التوجّه إلى العالم الإسلامي ، إن تلك الوحدة الناجحة هي وحدة الشعوب في مقابلة الوحدة الفاشلة وحدة الحكام .

وإن الدعاء إلى الله هم الذين يهدون السبيل بما أتوا من علم وخبرة ومعاناة في الدعوة إلى الله لهذه الأنواع من التوحد ، بتوجيه الحكم وإيقاع المحكومين وتشجيعهم على أن يضعوا ذلك من بين أهم أهدافهم في الحياة ، مع توضيح أن المجتمعات أو الدول العربية أو الإسلامية ضائعة وغير قادرة على مواجهة متطلبات الحياة مالم تعمل على إيجاد هذه الوحدة .

وإن تاريخنا قديمه ووسطه وحديثه على ذلك من الشاهدين ، ولنا أن نتساءل قائلين : متى استطاعت الأمة الإسلامية أن تحقق أهدافها وأن تؤسس أعظم حضارة عرفتها البشرية ؟

والجواب على ذلك بكلمة واحدة هي : يوم كانوا أمّة واحدة ودولة واحدة ، وما حدث التراجع الحضاري والنكوص إلا بعد الفرقة والانقسام .

١٠ - والعمل على نشر دعوة الله في الأرض كلها ، يعانا من المسلمين بأن الإسلام هو دين البشرية كلها ، والعمل على ذلك يتطلب إعداداً واستعداداً وجهداً ومالاً ووقتاً وعلماً ومعرفة ، وذلك كله واجب المسلمين جميعاً رجالاً كانوا أمّ نساء . ولا يقنع بذلك ولا يؤهل له مثل الدعاء إلى الله الذين ميزهم الله بفقه هذا الدين وأهلهم بصفات الدعاء .

وبعد : فتلك - كما قلنا - أهداف الدعوة إلى الله على وجه الإجمال . - وتحت كل هدف منها شروح وتفاصيل تل eens في مظانها - المسلمين رجالاً ونساء مطالبون بأن يحققوا من هذه الأهداف ما يستطيعون .

ومن المسلم به أن المرأة المسلمة عليها في تحقيق هذه الأهداف عبء غير قليل ، يلائم قدراتها وظروفها وما فطرها الله عليه من استعدادات وإمكانات علمية وثقافية ودعوية وحركية ، كما يجب أن يكون أداؤها لهذا العباء ليس على حساب بيتها وزوجها وأبنائها .

إن على المرأة المسلمة أن تضع نصب عينيها هذه الأهداف وعليها بعد ذلك أن تتساءل قائلة لنفسها :

ماذا أستطيع أن أحْقِقَ من هذه الأهداف ؟
وكيف أحْقِقُها ؟

وكيف أنسق بين واجبي فيها وواجباتي الأخرى التي فرضها على الإسلام مع بين وزوجي وأبنائي؟

وكيف أفعن زوجي أو ولدي بضرورة أن أؤدي هذه الواجبات دون قصور أو تقصير؟

وكيف اختار مكانى بين العاملات المسلمات لتحقيق أهداف الدعوة إلى الله؟

وإن المرأة المسلمة المعاصرة - بل في معظم العصور - لقادرة على أن تسهم في تحقيق هذه الأهداف العشرة جميعاً، لو تدبرت أمر نفسها وكانت حريصة على إرضاء ربها، ولم تؤثر العافية أو الكسل.

وأتصور أنها تستطيع أن تحقق ذلك كله أو أغلبه بإحدى طريقتين أو بهما معاً حسب طاقتها واستعدادها.

أما إحدى هاتين الطريقتين.

فهي العمل المباشر الفردي:

ومن خلاله تستطيع تحقيق الأهداف التالية:

- ١ - أن تعين بعض النساء على عبادة الله وفق ما شرع،
- ٢ - وأن تطبق مبدأ التعارف بين المسلمات ما استطاعت،
- ٣ - وأن تسهم في تغيير أى واقع سيءٍ لبعده عن الإسلام الواقع إسلامي في حدود إمكاناتها، وربما كان هذا أفسح مجال لها، لأن البيوت المسلمة مليئة اليوم بكثير من العادات والتقاليد المخافية للإسلام في الأفراد والجماعات وبخاصة تجمعات النساء.
- ٤ - وأن تسهم في تربية الأبناء تربية إسلامية جيدة، تجعلهم قادرين على التجاوب مع المسجد والمدرسة والمجتمع نفسه، بما تغرس فيهم من صفات إسلامية، كالتعاون والإحسان بضوره أداء الواجب، والخلق بأخلاق الإسلام.
- ٥ - وأن تسهم في إعداد البيت المسلم من حيث نظافته ونظامه ومحتوياته كلها، فهذا من صميم عمل المرأة المسلمة الداعية إلى الله، وإن هذا البيت المسلم في جوهره ومظهره فهو القادر على أن يكون مراجع إسلامية في كل ما تقع عليه عيونهم من أشياء.

وما يسىء إلى الناشئين شيءٌ مثل ما يسىء إليهم أن يروا في بيوتهم أشياء أو

مراجع غير إسلامية ، كالتماثيل ، والصور المنهي عنها ، بل وأى قيم أخلاقية ليست نابعة من الإسلام ، إنه من العسير على من نشأ وسط هذه المراجع أن يجعلها بمنأى عنه بعد ذلك .

وإن المرأة المسلمة في بيتها لقادرة تماماً على أن تجنب حواس أبنائها كل ما هو مخالف للإسلام ، من شكل أو معنى ، ومن خلق أو سلوك .

٦ - وأن تسهم في إعداد المجتمع المسلم ، بحسن التزامها بأخلاق الإسلام ، وعملها الدائب على أن يتمسك أبناؤها بهذه الأخلاق ، فما المجتمع إلا مجموعة من الأسر ، إن استقامت على الإسلام استقام المجتمع كله .

وأما الطريقة الثانية :

فهي العمل الجماعي مباشرةً أو غير مباشر ، وهو ما نشير إليه فيما يلى :

١ - ممكن أن تسهم المرأة في العمل على إنشاء حكومة إسلامية تحكم الناس بشرع الله ومنهجه ، دون أن تخوض تجارب سياسية ربما لا تلائم طبيعتها وظروفها ، وذلك بأن تضم صوتها إلى أصوات أخواتها من النساء ، وأن تعمل على جمع أكبر عدد من النساء المسلمات الراغبات في أن يكون الحكم وفق الشريعة ، وأن تحدث وعيها بهذه القضية بين أكبر عدد من النساء وأن يتفاهمن في أحسن الوسائل وأنسبها لتحقيق هذه الرغبة عن طريق الكتابة أو المجالس النيابية ، بألا يعطي هؤلاء النساء أصواتهن إلا لمرشح يعمل على تحقيق هذا الهدف .

وإن زيادة عدد المقننات بهذه الرغبة سوف يسرع مهما يطل الوقت بالناس إلى الوصول إلى هذا الهدف .

٢ - ويمكن أن تسهم المرأة المسلمة في العمل على تحرير أي رقة من أرض المسلمين من غاصبها ، سواءً كان هذا الغصب عسكرياً غازياً ، أم سياسياً ضاغطاً أم اقتصادياً مغرقاً البلاد في القروض والديون والفوائد الربوية ، أم ثقافياً ينخر في فكر الأمة وأدبها وفنونها وتراثها ، أم اجتماعياً يبدل أخلاق الناس وعاداتهم وتقاليدهم .

إن المرأة في كل هذه المجالات تستطيع أن تؤدي عملاً يناسبها ويحرر بلاد المسلمين من هذا البلاء ، ولها في ذلك وسائل كثيرة ، ابتداءً من الكلمة المنطقية والمسموعة ، إلى الكلمة المكتوبة ، إلى الاحتجاج لدى المسؤولين ، إلى التظاهر

السلمي المشروع لكل الناس ، طالما هو بعيد عن العنف والشغب ، إلى إرسال البرقيات للجهات الخصصة ، إلى عقد الندوات في المساجد والأندية وغيرها ، إلى عقد المؤتمرات ، إلى المشاركة في المعارك بما يناسبها من تهريب وإسعاف وإعداد ما يلزم المقاتلين من مؤن وملابس .

إنها لا تعجز أبداً مادامت تفكّر وتؤمن بضرورة العمل بالدعوة إلى الله ، أن تجد عشرات الوسائل الأخرى التي تسهم بها في تحرير أي بلد من بلاد المسلمين من أعدائهم .

٣ - و تستطيع المرأة المسلمة أن تسهم مع غيرها من النساء في العمل على إيجاد وحدة إسلامية بين دول العالم الإسلامي المتأثرة - التي بلغ عددها اليوم سبعاً وأربعين دولة - التي يجب أن تصير أمة واحدة .

وليس كلامنا هذا يحمل من المبالغة شيئاً ، لأن التجمع فاعل ومؤثر مهما تكون صفة المجتمعين ، إن المرأة المسلمة تستطيع أن تكون من كل مجموعة منهم رابطة أو أكثر ، وأن تبني هذه الروابط أفكاراً إسلامية جيدة لخدمة المجتمع فكريأ أو ثقافياً أو اقتصادياً أو سياسياً ، فكل هذه الأمور هي لبيات الوحدة بين دول الإسلام ، كما أشرنا إلى ذلك في حديثنا عن الهدف التاسع من أهداف الدعوة إلى الله .

وقد يقول قائل : إن هذا أكثر من قدرات المرأة وطاقاتها ، بل هو يساعد بينها وبين وظيفتها الأساسية في حياتها المنزلية ، غير أنني أقول : إن الأساس في كل أعمال المرأة المباشرة الفردية أو غير المباشرة الجماعية هو ألا يعارض ذلك مع وظائفها الأساسية في بناء بيت وأسرة سعيدة ، فإن وجد هذا التعارض فعليها أن توقف وتنسق ، فإن عجزت - وما أظنها تعجز إن صدقـت منها النية وصحت العزيمة - فوظيفتها في بيتها أولى .

لكن إذا وجدت من النساء المسلمات الداعيات إلى الله من تستطيع أن تكون هذه الروابط وتمارس هذا العمل الجمعي النافع فلم ترفضه ؟

إن المرأة المسلمة لها الحق في أن تعبّر عن رأي غيرها من النساء المسلمات اللاتي لهن بها علاقة واتصال ، فقد جاء في السنة - كما ذكرنا آنفاً - أن أكثر من واحدة من الصحابيات تحدثت عن غيرها من النساء فما رفض رسول الله ﷺ أن يستمع إليها ولا أن يتحدث إليها ، ولا قال لها : الزمي بيتك ، وإنما كان تعليقه على

إحدى النساء مشجعاً عندما كانت تتحدث إليه عن نفسها وعن غيرها وتذكر أن الرجال قد غلبوا النساء في الأجر ، حيث قال لها رسول الله ﷺ « بلغى من وراءك...» الحديث ، أى أجاز لها القيام بهذه المهمة وهي التعبير عن آراء الآخريات .

٤ - وأن تعمل المرأة المسلمة الداعية إلى الله على الإسهام ونشر الدعوة إلى الله ، في كل مكان تخل فيه من بلدان العالم الإسلامي كله ، بل ومن بلدان العالم غير الإسلامي ، وذلك بتعاونها مع غيرها من المسلمات ، وربما بمفردها .

ولقد نجحت في ذلك - أى في نشر الدعوة إلى الله بين نساء الغرب - أعداد لا يأس بها من المسلمات الداعيات إلى الله حيث دعنون غير المسلمات للدخول في الإسلام في كثير من دول أوروبا وفي أمريكا ، وكان لبعضهن الفضل بعد الله في أن يدخلن عدد من النساء الغربيات في دين الإسلام .

ولقد شهدت - أكثر من مرة - في بعض دول أوروبا دخول بعض هؤلاء النساء في دين الإسلام ، بل حضرت وشاركت في مراسيم إشهار بعضهن إسلامها .

وهذا فضل من الله عظيم ، على أى مسلمة أو مسلم يتسبب في أن يدخل أحد في الإسلام ، إن جزاء ذلك عند الله عظيم ، إن الزائر لبلاد الغرب ، ليرى عدد المقيمين على الإسلام من الرجال والنساء كثيراً ، وليس ذلك مقصراً على كبار المفكرين أو أساتذة الجامعات ، وإنما يشمل ذلك عدداً غير قليل من الرجال الذين لم يتميزوا في هذه الجوانب ، كما يشمل عدداً غير قليل من النساء الراغبات في الإسلام لما سمعن عنه أو قرأن ، أو لما تأثرن به من علاقة بأمرأة مسلمة تفقه الدعوة إلى الله .

وهذا فضل من الله يؤتيه من يشاء .

جـ - وسائل الدعوة إلى الله :

الوسيلة - هنا - هي العمل الذي يحقق الهدف أو يساعد على تحقيقه ، وإذا كانت أهداف الدعوة على النحو الذي قررناه آنفاً ، فإن الوسائل التي تحقق هذه الأهداف في تصورنا - وعلى وجه الإجمال والتقريب كذلك - هي ثلاثة نشير إليها فيما يلى :

أولاً : وسيلة الدعوة إلى الله بالكلمة ،

وثانياً : وسيلة الدعوة إلى الله بالقدوة ،

وثالثاً : وسيلة الدعوة إلى الله بالعمل .

ونستطيع بعون الله وإذنه أن نفصل هذه الوسائل على نحو غير موسع فيما يلى :

أولاً : وسيلة الدعوة بالكلمة :

والكلمة هنا تشمل على مفردات عديدة نرصد منها ما يلى :

- ١ - الخطبة ،
- ٢ - والدرس ،
- ٣ - والحاضرة ،
- ٤ - والمناظرة ،
- ٥ - والمقالة بأنواعها ،
- ٦ - والرسالة ،
- ٧ - والتقرير ،
- ٨ - والكتاب ،
- ٩ - والتعليق على حديث ،
- ١٠ - والرد على شبهة (١٢٠) .

والمرأة المسلمة الداعية إلى الله تستطيع أن تمارس كل هذه الوسائل أو معظمها ، فتشتت في التعامل بها كفاءة وجدارة . فقد كان بعض الداعيات إلى الله في هذه الحالات سبق وتبريز وجهود طيبة معروفة مشكورة ، في مختلف العصور الإسلامية السابقة على عصرنا هذا الذي أصبح فقيراً في الداعيات إلى الله .

فالخطبة في جمع من النساء في مسجد أو ناد أو لقاء في إحدى المناسبات الكثيرة التي تفرضها ظروف المجتمع ، وسيلة جيدة في تحقيق أهداف الدعوة إلى الله .

إن المساجد وبخاصة في الفترات التي لا يوجد فيها مصلون - كما هي عادة مساجدنا في العالم الإسلامي اليوم تقلل أبوابها بين الصلوات - تستطيع الداعية المسلمة أن تخطب في أخواتها المسلمات ، فتشير مشاعرهن نحو الغيرة على الدين ومنهجه

(١٢٠) تحدثنا عن معظم هذه الوسائل بالتفصيل في كتابنا المشار إليه آنفاً : فقه الدعوة إلى الله .

وأخلاقه ، و تستطيع أن تقنع بالحق على قدر ما تجيد فن الخطابة «الإقناع والإمتناع»
الإقناع بالحق الذي تدعوه إليه والإمتناع للسامعات بما توفر لها من قدرة على الخطابة ودقة
في استعمال الأنفاظ والعبارات والشواهد والقصص والأمثال .

وكذلك تستطيع أن تستفيد من المسجد في إلقاء محاضرة أو مناظرة - ندوة - تختار
لها موضوعها بعناية ، و تعالجه بعناية أكبر ، و تستقطب حول وجهة نظرها أكبر عدد من
السامعات .

كما أن الدرس الذي يشرح بعض آيات القرآن الكريم أو بعض الأحاديث النبوية أو
بعض المواقف في سيرة النبي ﷺ - مما سترون أنه أكثر في حديثنا الآتي عن أنشطة الداعية
المسلمة إلى الله في الفصل الثاني من هذا الباب يأخذ الله - هذا الدرس وسيلة هامة من
وسائل تحقيق أهداف الدعوة إلى الله .

والمقالات وسيلة جيدة كذلك ، والصحف الإسلامية بالذات حريصة كل الحرص
على أن تنشر منها ما تجده ملائماً وجيداً ، فعلى الداعية المسلمة أن تحاول في هذا المجال
 وأن تجود وتحسن الاختيار ، بل ربما حرصت بعض الصحف الأخرى على أن تنشر من
هذه المقالات ما كان قادراً على معالجة أي موضوع يهم المجتمع معالجة جيدة وبخاصة ما
يسموه في تلك الصحف بصفحة الرأي .

إن كل ما على كاتبة المقال هو أن يعالج الموضوع من وجهة النظر الإسلامية
بموضوعية ودون انفعال أو مبالغات .

إن ذلك يحدث تنويراً في الأذهان ، و تحريراً للعقول من كثير من أنواع الزيف
والخداع الذي يسيطر على كثير منها ، وهذا جانب هام من جوانب تحقيق أهداف
الدعوة إلى الله :

كما تستطيع أن تلجأ إلى الأسلوب الخاص في الإقناع فتكتب رسالة تجمع فيها على
هوادة وبروية كل الأدلة والبراهين التي تؤيد وجهة نظرها ، وأن تخص بهذه الرسالة قرية
أو صديقة أو حارة ، فكثيراً ما أجدى هذا الأسلوب في الإقناع بالحق .

ويمكن للداعية المسلمة أن تقرأ موضوعاً أو كتاباً ثم تعد فيه تقريراً وافياً ، تحسن فيه
عرضه أو مناقشته أو الرد عليه ، ثم يتناول هذا التقرير بين القارئات من النساء ف تكون له
جدوى كبيرة يأخذ الله تعالى .

وتحتاج المرأة المسلمة الداعية إلى الله - إذا كانت من أهل العلم والبحث - أن تلجمأ إلى تأليف كتاب في موضوع ترى من خلال عملها مع النساء أهمية له في حياة المسلمة بصورة عامة أو في إحدى قضايا المجتمع ، فتتوفر على هذا الكتاب تجمع له مادته ثم تنسق بينها ثم ترتب أبوابه وفصوله ثم تصوغه ، ثم تعيد النظر فيه وتعديل ما يحتاج إلى تعديل وتزيد فيما كتبت أو تنقص ، إن الكتاب إذا ألفته المرأة كان أكثر قدرة على التعرف على مشكلاتها وقضاياها .

كل المطلوب في هذا المجال أن تكون مؤلفة الكتاب على المستوى العلمي المتخصص الذي يمكنها من تأليفه على وجه حسن .

إن الكتاب يعالج بعمق ما لا تستطيع أن تعالجه مقالة أو رسالة أو خطبة أو محاضرة أو مناظرة ، وإنه لوثيقة باقية إذا قورنت بغيرها من الوثائق .

ما أحوجنا إلى أن تذخر المكتبة الإسلامية بهذه الكتب التي تعالج فيها الداعيات إلى الله المتخصصات قضايا المرأة ومشكلاتها .

كما تستطيع الداعية إلى الله أن تأخذ من التعليق على الأحداث تعليقا مسماً أو مكتوباً فرصة جيدة ، لإظهار وجهة النظر الإسلامية في حدث من الأحداث ، أما أن ترك الداعية إلى الله هذه الأحداث دون اهتمام أو تعليق فذلك تراجع منها عن موقف لابد أن تعامل معه ، وكل المطلوب منها في هذا المجال أن تكون من أهل العلم والقدرة على استيعاب الحدث والتعليق عليه .

ثم إن الداعية إلى الله تستطيع أن تلقي الشبهات المثارة بين النساء مما له صلة بالدين أو بالدنيا ، ثم تتتوفر على تفنيـد هذه الشبهـة والرد عليها ، فإنـها أـجدر بذلك من الرجال مـادامت من أـهل العـلم والـقدرة .

كل تلك وسائل جيدة في تحقيق أهداف الدعوة إلى الله من خلال الكلمة مسموعة أو مقرؤـة .

ثانياً : وسيلة الدعوة إلى الله بالقدوة :

القدوة وسيلة ناجحة من وسائل الدعوة إلى الله ، إذ هي بمثابة الحجة العملية على الدعوى النظرية ، ومن أراد أن يقنع أحداً بممارسة عمل فعليه هو أن يمارسه أمامه ، وإن مئات المحاضرات عن الصدق تظل أقل أثراً من أن يكون الداعي إلى التحلى بالصدق صادقاً ...

ومن أجل هذا كان رسول الله ﷺ أسوة حسنة لكل مسلم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، لأن كل فضيلة وكل صفة دعا إلى التحلى بها كان هو شخصياً مثلًا حيَا متحركاً لها .

وكثيراً ما كان يلحّأ الرسول ﷺ إلى القدوة مع الكلمة أو دونها في بعض الأحيان - كما فعل في عمرة الحديبية - وكما كان شأنه كله في الدعوة إلى الإسلام كلام وعمل أو عمل دون كلام ، وهكذا يجب أن يكون شأن الدعوة إلى الله جمعياً .

إن كل ما يدعو إليه الداعية إلى الله من فكر أو عمل يجب أن يكون ممثلاً فيه أولاً ، لسبعين :

أولهما : التأثير في الناس وجذبهم إلى ما يدعوه إليه .

والثانى : خشية أن يدخل في دائرة الذين يأمرون بالبر وينسون أنفسهم .

فإلام تدعى المرأة المسلمة وهي تمارس عملها في الدعوة إلى الله ؟ إنها تدعى غيرها من النساء إلى ما يأتي :

١ - فهم الإسلام فهما ملائماً لمستوى الفاهم ،

٢ - والعمل وفق هذا الفهم في مجالات العبادة والمعاملة والعادة ،

٣ - والإخلاص كله في كل عمل تقوم به المرأة ،

٤ - والالتزام بأدب الإسلام وأخلاقه في الأمور الحيوية التالية :

أ - الزى والملبس - الحجاب الشرعي - ،

ب - المطعم والمشرب والمسكن ،

ج - الكلام والصمت ،

د - المشى والحركة ،

هـ - العلاقات بين النساء .

٥ - والرغبة في هداية النساء الآخريات إلى هذا الدين وخلقه ،

٦ - والتأكيد على الاعتزاز بالانتماء إلى الإسلام ،

٧ - والتضحية بالوقت والجهد والمال في سبيل الله ، وفي سبيل إصلاح المجتمع .

إن المرأة المسلمة وهي تدعو إلى ذلك كله ، لا يعينها عليه شيء مثل ما يعيّنها أن تكون هي مطبة لكل هذا في شخصها وفي حياتها ، وتلك هي القدوة التي يجب أن تعطيها المرأة المسلمة الداعية إلى غيرها من النساء ، طمعاً في التأثير فيهن وجدبهن إلى فعل الخير .

إنها إن نجحت في إعطاء الأمثلة العملية للإسلام ، تنجح في أن تجمع أكبر عدد من النساء المسلمات اللاتي يستجنن لها في كل ما تدعو إليه ، وإذا لم تنجح في ذلك وقفت في أحد المحظورين اللذين تحدثنا عنهما آنفًا ، ولا يخدعنا عن الحق أن إحدى الداعيات تنجح بذرابة لسانها وقوه بيانها دون التزامها بالإسلام عملاً وتطبيقاً ، فإن هذا نجاح وقتى سريعاً ما يزول ، لأن الاقتناع المصاحب له غير عميق وغير عملي ، وبالتالي فلن تكون له صفة الاستمرار والالتزام .

وهذه القدوة التي يجب على المسلمة الداعية إلى الله أن تعطيها ، تمثل في تصوري في مجالات أربعة هي :

الخلق والسلوك ، والكلام والمنطق ، والمسكن والملابس ، وتربيه الأبناء على أخلاق الإسلام وأدبها .

وسنحاول هنا أن نوضح كيف تستطيع المرأة المسلمة أن تعطى القدوة في هذه المجالات الأربع :

أولاً : الخلق والسلوك :

وذلك يعني أن تكون الداعية إلى الله ملتزمة في خلقها وسلوكيها بما دعا إليه الإسلام من فضائل ، متخالية عن كل نقيصة من الإسلام من الانتقام بها ، فإن هذا الالتزام هو خير وسائل الدعوة إلى الله ، وأحسن ما يعين الناس على الالتزام بأخلاق الإسلام ، بل يعد أبلغ مئات المرات من الكلمات والمحاضرات والدروس .

ولقد علمنا القرآن الكريم أن لنا في رسول الله ﷺ الأسوة الحسنة فقال سبحانه وتعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَكْثَرُهُمْ حَسَنَةً مَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ وَذَكْرُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾^(١٢١) ، وهذا يؤكّد لنا أن كلاماً من عشر المسلمين يجب أن يعطى

_____.
١٢١) سورة الأحزاب : ٢١ .

القدوة من نفسه في كل ما يدعو إليه من أخلاق هذا الدين وأدابه .

وإن أى تخلٌ عن أمر بسيط من أمور الأخلاق الإسلامية سوف يترك في نفس المدعو أثرا سيئا ، ويباعد بينه وبين الاستجابة ، بل يعطيه صورة سيئة عن داعية إلى الله لا يتحلى بما يدعو إليه !!!

وأما السلوك بمعنى الاستجابة الظاهرة للعمليات الداخلية في القلب أو في العقل أو في كليهما ، فإنما يعني السلوك الفطري الذي فطر الله الناس عليه قبل أن تفسد هذه الفطرة بالمؤثرات السيئة .

كما يعني بالسلوك المكتسب الذي يكتسبه الفرد ويتعلم منه مستجيما لما يحكم عقله وقلبه من قيم ومبادئ ، وال المسلم إنما يستجيب لمبادئ الإسلام وقيمته التي تعمق قلبه بالإيمان ، وتعمر فكره وعقله بالقدرة على اختيار السلوك الذي شرعه الله ودعا إليه .

ال المسلم مطالب وهو يسلك أى سلوك فطري أو مكتسب أن يتحاكم في ذلك - بينه وبين نفسه - إلى ما أحل الله وما حرم ، ثم يكون سلوكه نتيجة لذلك ، إنه إن يفعل فسوف يكون صورة حية للإسلام الذي يدعو إليه .

أما أنماط السلوك التي تملّيها على الإنسان العادات والتقاليد السائدة في المجتمع - بغض النظر عن كونها مما أحل الإسلام - فإنها تسيء إلى الإنسان وتحوله إلى آلة تحركها هذه العادات والتقاليد ، دون تبصر أو استجابة لما أحل الله وما حرم ، وتلك من أخطر الآفات التي تفتّك بالإنسان المسلم ، وتباعد بينه وبين الإسلام ، ثم تعود على المجتمع كله بأوّل خم العواقب .

إن المرأة المسلمة الداعية إلى الله ، وهي تسلك سلوكها الفطري الذي لم تشوّهه الترهات والأباطيل ، أو سلوكها الذي اكتسبته من آداب الإسلام وقيمته - سواء أكان سلوكا فرديا يخصها أم جماعيا تشاركتها فيه غيرها من النساء - فإنها تعطى بذلك القدوة الصالحة والمثل الحسن للإسلام عندما يتمثل في إنسان ملتزم .

ثانيا : الكلام والمنطق :

وقد يتصور بعض الناس أن القدوة عمل وسلوك فقط ، ولا تكون كلاما ومنطقا ، ولكننا ننظر هنا إلى الكلام على أنه من أعمال الإنسان المتكررة كثيرا ، بل من الأعمال

التي لا يمكن الاستغناء عنها إلا لضرورة .

والذين يقللون من شأن الكلام وأهميته في إعطاء القدوة للسامعين يجهلون أو يتجاهلون أهمية الكلام في حياة الإنسان عموماً وفي تعريفه على ما يحيط به من ناس وأشياء، وعلى ما يمكن أن يهتدى إليه من حق وخير عن طريق الكلام .

إن الإسلام علمنا أن الكلمة يتغى بها الإنسان لها أهمية كبيرة في الخير أو في الشر ، فقد تكون حقاً داعية إلى حقيقة ، وقد تكون باطلة وداعية إلى باطل ، ولكل منها أجرها أو عليهما وعلى قائلها وزرها .

إن الداعية إلى الله من رجل أو امرأة مطالب في مجال إعطاء القدوة بالكلمة بأمر هامة منها :

١ - اختيار الألفاظ العفيفة التي لا تجرح شعوراً ولا تخدش حياءً ، كما في قول عائشة رضي الله عنها : « كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في إناء واحد ما رأيت منه ولا رأى مني » .

٢ - و اختيار الألفاظ التي لا تنفر السامع أو تجده قليلاً أو عقله بما يضيق به ، كما ورد أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقل أحدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقست » .

٣ - و اختيار الألفاظ السهلة القادرة على نقل المعنى إلى السامع دون كد أو صعوبة ، أى لا يتقرر المتكلم أو يتتكلف أو يتعاظل ، فإن كل ذلك من التكليف الذي نهينا عنه شرعاً وحسبنا في ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ يُسِّرَنَا الْقُرْآنُ لِلذِّكْرِ فَهُلْ مِنْ مَذْكُرٍ ﴾ (١٢٢) .

٤ - وأن يختار الموضوع الذي يتكلم فيه بحيث يكون من النافع للمسلمين أن يستمعوا إليه ، وأن يحسن عرضه ، وأن يقنع به ، وأن يؤصله شرعاً بالاستشهاد عليه بنصوص إسلامية ، وأن يجيد بحث الموضوع قبل عرضه على الناس .

٥ - وأن يتجنب في كلامه المبالغات والأحكام المجزافية والإسراع في اتهام الناس ، كما عليه أن يتتجنب الإعجاب بالرأي أو التعصب له ، أو التقليل من شأن الرأي الآخر ، وأن يتناول موضوعه دائماً بروح البحث العلمي الهادئ الملائم بأدب الإسلام

وأخلاقياته في البحث العلمي ؛ لأن تلك صفات أساسية في المسلم لا يجوز له أن يتخلل عندها بحال .

وجملة القول : أن الكلمة التي ينطق بها المسلم لها من الخطر أكبر نصيب ، فربما تقرب بها إلى الله وربما باعد بها بينه وبين الله .

فقد روى الإمام البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « إن العبد ليتكلّم بالكلمة من رضوان الله ما يلقى لها بالأًيرفمه الله بها درجات ، وإن العبد ليتكلّم بالكلمة من سخط الله تعالى لا يلقى لها بالأًيهوهى بها في جهنم ». .

والمرأة المسلمة الداعية إلى الله تستطيع أن تعطى القدوة لغيرها من النساء في كلماتها التي تعامل بها في اليوم والليلة ، فضلاً عن كلماتها التي تعدّها وتحدث بها ، فاللقاء التحية على النساء إذا كان موافقاً لما أمر به الإسلام وهو : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - أو عليكن - بصوت مسموع غير خافت ولا حاد ، وتكرار هذه التحية كلما التقت مسلمة بأختها المسلمة ، إنما يشير في نفس السامعة أو السامعات تفكيراً في هذه التحية التي تخصل الإسلام ، وكيف جاءت سلاماً - أى أنها وطمأنينة ووداً - من الملقى إلى من ألقاها إليه ، وكيف هي دعوة إلى الله أن يرحم هذا السامع وأن يشمله بالبركة ، وكيف تربط هذه التحية بين الناس برباط الأخوة والمحبة في الله والله .

إن التمسك بهذه التحية وترك ما سواها مما تلوّكه ألسنة كثير من الناس من تحايا ، يقلدون فيها سوادهم من غير أهل الإسلام ، هو الذي يمكن الإسلام من قلوب الناس وعقولهم ، ويعزز لديهم الانتفاء إلى الإسلام والاعتزاز بآدابه وأخلاقه ، بل يقوى بينهم روح السلام والوئام والتسامح وذكر الله سبحانه وتعالى .

إذا كان ذلك شأن التحية فقط ، فما بالننا بغیرها من الكلمات ؟ ما بالننا بالكلمة الصادقة الخلصة في كل تعامل من الداعية المسلمة مع غيرها من النساء ؟ إن ذلك لمن سحر البيان وقوة جذبه وتأثيره .

ما بالننا بالكلمة الأمينة الحريصة على الخير والبر ؟

ما بالننا بالكلمة النافعة المنتقاة التي تحفظ على السامعة حياءها ؟

ما بالننا بالكلمة الهدئة الحانية المعلمة التي لا تتعالى على أحد ؟

ما بـالـنـا بـالـكـلـمـة الـهـادـفـة الـتـى تـفـتـح الـطـرـيق أـو الـطـرـق إـلـى الـخـيـر وـالـبـر فـى الـجـمـع كـلـه
استـجـابـة لـأـمـر الله بـه ؟

وـما بـالـنـا بـالـكـلـمـة الـخـارـجـة مـن قـلـب الدـاعـيـة الـمـسـلـمـة الـتـى تـحـرك بـهـا لـسانـها ، هـذـه
الـكـلـمـة الـتـى يـدـفـع إـلـيـها الـإـيمـان ، وـيـحـرـكـها إـلـى إـلـام ، وـيـدـفـعـ حـرـكـتـها وـيـوجـهـها إـلـى إـلـاسـان ؟

إـن مـا يـؤـخـذ عـلـى أـى دـاعـيـة مـسـلـمـة تـحـدـث إـلـى غـيرـهـا مـن النـسـاء أـن تـلـقـى كـلـامـهـا
جزـافـا بـغـير حـسـاب ، أـو أـن تـضـمـن كـلـامـهـا لـفـظـا أـو مـعـنى لـا يـلـيق بـمـسـلـمـة مـلـتـزـمـة أـن تـحـدـث
بـه ، أـو أـن تـهـذـرـ فـى كـلـامـهـا طـعـما فـى أـن تـحـظـى بـأـعـجـابـ السـامـعـات بـهـا وـيـشـخـصـها وـظـرـفـها
وـخـفـةـ ظـلـهـا . كـمـا يـقـال . إـن ذـلـكـ كـلـهـ يـؤـخـذ عـلـى الـمـرـأـة الـمـسـلـمـة عـمـومـا وـالـدـاعـيـة بـوـجهـهـ
خـاصـ ، لـكـن لـيـس مـعـناـه أـن تـكـوـن الدـاعـيـة مـتـجـهـة صـارـمـة عـنـيفـة توـئـسـ النـاس وـتـخـلـعـ
عـلـيـهـم مـن التـشـاؤـمـ ما يـنـفـرـهـم ، لـأـنـ الـمـصـوـم عـلـيـهـهـ كـانـ يـعـرـجـ وـلـكـنـهـ لا يـقـول إـلـا حـقـا ، وـكـانـ
يـتـسـمـ ، وـكـانـ يـحـسـيـ الـأـمـلـ فـى نـفـوسـ النـاسـ وـلـا يـوـئـسـهـمـ أـبـداـ مـن رـحـمـةـ اللهـ ، وـلـنـاـ فـى
سـيـرـتـهـ عـلـى ذـلـكـ أـلـفـ شـاهـدـ وـشـاهـدـ .

إـن الدـاعـيـة إـلـى اللهـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ لـهـ مـنـ الـمـهـابـةـ وـالـاحـتـرامـ بـقـدرـ مـاـ لـهـ مـنـ التـقـبـلـ
عـنـ الـمـسـلـمـاتـ الـلـاتـى تـدـعـوهـنـ ، وـالـدـاعـيـةـ الـمـوـفـقـةـ هـىـ الـتـىـ تـسـتـطـعـ أـنـ تـحـظـىـ مـنـ السـامـعـاتـ
بـهـذـاـ وـذـاكـ .

وـكـذـلـكـ شـأنـ الدـاعـيـة إـلـى اللهـ وـهـىـ تـخـتـارـ كـلـامـهـاـ وـمـنـطـقـهـاـ فـىـ لـغـةـ الـحـوارـ مـعـ
الـأـخـرـيـاتـ ، وـبـخـاصـةـ إـذـاـ كـانـتـ إـحـدـىـ الـخـارـجـاتـ مـعـانـدـةـ أـوـ غـيرـ جـادـةـ تـزـجـ الـبـاطـلـ بـالـحـقـ
وـالـعـبـثـ بـالـجـدـ ، عـنـدـئـذـ يـكـوـنـ مـنـ وـاجـبـ الدـاعـيـةـ أـنـ تـحـرـىـ اـخـتـيـارـ الـأـلـفـاظـ بـدـقـةـ وـعـنـاءـ ،
بـحـيـثـ لـاـ تـغـضـبـ مـحـاـوـرـتـهـاـ فـضـلـاـ عـنـ أـنـ تـسـئـءـ إـلـيـهـاـ مـاـ يـحـرجـ أـوـ يـجـرحـ مـشـاعـرـ ،
الـدـاعـيـةـ إـلـىـ اللهـ صـنـعـتـهـاـ الرـفـقـ وـالـهـدـوـءـ لـأـنـهـاـ بـذـلـكـ تـكـسـبـ التـصـيـرـاتـ وـبـغـيرـهـ تـقـدـهـنـ ،
وـرـفـقـ مـاـ دـخـلـ شـيـئـاـ إـلـاـ زـانـهـ وـلـاـ نـزـعـ مـنـ شـيـئـاـ إـلـاـ شـانـهـ كـمـاـ وـرـدـ ذـلـكـ فـىـ سـنـةـ النـبـيـ عـلـيـهـ

إـنـ مـجـالـ الدـعـوـةـ إـلـىـ اللهـ يـحـتـاجـ إـلـىـ مـزـيدـ مـنـ الصـبـرـ وـالـتـائـيـ ، وـمـزـيدـ مـنـ الـحـرـصـ
عـلـىـ هـدـيـةـ الـمـدـعـوـ ، وـمـزـيدـ مـنـ حـسـنـ التـائـيـ لـهـ مـنـ الـمـاـدـخـلـ الـتـىـ تـنـاسـبـهـ ، عـلـمـنـاـ الـقـرـآنـ
الـكـرـيمـ ذـلـكـ مـاـ دـمـنـاـ نـتـصـدـىـ لـلـدـعـوـةـ إـلـىـ اللهـ ، فـقـالـ سـبـحـانـهـ يـخـاطـبـ خـاتـمـ أـنـبـيـائـهـ وـمـرـسـلـيهـ :
﴿ وـلـوـ كـدـتـ فـطـاـ غـلـيـظـ الـقـلـبـ لـاـنـفـضـواـ مـنـ حـوـلـكـ ﴾ (١٢٣) .

والفظ : المكروه ،

والغليظ : غير الرفيق .

وحاشا للداعية المسلمة أن تتصف بفظاظة أو غلظة ، وليس ذلك من الميسر لها إلا إذا أحسنت كلامها ومنظفتها ، وأعطيت في ذلك القدوة لغيرها من النساء ، إن هذا هو أدب ديننا في الدعوة إلى الله .

ثالثاً : المسكن والملبس :

وربما كان الملبس أوضح في الداعية وأدل على مدى التزامها وتمسكها ؛ لأن به البلوى قد عمت في ملابس النساء التي تكشف عما حرم الله رؤيته على الرجال من جسمها أو تصفعه أو تشف عنه ، فإذا التزمت امرأة مسلمة بملابس تستر ما أمر الله بستره من جسمها ، فإنها تكون عنواناً وقوداً لغيرها من النساء .

إن المرأة المسلمة تستطيع في ملبسها أن تحافظ على النظافة والبساطة والالتزام بشرع الله .

وكذلك الشأن في بيتهما ، إنه يجب أن يكون صورة حية وجميلة للنظام والنظافة وحسن التنسيق والبساطة ، مع الاهتمام الشديد بمحفوظات هذا البيت ومدى ما تدل عليه هذه المحفوظات من تمسك بأدب الإسلام في أثاث البيت ومقتنياته ووسائل تزيينه وتجميله ، إن بيت الداعية إلى الله عندما تزورها واحدة من المسلمات يمكن أن يكون عنواناً جيداً للإسلام ونظرته إلى البيت وطابعه الإسلامي الذي يجب أن يتميز به ، وتلك هي القدوة العملية .

ولابد أن أنبه هنا إلى أن بعض الداعيات إلى الله قد يلتبس عليها الأمر ، فترى أن الملبس الحسن أو البيت الحسن من التجمل أو التتكلف الذي يتنافى مع التواضع المطلوب من المسلمين ، ولكنني أبادر فأقول : إن الرسول ﷺ لم ير بأساً بالثوب الحسن والنعل الحسنة ، ولم يعد ذلك كبراً .

فقد روى الإمام مسلم بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة ، قال : « إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر

الحق وغمط الناس » .

وأحب أن أنبئ كذلك إلى أنه لا يجوز لداعية إلى الله أن تبالغ في الثوب الحسن والتعل الحسنة ، أو تبالغ في أثاث البيت وزيته ؛ لأن هذه الأمور جميعاً بل بما فيها الطعام والشراب مشروط فيها في الإسلام أن تكون بغير سرف أو مخيلة .

إن الداعية إلى الله وهي تمارس الدعوة إلى الله ترقبها كل عيون من يراها من النساء أو يسمع منها أو يزورها في بيتها ، فلتكن في مسكنها وملبسها ومطعمها ومشربها حيث أمرها الله ، لأنها بذلك تعطى القدوة الحسنة لغيرها من النساء ، وإذا أعطيت هذه القدوة فقد أحستت استعمال وسيلة هامة من وسائل الدعوة إلى الله .

رابعاً : تربية الأولاد :

نعم ، إن الداعية إلى الله إذا أحستت تربية أولادها على أخلاق الإسلام وأدابه منذ نعومة أظفارهم ، فشبوا في جو البيت المسلم وتخلقوا بأخلاق الإسلام ، إنها إن فعلت فإنما تقدم أولاً للمجتمع نماذج إسلامية طيبة من شباب وفتيات يعملون من أجل الإسلام ، وتقديم بالتالي لنفريها من النساء أسلوباً أو أساليب جيدة في تربية الأبناء تربية إسلامية هادفة ، وربما كان ذلك إغراء لكل امرأة مسلمة أن تلوذ بالإسلام لتحسين تربية أبنائها ، وتعلم كيف تربى هؤلاء الأبناء تربية إسلامية .

إن توجيه الداعية المسلمة أبناءها إلى التردد على المسجد والتعلق به والتأسى بروحه . وإلى حب المدرسة والتتفوق فيها ، وإلى التعاون في كل ما له علاقة بالخدمات الاجتماعية في البيت الذي يسكنون فيه أو الحي الذي يعيشون فيه ، إن هذا التوجيه مع استجابة الأبناء بذلك خير قدوة تعطيها الداعية المسلمة لغيرها من النساء .

ثالثاً : وسيلة الدعوة إلى الله بالعمل :

إن دعوة الناس إلى الله عن طريق العمل ، تعنى أن يمارس الداعية إلى الله نشاطاً عملياً من أجل هذه الدعوة ، وحتى لا نقش على الداعية إلى الله من النساء فإننا نستطيع أن نحصر لها مجال العمل أو ألوان النشاط في هذا العمل في أمور ثلاثة :

– الأمر بالمعروف ،

– والنهي عن المنكر ،

– والاسهام في إقامة المشروعات النافعة للناس .

١ – فكيف تمارس المسلمة الداعية إلى الله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟

إن المرأة المسلمة داعية أو غيرداعية مطالبة على وجه الوجوب بأن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر بنص شرعى ، هو قول الله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاكُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوَمَّنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (١٢١) وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِعِصْمَهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاكُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (١٢٥) ، أي أن المؤمنين والمؤمنات ينصر بعضهم بعضاً ويعين بعضهم بعضاً على الأمر بالمعروف . أى الأمر بكل معروف كل أحد . وعلى النهي عن المنكر . أى نهى كل أحد عن كل منكر . فإذا تعاون المؤمنون فيما بينهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن النساء المسلمات يجب أن يتعاونن فيما بينهن على ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ولابد لي أن أسوق في هذا المجال حديثاً نبوياً شريفاً يعتبر معلماً هادياً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

روى أبو داود بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول : يا هذا ، اتق الله ودع ما تصنع ، فإنه لا يحل لك ، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله ، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريكه وقيده ، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض » ثم قال : ﴿ لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى بْنِ مُرْيَمْ ذَلِكَ جُمَاحٌ عَصْوًا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ . كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لِبَشِّسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ . تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِبَشِّسَ مَا قَدَّمْتُ لَهُمْ أَنفُسَهُمْ أَن سُخْطَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَفِي العَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ . وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلَيَاءَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ (١٢٦) ، ثم قال : « والله لتأمرن بالمعروف ، ولتنهبن عن المنكر ، ولتأخذن على يد الظالم ، ولتأطرنه على الحق أطراً ، ولتقتصرنه على الحق قصراً ، أو ليضرُّن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم ليلعنكم كما لعنهم » ورواه الترمذى باختلاف فى بعض الألفاظ وقال : حديث حسن .

(١٢٤) سورة آل عمران : ١١٠ .

(١٢٥) سورة التوبة : ٧١ .

(١٢٦) سورة المائدة : ٧٨ - ٧٧ .

وهذا الحديث الشريف يوجب - كالأيات الكريمة التي ذكرناها - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل مسلم ومسلمة ، ويهدى المقصر في ذلك بأشد أنواع التهديد وهو اللعن أى الطرد من رحمة الله ، وما بعد هذا الحديث وتلك الآيات مجال لمن يقول بغير وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل مسلم ومسلمة .

إن شرط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالنسبة للمرأة المسلمة ، هو أن تكون من أهل القدرة عليه ، وهذه القدرة يمكن أن تتحقق في ظل الاعتبارات التالية :

١ - أن تكون من أهل العلم بما تأمر به وما تنهى عنه ، وليس شرطاً أن تكون من المتخصصات في علوم الشريعة .

٢ - وأن تكون من أهل القدرة على ممارسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - عملياً - أي أن تكون ذات بيان وذات تأثير في السامعات ، ولديها من الظروف المواتية وقتاً وجهداً ما يمكنها من هذه الممارسة .

٣ - وأن تكون ممارستها للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين النساء ، فليس لها أن تخشى مجالس الرجال وحدتها لتأمرهم وتنهياهم إلا في حالة الضرورة المقتضية لذلك ، والضرورة حينئذ تقدر بالظروف الحبيطة بها .

٤ - وأن تكون ممارستها للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حسبة لوجه الله تعالى ، ويعني ذلك أن تتحمّل ما قد تتعرض له من توبيخ غيرها من النساء لها عند أمرهن ونهيهن ، لأن ذلك يحدث في كثير من الأحيان ، فعليها الصبر والاحتساب .

٥ - وأن تعرف أنها إذا تعرضت للأذى من جراء أمرها ونهيها لغيرها ، فإن جمهور العلماء لا يرون لها أن تستمر في الأمر بالمعروف ، وحسبها أن تذكر المنكر - في هذه الحالة - بقلبهَا ، والله يعلم أنها لم تقصر وأنها كارهة للمنكر لا تقره ، وإنما تتحين فرصة مواتية لتنهي عنه وتخل محله المعروف .

وأعود - بعد هذه الشروط والظروف - لأسأل نفس السؤال :

كيف تمارس المرأة المسلمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصورة عملية معأخذ كل هذه الاعتبارات في الحسبان؟

وأجيب على هذا التساؤل بما يلى :

تستطيع الداعية إلى الله أن تمارس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجالات التالية :

- ١ - في بيتها ومن فيه ،
- ٢ - وفي قرياتها وصديقاتها ،
- ٣ - وفي جاراتها وزميلاتها ،
- ٤ - ومع كل مسلمة يمكن أن تعامل معها في المسجد أو مكان العمل - إن كانت تعمل - أو الشارع إن كانت لديها ظروف تلزمها الخروج إلى الشارع .
إنها في كل هذه المجالات تأمر بكل معروف كل واحدة من النساء ، وتنهى عن كل منكر كل واحدة من النساء ، ولكن في ظل ما هو معروف في الشريعة من شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وآدابهما .

وقد أوضح ذلك الإمام الغزالى في كتابه « إحياء علوم الدين » فتحديث عن مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على النحو التالي :

- ١ - « التعريف بهما : وهذا لا يحتاج إلى إذن الإمام أو نائبه » .

فكل مسلمة تستطيع أن تعرف غيرها من المسلمات بالمعروف والمنكر ، وما يترتب على كل منها ، ولها أن تفسر لهن ما شاءت من أنواع المعروف وأنواع المنكر ، وهذا في إمكان كل قادرة عليه .

- ٢ - « الوعظ بالكلام اللطيف : وهذا لا يحتاج أيضا إلى إذن الإمام أو نائبه » .
 وهذا حق كل مسلمة ، أن تعظ غيرها من النساء موعظة حسنة تتفهمها بها في دينها أو دنياها ، وقد سماها القرآن الكريم : « الموعظة الحسنة » في آية : ﴿ ادع إلى سيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ... ﴾^(١٢٧) وفسرها الإمام الغزالى بأنها الكلام اللطيف .

- ٣ - « والتعنيف : ومعنى أنه يهين من يرتكب المنكر وتحميقه ونسبته إلى قلة الخوف من الله أو إلى الفسق ، ولا يحتاج هذا إلى إذن الإمام أو نائبه ؛ لأنَّه كلام صدق ، والصدق مستحق بل هو من أفضل الدرجات عند الله » كلمة حق عند إمام جائز ^(١٢٨) .

^(١٢٧) سورة النحل : ١٢٥ .

كما ورد في الحديث^(١٢٨).

فكل امرأة مسلمة تدعو إلى الله لها أن تعنف من ترتكب المنكر بتجهيلها أى نسبتها إلى الجهل وتحقيقها أى نسبتها إلى الحمق ، وقولها لها : أنت لا تخافن الله ، أو أنت تخرجين على حدود الإسلام وآدابه ، ولا عليها في ذلك من حرج .

ويقول الغزالى فى تبرير عدم احتياج التعنيف إلى إذن الإمام أو نائبه :

« واستمرار عادات السلف على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر للولاية أنفسهم قاطع بإجماعهم على الاستغناء عن التقويض بل كل من أمر بمعرف ... فإن كان الوالى راضيا به فذاك ، وإن كان ساخطا له ، فسخطه له منكر يحجب الإنكار عليه ، فكيف يحتاج إلى إذنه في الإنكار عليه ؟ »^(١٢٩).

٤ - « والمنع بالقهر : أى إكراه مرتكب المنكر على ترك المنكر ، وهذا أيضا لا يحتاج إلى إذن الإمام أو نائبه كأخذ الثوب المغصوب من الغاصب ورده على صاحبه .. ».

وستستطيع المرأة المسلمة أن تمارس المنع بالقهر في مجال بيتهما أى أبنائهما وبناتها وخدمها ، ومن كانوا في رعايتها ، أما غير هؤلاء فلا تستطيع أن تكرههم ، لأن إكراهم قد يتربى عليه تعرضاً لالأذى ، وهي لا ينبغي أن تعرض نفسها للأذى ، كما أوضحتنا آنفاً .

٥ - « والضرب على إثبات المنكر حتى يمتنع مرتكب المنكر ، وهذا قد يحوج إلى استعانة وجمع أعون من الجانبين ويجر ذلك إلى قتال . وهذا يحتاج إلى إذن الإمام أو نائبه حتى لا تقع فتنة بين الناس »^(١٣٠).

وليس للمرأة المسلمة أن تمارس هذا النوع من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وإنما هو عمل الرجال إذا أذن لهم الإمام أو نائبه .

وما هو المنكر الذي نهى عنه ؟

قال كثير من علماء الشريعة في تحديد هذا المنكر ما يلى : « المنكر المنهى عنه هو :

(١٢٨) وقد روى الترمذى هذا الحديث بسنده عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي ﷺ بلطف : « أفضل المجاهد كلمة عدل عند سلطان جائز ».

(١٢٩) أبو حامد الغزالى : إحياء علوم الدين ٢ / ٢٧٧ ، ط العثمانية ، مصر ١٩٢٣ م .

(١٣٠) السابق : ٢ / ٢٧٩ مع الاختصار والتصرف الحافظ على المعنى .

كل منكر موجود في الحال ، ظاهر للناظر عن المنكر بغير تجسس ، ومعلوم كونه منكراً
بغير اجتهاد (١٣١).

وهذه العبارة تتضمن - كما يبدو للمتأمل فيها - أربعة شروط لاعتبار المنكر منكراً
وهي :

- ١ - كونه منكراً ، أي محظوظ الوجود فيه من قبل الشرع .
- ٢ - وكونه موجوداً في الحال ، أي لا يجوز الإنكار على منكر وقع في زمن
مضى ، ولا على منكر لم يقع .
- ٣ - وأن يكون المنكر ظاهراً لمن ينكره من غير تجسس ، فمن ستر عن الناس إتيانه
المنكر فأغلق عليه داره - مثلاً - لا يجوز التجسس عليه .
- ٤ - وأن يكون المنكر ظاهراً معلوماً بغير اجتهاد ، فإن كان محل اجتهاد بين
العلماء فلا يجوز الإنكار عليه .

وستستطيع المرأة المسلمة الداعية إلى الله أن تمارس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
في ظل هذه الشروط والأداب ، آمنة مطمئنة ، تؤدي ما أوجب الله عليها من عمل في
هذا المجال .

وليس يقبل من امرأة مسلمة أن ترى المنكر في امرأة مثلها فلا تنكره بيدها إن
استطاعت ، فإن لم تستطع إنكاره بيدها فبلسانها ، فإن لم تستطع فقليلها ، وذلك أضعف
درجات الإيمان ، كما ورد في الحديث النبوى ، أو ذلك ليس وراءه من الإيمان حبة
خردل ، كما ورد ذلك في حديث نبوى آخر .

لعلى بذلك أن أكون قد وفقت في تعريف الداعية المسلمة بموقفها من قضية الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر التي تعد من أبرز إيجابيات الحركة الإسلامية ، إذ بها يعم
المعروف والخير ، وبها يقل المنكر والشر أو يستأصل من المجتمع .

وقد حاولت أن أربط هذا الواجب بنصوصه الشرعية ليصبح متصلاً في الفهم
بأصوله الشرعية ممكناً في الممارسة والتطبيق ؛ لأن الله سبحانه لم يطالب أحداً من خلقه ،
رجالاً كان أو امرأة ، بشيء لا يمكن من فعله أو بشيء يشق عليه أو يعتنقه أو يصبه

(١٣١) السابق : ٢ / ٢٩٤ . مع الاختصار والتصرف الحافظ على المعنى .

بالخرج ، فالله سبحانه يقول : ﴿ وَجَاهُدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ هُوَ اجْتِبَاكُمْ وَمَا جَعَلْتُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ ﴾ (١٣٢) .

٢ - وكيف تمارس المسلمة داعية أو غير داعية الإسهام في إقامة مشروعات نافعة للناس ؟

إن المرأة المسلمة في هذا المجال من مجالات العمل كوسيلة من الوسائل التي تتحقق أهداف الدعوة إلى الله ، تستطيع أن تقوم بأعمال نافعة للمسلمات على مستوى البيت الذي تسكن فيه (العمارة بيتها اليوم) وعلى مستوى الحي الذي تسكن فيه ، متعاونة في ذلك مع غيرها من المسلمات الراغبات في التعاون على البر والتقوى ، وما أكثرهن بفضل الله - لو جرت محاولات في التعرف عليهن - .

ولنضرب هنا بعض الأمثلة ولا نستقصى ؛ لأن هذا الاستقصاء متروك لفطنة الداعية إلى الله ومعرفتها بالاحتياجات والضروريات في المجتمع الذي تعيش فيه .

فعلى سبيل المثال :

أ - تعاون عدد من المسلمات مهما كان قليلاً عددهن في تخصيص إحدى غرف البيت - بالتناوب مع الآخريات - لتعليم بعض الفتيات أو الكبيرات عملاً يعود عليهم بالنفع في الدين والدنيا مثل : الحياكة، والتفصيل، والتطرير ، وأشغال الإبرة ، والأشغال الفنية ذات النفع ، وإصلاح بعض الأدوات والأجهزة البسيطة ، وسائر ما تحتاج إليه المرأة في بيتها - إن ذلك لنفيد كل الفائدة ، كما أنه يعطي الداعية إلى الله فرصة أن تتعرف إلى من تدعوهن عن قرب وفي ظل ظروف مناسبة .

إن ذلك عمل يساعد الداعية على تحقيق أهداف الدعوة إلى الله .

ب - وإن تكوين لجنة من المعلمات الخبرات للخير لفقد حالات الأرامل واليتامى والفقيرات في الحي ، لتقديم الخدمات والمساعدات لهن أو معاونتهن في الحصول على حقوقهن من أجهزة الدولة - إن هذا العمل جليل على جانب كبير من الأهمية والبر ، وهو وسيلة جيدة تحقق بعض أهداف الدعوة إلى الله ، إذ يربط بين القلوب ، ويوثق العلاقات ، ويعطي للداعية فرصة جيدة لتمارس الدعوة إلى الله بوسيلة عملية نافعة .

ج - وإن تعاون النساء في إنتاج بعض الملبوسات للأطفال أو الكبار ، أو إنتاج بعض المأكولات والمشروبات ويعده بسعر التكلفة في معرض يقام لهذا الغرض بمدرسة أو مكان ملائم في المسجد . إن ذلك لعمل جيد ، ذو فوائد متعددة .

ويمكن أن يضاف إلى سعر التكلفة هامش ربح بسيط يخص للأرامل واليتامى ، وعندها تكون الداعية إلى الله قد ضربت بحجر واحد ثلاثة عصافير ، جمعت الناس على الخير وجهت إليهن الدعوة ، وأوجدت سلعة رخيصة ، وسدت حاجة المحتاجات منها .

د - وإن تشجيع بعض الأسر الفقيرة على إنتاج بعض الملبوسات أو المأكولات أو المشروبات بتقديم العون المادى والخبرة لهذه الأسر ، ثم يبع هذه المنتجات لصالح تلك الأسر . إن ذلك أسلوب جيد في دفع الحاجة عن المحتاجات ، كما أنه ترشيد لهذه الأسر حتى لا تعيش على المعونات بل على الإنتاج .

ه - وإن جمع الزكاة من القرىات والصدقات والجاريات ثم توجيهها غير مجزأة إلى شراء بعض الآلات والأجهزة المنتجة مثل : ماكينات الحياة والتقطير وآلات صنع الملابس من الخيوط « التريكو » وتقديم هذه الآلات إلى الأسر الفقيرة التي تصلب مصرفاً للزكاة . إن هذا العمل بالغ الأهمية ، كما هو ترشيد للزكاة ، وتحويل بعض الأسر من حالة العجز والفقر إلى حالة القدرة والإنتاج ، إن تفتيت أموال الزكاة إنما يدفع الحاجة دفعاً مؤقتاً ثم يعود المحتاج إلى حاجته ، أما هذا الأسلوب فيحول الحاجة إلى مستغنية عاملة منتجة .

و - وإن تعاون بعض المسلمات القادرات في إعداد مائدة مناسبة لإفطار بعض النساء في شهر رمضان المعظم - لفيف إحياء لشعيرة إسلامية هي تقطير الصائم ، كما فيه تقرب إلى النساء وتأليف لقلوبهن ، وبخاصة إذا دعى لهذا الإفطار عدد من فقيرات الحي وأيتامه وأرامله إلى جوار غيرهن ، إن ذلك هو الذي يؤكد الأخوة في الله بين المسلمات .

ز - وإن تبرع إحدى المسلمات الداعيات إلى الله بإعداد دروس لتفوية بعض التلميذات في دروسهن ، حسبة لوجه الله تعالى - ليساعد في أن يزيل عن كواهل عدد من الأسر عبء تكلفة الدراس الخصوصية ، كما أنه فرصة جيدة للتلميذات أنفسهن

للتتفوق في الدراسة ، وهو في ذات الوقت توثيق للروابط بين الداعية إلى الله وبين عدد كبير من هؤلاء التلميذات وأمهاتهن وأخواتهن .

خ - وإن القيام بإلقاء دروس في المسجد لتعليم تلاوة القرآن الكريم مجدداً ، وشرح بعض الآيات وشرح بعض أحاديث النبي ﷺ ، وتدریس بعض المواقف من السيرة النبوية ومن تاريخ الإسلام - إن ذلك لفرصة جيدة للداعية إلى الله حيث تجتمع النساء على ما هو مشوق وجذاب ونافع في الدين والدنيا .

ط - وإن تعاون عدد من النساء في رعاية مسجد الحى ، وتعهد مكتبه ومرافقه في الأوقات التي لا يتردد فيها الرجال على المسجد - ليغرس في نفوسهن حب الخير والتعاون عليه ، وهي من الصفات الضرورية في تمية المجتمع المسلم .

إن الداعية المسلمة إذا نجحت في ذلك فقد أسدت إلى دينها وإلى أخواتها وإلى المجتمع الذي تعيش فيه خيراً عظيماً ونفعاً عظيماً تؤجر عليه بإذن الله تعالى .

ي - وإن عمل مسابقات في حفظ القرآن الكريم مجدداً ، وبعض الأحاديث النبوية مشرورة ، وبعض سيرة الرسول ﷺ ، مع منح جوائز للفائزات في هذه المسابقات - إن ذلك ليشري الفكر الإسلامي والثقافة الإسلامية ، وليوثق الروابط بين المسلمات ويجمع دائمًا بينهن على الخير والهدى .

ث - وإن الاتفاق مع عدد من المسلمات على صيام يوم تطوع ، ثم تناول الإفطار جماعة في ذلك اليوم في مكان خاص بالمسجد أو في بيت إحدى الصائمات ، مع قراءة أوراد غروب الشمس وتناول إفطار بسيط ثم أداء المغرب في جماعة ثم تناول الطعام - إن ذلك ليجمع بين فوائد عديدة للمرأة المسلمة ، ويربط بين قلوبهن على عبادة الله وطاعته وتلاوة الأوراد والأذكار ، والتشجيع على أداء التوافل ، وهو فرصة رائعة للداعية إلى الله .

ل - وإن قيام عدد من النساء والبنات برحلة تنفيذية أو ترفهية إلى مكان ملائم ، بإشراف عدد من الداعيات إلى الله ، مع إعطاء المسئولية العامة لإحداهن إن ذلك عمل اجتماعي جيد يوثق الصلة بين المسلمات ، ويتيح لهن الترفة البريء والمتعة الحلال ، كما يتتيح فرصة للتنقيف إذا قامت إحدى الداعيات بإلقاء كلمة أو درس في فترة وجيزة من الوقت ، وإن لفرصة للأسر المسلمة التي لا تحب أن تخشى

النوادي لما فيها مما يغضب الله .

إن الداعية إلى الله تجد في هذه المنشط التي عددها منها اثنى عشر منشطا وقلنا : إن الاستقصاء ليس من شأننا في هذا الكتاب وإنما هو من شأن الداعية ، وما أتيت من لباقة وكىاسة وتعرف على قائمة الاحتياجات في المجتمع الذي تعيش فيه .

إن الداعية إلى الله تجد في هذه المنشط وغيرها أحسن الفرص للدعوة إلى الله ، وتجميع أكبر عدد من المسلمين ، والجمع بينهم على حب الحق والخير والهدى .

وليس العبرة لدى الداعية المسلمة أن تقوم بهذا الشاط وحدها أو بمعاونة غيرها من الداعيات إلى الله مثلا ، وإنما العبرة والفائدة العظمى في أن تجتمع أكبر عدد من المسلمين المشاركات في هذه الأنشطة من غير الداعيات إلى الله ، وأن تتخذ من هذه التجمعات النسائية فرصة لتوضيح منهج الإسلام في الحياة وأخلاقه وآدابه التي يجب أن تسود في المجتمع ، وأن النساء والبنات عليهن عباء كبيرة في أن تسود هذه الأخلاق والأداب .

وإن نجاح الداعية إلى الله في أن تعقد صلات وثيقة بهؤلاء النساء أو أكثرهن ، لهو الذي يعينها فيما بعد على أن تؤثر في هؤلاء النساء أبلغ التأثير وأعظمها .

وإن هذه العلاقات الوثيقة المستمرة بين الداعية إلى الله والمدعوات ، هي التي ترى العمل الإسلامي ، وتشجع النساء على التمسك بأخلاق الإسلام وآدابه ، وعلى الاعتراض بالانتماء إلى الإسلام والالتزام بمنهجه في الحياة ، وليس كالمرأة إنسان يصلح المجتمع بصلاحه ويفسد بفساده ، إنها الأم ومربية الأجيال قبل المدارس والجامعات .

٢ - وجوب الدعوة إلى الله على المسلمين جميعاً رجالاً ونساءً

من المعروف المسلم به لدى علماء الشريعة الإسلامية أن الأحكام التكليفية يطالب بها الرجال والنساء كل ما فطره الله عليه وأقدرها عليه ، وذلك أن الإسلام يساوى بين الرجل والمرأة في العمل والجزاء كل فيما يستطيعه .

وقد ناقشنا هذه القضية من قبل ، وما أظن أنها موضع خلاف بين من لهم وزن في فهم الإسلام ومنهجه ونظامه ، أما غير هؤلاء فلهم أن يقولوا ما يشاؤون دون حرج عليهم في ترويج الأباطيل والترهات ، فهم يجهلون ، والجاهل لا يتقبل منه ما يقوله إلا جاهل مثله ، ولن يتأثر الحق بأن يجهله بعض الناس أو يجهل عليه بعضهم الآخر ، فالحق دائماً أحق أن يتبع إن لم يكن اليوم فغدا وإن لم يكن هنا فهناك .

إن الشريعة الإسلامية وهي تطالب الناس بأمور العقيدة وأمور العبادة وأمور المعاملات وأمور الأخلاق والسلوك ، طالبت عنصر المجتمع معاً الرجال والنساء ، ولو لم يكن ذلك كذلك ما استقام أمر مجتمع إنساني ما . إذ كيف يستقيم ورجاله يطالبون في هذه الأمور بما لم تطالب به نساؤه ؟ أليس النساء شقائق الرجال ؟

وكذلك كان شأن الشريعة الإسلامية وهي تحدد عقوبات للجرائم التي قد يرتكبها بعض الناس ، لم تفرق بين رجل أو امرأة يعتدى على النظام أو يخل بشيء من واجباته ، وإنما سوى بينهما تحقيقاً للعدالة وإقراراً لمبدأ المساواة ، لأن الحياة الإنسانية بغير عدالة ستكون أشبه ما تكون بحياة الحيوانات في غابة يسودها قانون الظفر والناب .

كل هذه أمور معروفة في شريعة الإسلام معرفة بلغت حد التواتر ، ومارستها المجتمعات الإسلامية في عصورها المتطاولة منذ أول مجتمع تشرف بحياة محمد ﷺ فيه وإلى آخر مجتمع مسلم تقوم عليه الساعة ، وأى انحراف عن هذه التسوية بين الرجال والنساء في العمل والجزاء إنما تكون انحرافاً عن الدين نفسه ، منهجه ونظامه وقانونه الأخلاقي . والقضية التي نظرحها هنا ليست قضية المساواة بين الرجل والمرأة في العمل والجزاء ، ولكنها قضية نوع من العمل طالب به الإسلام الرجال والنساء على السواء ، وهو الدعوة إلى الله سبحانه ، وبذل أقصى الجهد - في حدود الاستطاعة - في نشر هذا الدين الخاتم ونقل الناس به من الكفر إلى الإيمان ومن الضلال إلى الهدى .

ولابد لنا ونحن نتصدى لهذه القضية أن نظرحها مؤثثة بأصولها الشرعية وأن نزيل

عنها ما لحق بها من سوء فهم ، وأن نرد على شبهة أثيرت حولها ، يدعى أصحابها أن الدعوة إلى الله واجب الرجال دون النساء ، لذلك كان علينا أن نبدأ بدفع هذه الشبهة والله المستعان .

أ— دفع شبهة :

إن المروّجين لمقوله أن الدعوة إلى الله واجب الرجال دون النساء ، يجهلون من الإسلام أكثر مما يعلمون .

وإن المروّجين لمقوله أن الدعوة إلى الله واجب العلماء المتخصصين في علوم الشرعية دون سواهم ، ينقصهم التأمل وإطالة النظر في هذه المقوله كما ينقصهم أن يعرفوا بدقة مقاصد الشريعة الإسلامية ، وكيف نستعين على تحقيق كل هذه المقاصد إن لم يكن كلها بالدعوة إلى الله .

ولهؤلاء وأولئك نسوق نصاً . قرآناً يرد عقولهم إلى الصواب إذ يؤكد لهم خطأ ما ذهبوا إليه ، ذلك النص هو قول الله تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسَبَحَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ ﴾ (١٣٣) .

ولن نتأول شيئاً في هذه الآية الكريمة ، وإنما نأخذ دلالتها المباشرة التي تولى دفع هذه الشبهة والرد على مروجيها ، على النحو التالي :

١ - أن الدعوة إلى الله هي سبيل النبي ﷺ وسبيل من اتباعه من الناس « ومن اتبعني » والمتبعون هؤلاء رجال ونساء ما يشك في ذلك من له مسكة من عقل . لأن كلمة « من » تشمل كل العقلاة ولا شك أن المرأة من العقلاة .

٢ - وأن الذين اتبعوا محمداً ﷺ من الرجال والنساء ليسوا بالضرورة من المتخصصين في علوم الشريعة الإسلامية ، أو من الفقهاء الذين يتخذون الفقه والتفقه حرفة لهم ، وإنما الآية تعم كل من اتبع الرسول ﷺ دون قيد أو تخصيص بوصف عينه ، فمن أين لهم هذا التخصيص ؟

٣ - وأن المؤمنين الرجال أو النساء الذين لا يتخذون الدعوة إلى الله سبيلاً لهم في الحياة ، ليسوا مع النبي ﷺ فيما اتخذه من سبيل ، وحسبهم بذلك بعده عن الحق ومخالفة

_____ . (١٣٣) سورة يوسف : ١٠٨ .

للرسول ﷺ .

فقد حددت الآية الكريمة أن الدعوة إلى الله هي سبيل الرسول ﷺ وسبيل من اتبعه من المؤمنين .

٤ - وأن الذين يدعون إلى الله من الرجال والنساء يجب أن يكونوا على بصيرة بما يدعون إليه ويوجهون الناس نحوه .

وال بصيرة هي المعرفة والتحقق بما يدعو إليه الداعي ، وهي مسألة تقدر بقدرتها ، فالداعي إلى الله إن كان من أهل العلم والتخصص في علوم الشريعة فتلك بصيرته التي ما يجوز له أن يتخلّى عنها في الدعوة إلى الله .

وإن لم يكن الداعي على هذا القدر من العلم والتخصص فإن البصيرة بالنسبة له تعني معرفته وتحققه بما يدعو إليه فقط ، ولا تتطلب الإحاطة الشاملة بأمور الدين كلها لأن ذلك شأن المتخصصين .

إن الداعي إلى الله يكفيه أن يكون على بصيرة بما يدعو إليه ، فمثلاً من دعا الناس إلى تعلم الطهارة أو الصلاة أو الصوم ... فإن حسنه أن يكون عارفاً متحققاً من هذه الأمور التي يدعو إليها ، لأن تلك حدود بصيرته ، ولا يكلف الله نفسها إلا وسعها ، وأما التبحر في العلم فله أهله .

ولقد شاهدت في بعض بلدان إفريقيا من المسلمين من لا يحسنون نطق الأذان ولا قراءة الفاتحة وقصار السور ولا يحسنون الوضوء ، فهل نشترط فيمن يعلم هؤلاء الناس تلك الأمور أن يكون متخصصاً في علوم الشريعة ، أم يكفي أن يكون على علم بهذه الأمور وبصيرة بها ؟

وإذا كانت بعض النساء المسلمات في بعض بلدان إفريقيا تمثّل شبه عارية ، وربما ذهبت إلى المسجد هكذا .. فهل يشترط فيمن يعلّمها أمر ستر عورة المرأة المسلمة وأن جسمها كله عورة ما عدا وجهها وكفيها ، أن يكون من المتخصصين في علوم الشريعة أم يكفي أن يكون عارفاً متحققاً من هذا الحكم الشرعي ؟

ب - من أدلة وجوب الدعوة إلى الله على النساء :

نحاول أن نسوق هنا من الأدلة والبراهين من الكتاب والسنة ما يؤكد أن المرأة

المسلمة مطالبة بأن تدعوا إلى الله ، كما طولب بذلك الرجل سواء بسواء .

١ - من المقرر بين علماء الإسلام أن كل خطاب وجهه الله سبحانه إلى رسوله ﷺ قصد به خطاب المسلمين والمسلمات كذلك - مالم يكن حكما خاصا بالنبي ﷺ .

وقد أمر الله سبحانه وتعالى بأن يدعوا إلى الله وأن يستعمل في دعوته تلك : الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن ، في قوله تعالى : ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم بن ضل عن سيله وهو أعلم بالمهتدين﴾ (١٣٤) .

فهذا الخطاب موجه للنبي ﷺ ولكل مسلم ومسلمة ، وملزم لهم جميعاً أن يدعوا إلى الله ، وأن تكون دعوتهم عبر القنوات الجيدة للإقناع بالرأي وهي :

أ - الدعوة إلى الله بالحكمة - أي إصابة الحق بالعلم والعقل .

ب - والموعظة الحسنة الملائمة لحال المدعو المشتملة على الرفق .

ج - والجدال - عند الحاجة إليها - بالطريقة التي هي أحسن ، وتلك الطريقة هي التي تستهدف إحقاق الحق وإظهاره .

٢ - وأن الرسول ﷺ أوضح للمسلمين - رجالاً ونساء - أن عليهم تبليغ ما عرفوا من هذا الدين بعد وعيه وإدراكه أهدافه ، وأكده لهم أن المسلم والمسلمة مطالبان بالإخلاص لله في كل عمل ومناصحة المسلمين أئمتهن وعامتهم ، وبأن يلزموا الجماعة مادامت في هذه الدنيا حياة للبشر .

روى الإمام أحمد بسنده عن النبي ﷺ أنه قال : « نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعها وحفظها وبلغها ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ثلاث لا يغل عليهم قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أئمة المسلمين ولزوم جماعتهم ، فإن الدعوة تحيط من وراءهم » (١٣٥) .

وقال الله تعالى مخاطبا رسوله ﷺ وفي خطاب لكل مسلم : ﴿يأيها الرسول

(١٣٤) سورة التحل : ١٢٥ .

(١٣٥) مسند أحمد : ١ / ٤٣٧ ، وصحیح الرمذانی ٥ / ٣٤ ، وسنن ابن ماجہ ١ / ٨٤ ، ومسند الدارمی : ١ / ٢٤ ، ٢٤

كل منهم بسنده .

بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس
إن الله لا يهدى القوم الكافرين ﴿١٣٦﴾.

وفي هذه الآية الكريمة إشارات دالة على ما يلى :

أ - أن النبي ﷺ وكل المسلمين والمسلمات مطالبون بأن يبلغوا الناس كل ما
يعرفون مما أنزل الله على رسوله - أى القرآن والسنة - والصيغة هنا آمرة : «**بلغ** .. » ،
ولا فكاك من الأمر إلا بعد شرعاً مقبولاً .

وليس في الآية ما يدل على أنها خاصة بالرجال دون النساء .

ب - والتبلیغ هو الوصول إلى الكفاية والانتهاء إلى أقصى المقصود في الزمان
والمكان ، مادامت هنا استطاعة في المبلغ ، فالمكان الذي لم تصله الدعوة إلى الله
مهما يكن بعيداً يجب أن تصل إلى الدعوة مادام أحد المسلمين قادراً على الوصول
إليه ، وكذلك الزمان ، بمعنى أن الدعوة إلى الله مستمرة أبداً في آتي الزمان ، لا
توقف حتى يقوم الناس لرب العالمين . هذا هو التبلیغ بمعناه الذي تدل عليه الآية
الكريمة .

ج - وليس للMuslimين أن يتخللوا - وهم قاعدون عن تبلیغ دین الله إلى عباد الله -
بأنهم قد يتعرضون إلى المخاطر والتحديات ؛ لأن الله سبحانه قد قطع على نفسه في
هذه الآية أن يعصي المبلغ من أعدائه - مادام مخلصاً عمله لله فاهما له .

« واللهم يعصمك من الناس » والعبرة في القرآن الكريم بعموم اللفظ لا بخصوص
السب ، فالآية وإن فهمت على أنها عصمة من الله للنبي ﷺ من أعدائه كأبي جهل
وأضرابه إلا أنها تدل على أن الله يعصي كل من يدعوه إليه مخلصاً في عمله من
أعدائه والمرخصين به .

ـ ومن المسلم به بين علماء المسلمين أن الدعوة إلى الله تعنى : محاولة نقل الناس من
الكفر أو الشرك إلى الإيمان ، ونقل بعض الناس من الضلال إلى الهدى ومن المعصية
إلى الطاعة ، وأن هذا العمل من أحسن الأعمال وأوفرها حظاً للداعي إلى الله في
دنياه وآخرته .

روى البخاري بسنده أن رسول الله ﷺ أعطى على بن أبي طالب رضي الله عنه

الراية يوم خير ، فقال على رضى الله عنه : علام أقاتل الناس ؟ نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا .

فقال عليه : « على رسليك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم ، فوالله لأن يهدى الله بك رجالاً واحداً خيراً لك من حمر النعم » .

تلك هداية غير المسلمين للإسلام ، حرص على هدایتهم وإفهامهم وتنويرهم قبل قتالهم ، لأن القتال ليس هدفاً في ذاته .

كما تتضمن هداية بعض المسلمين الغصاة إلى الله ، وكل ذلك خير للداعية في الدنيا من حمر النعم ، وما عند الله في الآخرة أجزل من هذا وأعظم بإذن الله .

وهذا الداعي إلى الله ، رجل أو امرأة ، له نفس الجزاء الدنيوي والأخروي .

وأن الذين يدعون إلى الله من الرجال والنساء يجب أن يكونوا مقتدين بأن الله سبحانه قد سوى بين الرجال والنساء في الدعوة إليه وفي الأجر والجزاء ، لأن الحياة الإنسانية لا تقوم إلا بهما معاً وأن المجتمع لا يستطيع أن يمارس أعماله صغيرها وكبيرها إلا أن يكون للرجل عمل وللمرأة عمل مشابه أو مكمل .

فقد قال الله تعالى في كتابه العزيز : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فَرِوْجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالْذَاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالْذَاكِرَاتِ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (١٣٧) .

وهذه الآية الكريمة تسوى بين الرجال والنساء في صفات الإسلام والإيمان والقوت والصدق والصبر والخشوع والتصدق والصوم والغفوة وذكر الله كثيراً ، كما سوى بينهم في أن أعد لهم مغفرة وأجرًا عظيماً .

قال الواحدى عن سبب نزول هذه الآية الكريمة : « قال مقاتل بن حيان : بلغنى أن أسماء بنت عميس لما رجعت من الحبشة معها زوجها جعفر بن أبي طالب ، دخلت على نساء النبي عليه السلام فقالت : هل نزل فيها شيء من القرآن ؟ قلن : لا . فأتت

النبي ﷺ قالت : يا رسول الله ، إن النساء لفی خيبة و خسارة ، قال : « و مم ذلک ؟ » قالت : لأنهن لا يذکر فی الخیر كما يذکر الرجال ، فأنزل الله تعالى : « إن المسلمين والمسلمات ... » إلى آخرها .

وقال قتادة : لما ذکر الله تعالى أزواج النبي ﷺ دخل نساء من المسلمين علیهین فقلن : ذکرتون ولم نذکر ، ولو كان فینا خیر لذکرنا ، فأنزل الله تعالى : « إن المسلمين والمسلمات ... » الآية^(١٣٨) .

والمؤمنة کالمؤمن في ضرورة الاستجابة لكل ما أمر الله به أو أمر به رسوله ﷺ بحیث لا يجوز لها أو له أن يخالف عن هذا الأمر ولا أن يضيق به ، قال تعالى : « وما كان ملؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمر أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً »^(١٣٩) . أخرج الطبراني بسنده صحيح عن قتادة قال : خطب النبي ﷺ زينب بنت جحش بريدها لزید بن حارثة ، فظنبت أنه بريدها لنفسه ، فلما علمت أنه بريدها لزید أبیت ، فأنزل الله تعالى : « وما كان ملؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ... » الآية .

ولو شئنا أن نستقصي النصوص الإسلامية من القرآن والسنّة التي تدل على مساواة النساء للرجال في وجوب الدعوة إلى الله على كل مسلم ومسلمة لما وسعتنا هذه الصفحات ، ولكننا اكتفينا بالإشارة ولم نقصد الإحاطة ، والله من وراء القصد .

كل ما نحب أن نؤکده في هذه النقطة من الكتاب أن الدعوة إلى الله تخرج الناس من الظلمات إلى النور ، ومن الشرك والکفر إلى الإيمان ، وأن هذا العمل واجب الرجال بين الرجال وواجب النساء بين النساء .

وحسبنا أن نختتم هذه النقطة من البحث بهذه الآية الكريمة الدالة على أن النساء كالرجال في العمل الإسلامي بعامة وفي الدعوة إلى الله بوجه خاص ، وهي قوله تعالى : « ربنا إلينا سمعنا منادياً ينادي لليهود أن آمنوا بربكم فآمنوا ربنا فاغفر لنا ذنبنا وكفر عنا سيناتنا وتوفنا مع الأبرار . ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة إنك لا تخلف الميعاد . فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا

^(١٣٨) الواحدی : أسباب النزول : ٢٠٤ .

^(١٣٩) سورة الأحزاب : ٣٦ .

لَا كُفُرٌ عَنْهُمْ سِيَّاتُهُمْ وَلَا دُخُولُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ
عِنْدَهُ حُسْنُ الْثَّوَابِ ^{۱۴۰}.

جـ - عمل الداعية إلى الله وأجرها :

أوضح الإسلام أن العمل من يدعو إلى الله هو أفضل عمل ، لأنَّه يهدى إلى الحق وإلى
الصراط المستقيم ، ولأنَّه يسن في حياة البشر سنة حسنة ويقيم الناس على المحبة والبغضاء .
وأن هذا العمل له أعظم الأجر عند الله سبحانه لما يقدمه للناس من أنواع الخير في
دنياه وأخرها .

* روى الإمام مسلم بسنده أن النبي ﷺ قال : « الدال على الخير كفاعله » ^{۱۴۱} .

* وروى الإمام مسلم بسنده عن النبي ﷺ : « من سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سَنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرٌ هَا وَأَجْرٌ مِّنْ عَمَلِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ » ^{۱۴۲} .

وجزاء الدعوة إلى الله - مادامت الداعية إلى الله قد قامت بها على وجهها الصحيح
- مقطوع به عند الله ، لأنَّه وعد به ، ولا يخلف الله وعده ، قال تعالى : ﴿ وَلَكُنْ مِنْكُمْ أَمْةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ^{۱۴۳} .
فجزاء الدعوة إلى الله في هذه الآية الكريمة هو الفلاح ، والفالح هو الظفر وإدراك البغية .

وهو نوعان :

* دنيوي وهو الظفر بالسعادات التي تطيب بها حياة الدنيا ، وهو : البقاء والغنى والعزّة .

* وأخروي ، وذلك أربعة أشياء : بقاء بلا فناء ، وغنى بلا فقر ، وعز بلا ذل ، وعلم
بلا جهل ، ولذلك قيل : لا عيش إلا عيش الآخرة ، وقال تعالى : ﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهُيَ الْحَيَاةُ ﴾ ^{۱۴۴} ، وقال سبحانه : ﴿ أَلَا إِنْ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ^{۱۴۵} ، وقال
جل شأنه : ﴿ يَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ

(۱۴۰) سورة آل عمران : ۱۹۳ - ۱۹۵ .

(۱۴۱) الإمام مسلم : صحيحه : باب الإمارة ، ورواه أبو داود في باب الأدب ، والترمذى في باب العلم .

(۱۴۲) الإمام مسلم : صحيحه : كتاب العلم ، وروايه الإمام أحمد في مسنده ۴ / ۳۵۷ .

(۱۴۴) سورة آل عمران : ۱۰۴ .

(۱۴۵) سورة العنكبوت : ۶۴ .

(۱۴۶) سورة الحاديد : ۲۲ .

ويسارعون في الحりات وأولئك من الصالحين . وما يفعلوا من خير فلن يكفروه والله علیم بالمتقين ^{﴿١٤٦﴾} ، فالجزاء في ذلك كله صلاح في الدنيا وصلاح في الآخرة ، أى عطاء جزيل من الله سبحانه .

وقال سبحانه : ﴿... والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرؤن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطیعون الله ورسوله أولئك سير حمّهم الله إن الله عزيز حکيم . وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجّرى من تحتها الأنهر خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم﴾ ^{﴿١٤٧﴾} .

فالجزاء هنا رحمة الله للدعاة وجنات تجّرى من تحتها الأنهر مع خلود فيها إلى أبد الآبدين ... ثم أفضل الجزاء وهو رضوان الله سبحانه .

وقد أكد الإسلام أن هذا الجزاء العظيم على الدعوة إلى الله حاصل بوعد الله الذي لا يخلف الميعاد ، بمجرد القيام بأعباء الدعوة إلى الله مع الإخلاص ، وبغض النظر عن النتائج التي تسفر عنها الدعوة ، أى الاستجابة أو عدم الاستجابة ، وذلك أن الاستجابة من هدى الله وليس من جهد الداعية إلى الله .

أكّد الله سبحانه ذلك لنبيه محمد ﷺ وهو يدعو إلى الله ويحرص كل الحرص على أن يؤمّن الناس بما يدعوه إليه ، فأخبره بقوله سبحانه وتعالى : ﴿... ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء﴾ ^{﴿١٤٨﴾} .

وفي آية أخرى يوضح له ما عليه في هذا المجال بقوله سبحانه : ﴿... وإن تولوا فإنما عليك البلاغ والله بصير بالعباد﴾ ^{﴿١٤٩﴾} ، وقوله سبحانه : ﴿... ما على الرسول إلا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون﴾ ^{﴿١٥٠﴾} ، وقوله سبحانه : ﴿... فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفًا﴾ ^{﴿١٥١﴾} .

فإذا كان ذلك شأن النبي ﷺ مع المدعّين ، فما بالنا بسائر الدعاة والداعيات إلى الله من بعده ؟

(١٤٦) سورة آل عمران : ١١٥ ، ٧٢ ، ٧١ .

(١٤٧) سورة آل عمران : ٢٧٢ .

(١٤٩) سورة آل عمران : ٢٠ .

(١٤٨) سورة البقرة : ٢٧٢ .

(١٥١) سورة الكهف : ٦ .

(١٥٠) سورة المائدة : ٩٩ .

إنهم - يأذن الله ووعله - مجزيون أحسن الجزاء بمجرد قيامهم بالدعوة ، وليسوا مسئولين عن أن يستجيب لهم الناس أو لا يستجيبون .

ولعل ذلك يؤكّد في نفوس بعض الدعاة ، الذين يحبون أن يربطوا بين نجاحهم في الدعوة وكثرة من يستجيبون لهم أن هذا الرابط غير صحيح ، فمهما يكن الداعية فاهما مخلصاً عاماً في حق الدعوة ما وسعه ، فلن يبلغ في هذه الصفات مبلغ نبىٰ من أنبياء الله سبحانه ، ومع ذلك فقد كان من أنبياء الله ورسله بل من أولى العزم منهم من مكث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً ، ثم أُخْبِرَ عنه رب العزة سبحانه بقوله : ﴿ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾^(١٥٢) .

* وقد روى الترمذى بسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لما أسرى بالنبي عليه جعل يمر بالنبي والنبيين ومعهم القوم ، والنبي والنبيين ومعهم الرهط - والرهط مادون الأربعين أو ما دون العشرة - والنبي والنبيين وليس معهم أحد^(١٥٣) .

ولقد أوضحت الشريعة الإسلامية أن المرأة المسلمة تمارس من أنواع الدعوة إلى الله ما تستطيع مما هيأها الله له ، بحيث تكون هذه الممارسة الملائمة لها ملائمة كذلك لظروف المجتمع الإسلامي الذي تعيش فيه : ففى بعض الأحيان تطالب بالدعوة إلى الله تعالى شرح أصول الإسلام وتفسير نصوصه لغيرها من المسلمين .

وفي بعض الأحيان تطالب بأن تمارس الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، سواء أكان ذلك النهى باليد أم باللسان أم كان إنكاراً بالقلب .

وفي بعض الأحيان تطالب بالجهاد في سبيل الله إذا اقتضت الظروف ذلك ، كل نوع من أنواع الجهاد المستطاع لها في المعركة .

وبعد : فأرجو أن أكون قد وقفت في توضيح أن الدعوة إلى الله واجب المرأة المسلمة كما هي واجب الرجل المسلم ، غير أن الصورة لا تكتمل إلا إذا عرفنا كيف تؤهل المرأة نفسها للدعوة إلى الله وذلك ما نأمل أن نوضحه فيما يلى يأذن الله .

(١٥٢) سورة هود : ٤٠ .

(١٥٣) الإمام الترمذى : سننه : ٤ / ٦٣١ .

٣ - ثقافة المرأة التي تؤهلها للدعوة إلى الله

تعنى بهذه الثقافة كل ما هو ضروري لها لكي تستطيع أداء واجبها في الدعوة إلى الله . وإذا كانت الثقافة - في معناها اللغوي - الحذق والقطانة والبصر ، وتعنى - في معناها الاجتماعي - السلوك المكتسب الذي يتكون في مجتمع ما من العلوم والمعتقدات والفنون والقيم ، والقوانين والعادات السائدة في هذا المجتمع .

إذا كانت الثقافة تعنى هذا وذاك ، فإننا نحاول أن نختار من العلوم والمعارف والمهارات ، والمعتقدات والقيم والقوانين والفنون والعادات ما ينبع من الإسلام ، أو ما يقره الإسلام من مكونات الثقافة التي تتمثل في مجموعها تكاملاً ثقافياً للمجتمع المسلم ، يوجد بين المسلمين ترابطًا قوياً ، ويؤدي فقده إلى الاضطراب والفوضى والفشل .

سوف نختار للمرأة المسلمة ما يجعلها في مجال الدعوة ذات حذق وقطانة وبصر بما تقوم به من واجبات عديدة في الدعوة إلى الله ، سواء أكان ذلك في بيتها أم في المسجد القريب منها أم مع قرياتها أم جاراتها أم تلك الجموعات المختارة التي توليه عناية خاصة في تفقيدهن بالإسلام .

وهذا الذي نقترب له ثقافة المرأة المسلمة أنواع من العلوم والمعارف والمهارات ، بحيث تكون الحذق والقطانة والبصر ، لا ينبغي أن يصرف المسلمة عن واجبها الأساسي في بيتها زوجة وأما ومسئولة عن رعاية من استرعاها الله إليها ، وإنما يجب عليها أن تنسق بين واجبها في الدعوة إلى الله وواجبها في ملكتها الصغيرة .

كما أنه لا يقبل من امرأة مسلمة لديها القدرة على الدعوة إلى الله أن تبعد عن ذلك قائمة : حسبي بيتي وزوجي وأولادي ، ولأترك الدعوة لغيري ؟ لأننا أوضحتنا فيما مضى من هذا الفصل من الكتاب أن الدعوة إلى الله واجب المسلمين جميعاً ، رجالاً ونساء ، فهي بذلك تكون قد أهملت واجباً شرعياً لا يجوز لها أن تهمله .

وإن حديثنا عن الثقافة التي تؤهل المرأة المسلمة لأن تكون داعية إلى الله ، يستوجب علينا أن نسوق هذا الموضوع في النقاط التالية :

أ - أهمية الثقافة ،

ب - ومصادر هذه الثقافة ،

جـ - وأنواع هذه الثقافة .

وربما كانت النقطتان الأوليان تمهدان للنقطة الثالثة التي سوف يتسع بنا القول فيها إلى حد كبير .

ولتفصيل هذه النقاط نقول :

أـ أهمية الثقافة للمرأة المسلمة :

والحديث عن المسلمة الداعية إلى الله ، ولا يتصور أن تكون هذه الداعية ناقصة في مجال الثقافة عن الحد الذي يمكنها من أداء عملها ، لأسباب عديدة نذكر منها ما يلي :

١ - أنها - أى الثقافة على النحو الذى سنحدد مصادره ونذكر أنواعه - هي التي تجعل لديها رصيدا إيمانيا في علاقتها المستمرة بكتاب الله وسنة رسوله عليه وسirته ، وتاريخ الصحابة رضوان الله عليهم وبخاصة النساء منهم .

إن هذه الثقافة كلما اتسع مداها وعمقت ، فإنها سوف تتركى هذا الإيمان وتجعل القلب وتزيل عنه الرين ، وتدفع بها إلى الإيجابية والحماس لكل ما ينادي به الإسلام من قيم ومبادئ ، بحيث تحول هذه القيم والمبادئ إلى عمل وسلوك ، إن الداعية المسلمة بحاجة ملحة إلى هذه الثقافة لتنجح .

٢ - وإن هذه الثقافة لتتمثل الرصيد الفكري - بعد الرصيد الإيماني - والرصيد الفكري هو الذي يمكنها من أن تنظر إلى الناس والأشياء والتيارات الموالية للإسلام أو المعادية له نظرة موضوعية ، يمكنها من دقة الحكم عليها ، ودقة العمل على موالة الصالح منها ، وجودة العمل على مواجهة السوء منها ، إن الثقافة هنا أشبه ما تكون بالسلاح الذي يمكنها من أن تخوض معركتها في الحياة ، وهي واثقة في نفسها مطمئنة إلى ما يجب أن تقوم به من عمل أو نشاط .

٣ - والثقافة - كذلك - هي الرصيد الجيد في مجالات الدعوة والحركة والتنظيم ، وهي مجالات لابد فيها ومن أجلها من التزود بألوان من الثقافة الخاصة في كل مجال من هذه المجالات .

وما لم تدرك الداعية إلى الله أن لكل مجال من هذه المجالات متطلباته الخاصة ، فإنها لن تستطيع أن تمارس عملها في الدعوة إلى الله على الوجه الأمثل .

٤ - والثقافة هي التي تزود الداعية المسلمة برصيد جيد من وسائل المعرفة بالمدعوات ، فإن الداعية إلى الله التي لا تعرف الفروق الفردية بين المدعوات لا تستطيع أن تطب بهذه بما لا تطب به لتلك ، وإذا لم تكن قادرة على معرفة هذه الفروق فإن عملها في الدعوة إلى الله سوف يكون تقليدياً أقرب ما يكون إلى الفشل والإخفاق - والنصوص الإسلامية الدالة على هذه الفروق عديدة^(١٥٤) .

٥ - وإن هذه الثقافة هي الرصيد الميداني الذي يزود الداعية إلى الله بقدرة على ممارسة الدعوة إلى الله في مجالات لابد منها في العمل نذكر منها ما يلى :

- القدرة على رصد الظواهر الخفية بالعمل الإسلامي رصداً دقيقاً ، يوضح أنواعها ويظهر ما فيها من إيجابيات وسلبيات .

- والقدرة على تحليل هذه الظواهر وردها إلى أسبابها الأولية ، ومعرفة جميع المؤثرات التي أدت إليها ، وتبين حجمها ، والتعرف على نتائجها .

- والقدرة على تصور أنساب الأساليب للتعامل مع هذه الظواهر ، والتغلب على ما كان منها ضاراً بالإسلام والمسلمين ، بمبادرات تحول بين هذه الظواهر وبين أن تتحول إلى مشكلات .

٦ - والثقافة هي التي تمكن الداعية إلى الله من التعرف على معوقات العمل الإسلامي كلها ، سواء ما كان منها شخصياً أو عاماً ، وسواء منها ما كان يعود إلى أسباب اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية ، لأن التعرف على المعوقات وأنواعها هو الذي يساعد في معرفة أنساب الوسائل للتغلب عليها .

ومن المؤكد أن العمل الإسلامي لا يستطيع أن ينطلق نحو غايته إلا إذا أزيلت المعوقات من طريقه .

وليس بذلك سلاح أمضى من سلاح الثقافة - ألم نقل إنها حذق وفطنة وعلم ومهارة؟

٧ - وإن الثقافة هي التي تمكن الداعية إلى الله من التعرف على ظروف العالم الإسلامي الذي ينظر إليه المسلم على أنه وحدة واحدة فرقت بينها حدود مصطنعة وتقسيمات

(١٥٤) لمعرفة طبائع المدعوات وأصنافهن - انظر كتابنا : فقه الدعوة إلى الله ، الباب الرابع : فقه المدعون إلى الله .

فرضها العدو الذى كان غاصباً لمعظم بلدان العالم الإسلامي .

وإن نظرية الداعية إلى الله إلى نفسها وإلى بلدتها على أنها جزء من كل كبير هو العالم الإسلامي سوف يتبع لها رؤية جيدة للموقع الذى تعمل فيه ، ولنوع العمل الذى يجب أن تقوم به ، وللبرنامج الزمنى الذى يجب أن يجعله إطاراً لعملها وبغير ذلك لا يرشد العمل الإسلامي ولا يسهم في بناء الوحدة بين أقطار العالم الإسلامي .

ومن أبرز الظروف التي يجب أن تتبه إليها الداعية إلى الله ظروف الأقليات المسلمة المبعثرة على خريطة العالم .

ما احتياجات هذه الأقليات ؟

وماذا يمكن أن تقدم لها الداعية إلى الله ؟

وماذا تأمل أن تكون عليه هذه الأقليات في المستقبل ؟

وبعد : فتلك صورة مجملة لأهمية الثقافة بالنسبة للداعية المسلمة إلى الله ، تستطيع إذا استكملت أنواعها التي سنذكر ، واستقتها من مصادرها التي سنحدد ، أن تؤدي عملها في مجال الدعوة إلى الله خير أداء بإذن الله تعالى .

ب - مصادر الثقافة التي ترید :

تعنى بهذه المصادر لثقافة الداعية المسلمة المعين الذى تستمد منها أنواع ثقافتها ، كما تعنى به ترتيب أولويات بين هذه المصادر التي سنذكر ، حتى تتم عملية التشقف في صورتها الجيدة .

وإن أى استهانة بمصادر الثقافة أو بأولويات الأخذ من هذه المصادر ، تؤدي بقينا إلى خلل كبير في تكوين الداعية إلى الله من الناحية الثقافية ، وإذا حدث هذا الخلل فإن الدعوة إلى الله لا تتم على الوجه الصحيح الذي تأمل فيه ، والذى هو امتداد لأعمال الدعاة العظام من الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

فما هذه المصادر وما أولويات ترتيبها أو الأخذ منها ؟

أولاً : القرآن الكريم ، تجويده وعلومه وتفسيره ،

ثانياً : والأحاديث النبوية وعلومها وشرحها ،

ثالثاً : والسير النبوية المطهرة وما فيها من مواقف وعبر ،

رابعاً : وتاريخ الصحابة رضوان الله عليهم والصحابيات رضوان الله عليهن .

خامساً : وتاريخ الإسلام وينبغي أن يدرس من خلال ما يلى :

– تاريخ الفكر الإسلامي وتأثيره وتأثره ،

– وتاريخ الدعوة الإسلامية ،

– وتاريخ الفتوح الإسلامية ،

– وتاريخ التعامل بين الإسلام وغير المسلمين .

مع الابتعاد قدر الإمكان عن دراسة تاريخ الإسلام من خلال الأسر

التي حكمت المسلمين ، فإن ذلك يعوق في غالب الأحيان عن التعرف

على الحق ، لما يحيط الكتابة عن هذه الأسر من شبكات .

سادساً : وتاريخ السلف الصالح رضوان الله عليهم - أهل القرون الثلاثة الأولى من

تاريخ المسلمين - ففي تاريخهم فوائد جليلة .

سابعاً : ومعرفة ظروف العالم الإسلامي المعاصر :

– الظروف الثقافية والاجتماعية ،

– الظروف الاقتصادية ،

– الظروف السياسية .

ثامناً : وظروف الأقليات المسلمة في العالم اليوم :

– الاجتماعية ،

– الاقتصادية ،

– السياسية ،

– ومدى ما يمكن أن يقدم إلى هذه الأقليات من خدمات .

تاسعاً : والتىارات المعادية للإسلام والمسلمين مثل :

- الصهيونية ،

- والصلبية ،

- والإلحاد ،

- الشيوعية أو الاشتراكية ،

- والمذاهب والحرّكات الهدامة .

عاشرًا : والجماعات الإسلامية التي تعمل في الساحة الإسلامية لمعرفة أمور هامة عنها مثل :

- محتواها الفكري والثقافي ،

- ومدى تجاوبها مع الإسلام الصحيح بعيد عن الانحراف ،

- وبرنامجهما وأهدافها ووسائلها .

- ومدى إمكان التفاهم معها .

هذه هي المصادر التي يجب أن يأخذ الدعاة زادهم الثقافي منها ، وهذه المصادر في أولوياتها هي على النحو الذي ذكرنا وعلى نفس الترتيب ، فمن استقى منها فعليه أن يتزمرم هذا الترتيب حتى تكون حصيلته الثقافية بصورة جيدة ، تمكّنه من أداء واجب الدعوة إلى الله بصورة طيبة .

فإذا كانت هذه مصادر ثقافتنا التي نريد ، فما أنواع هذه الثقافة ؟

إن هذا السؤال تتكفل بالإجابة عنه الصفحات التالية بإذن الله تعالى .

جـ - أنواع الثقافة :

الثقافة التي نتحدث عنها ونرى ضرورتها للداعية إلى الله ، تتنوع إلى ثلاثة أنواع عامة ، وتحت كل نوع منها تفصيل وتقسيم .

وهذه الأنواع العامة هي :

أولاً : الثقافة الإيمانية ،

وثانياً : الثقافة العلمية ،

وثالثاً : الثقافة العملية .

ولكل نوع منها حديث يخصه ، نحاول فيه أن نفصل بما يتسع له المجال وبما نراه أساسياً وضرورياً .

أولاً : الثقافة الإيمانية :

ونعني بهذه الثقافة ما ينبغي أن يكون لدى المرأة المسلمة الداعية إلى الله من عناصر الإيمان ، التي تجعلها قادرة على أن تعبّر عن هذا الإيمان بالسلوكيات المنضبطة مع مقتضيات الإيمان ومتطلباته .

وهذه الثقافة الإيمانية تحتاج إلى مصادر تغذيها وتمدها بروافدها ، وهذه المصادر أو أهمها في تصورى هي ما يلى :

١ - القرآن الكريم مع التدبر والتأمل في تلاوته ، ومع حفظ الآيات الكريمة التي تصف الإيمان وتتحدث عن قصص بعض المؤمنين مثل : مؤمن آل فرعون ، ومؤمن آل ياسين ، ومحاولته التأسي بهذه الصفات .

٢ - السنة النبوية الشريفة مع زيادة تعمق في فهم مراميها ، و اختيار بعض الأحاديث لحفظها ، مثل الأحاديث التي جاءت في الإخلاص والمراقبة والتقوى والتوكيل واليقين ، مع ضرورة التأسي بها والاتصاف بصفات من تتحدث عنهم هذه الأحاديث النبوية الشريفة^(٤) .

٣ - السيرة النبوية المطهرة بحيث يكون التركيز فيها على المواقف التي تجلت فيها مظاهر الإيمان من تضحية وطاعة وجهاد .

٤ - اللغة العربية لغة القرآن ووعاء الإسلام ، حتى تتمكن الداعية من فهم القرآن والسنة ، وإنما تقوى اللغة العربية عند الداعية إذا حفظت من القرآن الكريم والسنة النبوية قدرًا جيداً وتأملت في كتاب من كتب قواعد اللغة العربية .

هذا عن مصادر الثقافة الإيمانية .

أما مراجع الثقافة الإيمانية فهي في تصورى ما يلى :

(٤) انظر أبوابا بهذه الأسماء في بعض كتب السنة ، وفي كتاب رياض الصالحين ، وفي كتاب إحياء علوم الدين ، وكتاب مدارج السالكين .

- ١ - تاريخ الصحابة والتابعين رضى الله عنهم وأرضاهم .
- ٢ - و تاريخ المصلحين الإسلاميين المجددين لأمر هذا الدين على مر العصور الإسلامية .
- ٣ - و تاريخ رجال العلم والفكر وأئمة الحديث والفقه وعلماء التفسير في العصور المختلفة .
- ٤ - و تاريخ علماء المسلمين في مختلف فروع العلم كالكيمياء والفيزياء والطب والصيدلة والبيطرة والفلك والهندسة والرياضيات والجغرافيا والتاريخ وغيرها .
- ٥ - و تاريخ الأدب العربي في عصوره المختلفة .

هذه الثقافة الإمامية تغذيها تلك المصادر والمراجع إذا درست دراسة جيدة ، وتهيء للمؤمن سلوكاً أخلاقياً منضبطاً ، فنفهم بذلك في بناء الشخصية المؤمنة إسهاماً حقيقياً ، كما تعدد هذه المصادر والمراجع أساسية في التنمية المستمرة للثقافة الإمامية عند الداعية إلى الله تنمو ببنوها وتتكثف بالتفصيل من شأنها أو عدم التزود بها .

و هذه الثقافة الإمامية هي الرصيد الحقيقي للداعية المسلمة لا تستغني عنه بحال من الأحوال ، فمنه تستمد قدرتها على ممارسة الدعوة وعلى التأثير في الناس وعلى جمع المدعوات على الخير والهدى .

وإن هذه الثقافة الإمامية سوف توظف في الداعية المسلمة شعب الإيمان كلها التي حصرها النبي ﷺ في سبع وسبعين شعبة : ابتداء من : لا إله إلا الله محمد رسول الله أي الشهادتين ، ومروراً بأركان الإيمان وأركان الإسلام ، والعدل والإحسان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا ، وانتهاء بإماتة الأذى عن الطريق ... (١٥٥) .

ثانياً : الثقافة العلمية :

ولكي يكون الحديث في هذا المجال أكثر وضوحاً نرى ضرورة إلقاء الضوء على مفهوم العلم ، حتى يتضح ما يقصده بالثقافة العلمية .

فالعلم في لغتنا وتراثنا هو : إدراك الشيء بحقيقةه ، وهو نوعان :

- أ - إدراك ذات الشيء .

(١٥٥) تحدثنا عن هذه الشعب بالتفصيل في كتابنا : فقه الدعوة إلى الله في الفصل الرابع من الباب الأول من الكتاب .

ب - والحكم على الشيء بوجود ما هو موجود أنفي ما هو غير موجود له .

وللعلم عندنا تقسيم آخر هو :

أ - علم نظري وهو : ما إذا علم فقد كَمُلَ كالعلم بوجودات العالم .

ب - علم عملي وهو : ما لا يتم إلا بأن يُعْمَلَ كالعلم بالعبادات .

وله تقسيم ثالث على جانب كبير من الأهمية عندنا وهو :

أ - علم عقلى وهو : ما كان مصدره العقل ،

ب - علم سمعى وهو : ما كان مصدره الشرع .

وعلماء الاجتماع يعرفون العلم بأنه : مجموعة المعرف المتكاملة المتعلقة بحقيقة ظاهرة معينة ، ويقوم على أساس الملاحظة والتجربة .

ويرىون المعرفة : مجموعة المعانى والمعتقدات والأحكام والمفاهيم والتصورات الفكرية ، التي تتكون لدى الإنسان نتيجة لمحاولات متكررة لفهم الظواهر والأشياء الخفية به^(١٥٦) .

ونلحظ على تعريفهم هذا أنهم يقصدون العلم العقلى دون السمعى ؛ لأنهم لا يقيمون وزنا لللوحى وربما للأديان عموما .

ثم يرتبون العلم ترتيبا متاليا على النحو التالي :

المقطى ،

فالحساب ،

فالهندسة ،

فعلم الحركة ،

فعلم الميكانيكا ،

فالعلوم الطبيعية ،

فعلم الفلك ،

١٥٦) د. أحمد زكي بدوى : معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، مع تصرف .

طبقات الأرض ،
فالكيمياء ،
علم الأحياء ،
علم النفس ،
علم الاجتماع .

ويلاحظ على ترتيبهم هذا أن علوم الدين أو الأديان لا ذكر لها إطلاقاً ، وإنما تدخل في علم الاجتماع - على أحسن فروض حسن الظن .

ونحن نقصد بالثقافة العلمية للداعية المسلمة ، تلك الثقافة التي تمدها بالعلوم والمعارف التي تؤهلها لعملها في الدعوة إلى الله .

وهذه الثقافة العلمية فيما نتصور شعباً ثلاثة :

- شعبة إسلامية ،
- شعبة عامة ،
- شعبة خاصة .

الشعبة الأولى : الثقافة الإسلامية :

ونعني بها فروعًا ثلاثة تكونها ، وهي :

الفرع الأول : الثقافة الإسلامية العامة :

وتتناول ما يلى :

أ - القرآن الكريم ، تلاوة وفهمها وتطبيقاً ، وحفظ قدر منه ، كلما كان كبيراً كلما كان أحسن .

ب - أحاديث الرسول ﷺ ، مع فهمها وحفظ أكبر عدد منها ؛ لأنها مفسرة للقرآن الكريم ، ولأن الحجة بها مع القرآن الكريم في العبادات والمعاملات وكل ما جاء به الإسلام من منهج أو نظام .

ج - السيرة النبوية درساً واستيعاباً وأخذًا للعبرة .

- د - والتاريخ الإسلامي درسا واستفادة .
- ه - وتاريخ حياة الصحابة والتابعين رضي الله عنهم درسا واستفادة كذلك .
- و - وتاريخ السلف الصالح رضوان الله عليهم . وهم مشاهير أهل القرون الثلاثة الهجرية الأولى - درسا واستفادة أيضا .
- ز - وتاريخ حياة عدد من المصلحين المجددين في الإسلام درسا واستفادة كذلك .
- وهذا الفرع من الثقافة لازم لكل من يتصدى للدعوة إلى الله من رجل أو امرأة ، وكلما تمت الاستفادة من هذا الفرع على وجهها كلما استطاع الداعية إلى الله أن يؤدي عمله في الدعوة أداء جيدا ، وكلما قصر في شيء من مفردات هذا الفرع كلما شعر بعجزه وقصوره في مجال الدعوة إلى الله .

والفرع الثاني : الثقافة الإسلامية الخاصة :

وتتناول ما يلى :

- أ - دراسة تاريخ الجماعات الإسلامية المعاصرة وبخاصة في القرن الرابع عشر الهجري ، لأنه تميز بأنه قرن الصحوة الإسلامية الحديثة ، وقرن تخلص المسلمين من أنظمة الحكم الأجنبية الغازية .

- ب - دراسة تاريخ جماعة الإخوان المسلمين بوجه خاص بوصفها كبرى الحركات الإسلامية الإصلاحية في العصر الحديث ، وبوصفها أنموذجًا أو أمًا لكثير من الحركات الإسلامية الإصلاحية اللاحقة لها في عدد من بلدان العالم الإسلامي :

- ج - دراسة منهج جماعة الإخوان المسلمين في تربية الأفراد ، وما أضافه هذه الجماعة في هذا مما لم تسبق إليه^(١٥٧) .

- د - دراسة وسائل جماعة الإخوان المسلمين في التربية وبعض هذه الوسائل لم تسبق إليها الجماعة على النحو الذي جاءت به - وهي وسائل متكاملة في تكوين شخصية الفرد المسلم تكوييناً متكملاً كذلك^(١٥٨) .

(١٥٧) للتوسيع : انظر : منهاج التربية عم. الإخوان المسلمين دراسة تحليلية تاريخية ، نشر دار الرفاء ، للمؤلف .

(١٥٨) للتوسيع : انظر كتابنا : وسائل التربية عند الإخوان المسلمين ، نشر دار الوفاء .

هـ - ودراسة مراحل الدعوة إلى الله وخصائص كل مرحلة كما تحدث عنها الإمام حسن البنا في رسالته الهامة «رسالة التعاليم»^(١٥٩).

و - ودراسة برامج جماعة الإخوان المسلمين في الأنشطة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، وهي مسجلة في قانون النظام الأساسي للجماعة مجملة وفي الرسائل التي كتبها الإمام حسن البنا بتفصيل .

ز - ودراسة تاريخ الجهاد في سبيل الله في الجماعة ، فقهه وتطبيقه في الميادين المختلفة من جهاد النفس وجihad الشيطان وجihad العدو الغاصب لبلاد المسلمين في فلسطين عام ١٩٤٨ م وفي قناة السويس عام ١٩٥١ م ضد اليهود وضد الإنجليز ، واتخاذ الجماعة أكثر من وسيلة ل التربية الشباب تربية تؤهلهم للجهاد في سبيل الله .

ح - ودراسة تحدي الحكومات المتغيرة - من لدن نشأة الجماعة في مصر ١٩٢٨ م - للعمل الإسلامي عموما ولعمل جماعة الإخوان المسلمين خصوصا ، يليحاء من أعداء الإسلام الحقيقيين من قادة الغرب الصليبي حينا وقادة الشرق الشيوعي حينا ، واستجابة هذه الحكومات لهذا الإيحاء والبطش بالجماعة ، وإجهاض أعمالها الإصلاحية الثقافية والاجتماعية والاقتصادية ، والاستيلاء على أموالها وأملاكها ، واضطهاد أفرادها في حملات ثلاثة ظالمة سنة ١٩٤٨ م ، وسنة ١٩٥٤ م ، وسنة ١٩٦٥ م ، في مصر أولا وفي معظم بلدان العالم العربي في أزمان مواكبة لهذه التواريخ .

وإذا كانت هذه الثقافة الخاصة لازمة للدعوة إلى الله . في مصر ، فإن الدعوة إلى الله في سائر بلدان العالم الإسلامي تلزمهم هذه الثقافة كذلك مع مزيد من الاهتمام بما يدور في بلادهم من أعمال موالية للإسلام أو معادية له ، وما ينشأ في بلادهم من جماعات وما تمارسه هذه الجماعات من أنشطة .

إن العمل الإسلامي بعامة والدعوة إلى الله على وجه الخصوص لا تكون في فسحة من أمرها ، إلا إذا درست هذه الدراسات وقرأت واستوعبت واستهدفت واسترشدت .

(١٥٩) لل توسيع : انظر كتابنا : فقه الدعوة إلى الله ، نشر دار الوفاء .

والفرع الثالث : الثقافة الإسلامية المتخصصة :

ونعني بها أن تنفر من كل فرقة من الداعيات إلى الله طائفة تخصص في علوم الإسلام تخصصاً دقيقاً.

وهذه الثقافة المتخصصة تتناول :

- أ - علم أصول التفسير ،**
- ب - علم أصول الحديث ،**
- ج - علم أصول الفقه ،**
- د - علم التوحيد أو العقيدة ،**
- ه - علم الفرق الإسلامية ،**
- و - علم الديانات .**

وهذه الثقافة المتخصصة ليست لازمة لكل داعية إلى الله ، وإنما هي لمن أرادت من الداعيات إلى الله أن تعمق في فهم دينها وعلومه ، ووجدت من وقتها وجهدها واستعدادها ما يمكنها من ذلك ، لكن ذلك على سبيل فرض الكفاية ، إذ لا بد أن تقوم به بعض الداعيات إلى الله ، حتى لا تخلو ساحة الداعيات إلى الله من المتخصصات على هذا المستوى المتعمق المتفقى في هذه العلوم ، لمسيس الحاجة إليه في كل ظروف الدعوة إلى الله ، وفي كل مراحلها .

الشعبة الثانية : الثقافة العامة :

ونعني بها تلك الثقافة العامة الازمة لكل من يتصدى للدعوة إلى الله من رجل أو امرأة ، فليس من اللائق بأى داعية إلى الله أن تكون غير ملمة بأهم القضايا والتىارات التى تهم العالم الإسلامي خاصة ، والعالم كله بوجه عام ، إن عدم إلمامها بذلك يصيب نظرتها إلى الناس وإلى الأشياء بغض وضباب ، وإن هذه الثقافة العامة لا يسع أحداً من العاملين في حقل الدعوة الإسلامية أن يجهلها .

وهذه الثقافة العامة تنفر في تصورى إلى فروع أربعة : هي :

- دراسة واقع العالم الإسلامي المعاصر ،
- ودراسة الحركات الإسلامية الإصلاحية ،
- ودراسة التيارات الموالية أو المعادية للإسلام ،
- ودراسة النظريات والمذاهب والفلسفات التي لها موقف معين من الإسلام ونظريته وفلسفته .

ولنفصل فيها القول بعض التفصيل :

الفرع الأول : دراسة واقع العالم الإسلامي المعاصر :

ويتبغى أن تتناول هذه الدراسة ما يلي :

- أ - الظروف الاقتصادية للعالم الإسلامي ، ومدى تحرر اقتصاده من أعدائه أو تكبله بقيود الأعداء .
- ب - والظروف السياسية التي تحكم العالم الإسلامي وهل هو مستقل حقيقة أوتابع تبعية منظورة أو غير منظورة .
- ج - والظروف الاجتماعية ومدى توافقها مع منهج الإسلام وأدبه أو مخالفتها له .
- د - وظروف الأقليات المسلمة في العالم ، باعتبار أنها من صميم العالم الإسلامي ، ومعرفة ما يجب على المسلمين نحو هذه الأقليات .

والفرع الثاني : دراسة الحركات الإسلامية الإصلاحية :

وتتناول هذه الدراسة ما يلي :

- أ - دراسة أهم هذه الحركات الإسلامية الإصلاحية على مر تاريخ المسلمين ، دراسة تأمل ونظر واستفادة من الإيجابيات والسلبيات .
- ب - ودراسة تاريخ أشهر قادة هذه الحركات .
- ج - وعمل دراسة تقويمية لهذه الحركات ، لأنخذ العبرة والعظة للعمل الإسلامي المعاصر ، وللظروف التي تحبط بالدعوة إلى الله .

د - وتوسيع مكان جماعة الإخوان المسلمين ومكانتها بين هذه الحركات ، بوصفها كبرى الحركات الإسلامية الإصلاحية المعاصرة .

بحيث تم كل هذه الدراسات بالأسلوب العلمي والمنهج الذي يرضى عنه الإسلام ، وفي ظل أخلاقيات منهج البحث في الإسلام^(١٦٠) .

والفرع الثالث : دراسة التيارات الموالية أو المعادية للإسلام :

وتتناول هذه الدراسة ما يلى :

أ - رصد التيارات الموالية للإسلام أو للعمل الإسلامي - إن وجدت - ومعرفة أهدافها ووسائلها وسياساتها في هذه الملواء .

ب - وتقديم هذه التيارات تقويمًا موضوعيا ، وتحديد موقف الدعوة إلى الله أو الداعيات من هذه التيارات .

ج - ورصد التيارات المعادية للإسلام وللعمل الإسلامي .

وهذه التيارات كثيرة ، نذكر منها :

- الصهيونية ،

- والصلبية ،

- الشيوعية ،

- والإلحاد ،

- والفلسفات والمذاهب الهدامة ،

- والاستشراق في معظم ما أنتج ،

- والتنصير «التبشير» ومخططاته .

د - وتقديم هذه التيارات تقويمًا موضوعيا ، وتحديد موقف الدعوة والداعيات إلى الله منها .

ه - وإعداد خطة مدروسة بعناية لصد هذه التيارات وإبطال تأثيرها ، أو القيام

(١٦٠) انظر للمؤلف : نحو منهج بحوث إسلامي . نشر دار الوفاء ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م .

بإحداث تيارات مضادة .

وكما أوضحنا آنفا ، يجب أن تم هذه الدراسات في موضوعية وحيادية ، وبحيث لا تخرج أبدا عن أدب الإسلام في البحث والتحليل .

والفرع الرابع : دراسة النظريات والمذاهب والفلسفات التي لها موقف معين من الإسلام ونظريته وفلسفته وقيمه :

وذلك مثل :

أ - دراسة النظريات السياسية المعاصرة التي تتحدى نظم الإسلام السياسية ، وتحل محلها .

ب - دراسة النظريات الاجتماعية والاقتصادية التي تتحدى النظم الاجتماعية والاقتصادية الإسلامية ، وتحل محلها .

ج - دراسة الفلسفات المعاصرة التي تحارب قيم الإسلام ومبادئه ، ببنيتها لمبادئ وقيم مضادة لما جاء به الإسلام ، وذلك مثل :

- الفلسفة الوجودية ،

- الفلسفة العدمية ،

- الفلسفة الفوضوية ،

- الفلسفة الجدلية ،

وغيرها من الفلسفات التي تتزيا بأزياء مختلفة ، تخفي تحتها ما تضمره للإسلام وقيمه الأخلاقية من شر .

الشعبة الثالثة : الثقافة الخاصة :

ونعني بها تلك الفروع التي سنذكرها الآن ، ولكن ننبه إلى أنها ليست بلازمة لكل داعية إلى الله ، ولكن لابد أن يكون لها من بين الداعيات إلى الله من يدرسها ويتعمق فيها ، لضورتها للعمل الإسلامي بصفة عامة ولدعوة إلى الله على وجه الخصوص .

وهذه الثقافة الخاصة في تصوري فروع ثلاثة :

- الإحصاء ،

- والتخطيط ،

- والتنسيق .

ولتبسيط القول فيها بعض البساط .

الفرع الأول : الإحصاء :

وتتناول دراسته لدى الدعاة والداعيات ما يلى :

أ - جمع الحقائق الخاصة بالظواهر المحيطة بالعمل الإسلامي والمؤثرة فيه إيجاباً أو سلباً ، جمعها بدقة واستيعاب مناسبين .

ب - تسجيل هذه الحقائق تسجيلاً علمياً ، لفظياً أو رقمياً ، وحفظ المسجل بوسيلة ملائمة للحفظ ، الكتابة أو التسجيل الصوتي أو على « الكمبيوتر » .

ج - وتلخيص هذه الحقائق بطريقة يسهل بها معرفة اتجاه هذه الحقائق ، ومعرفة القوانين التي تسير عليها أو تبعاً لها ، وذلك يستدعي تبويباً لها وترتيبها ملائماً لهذه الحقائق .

كل ذلك ليسهل الرجوع إلى تلك التسجيلات أو تلك التلخيصات عند الحاجة ، دون عناء قد يؤدي إلى الاضطراب وضياع الفائدة .

ويستوى في هذا المجال أن يكون الإحصاء :

وصيفاً (١٦١) ،

أو استقرائيًا (١٦٢) ،

أو إحصاء علاقات (١٦٣) ،

أو إحصاء ذات معالم أو بدون هذه المعالم (١٦٤) .

(١٦١) الإحصاء الوصفي : يعتمد على تقديم الإحصاءات ملخصة في صورة متosteات أو مقاييس للاتجاهات .

(١٦٢) الإحصاء الاستقرائي هو : إحصاء العينة ، ويهم بمدى تمثيل هذه العينة للمجتمع الذي تؤخذ منه .

(١٦٣) الإحصاء الذي يقوم على العلاقات هو : ما يهم مقاييس العلاقات بين متغيرات ذات طابع كمي يبحث .

(١٦٤) الإحصاء ذو المعالم هو : الذي يهم بوضع فروض كبيرة عن طبيعة المجتمع الذي تؤخذ منه العينة وخصائصه .

والإحصاء الذي بدون معالم هو : الذي يستخدم أساليب لا تستنتاج لاتقوم على وضع هذه الفروض .

د - وعمل خرائط إحصائية لكل ظاهرة تدرس ، خرائط تعد وفق الأسلوب العلمي للخربيطة الإحصائية .

هـ - وعمل جداول إحصائية تنظم البيانات وتبويبها بحيث تسهل قراءتها ، ويسهل إجراء المقارنات فيها .

والفرع الثاني : التخطيط :

وتتناول دراسته ما يلى :

أ - تحديد الأهداف لعمل مَا تحديداً دقيقاً ،

ب - وتحديد السياسات التي تتبع لتحقيق هذه الأهداف ،

ج - وتحديد الوسائل المستعملة لتحقيق هذه الأهداف وتطبيق هذه السياسات .

د - وتحديد الطاقات اللازمة لتحقيق الأهداف ، بشرية كانت هذه الطاقات أو غير بشرية .

هـ - وتحديد الإطار الرمزي الذي يحتاج إليه في تحقيق هذه الأهداف ، في ظل الظروف والطاقات المتاحة .

و - والقيام بعملية تقويم لكل جزء من أجزاء الخطبة بمجرد الانتهاء منها دون انتظار طويل .

ز - والقيام بعملية متابعة لاستمرار العمل وأدائه على وجهه السليم ، مع تلافي عيوبه عند ظهورها دون إبطاء .

وسواء أكان هذا التخطيط كلياً أم جزئياً أم مرتقاً أم هيكلياً أم إصلاحياً ، فإن كل نوع منه مطلوب لنوع من العمل ولظرف من الظروف ، وفي كل خير .

والفرع الثالث : التنسيق :

وتتناول دراسته ما يلى :

أ - التقريب بين وجهات النظر المختلفة حول موضوع مَا .

ب - ودعم روح التعاون بين العاملين في عمل مَا .

ج - وتلافي الأزدواجية في العمل .

د - وتلافي التكرار فيه .

ه - وتلافي التضارب في العمل .

و - وصيغ العمل كله بصيغة التنظيم .

ثالثاً : الثقافة العملية الميدانية :

ونعني بها تلك الثقافة الالازمة للدعاة إلى الله في عملهم الميداني وهذا العمل متنوع إلى ثلاثة شعب هي :

- شعبة العمل المتصل بمجال الدعوة .

- شعبة العمل المتصل بمجال الحركة .

- وشعبة العمل المتصل بمجال التنظيم في العمل كله ، دعوة وحركة .

وكل شعبة من هذه الشعب لها فروع عديدة ، هي ما سوف نوضحها ونحن نتحدث عن كل شعبة .

الشعبة الأولى : شعبة العمل المتصل ب مجال الدعوة :

وهذا العمل تلزمـه ثقافة عملية ميدانية يجب أن تحصل عليها الداعية إلى الله ؛ لتمارس عملها في الدعوة وهي مؤهلة له أحسن تأهيل .

ويتمثل ذلك في الفروع التالية :

الفرع الأول : توفر الرصيد العملي الميداني :

ومفردات هذا الرصيد هي :

أ - الفهم الدقيق لما تدعو إليه الداعية إلى الله .

ب - والإخلاص لله ، وقصد وجهه سبحانه من كل عمل تقوم به .

ج - والعمل الداعوب الذي يشمل الداعية نفسها وبيتها والمجتمع الذي تعيش فيه ، والأمة التي تسمى إليها ، إذ عليها في كل مجال من هذه المجالات واجب كبير .

د - والجهاد - أى بذل ما في الوسع - مع النفس والهوى وأعداء العمل الإسلامي ، أى الإعداد لذلك وتحين الفرص للعمل .

ه - والتضحية بالوقت والجهد والمال والنفس في سبيل الدعوة ، إذ لا جهاد بغير تضحية .

ز - والثبات على مبادئ الدعوة ، بحيث لا يصرفها عنها ترغيب أو ترهيب .

و - والطاعة لله ولرسوله ولقيادة الجماعة التي تعمل معها ، فهذه الطاعة لازمة في كل مرحلة من مراحل العمل الإسلامي .

ح - والتجرد من أى فكر أو أى عمل يزاحم الدعوة إلى الله ، فضلا عن أن يأخذ مكانها في الاهتمام .

ي - والأخوة الإسلامية التي يجب أن تربط بين قلوب العاملين في مجال الدعوة إلى الله .

ك - والثقة التي يجب أن تتبادل بين العاملين في مجال الدعوة من جانب ، وبينهم وبين قيادتهم من جانب آخر .

وهذا الرصيد العملي الميداني اللازم للداعية إلى الله ، هو ما سماه الإمام البنا بأركان البيعة للدعوة إلى الله وقد ساهم الإخوان المجاهدين أو الصادقين وطالبهم بهذه الأمور العملية ، وقال : أما غيرهم فلهم الخطاب والمحاضرات .

والفرع الثاني : تعدد الوسائل أمام الداعية وممارسة كل وسيلة منها :

وهذه الوسائل التي يجب أن تمارسها الداعية هي :

أ - الكلمة من : خطبة إلى محاضرة إلى مقالة إلى درس إلى مناظرة ومحاورة ... إلى غير ذلك .

ب - إعطاء القدوة للمدعوة في العمل والسلوك ؛ لأن القدوة أعمق أثرا من الكلمة وأنجح في الدعوة من كل أنواع الكلمة - وتذكرى موقف الرسول ﷺ في الحديثة عندما ساق الهدى .

- ج - وعقد اللقاءات بالمدعوات وتبادل الزيارات معهن في أماكنهن الخاصة ، أو في الأماكن العامة كالمساجد والأندية وغيرها .
- د - وتقديم الخدمات لهن سواءً كانت الخدمات ثقافية أم اجتماعية أم غيرها ، إذ خير الداعيات من كانت في خدمة من تدعوهن .
- ه - وتنظيم الرحلات والأسفار ، ومصاحبة المدعوات فيها ، لأن هذا اللون من النشاط يربى ويعمل ويكشف عن شخصيات الناس ومعادنهم .
- و - وتنظيم الندوات حول موضوع هام من الموضوعات التي تهم المسلمات عموماً أو المسلمات في المجتمع الذي تعيش فيه الداعية إلى الله .
- ز - وتعريف المدعوات على بعض الصالحات من النساء من كانت لهن صلة بالعمل الإسلامي - إن وجدت في الحي الذي تعيش فيه الداعية - للاستفادة منهن في العلم أو في الخبرة وفي ذات الوقت نحيي أدب التعامل مع كبيراتنا وذوات العلم فينا .

الشعبة الثانية : العمل المتصل ب مجال الحركة في سبيل الله :

ولابد لنا أن نشير في عجلة إلى مفهوم الحركة في مقابل مفهوم الدعوة حتى تتضح الصورة لدى القارئات .

الدعوة : طلب ،
والحركة : عمل ،
والدعوة بالكلمة في الغالب ،
والحركة بالاختلاط بالمدعوات والتأثير فيهن ،
والداعية تتحدث وتتجذب ،

والحركة تجمع المتأثرات وتصنفهن وترعى هذه المجموعات .
والداعية تمارس دعوتها في كل مجال ومع كل نساء تلقاها .
والحركة توجه عملها إلى نخبة أو صفة يقع عليها الاختيار بعد اختيار .
والدعوة والحركة تكمل إحداهما الأخرى في العمل الإسلامي ، فلو كانت دعوة

دون حركة لجمعنا أعداد كبيرة من النساء وقد يكن أشبه بالغثاء ، لكن الحركة فيهن تقوم على اصطفاء العناصر الأكثر صلاحية للعمل الإسلامي ، ثم تعهدن بما يعود عليهن بالنفع والنمو والتقدم في مجال العمل والاستمرار فيه^(١٦٥)

وهذا العمل المتصل بمجال الحركة تلزمه خبرة ميدانية عملية يجب أن تحصل عليها الداعية إلى الله و تستوثق من إمامها الحيد بها لأنها في الحق من معالم شخصيتها ومن مؤهلاتها الأساسية لكي تؤدي عملها على وجه جيد بإذن الله تعالى .

و هذه الخبرة الميدانية في مجال الحركة لها فروع كذلك تمثل فيما يلى :

الفرع الأول : توافر الرصيد الميداني في الخبرة الحركية :

وهذا يتطلب الآتى :

أ - الفهم الدقيق لمفهوم الحركة فهما عمليا - بعد الفهم النظري - وقد سبق لنا أن قلنا : إن الحركة في العمل الإسلامي تعنى إخراجه إلى حيز الوجود والتنفيذ ، أي التحرك بالإسلام في الناس والاختلاط بهم ، والتأثير فيهم ، والقدرة على خدمتهم ، والاستجابة لطلباتهم المشروعة ، وتصنيفهم ، والقدرة على تعهد كل صنف منهم بما يلائمه من وسائل التربية ...^(١٦٦).

وهذا الفهم العملي يتطلب من الداعية أن تكون في عمل دائم وحركة مستمرة واتصال إيجابي بالمدعوات .

ب - ومن صميم هذه الخبرة القدرة على مجالسة النساء والتأثير فيهن وتوطين النفس على حب هذه الحركة والبحث عن مكان تجمع النساء وإثبات هذه المجالس ، أي طرد كل رغبة في الابتعاد عن النساء وتجمعتهن ؛ لأن تلك عزلة مرفوضة بل نعتبرها مرضًا في الداعية إلى الله يجب أن تعالج منه بمزيد من العمل والحركة .

ج - ومن رصيدها في هذه الخبرة أن تتجمع فيها عناصر التأثير في المدعوات ، وهي عناصر كثيرة نذكر منها ما يلى :

(١٦٥) للتوسيع في مفهوم الدعوة والحركة . انظر كتابنا : مع العقيدة والحركة والمنهج ... نشر دار عكاظ .

(١٦٦) انظر المرجع السابق .

١ - العناصر الذاتية في الداعية نفسها مثل : الثقافة العامة والثقافة الإسلامية والقدرة على البيان ، والقدرة على استيعاب الموضوع الذي تتحدث فيه ، والقدرة على الإقناع بمعرفة الأدلة والبراهين والطرق الصحيحة للحوار ، وسعة الأفق ورحابة الصدر ، ومعرفة المداخل إلى قلوب الناس وعقولهم ، ومنطلق ذلك كله نص إسلامي خالد هو قول الرسول ﷺ : « إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه » .

٢ - وعناصر موضوعية تتصل بمعرفتها بأهمية الموضوع الذي تتحدث فيه وترتيب أجزائه ، وتحديد الأولويات فيه ، ومعرفة أبعاده وأسبابه ونتائجها ، وماذا يسانده من الدراسات والبحوث القديمة والحديثة ، وطريقة عرضه ومدى ملاءمته للسامعين .

وكل ذلك من منطلق أن تكون الداعية على بصيرة بما تدعو إليه : « أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني » .

٣ - وعناصر تتصل بالمدعوات أنفسهن ، بحيث تكون الداعية على علم بالفارق الفردية بين الناس من حيث الثقافة والعلم والاستعداد والتقبل ، وعلى علم بوصفها الاجتماعي ، وهل لها انتماء لجماعة أو حزب سياسي أو غيره . فهذه المعرفة بذلك ضرورية في إعانة الداعية على معرفة أنساب الوسائل والأساليب للمدعوات .

ومنطلق هذه هو قول الرسول ﷺ : « أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم » وقول على بن أبي طالب رضي الله عنه فيما رواه البخاري بسنده : « حدثوا الناس بما يعرفون ، أخربون أن يكذب الله ورسوله » .

٤ - ومن رصيد الداعية إلى الله أن تعمل ما وسعها بحيث تكون محبوبة لدى من تدعوهن من النساء ، ولن تصل إلى ذلك إلا إذا كانت حسنة المظهر في غير إسراف ولا مخيلة ، حسنة النية والقصد ، رفيقة بالمدعوات ، محبة لهن ، حرية على أداء الخدمات لهن .

وأهم صفاتها التواضع ، بحيث لا تستعلى على المدعوات بعلمهها أو بوضعها الاجتماعي ، أو بسيقها في العمل في مجال الدعوة ، وأن تكون

ملزمة بأدب الإسلام وأخلاقه في كل شيء ، وأن لا تستنكر على إحدى المدعوات ما فيها من تقصير أو قصور وإنما تتمهل وتحايل حتى تخرجها من أى وضع ليس فيه رضا الله .

ومنطلق هذا قول الرسول ﷺ : « المؤمن مألف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف .. » (١٦٧) قوله ﷺ فيما رواه الترمذى بسنده : « .. وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله .. » (١٦٨) قوله ﷺ - مخاطباً أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها فيما رواه أبو داود بسنده - :

« يا عائشة ، ارققى ، فإن الرفق لم يكن في شيء إلا زانه ولا نزع من شيء قط إلا شانه » (١٦٩) قوله ﷺ فيما رواه أبو داود بسنده : « إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف » (١٧٠) .

والفرع الثاني : توافر قدرة الداعية على تورث غيرها من المدعوات خبرتها في الحركة :

وذلك يتطلب ما يلى :

أ - أن تكون الداعية على علاقة وطيدة بواحدة أو اثنين من المدعوات تخصهن دائماً بالحادية والمحاورة بقصد نقل خبرتها إليهما أو إليهم ؛ لأن ذلك عمل أساسي في الحركة الإسلامية ، وإلا كنا كغير المسلمين الذين يضلون بخبراتهم أو يسعونها .

ب - وأن تحرص الداعية على أن تعرف في مجال الحركة كل يوم أو كل حين خبرة جديدة في العمل ، ثم تحاول نقلها إلى غيرها من المدعوات .

ج - وأن تضع في اعتبارها دائماً أن العمل الذي تقوم به في مجال الحركة يجب أن تتعلم وتقوم به بعض المدعوات رغبة من الداعية في تربية المهارات عند غيرها .

د - وأن تضع الداعية إلى الله في حسابها أن تورث كل ما لديها من خبرات في مجال الحركة إلى أكبر عدد من المدعوات ، حتى تضمن للحركة الإسلامية

(١٦٨) الإمام أحمد : مسنده : ٢ / ٤٠ .

(١٧٠) السابق : باب الأدب .

(١٦٩) الإمام أحمد : مسنده : ٣ / ٤٠ .

(١٧٠) أبو داود : سننه : باب الأدب .

الاستمرار ، وأن أعداء العمل الإسلامي لا يسرهم شيء مثل توقف الحركة عن العمل والتأثير والتوريث ، ولذلك فإن التوريث لهذه الخبرات يفسد عليهم مخططاتهم وهذا هدف أساسي من أهداف الداعيات إلى الله .

والفرع الثالث : تعدد الوسائل أمام الداعية إلى الله ومارسة هذه الوسائل ممارسة عملية :

ومن تلك الوسائل :

أ - العمل على تقديم الخدمات للمدعوين دون أن يطلبون الخدمة ، مادامت هذه الخدمة في إمكان الداعية إلى الله ، ومنطلق هذا قول الرسول ﷺ : فيما رواه الترمذى بسنده : « ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته »^(١٧١) وقوله ﷺ فيما رواه الترمذى بسنده : « والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه »^(١٧٢) .

ب - وأن تعمل على تقوية الروابط الأخوية بين المدعوين ، وتوثيقها بكل وسيلة متاحة كالزيارات والاتقاء على طعام وتبادل الخبرات والمهارات ، ومنطلق ذلك قول الرسول ﷺ فيما رواه ابن ماجة بسنده : « من كان عنده خبز بُرٌّ فليبعث به إلى أخيه »^(١٧٣) .

ج - وأن تحرض على البذل والتضحية والعطاء مع من تدعوهن ؛ لأن ذلك أدخل إلى القلوب ، وأصفعى للنفس ، وأقرب إلى رضا الله سبحانه ، ونجاح المسعى في الدعوة إلى الله .

د - وأن تمارس الداعية إلى الله عملياً تصنيف من تدعوهن إلى أصناف متقاربة في الثقافة والحماس للعمل ، والظروف الأخرى .

وأن تعطي كل صنف ما يناسبه من الثقافة النظرية والعملية ؛ لأنه إذا لم يتم هذا التصنيف فلن تحدث الإفادة المرجوة ولا النوعية المرغوبة :

وتلك أمور - كما قلنا آنفاً - تعد من عناصر التأثير في المدعوين .

(١٧٢) الترمذى : صحيحه : باب الحدود .

(١٧١) السابق : باب الحدود .

(١٧٣) ابن ماجة : سننه : باب الجنائز .

هـ - وأن تكون الداعية في عملها هذا معتمدة على الله ثم على خطة تضعها لنفسها ، تحدد فيها نفسها ما يلي :

ـ ما الأهداف التي تريد أن تتحققها خلال سنة مثلا ؟

ـ وما الوسائل التي تستعين بها لتحقيق تلك الأهداف ؟

ـ وما الإمكانيات المادية أو المعنوية الالزمة لها لتحقيق تلك الأهداف ؟

ـ وما أولويات العمل في هذه الخطة ، بمعنى بماذا تبدأ ثم بماذا تنتهي وهكذا ؟

وذلك سمة من سمات الداعية الموقفة القادرة على أن ترشد عملها وحركتها في سبيل الدعوة .

ولابد أن أؤكد هنا أن أي عمل إسلامي يتم دون تحضير وتنظيم ، فإنه أبعد ما يكون عن النجاح في تحقيق أهدافه .

الشعبة الثالثة : العمل المتصل بمجال التنظيم في الدعوة والحركة :

إذا كان المقصود بالتنظيم - كما هو المعروف الشائع - هو العملية التي تفرق بين جراء وجزء من الناحية الوظيفية ، والتي تتمكن بها - أي بهذه العملية - أن ننشئ في نفس الوقت مركباً متكاملاً من العلاقات الوظيفية داخل الكيان الكلي - فإن العمل الإسلامي في مجال الدعوة وفي مجال الحركة لا يتم على وجهه إلا بالتنظيم على هذا النحو الشائع المعروف .

وإن الإسلام كله دين النظام والانضباط ، فالعبادات كلها خاضعة لتنظيم دقيق وعلى سبيل المثال :

فإن الصلاة المفروضة لا تؤدى إلا وفق تنظيم دقيق ، بحيث تسبقها طهارة البدن والثوب والمكان ، وتصاحبها النية واستقبال القبلة ، وتخضع لأعمال مخصوصة وأقوال مخصوصة تفتح بتكبيرة الإحرام وتحتتم بالتسليم .

وهكذا سائر العبادات والمعاملات وكل ما شرعه الإسلام للناس من نظم .

والأصل في الداعيات إلى الله العاملات في الحقل الإسلامي أن يكنَّ على درجة عالية من التنظيم فيما بينهن من جانب ، وكل واحدة منهن في حدود عملها من جانب آخر .

وإن هذا التنظيم ليستدعى قوانين ولوائح ترسم حدود هذه العلاقات ومدى ما يجب أن يسودها من تعاون وتفاهم ، وبحيث يحتكم إلى هذه القوانين واللوائح عند اختلاف وجهات النظر حول الأساليب أو الوسائل ، فتلك طبيعة أي عمل يقوم به أفراد عديدون ، ومن نافلة القول أن تذكر أن هذه القوانين واللوائح يجب أن تستقى من أدب الإسلام وأخلاقه ومنهجه ونظامه .

والداعيات إلى الله يجب أن يتعاون فيما بينهن لوضع هذا التنظيم بناء على الخطة الواضحة للأهداف والسياسات والوسائل والمراحل والمدى الزمني المطلوب .

ولكن هذا التنظيم الذي تطالب به الداعية المسلمة ينبغي أن تطبقه على نفسها أولاً ، في وقتها وجهدها في بيتها ومع أولادها ومن أجل دعوتها ، إنه تنظيم ينبغي أن يتناول :
- شخصية الداعية نفسها .

- ووقتها وحسن توزيعه على أنشطتها في البيت ، والأولاد ، والزوج ، والعمل إن كانت عاملة .

- والدعوة والحركة التي تمارس واحدة منها أو تمارسهما معاً .

- ولابد لها أن تخضع كل هذا للقوع مرحلى ومتتابعة مستمرة .

ولنفصل القول في ذلك آمين أن نقدم أنموذجاً تقريباً لموضوع كثُر منه الشكوى ، بدعوى أن الوقت لا يسع لواجبات الداعية إلى الله وأن كل تقصير يكشف عنه أي تقويم أو تدل عليه أي متابعة يعزى إلى ضيق الوقت ، وفي تقديرنا واقتراننا هذا لا ضيق في الوقت بإذن الله تعالى .

ولنبدأ بالأول فالأول :

أولاً : تنظيم الداعية في نفسها ؛ بمعنى أن يكون مظهرها نظام جيد ، وكلامها وسكتها وحركتها وسكنونها ، ولبيتها وأولادها ، وكل ما يتعلق بها ، يكون لذلك كله نظام جيد ودقيق .

فليس مقبولاً من داعية إلى الله أن تهمل في مظهرها بحجة التواضع أو الزهد ، فإن الله سبحانه يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ، كما لا يقبل منها أن تسرف في هذا المظهر حتى تخرج إلى حد الإسراف والمخيلة .

ومهما تكن الداعية إلى الله فقيرة - وكلنا فقراء إلى الله والله هو الغنى - فإن في النظافة والبساطة في الملبس والمظهر ما يؤكّد النظام وينميه .

وليس للداعية ألأنظم كلامها مع غيرها من النساء بحجة عدم التفاصح أو التعرّف في الكلام أو التشدّق ، وتلك كلها صفات غير مقبولة ، لكنها ليست حجة للداعية تهمّل بها انتقاء ألفاظها و اختيار عبارتها ، دالة واضحة مؤثرة .

وليس للداعية أن تهمّل نظام بيته أو نظافته بحجة الzedd والابتعاد عن الإسراف والتتكلف ، فإن ذلك غير مقبول منها من جانب ، كما أن تنظيم البيت ونظافته ليس تكالفا ولا إسرافا من جانب آخر .

وكذلك الشأن في أولاد الداعية وما يجب أن يكونوا عليه من نظام ونظافة وأدب وأخلاق ، إنه لن يقبل منها بحال أن تهمّل أولادها بحجة اشتغالها بالدعوة .

وإنما دققنا في ذلك النظام الشخصي للداعية ؛ لأنّها عنوان للدعوة التي تدعى إليها ، وكثير من الناس يحسبون على الإسلام عيوب المسلمين - وعلى الرغم من أنّهم في ذلك مخطئون - فإن الذين يخطئون من المسلمين والمسلمات عندما لا ينظمون أنفسهم على النحو الذي أراده الإسلام يعطون لهؤلاء مبررا فيما يدعون .

ثانياً : وأن تنظم وقتها تنظيماً دقيقاً وصارماً ، فليس أضرّ بالداعية إلى الله من أن يفلت منها وقتها دون تنظيم .

وإذا كان الوقت هو الحياة فكيف لا تخضع الحياة لتنظيم ؟

وإذا كانت الداعية إلى الله مطالبة بأعمال عديدة في ذاتها ومن أجل زوجها وبيتها وأولادها - إن كانت ذات زوج - ولدعوتها ، فكيف يمكن أن تؤدي ذلك كله دون تنظيم لوقتها ؟

إن على كل داعية واجبات ثلاثة أساسية ، أحدها لذاتها ، والثاني لبيتها ، والثالث لدعوتها ، وتنظيمها لوقتها هو الذي يحدّث التنسيق بين هذه الواجبات .

واللاتي لا ينظمن وقتهن من الداعيات هن اللاتي يجأرن بالشكوى من العمل ومن ضيق الوقت ، وكثيراً ما كانت أحوال التوفيق بين الواجبات والأوقات . وكنت أقول ولا أزال أكرر إن اليوم والليلة أربع وعشرون ساعة ، وإن كل إنسان يستطيع أن ينظم وقته في

اليوم والليلة لينسى بينها وبين واجباته على النحو المقترن التالي :

- ١ - ٨ ساعات للنوم ،
 - ٢ - ٦ ساعات للعمل ،
 - ٣ - ٢ ساعات للصلوة والطعام ،
 - ٤ - ٢ ساعات للقراءة والاطلاع ،
 - ٥ - ٢ ساعات للقيام بواجب الدعوة ،
 - ٦ - ٢ ساعات للعلاقات الاجتماعية وصلة الأرحام ،
- و ٢ ساعات لإعداد الطعام تعدد المرأة ، ويستطيع الرجل أن يستغل هاتين الساعتين لصاحبة الأولاد .
- يضاف إلى ذلك يوم كامل عطلة أسبوعية تتوفر فيه الست ساعات الخاصة بالعمل .
هذا عن الأوقات .

ثم ننظر إلى الواجبات الأسبوعية على ضوء هذا التوزيع وهي كالتالي :

- ١ - ١٤ أربع عشرة ساعة للقراءة والاطلاع أسبوعياً ،
- ٢ - ١٤ أربع عشرة ساعة لواجبات الدعوة أسبوعياً ،
- ٣ - ١٤ أربع عشرة ساعة للعلاقات الاجتماعية وصلة الأرحام أسبوعياً ،
- ٤ - ١٤ أربع عشرة ساعة لإعداد الطعام بالنسبة للمرأة أو لرعاية الأولاد والإسهام في تربيتهم بالنسبة للرجل أسبوعياً .

ويستطيع الداعية إلى الله أن تعد طعام الأسبوع في مرتين أو ثلاث مرات في الأسبوع لكل مرة ساعتان فتتوفر ٨ ثمان ساعات أسبوعياً تنفقها فيما تراه لازماً لها ، أو فيما حدث فيه تقصير لظروف طارئة .

كما يستطيع الرجل أن يجمع ساعات رعاية أبنائه فيجعل منها سبع ساعات في يوم واحد يصحبهم فيه إلى مكان للنزهة والتريض والترفيه مصاحبها في ذلك بعض إخوانه ، ثم ينفق باقي الساعات فيما يراه ضرورياً لأولاده لا لنفسه .

وكذلك يمكن التصرف في الساعات الأربع والعشرة الخاصة بالعلاقات الاجتماعية وصلة الأرحام ، فيختصر بعضها لينفقه في أي أمر يعود على أسرته بالنفع والفائدة .

أما الساعات المخصصة للدعوة وهي أربع عشرة ساعة فيمكن للداعية أن تقسمها إلى وحدات على النحو التالي :

وحدة مكونة من ثلاثة ساعات ثلاث مرات أسبوعياً يتسع ساعات .

وحدة مكونة من ساعتين ونصف الساعة مرتين أسبوعياً ، بخمس ساعات .

فيكون لدى الداعية خمس فرص أسبوعياً للقيام بنشاط إسلامي في مجال الدعوة إلى الله متوسط كل فرصة منها ثلاثة ساعات تقريباً ، فأى سعة وأى بركة في الوقت أكثر من هذا ؟

لكن الأمر يحتاج إلى حسم ودقة في التنفيذ ، ومراقبة لله في إنفاق وقت الدعوة فيما يعود على الإسلام والمسلمين بالنفع .

ويمكن للداعية أن تحدث تناقلًا بين الأوقات تبعاً لظروف قد تطرأ عليها ولكن بحيث تحافظ على نصيب كل نشاط من الوقت .

ولقد رأينا الداعية الموفق الإمام الشهيد حسن البنا رحمة الله ورضي عنه - وقد كان على مقربة منه تسمح لنا بأن نراه يعمل في الدعوة إلى الله ثمان عشرة ساعة يومياً - على أعيننا - وما رأيناه فتر ولا فقد نشاطه ، ولا فارقه ابتسامته الحبيبة إلى كل من رآه أو عرفه ولا زايله اتساع صدره لكل إخوانه الذين يراهم في يومه ، فهل كان ذلك خارقاً للعادة ؟ أبداً والله ولكن الرجل كان منظماً أدق أنواع التنظيم ، ومستفيداً أقصى درجات الفائدة من كل ساعة من ساعات يومه وليلته .

أما أن يضيع بعض الناس أجزاء من أوقاتهم سدى ، ثم يشكون من ضيق الوقت ، فذلك دليل سوء التنظيم للوقت ، وعدم التقييد فيه ببرنامج عمل يومي أو أسبوعي يتصف بالدقة والصرامة .

ثالثاً : ومن صميم التنظيم أن ترب الداعية عملها في الدعوة والحركة وأن تجعل هذا العمل مراحل ، وأن ترب هذه المراحل وفق أولويات معينة على النحو المقترن التالي :

أ - في تنظيم العمل في مراحل : وأنصور أن هذه المراحل هي :

- ١ - مرحلة تحبيب غيرها من النساء في عبادة الله سبحانه و الاستجابة لأوامره ونواهيه .
 - ٢ - مرحلة تشجيع غيرها من النساء على حب الخير عموماً وحب إسدائه للأخريات دون طلب منها .
 - ٣ - مرحلة تعويذ غيرها من النساء على التعاون فيما بينهن عند القيام بعمل من الأعمال التي تحقق مصلحة للحى الذى يعشن فيه ، أو تدفع عنه ضرراً واقعاً به .
 - ٤ - مرحلة تشجيع غيرها من النساء على التضحية بالوقت والجهد في سبيل الله ، وبحذا لو كان التعاون في دفع الحاجة عن بعض اليتامي والأرامل في الحى ، فإن ذلك من أرضى ما يرضى الله تبارك وتعالى .
 - ٥ - مرحلة تعريف غيرها بالإسلام وتثقيفهن فيه تثقيفاً مناسباً ، يشرح لها أصول الإسلام وأركانه ، ويفسره لها تفسيراً ملائماً ، ويزيل من نفسها الشبهات والمفتريات الموجهة للإسلام ، ويزيل لها المعوقات التي تعرّض العمل الإسلامي ، ويجمع بينهن على فهم الإسلام والعمل به^(١٧٤) .
- ب - وفي تحديد الأولويات : نقترح ما يلى :**
- ١ - تبدأ بتحبيب غيرها من النساء في عبادة الله وفق ما شرع ، وهي بحاجة هنا إلى أن تشرح وتفسر بعض العبادات وتوضح أسرارها وفائدهتها للمتباعدة .
 - ٢ - ثم تشجع غيرها على حب الخير و فعله دون أن تطلب منها أي واحدة ، وتحتاج هنا إلى أن تكون هي قدوة في ذلك العمل .
 - ٣ - ثم تعمل في مجال تعويذ النساء على التعاون فيما بينهن في الأعمال النافعة لغيرهن من المسلمات ، ولتكن هي القدوة في ذلك أيضاً .
 - ٤ - ثم تشجع غيرها من النساء على التضحية بالوقت والجهد في سبيل الإسلام في أي مجال يحتاج فيه المسلمات إلى بذل جهد أو وقت ، وتحتاج هنا إلى أن تكون قدوة وإلى أن توضح وتشرح أدب الإسلام وأخلاقه في هذه

(١٧٤) انظرى : مرحلة التعريف من كتابنا فقه الدعوة إلى الله ، إذا أردت معرفة مفصلة عن مرحلة التعريف .

التضحيات.

٥ - ثم تعمل في مجال التعريف بالإسلام عقيدة وشريعة ، عبادة ومعاملة ، وتلك مرحلة تثقيف وتعليم تحتاج فيها الداعية إلى الله إلى اتباع أسلوب بعينه في التعليم وأسلوب آخر في اختيار المعلومة .

ولا بأس أن نشير إلى مجمل ذلك فيما يلى :

أ - خير التعليم وأقربه إلى نفس المتعلم ما كان المتعلم فيه مشاركاً للمعلم ، كي لا تتحول العلاقة بين الداعية والمدعوات إلى علاقة بين مدرسة وتلميذات ، بل مدرسة غير مستوعبة لأدبيات العملية التعليمية .

ب - وأن تحسن اختيار الكتب المبسطة التي تشرح الإسلام شرحاً عصرياً ، بلغة العصر وفي مستوى عقول السامعات .

ج - وأن تعطى أمور العقيدة الأهمية اللاقنة بها وأبرزها : الإلهيات والنبوات والروحانيات والسمعيات .

د - وأن تهتم بعد العقيدة بأمور العبادة من صلاة وصيام وزكاة وحج ، ومعاملات وغيرها .

ه - وأن تعنى بتوضيح قضايا العدل والإحسان ، وأن كل مسلمة مطالبة بالعدل والإحسان مع ربها ومع نفسها ومع غيرها من الناس .

و - وأن تفسر قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومكان المرأة من هذه القضية ، وأنها مطالبة كالرجل تماماً بأن تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر ، في ظل آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وضوابطهما الشرعية .

ز - وأن توضح موقف المرأة المسلمة من الجهاد في سبيل الله ومن أجل دعوته ، سواء ما كان من هذا الجهاد جهاداً للنفس أو الشيطان أو العدو ، في حدود ما كلفها الله .

ح - وأن تتخذ من القرآن الكريم وتفسيره وبعض علومه ، ومن السنة النبوية وشرحها ، ومن السيرة النبوية ودراستها ، مادتها الأصلية ومصادرها الأساسية وهي تزود غيرها بالتعريف بالإسلام .

ط - وأن تهتم باختيار مواقف معلمة وهادبة من تاريخ الصحابة والتابعين ، ومن التاريخ الإسلامي عموماً والمصلحين والصالحين والصالحات من المؤمنين والمؤمنات .

ى - وأن تبصر غيرها من النساء بواقع العالم الإسلامي اليوم ، وما يحيط به من مشكلات وقضايا ، وأن تعطى مجتمعها المحلي الذي تعيش فيه أولوية واهتمامًا من الدراسة والبحث .

رابعاً: التقويم والمتابعة :

إن على الداعية المسلمة التي تنظم عملها أن تخضع هذا العمل للتقويم والمتابعة بصورة مستمرة .

كيف يتم التقويم ؟

إن عليها أن تقوم عملها أولاً بأول في كل يوم عند نومها أي التعامل مع : « ورد المحاسبة » وهو ورد يقوم على أصل شرعى هو : « حاسبو أنفسكم قبل أن تخاسبوا »^(١٧٥) فما وجدت من خير فلتحمد الله ، وما وجدت من غيره فلتستغفر الله ، وتعزم على ألا تعود ، بحيث تكون أكثر انضباطاً ونظماماً والتزاماً بالإسلام .

وأن تعلم غيرها من النساء هذا الأدب في التقويم أي حساب النفس يوماً بيوم ، قبل أن يحاسبها الله يوم القيمة .

إن الغافلة هي التي لا تقوم عملها يوماً بيوم وأولاً بأول ، إنها بهذه الغفلة تحرم نفسها من أن يصبح عملها أكثر نضجاً وأكثر نجاحاً وأرضى لله سبحانه ، فهل هناك غفلة أكثر من هذا ؟

إن هذا التقويم للنفس واجب شرعاً ورد ما يدل عليه في القرآن الكريم ، قال الله تعالى : « بل الإنسان على نفسه بصيرة »^(١٧٦) .

إن المرأة المسلمة التي تدعو إلى الله لابد أن يكون التقويم والمتابعة من العناصر الرئيسية في أعمالها وحياتها كلها ، إنها بذلك ترشد وترشد العمل الإسلامي في مجالى الدعوة والحركة ، وتؤجر على ذلك بفضل من الله ورحمة .

. ١٤) سورة القيمة (١٧٦)

(١٧٥) الترمذى : صحيحه : باب القيمة .

الفصل الثاني

عمل المرأة المسلمة في مجال الدعوة

القسم الأول

مع السابقات من الداعيات إلى الله

نود فيما نورده من ذكر موقف من سير السابقات في الدعوة إلى الله ، أن نؤكد أن المرأة منذ بدء الدعوة إلى الله وعلى عهد الرسول ﷺ كانت تشارك في حمل أعباء الدعوة ، وتشعر أن عليها واجباً في ذلك يلائم طبيعتها وما تقدر عليه ، وأن مفهومها عن الدعوة إلى الله كان صحيحاً ومتكملاً حيث لم تتصور أن الدعوة إلى الله كلمات تقال أو تبلغ للناس ، ثم يغنى الإنسان بما وراء ذلك ، وإنما كانت تدرك أن الدعوة إلى الله تبلغ وعمل وجهاد يدعو إلى المشاركة في القتال في بعض الأحيان .

نريد بما نورده أن نؤكد ذلك للمرأة المسلمة المعاصرة ، لتستعين بذلك الموقف على ماهي فيه من عمل في مجال الدعوة إلى الله .

وسوف لاستقصى تلك المواقف – فإن الكتاب والوقت لا يسمح بذلك – وإنما نستشهد ، ولا نخلِّ كتاباً عن المرأة المسلمة الداعية إلى الله من نبذة من حياة هؤلاء السابقات من المؤمنات :

– خديجة بنت خويلد زوج رسول الله ﷺ وأم المؤمنين .

– وأم سلمة أم المؤمنين كذلك رضي الله عنها .

– وخولة بنت ثعلبة التي سمع الله لقولها – رضي الله عنها .

والمهاجرات إلى الحبشة وهن :

– رقية بنت رسول الله ﷺ وزوج عثمان بن عفان .

– وسهلة بنت سهيل بن عمرو زوج أبي حذيفة بن عتبة .

- وأم سلمة بنت أبي أمية زوج أبي سلمة بن عبد الأسد ، التي أصبحت أم المؤمنين بعد وفاة زوجها وزواجها من رسول الله ﷺ .

- وليلى بنت أبي حمزة زوج عامر بن ربيعة .

- والصحابيات الجليلات اللاتي شاركن في الحروب .

- والصحابيات الجليلات اللاتي كن فقيهات في الدين .

أردت بذكر هذه المواقف أن يتعطر هذا الكتاب بصفحات من سير هؤلاء الصحابيات الجليلات .

ولقد امتلاً تاريخ الإسلام في كل عصر بعدد من هؤلاء النساء اللاتي كان لهن في الدعوة إلى الله نشاط ملحوظ ، ولكنني وقفت عند الصحابيات الجليلات إيشاراً لهن لما صاحبن الرسول ﷺ ، ولما كان بين بعضهن وبينه من حوار ونقاش عظيم الشأن في أمور الدين ، ولأن كل من عايشوا رسول الله ﷺ من رجال ونساء كانوا من أكمل المؤمنين إيمانا وأفضلهم إسلاما ، وكان قرنهم خير القرون ، كما أخبر بذلك المعصوم ﷺ .

وإلى الحديث عن هذه المواقف سائلين الله التوفيق .

أولاً : مواقف بارزة لبعض الصحابيات رضى الله عنهن :

١ - أم المؤمنين خديجة بنت خويلد - رضى الله عنها :

وهي أول من آمن بالله ورسوله ، وأول من صدق بما جاء به ، وكان من مواقفها التي لاتنسى ، والتي واكبت أول ما أوحى إلى رسول الله ﷺ ، وكان فيها طمأنة لرسول الله ﷺ .

روى الإمام البخاري بسنده عن عائشة أم المؤمنين - رضى الله عنها - أنها قالت : أول ما بدأ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم ، فكان لا يرىرؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حب إلى الحلاء ، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليلي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ، ويترود لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيترود لملئها ، حتى جاءه الحق وهو في غار حراء ، فجاءه الملك فقال : أقرأ . قال : « ما أنا بقارئ » ، قال : « فأخذني فغطني حتى بلغ مني المجهد ثم أرسلني ، فقال : أقرأ ، قلت : ما أنا بقارئ ، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني المجهد ثم أرسلني فقال : أقرأ ،

فقلت : ما أنا بقارئ ، فأخذني فغضني الثالثة ثم أرسلنى فقال : ﴿اقرأ باسم ربك الذى خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم﴾ . فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف قواه ، فدخل على خديجة بنت خويلد رضى الله عنها ، فقال : « زملوني ، زملوني » فزملوه حتى ذهب عنه الروع ، فقال خديجة وأخبرها الخبر : « لقد خشيت على نفسي » ، فقالت خديجة : كلا ، والله ما يخزيك الله أبدا ، إنك لتعصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتكتسب المعدوم ، وتقرى الضيف ، وتعين على نواب الحق .

فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى - ابن عم خديجة و كان امراً تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الانجيل بالعبرانية ماشاء الله أن يكتب - وكان شيخاً كبيراً قد عمي - فقالت له خديجة : يا ابن عم ، اسمع من ابن أخيك ، فقال له ورقة : يا بن أخي ماذا ترى ؟ فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رأى ، فقال له ورقة : هذا الناموس الذي نزل الله على موسى ، ياليتي فيها جذعا ، ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك ، فقال رسول الله ﷺ : « أوَّ مخرجى هم ؟ » قال : نعم ، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي ، وإن يدركنى يومك أنصرك نصرا مؤزرا ، ثم لم يلبث ورقة أن توفى وفتر الوحي (١٧٧) .

وفي رواية ابن هشام في السيرة النبوية : فأخبره رسول الله ﷺ فقال له ورقة : والذى نفسي بيده إنك لنبي هذه الأمة ، ولقد جاءك الناموس الأكبر الذى جاء موسى ، ولتكذبه ، ولتؤذنه ، ولتخرجه ، ولتقاتله ، ولكن أنا أدركت ذلك اليوم لأنصرن الله نصرا يعلمه ، ثم أدنى رأسه منه فقبل يافوخه ، ثم انصرف رسول الله ﷺ إلى منزله (١٧٨) .

هكذا كان حرص أم المؤمنين خديجة رضى الله عنها على طمأنة رسول الله ﷺ وإذهاب الروع عنه في هذه الأمور الجليلة ، حيث التمسـت له العلم عند أهل العلم حتى تزيد من اطمئنان نفسه وأمنها .

ثم إن خديجة - رضى الله عنها - لم تكتف بما قال ورقة ، وإنما أرادت أن تستوثق هي من أن الذى جاء رسول الله ﷺ ملاك وليس بشيطان ، فقالت له : أى ابن عم ،

(١٧٧) الإمام البخاري : صحيحه : باب بدء الوحي : ١/٣ ، ط دار الشعب ، القاهرة ، دون تاريخ .

(١٧٨) ابن هشام : السيرة النبوية : ٢٥٢ / ١ ، ط التجارية ، القاهرة ، ١٣٥٥ هـ .

استطيع أن تخبرني بصاحبك هذا الذى يأتيك إذا جاءك ؟ قال : « نعم » قالت : فإذا جاءك فأخبارنى به ، فجاء جبريل عليه السلام كما كان يصنع ، فقال رسول الله ﷺ لخدية : « يا خديجة ، هذا جبريل قد جاءنى » ، قالت : قم يا ابن عم فاجلس على فخذى اليسرى ، فقام رسول الله ﷺ فجلس عليها ، قالت : هل تراه ؟ قال : « نعم » ، قالت : فتحول فاجلس على فخذى اليمنى ، قالت : هل تراه ؟ قال : « نعم » ، قالت : فتحول فاجلس في حجرى ، قالت : فتحول رسول الله ﷺ فجلس في حجرها ، قالت : هل تراه ؟ قال : « نعم » ، فتحسرت وألقت خمارها ورسول الله ﷺ جالس في حجرها ثم قالت : هل تراه ؟ قال : « لا » . قالت : يا بن عم ، أثبت وأبشر ، فوالله إنه آملك وما هذا بشيطان (١٧٩) .

ثم إن خديجة رضى الله عنها واست رسول الله ﷺ بمالها ، وصدقه إذ كذبه الناس ، وأمنت به أول من آمن ، وظلت تسانده إلى أن لقيت ربها ، حتى إن النبي ﷺ سمي العام الذى ماتت فيه عام الحزن – وقد كان فقد فيه عمه أبو طالب كذلك .

٢ - أم سلمة أم المؤمنين رضى الله عنها :

وكان لها موقف حكيم دال على الفطنة وحسن التأثير إلى الأمور ، وذلك في يوم الحديبية حين ذهب الرسول ﷺ وصحبه معتمرين فقصدتهم قريش عن بيت الله الحرام ، وكان في هذا اليوم ما كان من السفارات بين رسول الله ﷺ والمرشكين ، ومن الصلح الذي تم بين الطرفين ، وذلك الصلح الذي رأى فيه بعض الصحابة كعمر بن الخطاب أنه مجحف بال المسلمين لما تضمنه من شرط رد المسلمين من ذهب إليهم في المدينة معلنا إسلامه ، وعدم رد المشركين من يذهب إليهم من المسلمين مرتدًا عن دينه ...

ولكن رسول الله ﷺ قبل هذا الشرط – فكان لقبوله له ما كان من الفوائد مما هو معروف في كتب السيرة النبوية – ثم أمر رسول الله ﷺ لأصحابه بأن يحلوا ويسوقوا الهدى ، وعدم استجابتهم لذلك أول الأمر .

وما يوضح موقف أم المؤمنين أم سلمة رضى الله عنها في هذه المناسبة ما جاء في السيرة الخلبية من قول المؤلف : (١٨٠)

(١٧٩) السابق : ٢٥٥/١.

(١٨٠) برهان الدين الخلبى : السيرة الخلبية : ٢، ٧١٣/٢ ، ط الخلبى بمصر ١٣٨٤ هـ .

«وفي رواية : أنه عليه عليه بعد فراغه من الكتاب أمرهم بالنحر والحلق ، قال ذلك ثلاث مرات ، فلم يقم منهم أحد ، فدخل رسول الله عليه عليه على أم سلمة رضي الله عنها وهو شديد الغضب فاضطجع ، فقالت : ما لك يا رسول الله مرارا وهو لا يجيئها ، ثم ذكر لها ما لقى من الناس وقال : « هلك المسلمون ، أمرتهم أن ينحرروا ويحلقوا فلم يفعلوا » ، وفي لفظ قال : « عجبًا يا أم سلمة ! ألا ترين إلى الناس ؟ آمرهم بالأمر فلا يفعلونه ؟ قلت لهم : انحرروا واحلقوا مرارا فلم يجبني أحد من الناس إلى ذلك وهم يسمعون كلامي وينظرون وجهي » .

قالت : يا رسول الله ، لا تلمهم ، فإنهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح .

ثم وأشارت عليه عليه أن يخرج ولا يكلم أحدا منهم ، وينحر بُدنَه ويحلق رأسه ، ففعل ذلك – أى أخذ الحربة وقصد بها هديه وأهوى بالحربة إلى البدن رافعا صوته : « بسم الله والله أكبر » ، ثم دخل رسول الله عليه عليه قبة له من أدم أحمر ودعا بخراش فحلق رأسه ورمى شعره على شجرة فأخذته الناس وتحاصروه . فلما رأوا ذلك قاموا فنحرروا وحلقوا ثم انتصر رسول الله عليه عليه فافلا إلى المدينة أى بعد أن أقام بالحدبية تسعة عشر يوما وقيل عشرين يوما .

ولما أنزلت عليه عليه سورة الفتح قال له جبريل عليه السلام : نهيك يا رسول الله ، وهناء المسلمين ، وتكلم بعض الصحابة وقال : ما هذا بفتح ، لقد صدوانا عن البيت ، وصُدِّهَا فما قال رسول الله عليه عليه لما بلغه ذلك : « بعس الكلام ، بل هو أعظم فتح ... » .

فتتأمل كل امرأة مسلمة موقف أم سلمة وكيف أوتيت الحكمة واقترحت على رسول الله عليه عليه ما كان فيه علاج أكيد لتردد المسلمين عن النحر والتحلل لما أصابهم من الكرب ، إذ صدوا عن بيت الله الحرام .

٣ – خولة بنت ثعلبة التي استمع إليها الله سبحانه :

وكان زوجها أوس بن الصامت – وهو ابن عمها – قد قال لها – وقد راجعته في شيء غضب – : أنت على كظهر أمي – وكان ذلك في زمن الجاهلية طلاقا ، أى كالطلاق في تحريم النساء – ثم راودها عن نفسها فقالت : كلا ، لاتصل إلى وقد قلت ما قلت ، حتى أسأله رسول الله عليه عليه . وفي لفظ : أنه لما قال لها أنت على كظهر أمي أسقط

في يده وقال : ما أراك إلا قد حرمت علىَ ، انطلقي - و كان هو فاقد البصر - إلى رسول الله ﷺ فسألته ، فدخلت عليه ﷺ وهو يمشط رأسه الشريف ... فأخبرته ، فقال لها ﷺ : « ما أمرنا بشيء من أمرك ، ما أراك إلا قد حرمت عليه » ، فقالت : يا رسول الله ، والذى أنزل عليك الكتاب ما ذكر الطلاق ، وإنه أبو ولدى وأحب الناس إلىَ . فقال : « حرمت عليه » ، فقالت : أشكو إلى الله فاقنوى وتركتى إلى غير أحد وقد كبر سني ورق عظمى .

وفي لفظ أنها قالت : اللهم إنى أشكو إليك شدة وحدتى ، وما شق على من فرقاء ، وما نزل بي وبصيبي ، قالت عائشة رضى الله عنها : فلقد بكيت وبكي من كان بالبيت رحمة لها ورقة عليها .

وفي لفظ أنها قالت : أشكو إلى الله فقري ووحدتى وصبية صغارا ، إن ضممتهم إليه ضاعوا ، وإن ضممتهم إلى جاعوا ، وصارت ترفع رأسها إلى السماء ، فيبینما هو ﷺ قد فرغ من شق رأسه وأخذ في الشق الآخر - إذ كانت تمشطه عائشة رضى الله عنها - أنس الله عليه الآية : (١) قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشعكى إلى الله والله يسمع تحاوركم إن الله سميع بصير . الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهن إن أمهاتهن إلا اللاتي ولدنهن وإنهم ليقولون منكرا من القول وزورا وإن الله لغفور . والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرر رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خير . فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا ذلك لؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم (٢) ، فسرى عنه وهو يتسم ، فقال لها : « مريه فليعتق رقبة » ، قلت : يانى الله ، والله ما عنده رقبة يعتقها ، قال : « مريه فليصم شهرين متتابعين » قلت : يا نبى الله ، شيخ كبير ما به من صيام ، قال : « فليطعم ستين مسكينا » ، قلت : يانى الله ، والله ما عنده ما يطعم ، قال : « بلى سمعته بعرق من تمر » - مكثل يسع ثلاثين صاعا - قالت : وأنا أعيشه بعرق آخر قال : « قد أحسنت ، فليصدق » . وفي لفظة : « فاذبهي فتصدقى عنه وليراجعك ، ثم استوصى بابن عمك خيرا (٣) . وهذا أول ظهار وقع في الإسلام ، ثم شرع حكمه هكذا .

وخلولة بنت ثعلبة هذه هي التي استوقفت عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو أمير

(١) الحلى : السيرة الحلبية : ٧٢٢/٢ .

(٢) سورة المجادلة : ٤ : ١ .

المؤمنين فأغلظت له القول ، قد ذكر الخلبي في هذه القصة ما يلى :

« مرّ عمر رضي الله تعالى عنه بخولة هذه في أيام خلافته ، فقالت له : قف يا عمر ، فوقف لها ، ودنا منها ، وأصغى إليها ، وأطالت الوقوف وأغلظت له القول – أى قال له – هيئات يا عمر ، عهديك وأنت تسمى عميراً وأنت في سوق عكاظ ترعى القيان بعصاك ، فلم تذهب الأيام حتى سميت عمر ، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين ، فاتق الله في الرعية ، واعلم أنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد ، ومن خاف الموت خشي الفوت ، فقال لها الجارود : قد أكثرت أيتها المرأة على أمير المؤمنين ، فقال عمر رضي الله عنه دعها . وفي رواية فقال له قائل : حبست الناس لأجل هذه العجوز ، قال : ويبحك ، وتدرى من هذه ؟ قال : لا ، قال : هذه امرأة قد سمع الله شكوكها من فوق سبع سماوات ، هذه خولة بنت ثعلبة ، والله لو لم تصرف عنى إلى الليل ما انصرف عنها حتى تنقض حاجتها » (١٨٣) .

فهذه إحدى نساء المسلمين ، صحابية جليلة ، تتصحّح أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وتأنّره وتنهيه ويستمع إليها ويعمل على قضاء حاجتها ، أى نوع من الرجال كان هؤلاء الحكام ؟ وأى نوع من النساء كان هؤلاء اللاتي لا يهينن في كلمة الحق وفي النصح لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم أحدها ، حتى ولو كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ؟ لعل في هذه المواقف ما يصرّ المرأة المسلمة المعاصرة بما لها وما عليها في مجال الدعوة إلى الله .

ثانياً : المهاجرات إلى الحبشة فراراً بدینهن :

إن هجرة المسلمين الأوائل إلى الحبشة بتوجيه من رسول الله ﷺ لما رأى ما يقع على المؤمنين من أذى وضر ، إن هذه الهجرة كانت علاماً بارزاً مبكراً في تاريخ الدعوة إلى الله ، وفي تاريخ الثبات على الحق والتضحية من أجل التمسك به بكل شيء حتى بالانتقال عن الوطن أعز ما يعتز به الإنسان ، إذ هو موطن الآباء والأجداد ، وهو مسرح حياة الإنسان ومرابحه وملعب صباحه .

فإذا بلغ الإيمان بالمؤمن أن يهاجر من وطنه فراراً بدینه ، فإن تلك هي التضحية الفذة

بين جميع التضحيات ، وهى تضحية لا يكفى عليها إلا الله سبحانه وتعالى ، فقد قال سبحانه : ﴿وَالَّذِينَ هاجرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظلمُوا لِبُؤْسِهِمْ فِي الدُّنْيَا حَسْنَةٌ وَلِأَجْرٍ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رِبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (١٨٤) .

وإن المرأة المسلمة في تاريخ إسلامها الباكر كانت - كالرجل - تضرب المثل في التضحية من أجل الدعوة إلى الله ، تضحية لم تتوقف عند حد ثبيت الزوج ، وتشجيعه على تحمل متابع الدعوة إلى الله والصبر على ما يلقى من أعداء الإسلام ، ولكنها تتجاوز ذلك إلى التضحية بما هو عزيز وغالي على كل إنسان وهو مفارقة الوطن أي هجرة الدار والمآل والتضحية بالقرب من العشيرة ، والتضحية بالقرب عن أماكن الذكريات الغالية - ولكل إنسان في أرضه ووطنه ذكريات مهما تكون في ظاهرها بسيطة فإنها مشوددة إلى نفوس أصحابها بأوثق الروابط والأسباب .

كل هذه التضحية قدمتها المرأة المسلمة السابقة إلى الإسلام من أجل الحق الذي تؤمن به والدعوة إلى الله ، ومن أجل مصاحبة الزوج المؤمن إلى حيث يأمن على دينه من أعداء كانوا يقتلونه عن دينه بالتحدى والتضييق والتعذيب الذي وصل إلى حد النكال .

إن المرأة المسلمة في هذا التاريخ الباكر للإسلام لم تتخلف عن زوجها ، إذ رأته يضطهد من أجل دعوة الحق ، ولم تبتكر له ، أو تطلب مفارقه باحثة لنفسها عن مأمن ، إنها لم تفعل ذلك ، وما كان لها أن تفعله وهي المؤمنة بدين الحق ، والتي نالها من أذى المشركين قدر كبير ، فما صرفها عن دينها وعن التمسك به .

بل إن بعض النساء ثبتت على دينها حتى فاضت روحها إلى بارئها وهي تعذب ، فذهبت إلى ربه شهيدة صابرة محتبسة ، كما هو معروف مشهور عن سمية بنت خياط أم عمار بن ياسر زوجة ياسر التي كانت من أوائل من أظهروا إسلامهم بمكة ، وهم كما تذكر كتب التاريخ عن أول من أظهر إيمانه بمكة : « محمد رسول الله ﷺ ، وأبو بكر الصديق وبلال وخباب وصهيب وياسر وزوجته سمية وابنهما عمار بن ياسر » رضى الله عنهم أجمعين .

سمية هذه هي أول شهيدة في الإسلام حيث طعنها عدو الله أبو جهل بحربة - وهي تعذب - فقتلها .

(١٨٤) سورة التحل : ٤٢ ، ٤١ .

هكذا كانت المرأة المسلمة في تاريخ الإسلام الباكر ، واستمرت على ذلك على مر تاريخ الإسلام حتى يومنا هذا .

١ - اللاتي هاجرن مع أزواجهن هجرة الحبشة الأولى :

وهؤلاء رائدات في باب التضحية بالوطن من أجل الفرار بالدين خوف الفتنة عنه ، وهن بحق علامات بارزة في طريق الدعوة إلى الله .

فقد ورد في كتاب السيرة النبوية ما قاله ابن إسحاق في هذه الهجرة وهو : « فلما رأى رسول الله ﷺ ما يصيّب أصحابه من البلاء ، وما هو فيه من العافية يمكنه من الله ومن عمه أبي طالب ، وأنه لا يقدر على أن يمنعهم مما هم فيه من البلاء قال لهم : « لو خرجمت إلى أرض الحبشة فإن بها ملكا لا يظلم عنده أحد ، وهي أرض صدق ، حتى يجعل الله لكم مخرجا مما أنتم فيه » .

فخرج عند ذلك المسلمين من أصحاب رسول الله ﷺ إلى أرض الحبشة مخافة الفتنة ، فرارا إلى الله بدینهم .

فكان أول هجرة كانت في الإسلام » (١٨٥) .

وقد هاجر إلى الحبشة في الهجرة الأولى أربعة عشر من المسلمين عشرة رجال وأربع نساء ، وهم :

- ١ - عثمان بن عفان رضي الله عنه .
- ٢ - وزوجته رقية بنت رسول الله ﷺ رضي الله عنها .
- ٣ - وأبو حذيفة بن عتبة رضي الله عنه .
- ٤ - وزوجته سهلة بنت سهيل بن عمرو رضي الله عنها .
- ٥ - وأبو سلمة بن عبد الأسد رضي الله عنه .
- ٦ - وزوجته أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة رضي الله عنها .
- ٧ - وعامر بن ربيعة رضي الله عنه .

(١٨٥) ابن هشام : السيرة النبوية .

٨ - وزوجته ليلي بنت أبي حثمة رضي الله عنها .

٩ - والزبير بن العوام رضي الله عنه .

١٠ - ومصعب بن عمير رضي الله عنه .

١١ - وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه .

١٢ - وعثمان بن مظعون رضي الله عنه .

١٣ - وأبو سيرة بن أبي رهم رضي الله عنه .

١٤ - وسهيل بن بيضاء رضي الله عنه .

فهؤلاء أربع نساء من السابقات في الإسلام هاجرن أو طاولن إلى الحبشة مع أزواجهن ، فراراً بذريعن ، وخوفاً لل الفتنة عنده ، وحرصاً على الوصول إلى مكان آمن ، كما أشار عليهن الرسول ﷺ .

٢ - اللاتي هاجرن مع أزواجهن إلى الحبشة بعد ذلك :

توالت هجرة صحابة الرسول ﷺ إلى الحبشة ، حتى بلغ عددهم اثنين وثمانين رجلاً وامرأة ، أو ثلاثة وثمانين إن عدفهم عمار بن ياسر رضي الله عنه .

فمع الصحابيات الأربع اللاتي هاجرن أولاً ، هاجرت خمس عشرة امرأة مسلمة من السابقات إلى الإسلام ، يسرني أن أسرد أسماءهن في هذا الكتاب عن المرأة المسلمة ، ليكن بمثابة الخلية له والزينة ، وتكون أسماؤهن على ألسنة المسلمات المعاصرات وفي أسماعهن ، وهن رضي الله عنهن :

١ - أسماء بنت عميس بن النعمان ، زوجة جعفر بن أبي طالب ابن عم النبي ﷺ ورضي الله عنها . وقد ولدت له بأرض الحبشة ابنه عبد الله (١٨٦) .

٢ - وفاطمة بنت صفوان بن أمية ، زوجة عمرو بن سعيد بن العاص رضي الله عنهم .

٣ - وأمية بنت خلف بن أسد ، زوجة خالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنهم .

(١٨٦) وصفها أبو نعيم في الخلية بأنها مهاجرة الهرجتين ومصلحة القلبين .

وقد ولدت له هناك ولده سعيد بن خالد وابنته أمّة بنت خالد التي تزوجت من بعد الزبير بن العوام فولدت له عمراً وحالداً .

- ٤ - وأم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب زوجة عبد الله بن جحش بن رئاب - وهي التي تزوجها رسول الله ﷺ من بعد فصارت من أمهات المؤمنين رضي الله عنها .
- ٥ - وبركة بنت يسار - مولاة أبي سفيان - زوجة قيس بن عبد الله رضي الله عنهم .
- ٦ - وأم حرملة بنت عبد الأسود ، زوجة جهم بن قيس بن عبد شرحبيل ، رضي الله عنهما .
- ٧ - ورملة بنت أبي عوف بن خبيرة ، زوجة المطلب بن أزهر بن عبد عوف رضي الله عنهما ، وقد ولدت له في الحبشة ولده عبد الله بن المطلب .
- ٨ - وريطة بنت الحارث بن جبلة ، زوجة الحارث بن خالد بن صخر ، وقد ولدت له هناك ولده موسى بن الحارث ، وعائشة بنت الحارث ، وزينب بنت الحارث ، وفاطمة بنت الحارث ، رضي الله عنهن جميعاً .
- ٩ - وفاطمة بنت الجلل ، زوجة حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب ، رضي الله عنهما .
- ١٠ - وفكية بنت يسار ، زوجة حطاب بن الحارث بن معمر بن حبيب ، رضي الله عنهما .
- ١١ - وحسنة ، زوجة سفيان بن معمر بن حبيب ، رضي الله عنهما .
- ١٢ - وأم كلثوم بنت سهيل بن عمرو - أخت سهلة - وزوجة أبي سارة بن أبي رهم بن عبد العزى رضي الله عنهما .
- ١٣ - وسودة بنت زمعة بن قيس ، زوجة السكران بن عمرو بن عبد شمس رضي الله عنها - وهي التي تزوجها رسول الله ﷺ بعد موت زوجها فصارت من أمهات المؤمنين .
- ١٤ - وعمرة بنت السعدى بن وقدان ، زوجة مالك بن زمعة بن قيس - أخو سودة بنت زمعة أم المؤمنين فيما بعد - رضي الله عنهم جميعاً .
- ١٥ - وفاطمة بنت علقة بن عبد الله بن أبي قيس ، وزوجها سليمان بن عمرو رضي الله

عنهمَا، وقد ولدت له هناك ابنة سليط بن سليط رضي الله تعالى عنه.

فكان مجموع من هاجر إلى الحبشة خمس عشرة امرأة مسلمة مصاحبات لأزواجهن ، فارات بدينهن ، صابرات محتسبات على فرقة الوطن والعشيرة من أجل دعوة الحق رضي الله عنهم جميعا .

أفي ذلك عبرة للمرأة المسلمة المعاصرة ؟

وهل تتأسى بذلك بعض الزوجات المعاصرات اللاتي فارقن أزواجهن ؛ لأن الزوج تعرض لحننة في سبيل الله وفي سبيل دعوته ؟

إننا نقول دائما كما قال ربنا سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَّأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ يَعْوَلُونَ ﴾ (١٨٦) .

ثالثا : اللاتي شهدن بيعة العقبة من النساء :

تعد بيعة العقبة الأولى والثانية من أهم الأحداث في تاريخ الدعوة الإسلامية ، فمن خلالهما وبسببهما امتدت رقعة الدعوة إلى الله إلى المدينة المنورة ، واتسعت هذه الرقعة لتشمل الأوس والخزرج أهم قبيلتين في المدينة المنورة .

بل إن بيعتا العقبة كانتا شجا في حلوق المشركين من قريش ، إذ شعروا أن سيكون للMuslimين المستضعفين في مكة مأوى آخر غير الحبشة ، مأوى قريب نسبيا من قريش ، ربما ينأوئهم ويعرض طريق رحلتهم إلى الشام في الصيف ، وفعلا كل ذلك قد كان .

وإذا كانت بيعة العقبة الأولى كانت تمهد وإعدادا للبيعة الثانية في العقبة أيضا ، فإن حديثنا هنا سوف يكون عن البيعة الثانية وحدها لأنها التي كان فيها نساء شاركن فيها .

فقد كان عدد المبايعين في العقبة الأولى اثنى عشر رجلا ليس معهم امرأة .

أما الثانية فكان عدد الذين بايعوا فيها ثلاثة وسبعين رجلا ومعهم امرأتان هما :

١ - نسيبة بنت كعب بن عمرو بن عون - وهي أم عمارة - زوجة زيد بن عاصم بن كعب ، وأم حبيب وعبد الله ابني زيد ، وحبيب هذا هو الذي أخذته مسلمة الكذاب وطلب منه أن يشهد أن الكذاب رسول الله فأبى ، فقطعه مسلمة جزءا

جزءاً حتى لقى الله شهيداً .

وقد اشتهرت نسيبة بالشجاعة ، وتعتبر من أبطال معارك عديدة في الإسلام .
تزوجها زيد بن عاصم المازني ، ومات عنها فتروجها غزية بن عمر المازني .

وقد شاركت في معارك : أحد والحدبية وخبيث وعمرة القضية وحنين ، وكانت تخرج إلى القتال فتسقى الجرحى ، وتقاتل ، ولقد أبلت في يوم أحد بلاء حستا ، وجرحت اثنى عشر جرحاً بين طعنة رمح وضربة سيف ، وكانت من ثبت مع رسول الله ﷺ حين تراجع الناس ، وقد رأيت في ذلك اليوم تقاتل أشد قتال ، وأمها معها تعصب جراحها ، وكان رسول الله ﷺ إذا حدث عن يوم أحد وذكر أم عمارة يقول : « ما التفت يميناً ولا شمالاً إلا رأيتها تقاتل دوني » .

وقد حضرت حرب اليمامة فقاتلت فيها حتى أهلك الله الكذاب وقطعت يدها ، وجرحت جراحات كثيرة ، فانصرفت إلى المدينة تداوى جراحها .
وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه – وهو خليفة المسلمين – يعودها ويسأل عنها وعن حالها .

رضي الله عنها فقد شهدت بيعة رسول الله ﷺ في العقبة فكانت من الأوليات في ذلك .

٢ - أم منيع وهي أسماء بنت عمرو بن عدى بن نابي بن عمر بن سواء بن غنم بن كعب ابنة سلمة .

ذكر ابن إسحاق بسنده صحيح عن كعب بن مالك أنها كانت مع من شهد العقبة هي ونسيبة بنت كعب .

وبعد : فهاتان صاحبيتان جليلتان شهدتا أول خطوات الإسلام نحو المدينة المنورة ، مما يؤكّد أنّ المرأة المسلمة لم تكن أبداً بعيدة عن الأحداث الإسلامية ، وإنما كانت تسهم فيها بتصنيف طيب رضي الله عنهن وجزاهن عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

رابعاً : الصحابيات المشاركات في الحروب :

إن مشاركة هؤلاء الصحابيات الجليلات في الحروب مع رسول الله ﷺ دليل على أن للمرأة المسلمة أن تشارك في الحروب مع المسلمين ، متى كانت قادرة على ذلك ، بل

إنها قد تجب عليها هذه المشاركة في الحروب وذلك عندما يقتضي ذلك عدو بلدا من بلاد المسلمين ، ففي هذه الحالة تكون المشاركة في الحروب أى الجهاد في سبيل الله فرض عين .

وإذا كان الجهاد فرض عين فإن للمرأة أن تخرج إلى هذه الحرب بغير إذن زوجها - إذا منعها - كما أن للولد أن يخرج بغير إذن والديه ، كما أن للعبد أن يخرج بغير إذن سيده .

ومن هؤلاء السابقات من المسلمات اللاتي شاركن في الحروب الإسلامية رضوان الله عليهن :

١ - أم المؤمنين عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها .

روى الإمام البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « لما كان يوم أحد رأيت عائشة وأم سليم وإنهما لم يشرقا تان أرى خدم سوقهما تقلان القرب على متونهما ثم تفرغا في أفواه القوم ثم ترجعان فتملاانها ، ثم تجيئان فتفرغانها في أفواه القوم » (١٨٧) .

٢ - وأم عمارة نسيبة بنت كعب التي تحدثنا عنها آنفا ، وقلنا إنها شاركت في أحد والحدبية وخير وعمرة القضية وحنين وذكرنا طرفا من سيرتها في هذه الحروب .

٣ - وأم سليم الأنصارية ، فقد أسلمت وبأيوب - أي بيعة النساء - وشهدت أحدها وخير وحنينا - وهي أم أبي سعيد الخدري الصحابي الجليل .

قال عنها عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما قسم مروطافى نساء أهل المدينة ، فبقي مرط جيد ، فقيل له أعطه لابنة بنت رسول الله عليه السلام التي عندك - أي زوجته كلثوم بنت علي بن أبي طالب وفاطمة رضي الله عنهما - فقال : « لا ، أم سليم أحق به ، فإنها من بايع رسول الله عليه السلام وكانت تزور لنا القرب يوم أحد » (١٨٨) .

٤ - وأم سليم بنت ملحان الغميصاء - أم أنس بن مالك - وقد تزوجت أبا طلحة - ويقال الرميصاء - .

ولما كان يوم حنين جاء أبو طلحة يضحك رسول الله من أم سليم فقال : يا

(١٨٧) البخاري : صححه : غرفة أحد .

رسول الله ، ألم تر إلى أم سليم معها خنجر ؟ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما تصنعين به يا أم سليم ؟ » قالت : أردت إن دنا أحد منهم مني طعنته ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أم سليم ، إن الله تعالى قد كفى وأحسن ». .

وقد شاركت أم سليم في غزوة أحد مع عائشة رضى الله عنهما كما ذكرنا ذلك آنفاً .

٥ - وأم حرام بنت ملحان – أخت أم سليم – أسلمت وبايعت وشاركت في حروب المسلمين ، وركبت البحر غازية في سبيل الله – بعد وفاة رسول الله ﷺ .

روى البخاري ومسلم بسندهما عن أنس بن مالك عن أم حرام – حالته –
قالت : بينما رسول الله ﷺ قائل في بيتي إذ استيقظ وهو يضحك ، فقلت : بأبي أنت وأمي ما يضحكك ؟ قال : « عرض على ناس من أمتي يركبون ظهر البحر ،
كالملوك على الأسرة » ، فقلت : ادع الله أن يجعلني منهم قال : « اللهم اجعلها
منهم » – وكان زوجها عبادة بن الصامت رضى الله عنه – فغرت معه راكبة ظهر
البحر ، فقصتها بغلة شهباء فوFWقت فماتت . وقبرها بقرص .

٦ - والرابع بنت معوذ بن عفرا ، أسلمت وبايعت رسول الله ﷺ ، وحدثت عنه ،
وكان تخرج مع النبي ﷺ في الغزوات ، وقالت : « كنا نغزو مع رسول الله ﷺ
فتخدم القوم ونسقيهم ، ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة » .

٧ - وأم عطية الأنصارية نسبة بضم النون بنت كعب – على خلاف اسم أم عمارة فهي
نسبة بفتح النون .

وقد أسلمت أم عطية وبايعت ، وخرجت مع رسول الله ﷺ في الغزوات ،
وحدثت فقالت : « غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات ، وكانت أخلفهم في
الرجال وأصنع لهم الطعام وأقوم على المرضى وأرد على الجرحى » – أى تردهم
إلى المدينة المنورة .

٨ - وأسماء بنت يزيد بن السكن ، وكنيتها أم سلمة ، أسلمت وبايعت .
وكان تسمى خطيبة النساء ، روت عن رسول الله ﷺ عدة أحاديث .

(١٨٨) الإمام البخاري : صحيحه : غزوة أحد .

وقد شهدت معركة البرموك وقتلت يومئذ تسعة من الروم بعمود فسطاطها ،
وعاشت بعد ذلك دهرا .

٩ - وحمنة بنت جحش - أخت زينب بنت جحش أم المؤمنين - وكانت من المبايعات
لرسول الله ﷺ ، وشهدت أحدا ، وكانت تنسى العطشى وتحمل الجرحي
وتداويهن .

١٠ - وصفية بنت عبد المطلب بن هاشم عمة النبي ﷺ وشقيقة سيد الشهداء حمزة بن
عبد المطلب - وبنت هالة بنت وهب حالة رسول الله ﷺ .

تزوجها العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى أخو أم المؤمنين خديجة بنت
خويلد ، وهى أم الزبير بن العوام أحد العشرة المبشرين بالجنة .
هاجرت إلى المدينة مع ولدها الزبير .

ولما خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق جعل سباءه فى أطم يقال له فارغ .
وجعل معهن حسان بن ثابت ، فجاء يهودى فرقى فى الحصن حتى أطل على
النساء ، فقالت صفية لحسان : قم فاقتلنه ، فقال : لو كان ذلك فى كنف
رسول الله ﷺ ، قالت صفية : فقمت إليه فضربه حتى قطعت رأسه وقلت
لحسان : قم فاطرح رأسه على اليهود وهم أسفل الحصن ، فقال : والله ما ذاك ،
قالت : فأخذت رأسه فرميت به عليهم ، فقالوا : قد علمنا أن هذا - يقصدون النبي
ﷺ - لم يكن ليترك أهله خلوا ليس معهم أحد ، فنفروا .
وهي أول امرأة قتلت من اليهود .

١١ - وأماماة بنت أبي الحكم الغفارية واسمها ليلى .

قال ابن سعد : كانت تخرج مع رسول الله ﷺ فى مغازيه ، تداوى
الجرحى ، وتقوم على المرضى .

١٢ - وأم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة ، زوجة عكرمة بن أبي جهل .
وتزوجت بعده خالد بن سعيد بن العاص ، وقد أعرس بها خالد ، وفي الصباح
هاجمتهم الروم فى موقعة برج الصقر فاستشهد خالد ، وشدت أم حكيم عليها
ثيابها ، وتبدت وإن عليها أثر الخلوق فاقتتلوا على النهر ، فقتلت أم حكيم يومئذ

بعمود فسطاطها الذى أعرس بها خالد فيه سبعة من الروم ، رضى الله عنها .

خامساً : الصحابيات الفقيهات الداعيات :

قد يتصور بعض الناس أن قضايا الفقه ومسائله والقدرة على استنباط الأحكام الشرعية من أدتها عمل يكاد يكون وقفا على الرجال ، إذ لم تبرز من نساء المسلمين في الفقه من كانت على مستوى مشاهير فقهاء المسلمين وأئمتهم مثل الأئمة الأربع أو فقهاء المدينة السبعة ، أو غيرهم من الأفذاذ في الفقه الذين أثروا المكتبة الفقهية على مر تاريخ المسلمين ، ولما لهذا العلم من آلات واستعدادات قد لا تتوفر في كثير من النساء .

وهذا التصور ليس صحيحا ، فقد كان في المسلمات الأوليات السابقات من كانت على درجة من الفقه تجعلها محطة أنظار كثير من الصحابة رضي الله عنهم ، يسألونها ويستوضحنها ويستفتونها ، كأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

وقد يتصور بعض الناس أن الدعوة إلى الله عمل الرجال وحدهم دون النساء لما فيها من التصدى للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وما يستتبع ذلك من أمور قد لا تليق بالمرأة ، ولكن هذا التصور غير صحيح أيضا ، لأن بعض الصحابيات السابقات في الدعوة كن يمارسن هذا العمل مثل أم شريك القرشية العامرية .

وقد أوضحنا في هذا الكتاب أن الدعوة إلى الله واجب المسلمين جميعا ، رجالا ونساء ، وقدمنا على ذلك من الأدلة والبراهين ما نحسبه مقنعا ومحينا عن الإطالة والاسترسال .

وإن الناظر إلى عدد اللاتي روين أحاديث نبوية عن رسول الله ﷺ ، ليدرك أن هذا العدد على قلته النسبية إذا قورن بما رواه الرجال ، فيه دلالة جيدة على مشاركة المرأة المسلمة في هذا العمل الفقهي الدعوي الهام وهو نقل كلام النبي ﷺ إلى الناس .

١ - وفي مقدمة هؤلاء الصحابيات الجليلات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، فقد كانت أعلم بالإسلام وبفرائضه من كثير من الصحابة رضي الله عنهم ، كما أخبر بعضهم بذلك .

فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حيث قط فسألنا عائشة عنه إلا وجدنا عندها منه علما .

وَعَنْ مُسْرِوقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَحْلَفُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْنَا الْأَكَابِرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ
الله عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُونَ عَائِشَةَ عَنِ الْفَرَائِضِ .

وَعَنْ عُرْوَةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَا رَأَيْتَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَعْلَمَ بِالْقُرْآنِ وَلَا بِفِرِيْضَةِ وَلَا
بِحَلَالِ وَلَا بِحَرَامِ وَلَا بِشِعْرٍ وَلَا بِحَدِيثِ الْعَرَبِ وَلَا بِنَسْبٍ مِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « كَمْ مِنْ
الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكُمِلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيمَ ابْنَةَ عُمَرَانَ وَآسِيَةَ امْرَأَةَ فَرْعَوْنَ ، وَفَضَلَّ
عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفْضَلِ الشَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » (١٨٩) .

وَعَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَةَ قَالَ : قَالَ الزُّهْرَى : لَوْ جَمَعَ عِلْمَ عَائِشَةَ إِلَى عِلْمِ جَمِيعِ أَزْوَاجِ
النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَمِيعِ النِّسَاءِ كَانَ عِلْمُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَكْثَرَ .

٢ - وَأُمُّ سَلِيمَ بْنَ مَلْحَانَ - وَهِيَ الْغَمِيْصَاءُ أَوِ الرَّمِيْصَاءُ - فَقَدْ اسْتَمْرَتْ زَوْاجَهَا
لِصَالِحِ الْإِسْلَامِ وَالدُّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ ، فَهَدَتْ بِذَلِكَ رِجَالًا وَنَقْلَتْهُ مِنَ الْكُفَّارِ إِلَى الْإِيمَانِ .

فَقَدْ كَانَتْ أُمُّ سَلِيمَ قَدْ تَزَوَّجَتْ مَالِكَ بْنَ النَّضْرَ فَوَلَدَتْ لَهُ أَنْسَ بْنَ مَالِكَ ، ثُمَّ قُتِلَ ،
فَخَطَبَهَا أَبُو طَلْحَةَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَالَتْ لَهُ :

أَمَا إِنِّي فِيْكَ راغِبَةٌ وَمَا مِثْلُكَ يُرَدَّ ، وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كافِرٌ وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ ، فَإِنْ تَسْلِمَ
فَذَلِكَ مَهْرٌ لِأَسْأَلُكَ غَيْرَهُ ، فَأَسْلِمْ أَبُو طَلْحَةَ وَتَرْوِجْهَا .

قَالَ ثَابِتٌ : فَمَا سَمِعْنَا بِمَهْرٍ قَطْ كَانَ أَكْرَمَ مِنْ مَهْرِ أُمِّ سَلِيمِ (الْإِسْلَامِ) .

٣ - وَأُمُّ وَرَقَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيَّةِ ، وَقَدْ أَسْلَمَتْ وَبَاعَتِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ
بَيْعَةَ النِّسَاءِ .

وَقَدْ أَخْبَرَ الْحَصَّينَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيَّةِ ، وَكَانَتْ
قَدْ جَمَعَتِ الْقُرْآنَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ أَمْرَهَا أَنْ تَؤْمِنْ أَهْلَ دَارِهَا ، وَكَانَ لَهَا مَؤْذِنٌ وَكَانَتْ
تَؤْمِنْ أَهْلَ دَارِهَا (١٩٠) .

وَعَنْ الْحَصَّينِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَمِّهَا أُمِّ وَرَقَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَكَانَ رَسُولُ الله عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١٨٩) البخاري : صحيحه : باب فضل عائشة : ٣٦٥ ، ط دار الشعب ، القاهرة ، ورواه أبو داود والترمذى
والنسائي وابن ماجه .

(١٩٠) أبو داود : سننه : باب إمامه النساء : ٢٢٩١ ، ط التجارية ، القاهرة ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م .

بزورها يسميها الشهيدة ، وكانت قد جمعت القرآن ، وكان رسول الله حين غزا بدرًا
قالت له : ائذن لي فأخرج معك فأداؤى جرحاكم وأمرض مرضاكم ، لعل الله عز وجل
يهدى إلى الشهادة ، قال : « إن الله عز وجل مهد لك الشهادة » .

وكان رسول الله ﷺ أمرها أن تؤم أهل دارها ، حتى غدا عليها جارية وغلام لها
كانت قد دبرتهما^(١٩١) فقتلتها في إمارة عمر رضي الله عنه ، فقيل إن أم ورقة قد قتلتها
غلامها وجاريها ، فقال عمر رضي الله عنه : صدق رسول الله ﷺ كان يقول :
« انطلقوا بنا نزور الشهيدة »^(١٩٢) .

وعلى أي قدر كانت أم ورقة من الفقه ؟

وعلى أي قدر من الإخلاص للدين والدعوة إلى الله ؟

وما مدى تشوقها إلى المشاركة في المجهاد في سبيل ؟ وما مدى حرصها على أن تموت
شهيدة ؟

٤ - سمراء بنت نهيك الأسدية رضي الله عنها : أدركت رسول الله ﷺ ،
وعمرت ، وكانت تمر في الأسواق تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وتضرب الناس على
ذلك بسوط كان معها .

٥ - أم شريك القرشية العامرية من بنى عامر بن لوى : عن ابن عباس رضي الله
عنهم قال : .. وقع في قلب أم شريك الإسلام وهي بمكة - وهي إحدى نساء قريش
ثم إحدى نساء بنى عامر بن لوى ...

وكانت تحت أبي العكر الدوسى ، فأسلمت ، ثم جعلت تدخل على نساء قريش
فتدعوهن وترغبن في الإسلام ، حتى ظهر أمرها لأهل مكة ... فأخذنوها وقالوا لها : لولا
قومك لفعلنا بك و فعلنا ، ولكن سرده إليهم ، قالت : فحملوني على بغير ليس تحني شيء
موطاً ولا غيره ، ثم تركوني ثلاثاً لا يطعمونني ولا يسقوني . قالت : فما أتت على ثلاثة
حتى ما في الأرض شيء أسمعه - فنزلوا منزلة - وكانوا إذا نزلوا أوثقوني في الشمس
واستظلوا ، وحبسوا عن الطعام والشراب حتى يرتحلوا ...

فينا أنا كذلك إذا أنا بأثر شيء يرد على منه ثم رفع ثم عاد فتناوله فإذا هو ماء

(١٩١) التدبر : تعاقد بين السيد وعبدة على أن يعمل العبد فيؤدي إلى سيده مبلغاً متفقاً عليه ، فإذا أداه أعتق .

(١٩٢) السابق : ٢٢٩/١

فشربت منه قليلا ، ثم نزع مني ثم عاد فتناولته فشربت منه قليلا ، ثم رفع ثم عاد ثم رفع فصعّن ذلك مرارا حتى رويت ، ثم أفضت سائره على جسدي وثيابي .

... فلما استيقظوا فإذا هم بأثر الماء ، ورأوني حسنة الهيئة فقالوا لي : انحللت فأخذت سقاءنا فشربت منه ، قلت : لا والله ما فعلت ذلك كان الأمر كذلك .
قالوا : لكن كنت صادقة قد ينك خير من ديننا ، فنظروا إلى الأسبة فوجدوها كما ترکوها ، وأسلموها بعد ذلك .. (١٩٣) .

هذه أم شريك الداعية إلى الله المتحملة في سبيل الدعوة مالا يتحمل إلا أشد المؤمنات إيمانا رحمة الله ورضي عنها وأرضاهما .

ألا لذكر كل مسلمة من الداعيات إلى الله هذا العمل الجليل ، الذي كانت تقوم به أم شريك في سبيل دعوة نساء قريش إلى الدخول في دين الإسلام ، ولتسأل نفسها ماذا فعلت وماذا عساها أن تفعل ، وواجب الدعوة إلى الله في عنق كل امرأة مسلمة في أي زمان أو مكان .

وبعد : فقد وقفت في الحديث عن الساقبات من الداعيات إلى الله عند الصحابيات الجليلات رضي الله عنهن ، لأنني لو توسيط فتناولت بالحديث التابعيات فقط لما وسعتنى صفحات هذا الكتاب مهما بلغ عددها ، فهن من الكثرة بحيث يصعب استيعاب سيرهن في كتاب ، فما بالنا بتتابعات التابعيات ومن بعدهن في عصور تاريخ الإسلام ؟

(١٩٣) ابن حجر العسقلاني : الإصابة في تمييز الصحابة : ٤٤٦ / ٤ ، ط التجارية ، القاهرة ١٣٥٨ هـ ١٩٣٩ م .

القسم الثاني

أنشطة المرأة المسلمة في الدعوة إلى الله

إن كل من يدعو إلى الله من رجل أو امرأة ، عليه أن يحدد لنفسه الموضع الذي سيعمل فيه ، ومن خلال هذا التحديد تتبيّن له الأنشطة التي يجب أن يمارسها .

والمرأة المسلمة الداعية إلى الله قد تكون طالبة علم ، وقد تكون ربة بيت ، وقد تكون من يمارسن الأعمال العامة في المجتمع ، ولكل واحدة من هؤلاء أنشطة تلائمها ، وفي الوقت نفسه تسد فراغاً في مجال العمل الإسلامي .

والأصل في هذه الأنشطة أن تتنوع لتفطى كل احتياجات العمل الإسلامي ، بحيث لا تبقى ثغرة إلا وفيها من يسدّها ويقوم لها .

ومن المسلم به لدى العاملين في الحقل الإسلامي أن الواجبات أكثر من الأوقات ، ومحاولتنا هنا هي في مجملها التنسيق بين الواجبات والأوقات في اجتهاد نرجو أن نؤجر عليه .

ولكى لا تقول إحدى المسلمات الداعيات إلى الله ماذا أعمل ؟ ولكى لا تبقى دون عمل للإسلام حتى تعرف ماذا تعمل ، كانت محاولتنا هذه في التعرف على أوجه النشاط للمرأة المسلمة .

ولكى لا تدع المرأة المسلمة تعيش حياة تافهة ، شأنها فى ذلك شأن ما هو سائد في المجتمعات المسلمة المعزولة عن دينها عزلاً ظاهراً أو غير ظاهر ، يستبعـ دائمـاً التعلق بالتفاهـات والقشورـ ويغفلـ عن النافـعـ والبابـ – نقدمـ هذا القسمـ من الفصلـ الثانـىـ منـ هـذـاـ الـبـابـ الثالثـ .

إن من نافلة القول أن تنبه على أن تنوع العمل في الدعوة إلى الله أمر تستلزمـهـ الدعـوةـ نفسهاـ ، كما توجـبهـ الـظروفـ العـامـةـ للـدـعـوةـ ولـلـدـعـاءـ ولـلـمـدـعـوـيـنـ عـلـىـ قـدـرـ سـوـاءـ .

إنـ هـذـاـ التـنوـعـ يـكـادـ يـسـلـمـ بـهـ كـلـ العـامـلـيـنـ فـيـ الـحـقـلـ الـإـسـلـامـيـ الـمـهـتـمـيـنـ بـأـمـورـ الدـعـوةـ ،

وما لم يسلمو به عقلاً ومنظماً فسيجدون أنفسهم يمارسونه عملاً وسلوكاً.

وعلى سبيل الشرح والتوضيح فإن ظروف الدعوة تتطلب تنوعاً في العمل من دعوة إلى الله بالكلمة أو بالقدوة أو بالعمل على إنشاء مؤسسة نافعة للناس ، والكلمة متعدة إلى مسموعة ومقروءة ومرثية .

والدعوة إلى الله تتتنوع أسلاليها كذلك من تربية وإعداد ، إلى عمل على بناء الشخصية المسلمة المتكاملة في مجالات الحياة كلها ، إلى عمل على أن يصل الناس إلى أن يحكموا بكتاب الله وسنة رسوله ، إلى أن يحافظوا على ذلك إذا وصلوا إليه ، إلى غير ذلك مما أفضنا في الحديث عنه في أكثر من كتاب^(١٩٤) .

والدعاة أو الداعيات إلى الله متتنوعات كذلك .

فمنهن من تجيد فن الإقناع بالحق وجدب الناس إلى الهدى عن طريق الكلمة بأنواعها .

ومنهن من تجيد ذلك عن طريق القدوة التي تعطيها من نفسها .

ومنهن من تجيد ذلك عن طريق الأعمال والمؤسسات الصغيرة التي تسهم فيها .

وكل أولئك مطلوبات ، ولا ينبغي أن يخلو منهم ميدان عمل في الدعوة إلى الله .

والمدعون إلى الله متتنوعون كذلك .

فمنهم من تكفيه الإشارة واللمحة .

ومنهم من يحتاج إلى الكلمة الواضحة الصريحة .

ومنهم من لا بد له من الصحبة والمرافقه .

ومنهم من يشبهون المؤلفة قلوبهم .

ومنهم العصاة الذين يحتاجون إلى هداية .

ومنهم المعاندون الذين يحتاجون إلى الحجة والبرهان .

ومنهم و منهم والمدعوات كذلك يتتنوعن .

(١٩٤) انظر : منهاج التربية وفقه الدعوة ووسائل التربية . ط دار الوفاء .

وكل هؤلاء المدعويين أو المدعوات يحتاجون إلى تنوع العمل في الدعوة لسد حاجات المدعوات جميعاً.

ولهذا كله كان لابد أن تنوع الأنشطة في مجال الدعوة إلى الله تنوعاً قد لا يتناهى عند حد ، فكثيراً بذرت ثغرة بادرت الداعيات إلى سدها ، وما أكثر ما تظهر الثغرات وما أوجب أن تسد هذه الثغرات .

ونجد من الضروري - إعانة للداعية إلى الله - أن نذكر بعض التنوع لدى المدعوات ، حتى تكون الداعية على علم بما يحتاجون إليه .

فمنهن من يحتاجون إلى الصحبة والمرافقـة مع المودة والحب في الله ، ومنهن من يحتاجون إلى الجاملة وتبادل الزيارات ، بل تقديم الهدايا الرمزية التي توثق العلاقة وتذهب حر الصدور .

ومنهن من يحتاجون إلى الكلمة المقنعة وال الحوار الهدائـي والمناقشة الـهادئـة .

ومنهن من يحتاجون إلى كتاب يقرأ أو درس يلقى أو محاضرة في مسجد أو ناد أو أي تجمع نسائي .

ومنهن من يحتاجون إلى خدمات ورعاية وتعهد وسد لبعض الحاجات .

ومنهن من يحتاجون إلى أن يشاركن في عمل الخير تقرباً إلى الله أو طلباً لحسن الأحداث .

ومنهن من تحتاج إلى الجداول بالـتي هي أحسن .

ومنهن ومنهن إلى غير مـا نهاية .

وعلى الداعيات إلى الله أن تستجـبن لـكـل هـذه الاحتـياجـات ، في حدود ما شـرـع الله ، وما أوصـيـ به رسـولـه ﷺ .

وهـذا التـنـوع عـلـى تلك المـسـتوـيـات هو الـذـي جـعـلـنا تـحـدـثـ عن هـذه الأـنـشـطـةـ لـلـمـرـأـةـ المسـلـمـةـ فـيـ ثـلـاثـةـ مـبـاحـثـ :

المـبـحـثـ الأولـ : أـنـشـطـتهاـ وـهـيـ رـبـةـ بـيـتـ .

وـالمـبـحـثـ الثـانـيـ : أـنـشـطـتهاـ وـهـيـ تـمـارـسـ عمـلاـ فـيـ المـجـمـعـ .

والمبحث الثالث : أنشطتها وهى طالبة للعلم .

وسوف نتحدث فيها على هذا الترتيب ، لإيماننا الشديد بأهمية البيت المسلم وأهمية عمل الداعية إلى الله فيه ، والله الموفق .

المبحث الأول

ربة البيت الداعية إلى الله

سبق أن أشرنا إلى واجبات ربة البيت نحو زوجها وأبنائها وبيتها بوصفها ربة بيت ، أما هنا ففحديثنا عن ربة البيت التي تمارس في بيتها الدعوة إلى الله ، لنوضح لها أنواع الشاطئ الذي يجب أن تمارسه استجابة لما أمرها الإسلام به من الدعوة إلى الله .

إن للداعية المسلمة ربة البيت أنشطة واجبة في المجالات العديدة التالية :

١ - في بيتها .

٢ - وفي قرياتها وصديقاتها وجاراتها .

٣ - وفي عملها في المسجد القريب من مسكنها .

٤ - وفي إسهامها في المجتمع الذي تعيش فيه .

٥ - وفي اصطفاء مجموعة من النساء لتفقههن في دينهن .

وكل نوع من أنواع هذه الأنشطة يحتاج إلى توضيح وتحديد خطوطه العريضة وذلك أضعف الإيمان في هذا المجال ، أما التفصيل فسوف نتركه ونترك الحديث فيه للتعرف عليه الداعية إلى الله من خلال ما يحيط بها من ظروف وملابسات ، وما تشعر به من متغيرات توجب عليها أن تواجهها بالأسلوب الإسلامي المناسب لها .

٦ - في بيتها :

إن أول واجبات الداعية إلى الله في بيتها يتعلق بأبنائها الذين يجب أن يশبوا مسلمين ومسلمات ، لا يعتزون بشيء مثلما يعتزون بانتسابهم إلى الإسلام ، وأن يتمثلوا أخلاق الإسلام وآدابه في كل ما يصدر منهم من كلام أو عمل أو تعامل فيما بينهم أو مع أقرانهم في البيت أو في المسجد أو في المدرسة أو غيرها .

وإن هذا الواجب المتمثل في انتقاء الأبناء للإسلام وتثبيت أخلاقه وآدابه ، منوط بالمرأة المسلمة ربة البيت بصورة مباشرة ، وبشكل أقصى من وجوبه على الرجل ، لأن المرأة الأم

ترعى هذا النشء منذ الطفولة المبكرة وتسمهم أكثر من غيرها في تشكيل أخلاقهم وميلهم واتجاهاتهم ، بطول مخالطتها لهم ، على حين يشغل الآباء غالباً بعمله في غيب عن البيت فترات ليست بالقصيرة .

فماذا تفعل ربة البيت مع هؤلاء الصغار الأحباب ليلتزموا بأخلاق الإسلام ويحسنوا الاتساع إليه ، فيعود ذلك عليهم وعلى المجتمع الذي يعيشون فيه بالنفع في الدنيا والآخرة ؟ إن القول بأن رب البيت عليها أن تتصحّر وأن توعي وأن تكثّر من الحديث مع أولادها وتوجههم ، إنما يعالج بعض أجزاء القضية ويسد بعض الثغرات فقط .

والأصل الذي يعالج كل الأطراف ويسد كل الثغرات بإذن الله تعالى هو أمور عديدة على جانب كبير من الأهمية ، نذكرها على الترتيب التالي :

أ – أن تعطي من نفسها القدوة لأبنائها منذ قدرة حواسهم على العمل ، فتحرص تماماً على أن تتمثل فيها كل صفة تحب أن تجدها في أبنائها ، فكلما التزمت بأخلاق الإسلام وأدابه في قولها وفعلها ، وكلما اعتبرت بانتمائتها للإسلام ، كلما نشأ أبناؤها على التعلّم بهذه الصفات .

كما أن هذه القدوة توجب عليها أن تتخلّى عن أي صفات لا تحب أن تراها في أبنائها ، سواءً كانت هذه الصفات أخلاقية أم شكلية تخص الملبس والمأكل والحركة والسكنون .

وعلى سبيل المثال : فإن الأم الهدامة يتبّعُ أبناؤها على نفس الصفة من الهدوء ، وكذلك الشأن في الأم الصاحبة الصارحة لأوهن الأسباب أو لأهم الأسباب ، وإن الأم النشطة المنضبطة في عملها في البيت الحريصة دائمًا على نظام البيت ونظافته قد لا تحتاج إلى أن تطلب من أبنائها أي شيء من ذلك وإنما يشبعون عليه تلقائياً ، والعكس دائمًا صحيح في هذه الظروف .

وإن الأم التي تعطي توافق الأمور أكثر مما يستحق ، تاركة العمل الجاد النافع إلى العين التافهة المسلية – كما يقال – فتصبّع بذلك استثمار الوقت فيما يفيد ، هذه الأم سوف تعاني تماماً من أبنائها وهم يتعاطون التفاهات ويفيدون الأوقات بحجّة التسلية والترفيه والمتّعة ، وليس معنى ذلك أن تمنع الترفيه والتسلية وإنما ترشيده ونعطيه من الوقت ما يناسبه .

إن هذه الأم سوف تعاني من أن أبناءها لا يقبلون على الواجبات المدرسية بجدية

ون تكون هي السبب .

وإن الأم المتعالية الجوفاء ، أو المنطوية المترهلة ، سوف ترك هذه الصفات في أبنائهما شاءت أو أبت .

وإن أيسر شيء على الأبناء أن يقلدوا ما في أمهاتهم من صفات ، ذلك أمر لا يختلف عليه المراقبون للأبناء فضلاً عن المربين المشغولين بقضايا التربية .

ب - وأن تحرص الأم الحرص كله منذ أن يعي أبناؤها لما يستمعون إليه ، فتحكي لهم ما تعودت الأمهات أن تقصد على الأولاد من قصص الطفولة التي تهددهم بها أو تسليمهم أو تكون لهم القيم وتغرس في نفوسهم فضائل الأخلاق .

إن عليها أن تحرص تماماً على اختيار هذه القصص بمزيد من العناية والاهتمام ، فرب موقف في إحدى القصص من أحد أبطال القصة يظل محفوراً في ذاكرة الطفل حتى يشب فيحب أن يكون صاحب هذا الموقف .

فماذا تحكى الأم الداعية إلى الله لأولادها ؟

إن أحسن القصص الذي يربى ويلعب ويذهب ويغرس في النفوس أنساب القيم وأقوام الأخلاق هو ما ورد في القرآن الكريم ووصفه الله تبارك وتعالى بقوله : ﴿نَحْنُ نَصْرٌ عَلَيْكُمْ أَحْسَنُ الْقَصْصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ هَذَا الْقُرْآنُ﴾^(١٩٥) .

وإن بعض المؤلفات قد عنيت بقصص القرآن الكريم فأجادت ، وإن الأم إذا نظرت في بعض هذه المؤلفات مع قراءتها المتأنة المتدرجة في قصص القرآن سوف يزودها بالقصص الجيد والعبارة الممتازة والأسلوب الشيق ، إن عليها أن تبسيط هذا القصص ليلاطم مستوى عقول أبنائها .

وكذلك تجد في السنة النبوية قصصاً كثيرة هادبة وتعلمية .

أما القصص الخرافى الذي يقولون إنه يفسح الخيال ويغذيه ، فإن على الأم المسلمة الداعية إلى الله أن تتركه سواء منه ما كان تراثاً شعبياً توارثه الأجيال ، أو كان قصصاً يكتبه بعض القصاصين المخترفين ، الذين لا يعنيهم أن يشب الأبناء على أخلاق الإسلام وآدابه ، بل يرغبون في أن لا يحدث هذا .

وإن قصص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مع تبسيط الأحداث بما يناسب السامعين لزاد أى زاد للأطفال ، وبخاصة ما ورد عن قصص الأنبياء في القرآن الكريم ، إذ فيه دائمًا عبرة وعظة ودعوة إلى التأمل ، مهما تكون شخصية المتأمل .

كما أن من الناس من يفضلون القصص العالمي الذي نشأ في بيئات غير إسلامية واستهدف فيما غير إسلامية ، ويحاولون نشره بين أبناء المسلمين ، هؤلاء إنما يسيرون إلى الناشرين المسلمين إذ يحولون ولاءهم من الإسلام إلى غيره .

إن الأمة المسلمة يجب أن تكون على حذر من مثل هذا القصص ، مهما زوجوه وزخرفوه وزعموا أنه من علامات التحضر ، وتباهي بعض الناس بأنهم يعرفونه ويرورونه . وأمثلة هذا القصص كثيرة – وكلها مستوردة – لا يصلح لأبناء المسلمين ، وليس معنى ذلك أن نرفض قراءة القصص العالمي – إذ هو تراث الإنسانية كلها – ولكننا نرفض توقيت قراءته لأبنائنا ، ولا نل JACK إله إلا إذا لم نجد البديل .

وإن الإشادة بأبطال هذا القصص العالمي الأجنبي لضار بصحة أبنائنا النفسية ، ومقلل بطريق غير مباشر من اعتزازهم بآبائهم وأجدادهم وترانيمه ودينه وفضائله ، ثم هو في النهاية ارتقاء في أحضان ثقافات لا تحترم قيمنا الأخلاقية ، وتقدّع لها بكل مرصد .

جـ – وأن تحرض كذلك – وبخاصة عندما يشب أبناؤها ويصبحون أكثر وعياً – بأن تخدّهم عن المسجد وأثره في المجتمع المسلم ، وأن تهيئهم وتهلّهم للذهاب إلى المسجد بصحة الأَب أو الأَخ الأَكْبَر ، بمجرد أن يكونوا قادرين على ذلك – وحدود هذه القدرة هي معرفة الوضوء والطهارة في الشوب ومعرفة الصلاة الخ – فإن المسجد جزء أصيل من شخصية المسلم وعامل هام من عوامل تربيته .

إن على الأم أن تعلم أبناءها كل ذلك في البيت ، وبخاصة ما يجب أن يصبح الصلاة من خشوع ، وما يلزم من آداب لأداء الصلاة في جماعة ، إلى غير ذلك من صفات أساسية في المصلى وفي المتعبد في المسجد ، كي يتأنّب الأبناء بأدب المسجد ، فلا يصخّبون فيه ، ولا يتحرّكون بسرعة ، ولا يرفعون أصواتهم بالكلام .

إنها يجب أن تزرع في نفوسهم حب المسجد واحترامه والمحافظة عليه ، انطلاقاً من حقيقة تربوية يجب أن تبها في نفوسهم وهي : إذا كان من الواجب علينا أن نحافظ على بيوتنا نظيفة مرتبة هادئة لا صخب فيها ولا أصوات ، فما بالنا بيت الله سبحانه وتعالى ؟

إن هذا هو الذي يعلم أبنائنا كيف يفيرون من المسجد .

وإن الأم التي تحب أبناءها في المسجد إنما تقر بهم بذلك من روح الإسلام ولبابه . وإن نظرة الطفل إلى صفو المسلمين وهم يصلون ، ومشاركته لهم فيها ، ليشعره من زمن باكر في حياته بأن المسلمين جمباً صاف واحد ، وألفة ومحبة ، ونظام ومساواة ، وطاعة وخشوع .

ولابد لى أن أشير إلى أن الأم تستطيع أن تصطبخ أبناءها إلى المسجد عندما تذهب هي وإليه بالإضافة إلى اصطحاب الأب لهم ، أو حين لا تكون ظروفه سامة بذلك لسفره أحياناً أو لقضاء معظم اليوم في عمله .

إن تعلق الأبناء بالمساجد هدف كبير من أهداف التربية الإسلامية ، وهدف جليل من أهداف الدعوة إلى الله .

وإن تعلم الطفل قراءة القرآن في المسجد وحفظه بعض سوره ، واستماعه إلى بعض ال دروس في تفسير القرآن أو شرح الأحاديث النبوية أو السيرة المطهرة أو غيرها مما ينفع ويفيد ، إن ذلك يسهم تماماً في بناء شخصية إسلامية جيدة لكل أبناء المسلمين .

إن هذا العمل العظيم منوط بالمرأة المسلمة الداعية إلى الله .

ـ وأن تحرص على أن تكون في بيتها مكتبة إسلامية ملائمة لأعمار أبنائها ، وأن تختارها بعناية ، بحيث تلبي احتياجاتهم في مجالى الثقافة والتسلية لمن يعرفون القراءة من الأبناء .

أما الذين لم يتعلموا القراءة بعد فلا ينبغي أن يهملو ، وإنما تستطيع الأم الداعية إلى الله أن تتحقق لهن الثقافة والتسلية أيضاً عن طريق إسماعهن بعض الأشرطة المسجلة التي تحتوى على قصص وحكايات هادفة ، وسير بعض الأنبياء وبعض الصحابة وبعض الصالحين والمصلحين .

كما تستطيع أن تجعلهم يشاهدون بعض الأشرطة المسموعة المرئية « الفديو » التي سجلت عليها مواد نافعة تغنى إلى حد كبير بما يقدمه « التلفاز » الذي يسيطر عليه ناس لا يقيمون وزناً كبيراً للقيم الإسلامية في التربية فيتحدونها بكثير من الغث الرديء الذي يقدمونه بقصد أو دون قصد ، فيغرس الأطفال بكثير من القيم المضادة للإسلام وأنماط السلوك العابثة في المجتمع ، ولا نستثنى من ذلك إلا القليل الذي يأخذ حكم الندرة .

وفي حدود علمي فإن بعض دور النشر والدعية ، قد أعدت أشرطة مسموعة

وأخرى مرئية ، تبع من رؤية إسلامية لما ينبغي أن يسمعه أو يشاهده الطفل .
إن الأم الداعية إلى الله هي المسئولة عن ذلك كله ، وهو من صميم وظيفتها في
بيتها .

هـ - وأن تحرص المسلمة ربة البيت على ضبط أبنائها في النوم واليقظة ، بحيث لا
يسهرون فيضرون بذلك أبدانهم وأخلاقهم ، إذا كانت السهرة مع التلفاز في أحد أفلامه
أو مسرحياته ، التي تستأصل في الغالب القيم الفاضلة في نفوس الشباب صغراً وكباراً ،
وتحدى الإسلام وهي تشجع على الراذئل ، ولا تعرض من الظواهر الاجتماعية إلا
السيء منها .

إن الأبناء لن يتضيّعوا في ذلك إلا إذا كانت الأم منضبطة كذلك ، فليس من المقبول
أن تأمر بالمعروف ولا تأديه أو تنهى عن المنكر ونأتيه ، وما يشيك أحد في أن السهر مع التلفاز
ضار بالصحة والخلق ، طالما يسيطر عليه أصحاب الفكر المنحرف عن الحق وعن الفهم
الصحيح لوظيفة التلفاز .

والبيت المسلم ينام بعد أداء فريضة العشاء ليستيقظ نشيطاً مرتاحاً سعيداً يؤدى صلاة
الفجر دون تثاقل أو تتأوه ، وليسأله حياته اليومية بعد أن بدأها بعبادة الله سبحانه
وتعالى سعيداً راضياً .

وما أضر المجتمعات المسلمة في دينها شيء مثل ما أضرها السهر في المسارح
والسينمات وأمام شاشات التلفاز ، إنهم بهذا السهر يدمرون قوى الإنسان الإنتاجية ثم
يتضاهون مطالبين بالإنتاج وبوفرة الإنتاج !!!

و - وأن تحرص على أن لا تقع أعين أبنائها في البيت على شيء يغضبه الله ، أو
يخالف شيئاً مما أمر به الإسلام ، من تمثال أو غيره ، أو كلب يعايش الأولاد في البيت ، أو
صور لا يسمح بها الإسلام ، فإن وقوع أعين الأبناء على هذه الأشياء في البيت تعودهم
التساهل في أمر دينهم وعبادتهم .

وإذا ما ثبّت الأبناء على ذلك فربما كانت عودتهم إلى الدين وآدابه شيئاً أكثر
صعوبة ، وإن تحليل هذه الصعوبة وردها إلى أسبابها لن يعدو في الغالب أن يكون قد أنس
إلي ذلك في طفولته .

ويدخل في هذا الذي تقع عليه حواس الطفل ، تلك الكلمات التي تداول في كثير

من بيوت المسلمين كمناداة الطفل أباه وأمه وأخاه وأخته وعمه وعمته وخاله وخالته بكلمات غير عربية بدعوى أن هذا أدخل في اللياقة وأدل على الرقي الاجتماعي ، وتلك حجج واهية ، لا يقبلها من يعتز بيدينه ولغته وقوميته .

وال المسلم ينبغي أن يشب معترزا بكيانه وأمته وشخصيته ، أما كيانه فهو أنه يؤمن بالله ربنا وبمحمد عليه السلام نبيا ورسولا ، وأما أمته فهي الأمة الإسلامية ، فأما شخصيته فمعنى تراث الإقليم الذي يعيش ، وكل أقاليم العالم الإسلامي جنسيتها الإسلام ولغة عبادتها لربها هي العربية ، بهذا يكون الاعتزاز ، إن المسلم التركي أو الفارسي أو الهندي خير له وحافظ منه على شخصية أبنائه أن لا يجعلهم يتحدثون غير لغة الإسلام العربية أو لغتهم القومية تركية أو فارسية أو أردية إلخ

أما ترطن ألسنة أبناءنا منذ نعومة أظفارهم لغات أعدائنا الذين يكيدون لنا فهذا ما يدل على غفلة وسذاجة وسوء انتماء .

ولقد رطنت أجيال من أبناء المسلمين في بلدان عديدة بهذه الكلمات ثم بلغة غير لغتهم فقدت هذه الأجيال من شخصيتها وانتمائتها للإسلام ما فقدت ، ثم كانت هذه الأجيال بعد أن كبرت حربا على كثير من قيم الإسلام وآدابه وأخلاقه .

فمنهم من نادى بسفور المرأة وهتك ما أمر الله من حجاب .

ومنهم من نادى باختلاط النساء بالرجال في المدارس والجامعات .

ومنهم من نادى باختلاط النساء بالرجال في المصانع والمكاتب .

ومنهم من نادى بحرية الرجل والمرأة في اتخاذ الأخذان .

ومنهم من نادى بأن الدين علاقة شخصية بين الإنسان وربه ، وأن العبد بأخلاق الإسلام في المجتمع لا لزوم له .

ومنه من أطلق العنوان باسم الحرية الشخصية لشرب الخمر والزنا .

ومنهم ومنهم

ومن المؤكد أن كل هؤلاء المنادين بهذه الانحرافات يتعمون إلى الغرب وإلى ثقافته وإلى مبادئه وقيمه ، وإن كانت أسماؤهم عربية إسلامية ، وليست مصر وحدها لوجود قاسم أمين وأضرابه وإنما جميع بلدان العالم الإسلامي كان فيها « قاسم أمين »

ونؤكد – كذلك – أن اللغة وعاء الفكر وأن العبث بها عبث بالفكر نفسه في هذه السن الصغيرة ، كما أن تصورنا أن لغات غيرنا أهم من لغتنا انكاس قومي إسلامي بكل معيار من معايير وزن الانكاس .

ز – وأن تحرص الأم الداعية على أن تكون مصادر ثقافة أبنائها نقية لا يشوبها شيء من الترهات والأباطيل أو المغالطات ، وذلك بأن يجعل من القرآن الكريم والسنة النبوية وسيرة الرسول ﷺ أساساً لمصادر هذه الثقافة ، وأن تضيف إلى ذلك الكتب المختارة المبسطة الملائمة لأبنائها في شرح هذه المصادر الأساسية .

إن الأبناء الذين يشبون على أن تكون هذه مصادر ثقافتهم يشبون واعين جادين مدركون لوطائفهم في الحياة ، حريصين على أداء واجبات هذه الوظائف ، كما أن ذلك يعلمهم منذ طفولتهم أن الحياة حقوق وواجبات وأنهم بقدر ما يأخذون عليهم أن يعطوا ، وتلك هي وسائل النجاح في الدنيا والآخرة .

ح – وأن تحرص الأم الداعية إلى الله على أن تزود أبناءها بالإجابات الصحيحة عن كل سؤال يطرحونه في طفولتهم ، وبخاصة في فترات معينة من سنّ أعمارهم ، وهي سنوات التعلّمات إلى ما حولهم ومحاولة إيجاد علاقات بين الموجودات ، ومحاولة الاستفسار عما يحدث لبعض أجزاء أجسادهم من نمو .

إن الأم التي ترك ذلك دون إجابة عند أولادها ، إنما ترك للأخيلة أن تكون عندهم المعارف والمعلومات ، أو تركها لقرناء السوء أو لمن يجهلون ، وكل ذلك خطأ فادح في تربية الأبناء .

وما لنا نخجل مما لا ينبغي الخجل منه ؟

وما لنا نخفي عن أبنائنا ما لا بد أن يدرو ويظهر ؟

أن نخجل من الحديث عن فطرة الله التي فطر الناس عليها ؟

نعم : ربما كان من الحكمة أن ترك الأم بعض الإجابات عن بعض أسئلة البنين

(١٩٦) للتروس في هذا الموضوع المسمى بالفرغنة أو التغرب أقرني : للمرحوم محمد محمد حسين : حصونا مهددة من دخلها ، ولصطفى صادق الرافعى : وحي القلم ، وتحت راية القرآن .

لآبائهم ، وأن يفعل الأب نفس الشيء مع بناته .

إن سؤال الأبناء عن هذه الأمور له صلة وثيقة بالطهارة والغسل واستباحة الصلة وقراءة القرآن ومس المصحف ، وكل ذلك من الدين والأصل الذي يعرفه كل المسلمين والمسلمات : أنه لا حياء في الدين .

وقد روى البخارى بسنده قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يستحبى من الحق .. » (١٩٧) .

ط - كما أن على الأم الداعية أن تختار صديقات بناتها وفق معايير الإسلام وأخلاقه وأدابه ، وأن تتابع هذه الصداقات وتحيطها دائمًا بالرعاية والاهتمام ، وأن تحرص على أن تستمر هذه الصداقة في مجريها الطبيعي المشروع لاتتجاوزه إلى غيره ، مما يتهماس به المراهقات .

إن وعي الأم الداعية لهذه الأمور يجنب بناتها كثيراً من المشكلات التي قد يتعرضن لها ، إذا كان لهن صديقات غير ملتزمات بأخلاق الإسلام وأدابه .

وعلى الأب أن يشمل أصدقاء أبنائه بنفس الرعاية والاهتمام ، وأن يعيش هموم الشباب من أبنائه ، ويشاركهم فيها ما وسعه الوقت وواتاه الجهد ، فإن ذلك أفضل ما يحافظ به على أبنائه من أن ينحرفوا ، كما يحافظ بذلك على أبناء المسلمين فيؤجر على ذلك .

إن الإهمال في هذا الواجب بالنسبة للأم أو للأب يؤدي إلى أن يقع الأبناء فريسة في أيدي المنحرفات من البنات والمنحرفين من البنين ، وعندئذ يكون الندم .

وإن المنحرفات والمنحرفين عن الدين والخلق الإسلامي كثُر في المجتمع ، ونحن نعلم جميعاً أن الصحة لا تدعى كما يدعى المرض .

ي - وأن تخصص الأم الداعية لأبنائها وقتاً يعينه في يوم من أيام الأسبوع ، تجلس إليهم ولا تشغل بسواءهم من الناس أو الأمور ، وأن تقيم علاقتها بهم على أساس من الود والاحترام ، وأن تعرف من خلال هذه الجلسات على مشكلاتهم وما في أنفسهم من متاعب أو مسائل لا يجدون لها حلًا ، إنها إن لم تفعل وإن لم تنتظم في ذلك سمحت لهذه المشكلات والمتاعب والمسائل أن تنمو في غير الاتجاه الصحيح ، وقد تصل في بعض

(١٩٧) البخارى: صحيحه: باب العلم، وأبو داود: سننه ١٠٣/١ ط التجارية، القاهرة، ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م.

الأحيان إلى حد الأزمة أو المشكلة المستعصية على الحل .

وستستطيع الأم أن تخصص هذا الوقت أحياناً لاصطحاب أبنائها في نزهة خلوية ترفيهية ، ويا حبذا لو شارك الأب فيها و كان لديه متسع من الوقت – وإن لديه متسع من الوقت إذا هو التزم بما اقترحنا من توزيع للعمل على أيام الأسبوع فيما سبق من هذا الكتاب^(١٩٨) .

وإذا كان هذا واجب الأم الداعية إلى الله ، فإنه كذلك واجب الأب ، فمهما يكن وقته مملوءاً بالعمل والسعى على الرزق ، فإنه لا بد أن يلزم نفسه بأن يفرغ لأبنائه نصف يوم من كل أسبوع على الأقل ، ولن يعجزه ذلك وفق تحديد أوقات الدعوة والعمل في اليوم والليلة .

إن الأب الذي يجالس أبناءه ويتحدث إليهم في أمورهم ومايعلونه من مسائل ومشاكل ، يحبن أبناءه كثيراً من الزلل ، ويتجنب نفسه كثيراً من الندم فيما لو زل بعض أبناءه نتيجة لتخليه عنهم أو اشغاله دونهم .

٤- عملها مع قرياتها وصديقاتها وجاراتها :

على الداعية إلى الله واجبات عديدة نحو قرياتها وصديقاتها وجاراتها ، صغاراً أو كباراً ، لأن الداعية إلى الله مادامت قد هديت إلى الحق فإنها مطالبة دائماً بأن تعمل على هداية غيرها إليه ، إن ذلك واجبها داعية إلى الله تعرف واجبية الدعوة وأدابها .

ولما قدمتنا عملها مع قرياتها على عملها مع صديقاتها وجاراتها ؛ لأنهن أقرب بها وأقدر على رؤية ما هي عليه من هدى وسعادة ، وهي أقدر على رؤية ما يحيط بهن رؤية دقيقة ، كما أن تلك سنة من سنن الدعوة إلى الحق ، يبدأ الإنسان بنفسه ثم بيته ثم بعشيرته ثم بسائر الناس الأقرب فالأقرب .

فلقد أمر الله سبحانه نبيه سيد الدعاء إلى الله فهداه بما أوحى إليه ثم أمره بهداية غيره ، فأنزل عليه من أوائل ما أنزل من القرآن الكريم : ﴿يأيها المذثرون قم فأنذر . وربك فكبر . وثيابك فطهر . والرجز فاهجر . ولا تخن تستكثر . ولربك فاصبر﴾^(١٩٩) .

ثم وسع الله أمامه دائرة الدعوة ، فأمره أن ينذر عشيرته الأقربين فقال سبحانه : ﴿فلا تدع مع الله إليها آخر ف تكون من المعذبين . وأنذر عشيرتك الأقربين . واحفظ

(١٩٨) انظر الفصل الأول من الباب الثالث من هذا الكتاب .

جناحك لمن اتبعك من المؤمنين . فإن عصوك فقل إني برئ مما تعملون ﴿٢٠٠﴾ .

ثم اتسع نطاق الدعوة إلى الله حتى شمل البشرية كلها ، كما وردت بذلك آيات القرآن الكريم ، في قوله سبحانه وتعالى : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيى ويحيط قائموا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون ﴾ (٢٠١) .

هكذا رتب الله الدعوة إليه في تدرج منطقى ، جدير بأن يحظى بالإجابة من المدعىون .

إن الداعية إلى الله عليها أن تتأسى بذلك وهي تمارس الدعوة إلى الله ، فإذا كانت قد بدأت بنفسها ثم بيتها ، فإن التالى لذلك أن تبدأ بقرياتها ، فصديقاتها ، فجاراتها .

فماذا تفعل مع هؤلاء القرىات والصداقات والجارات ؟

وذلك ما نذكر بعضه في النقاط التالية :

أ – عليها أن تنشئ بين علاقات طيبة تقوم على المودة والجاملة عموماً ، وعلى التعدد إليها والتلطف بها خصوصاً ، فليس مثل ذلك شيء يفتح مغاليق القلوب .

فإن كان يكبرنها سنا فلهم عليها الاحترام والتقدير والتوقير الذي أمر به الشارع الحكيم .

وقد سبق أن أشرنا إلى أن رصيد الداعية إلى الله – بعد تقوى الله والتزود بالعلم والعمل الصالح – هو أن تكون محببة إلى من تدعوهن ، وهناك سقنا الحديث الشريف : « المؤمن مألف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلّف » (٢٠٢) .

فإذا كان أصغر منها سنا كان عليها أن تعاملهن بالرقابة والرحمة ، وأن تشعرهن بأهميتهن في العمل ، وأهميتهن بالنسبة للدعوة وبالنسبة للداعية نفسها .

وعليها أن توضح لهن أن المستقبل المشرق للإسلام سوف يكون بجهودهن وبمدى إقبالهن على الحق ودعوتهم غيرهن إليه .

كما أن الداعية مطالبة بأن تؤكد لكل من تعامل معه من النساء ، أن العائلة والمجتمع

(٢٠١) سورة الأعراف : ١٥٨ .

(٢٠٠) سورة الشراء : ٢١٣ - ٢١٦ .

(٢٠٢) الإمام أحمد : مسنده : ٤٠٠ / ٣ .

المحلى والمجتمع المسلم كله ينتظر منها عطاء كثيراً في أي مجال يكن فيه ، وأن تفسح صدرها دائماً لقبول الأسئلة والمناقشة وأن تتبع في ذلك أدب الحوار في الإسلام .

ب - وأن تحسن الداعية إلى الله اختيار الموضوعات والقضايا والمسائل والمشكلات التي تصلح أن تكون موضوعاً للحوار والمناقشة ، بحيث لا تكون من الموضوعات التي تثير الجدل وتولد البغضاء كالموضوعات الخلافية ، أو التي تحمل هجوماً على طائفة من المسلمين .

ونستطيع أن نشير هنا إلى بعض النماذج من هذه الموضوعات التي نراها – بحكم التجارب التي مرت بنا – صالحة لذلك وهي :

١ - مكانة المرأة في الإسلام مقارنة بمكانتها في ظل الحضارات والنظم الأخرى وبخاصة من حيث حقوقها وواجباتها .

٢ - وتعليم المرأة وضروره أخذها حظها من الثقافة والعلم المتخصص ، ووسائل الحصول على ذلك ومدى ملاءمة هذه الوسائل للمرأة المسلمة .

٣ - واحتلاط المرأة بالرجل في التعليم بمختلف مراحله وبخاصة الجامعي ، واحتلاطها به في العمل ، ومدى ما يتركه هذا الاختلاط من آثار أخلاقية واجتماعية في الرجل والمرأة على السواء .

٤ - والملابس التي ترتديها المرأة المسلمة ، و موقف الإسلام من تحديد هذه الملابس ، وتوضيح ما يجب أن تستره من جسم المرأة ، وما بهذه الملابس من أثر أخلاقي واجتماعي على الرجال والنساء ، وإلى أى حد يسمح الزى غير الملزم بالإسلام في الجرائم الخلقية التي تبدأ بالنظر إلى جسم المرأة شبه العاري في العصر الحديث .

٥ - و موقف المرأة المسلمة من موجات التحلل والانحراف عن أخلاق الإسلام ، وتأثير وسائل الإعلام في التشجيع على هذه الموجة ، وبخاصة الأفلام الهاابطة والمسرحيات الماجنة المستهترة والقصص الجنسى الهاابطة وشعراء الحمر والنساء والمراقص ، ومخربو الظواهر الاجتماعية الهاابطة أخلاقياً وتحصص بعضهم فيها ، ومؤلفو الأغانى الخادشة للحياء ، ومصممو الرقصات النسائية المثيرة للغريز وغيرها .

إن مثل هذه الموضوعات بحاجة إلى أن تكون موضوع بحث ودراسة ، وحوار ونقاش بين النساء ليعرفن وجه الحق فيها ، ولتعرف كل امرأة موقف الإسلام من ذلك وموقفها هي وموقف كل امرأة يعنيها أمرها .

ج - وأن تحاول الداعية إلى الله بلباقة وهدوء وعقلانية أن تذكر هؤلاء النساء بواجهتهن نحو الله سبحانه ، وموقفهن مما أمر به ونهى عنه .

وموقفها من نفسها من حيث ضرورة اهتمامها بالثقافة العامة والثقافة الإسلامية وتوسيع دائرة المعرفة لديها ، والتحلى بالفضائل والتخلص عن الرذائل .

وأن تذكرهن بواجههن نحو أزواجهن وبيوتهم وأبنائهن وأخواتهن ، وأن توضح لهن ما وضعه الإسلام لهذه العلاقات من نظم وآداب ، وما أوجبه على المسلمة من اعتزاز بدينه وبالاتمام إليه ، وأن تفسر لهن ما يتربت على فقد هذا الاعتزاز وهذا الاتمام .

د - وأن تبذل الداعية إلى الله جهداً معقولاً في عقد صداقات بين قرياتها وعدد من الداعيات إلى الله المتزandas بمنهج الإسلام في حياتهن التمسكات بقيمه وآدابه ، وذلك أن هذه الصداقات سوف تتحقق مصلحة مزدوجة للداعية وللمدعوة على السواء .

أما الداعية فسوف تستفيد سرعة استجابة من تدعوهن لتأثيرهن في تلك الصدقة بهؤلاء الداعيات ، فيكون النجاح من حظ الداعية إلى الله .

وأما المدعوات فسوف يستفدن قرباً من هؤلاء الداعيات الصالحات ، فيزدادن حبًا للخير وإيشارًا للحق ، لأن الصدقة والعلاقة أقوى وأكيد من أي كلام أو وعظ حسن أو جدال بالتي هي أحسن ، وفي الحديث الشريف : « المرء على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخالل » (٢٠٣) .

فأى كسب أحرزته هذه المدعوة إذا هي صادقت هؤلاء الداعيات إلى الله الصالحات؟

إن هذا لكسب لا يقدر قدره ، إنه كسب للدنيا وللآخرة .

ه - وأن تبذل الداعية إلى الله جهدها المستطاع كله في أن تجحب إلى قرياتها وصديقاتها وجاراتها أداء بعض فروض الصلوات في المسجد ، فإن ذلك بإذن الله يفتح العين والعقل والقلب على الحق والخير والهدى ، ويدع روح المسجد تتغلغل في العقل والقلب فت تكون الاستقامة ويكون حب الخير لكل الناس .

(٢٠٣) أبو داود : سننه : ٤/٣٥٩. ط. السابقة .

وبحسب أى امرأة مسلمة أن تردد على المسجد مرة أو مرتين في اليوم متزنة بأدب الإسلام في الذهاب إلى المسجد ، ليتحقق لها من التردد على المسجد مالا تتصور من الخير في الدنيا والآخرة .

وإذا استطاعت الداعية إلى الله أن تجعل لهؤلاء النساء دروسا في المسجد يتعلمن فيها تلاوة القرآن الكريم ، ويستمعن فيها إلى بعض الدروس الدينية في التفسير والحديث والفقه والسيرة النبوية ، فإن ذلك يكون من علامات توفيق الله سبحانه وتعالى للداعية إلى الله في عملها .

وإن ذلك كذلك ليحقق فائدة مزدوجة للداعية والمدعوة على السواء .

أما الداعية فبشرها قول الرسول ﷺ : « لأن يهدى الله على يديك رجالا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم » ^(٢٠٤) فقد تسبيت في هداية واحدة من النساء إلى الحق فجزاؤها عند الله عظيم .

وأما المدعوة فبشرها أنها انتقلت من الضلال إلى الهدى ، ومن ذل المعصية إلى عز طاعة الله ، وأنها أدركت ما لها وما عليها في هذه الحياة الدنيا .

وـ وأن تحاول الداعية إلى الله تعويذ هؤلاء المدعوات على التعاون في سبيل الخير ، لأن بث روح التعاون أو غرسها في النفوس هو خير ما يتعلم الإنسان المسلم ، وخير ما يعود عليه وعلى المجتمع الذي يعيش فيه بالخير في الدنيا والآخرة .

وقد أمر الله سبحانه وتعالى المسلمين والمسلمات جميعا بالتعاون على البر والتقوى ، ونهام عن التعاون على الإثم والعدوان ، قال تعالى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واقروا الله إن الله شديد العقاب ﴾ ^(٢٠٥) .

ومن أبواب التعاون المشكورة المأجورة ياذن الله تعالى التعاون على العناية بالمسجد ، وعلى رعاية مرافقه وبخاصة مكتبه ، ونظافته وترتيبه والاهتمام بكل ما فيه .

ثم التعاون على فعل الخير وإسدائه لكل من يحتاج إليه من المسلمين ، والتعاون على رعاية الأرامل واليتامي والعاجزات عن العمل والكسب .

إن ذلك هو صلب الإسلام وجواهره ، والدليل الأكيد على أن المسلمة ليست منسوبة إلى الإسلام مجرد اسمها وكتبتها ، وإنما هي منسوبة إليه بعملها وبما تحب من خير لأخواتها المسلمات .

(٢٠٤) البخاري : صحيحه : ٢٣٥ ، ط الشعب السابقة .

ذ – وأن تبذل الداعية إلى الله ما تستطيع من جهد في سبيل أن تقدم لهؤلاء المدعوات بعض الهدايا العينية المعتبرة عن المحبة والتاليف ، والتي تزيد العلاقة بين المسلمين وثافة وقوه وتذهب ما يمكن أن يكون من وحر الصدور .

وإن هدية تمثل في مصحف شريف على هامشه تفسير وجيز بسيط ، أو كتاباً وجزواً من كتب السنة النبوية أو السيرة النبوية ، أو أى كتاب ترى الداعية فيه فائدة عامة للMuslimة وللإسلام – إن هذه الهدايا ليست بسيطة وليست هينة في تحبيب المدعوة في الإسلام وفي فعل الخير ، وفي الوقت نفسه هي أسلوب في توثيق المودة ، فقد روى الترمذى بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : « تهادوا ، فإن الهدية تذهب وحر الصدر » (٢٠٦) .

وبعد : فإن كل ما ذكرنا ممارأينا واجباً على الداعية إلى الله في التعامل به مع قرياتها وصديقاتها وجاراتها ، هو الأصل الذى يقتضى الأخذ به تجمع الداعية فى عملها .
وليس كالإسلام دين حث على رعاية العلاقات الطيبة بين الناس ، أقرباء وأصدقاء وجيران .

والصديقة هي تلك المرأة التي تعقد الداعية إلى الله معها أخوة في الله ، وقد جاء في السنة النبوية الشريفة الحث على التأكى في الله ، بين الرجال ، والتأكى في الله بين النساء كذلك ؛ لأن ما كلف به الرجال من أخلاق وآداب كلفت به النساء كذلك .

* روى ابن أبي الدنيا « في كتاب الإخوان » بسنده عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من آخى أخي في الله رفعه الله درجة في الجنة لainالها بشيء من عمله » .

* وروى النسائي بسنده عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن حول العرش منابر من نور عليها قوم لياسهم نور ووجوههم نور ، ليسوا بأنبياء ولا شهداء ، يغبطهم النبيون والشهداء » فقالوا : يا رسول الله ، صفهم لنا ، فقال : « هم المتحابون في الله والمتجلسون في الله والمتزاورون في الله » .

* وروى الإمام أحمد بسنده عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبي ﷺ :

(٢٠٦) الترمذى : سننه : ٣/٢٩٨ ، ط الكتبى القاهرة دون تاريخ . والوحر أو الوجه في الصدر : غيفه .

يرفعه إلى ربه عز وجل : « حقت محبتي للمتحابين فيَّ ، وحقت محبتي للمتواصلين فيَّ . وحقت محبتي للمبادزين فيَّ ، وحقت محبتي للمتواصلين فيَّ » .

* وروى الإمام أحمد بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : كنا جلوسا عند النبي ﷺ فقال : « أى عرى الإسلام أو سط ؟ » – أى أو شق – قالوا : الصلاة ، قال : « حسنة وما هي بها » ، قالوا : الزكاة ، قال : « حسنة وما هي بها » ، قالوا : صيام رمضان ، قال : « حسنة وما هو به » ، قالوا : الجهاد ، قال : « حسن وما هو به » ، قال : « إن أو سط عرى الإيمان أن تحب في الله وتبغض في الله » .

* وروى أحمد بسنده عن الطفيلي عامر بن وائلة أن رجلا من على قوم فسلم عليهم فردوا عليه السلام ، فلما جاوزهم قال رجل منهم : والله إني لأبغض هذا في الله ، فقال أهل المجلس : فبيس والله ما قلت ، أما والله لتبينه ، قم يا فلان – رجل منهم – فأخبره ، قال : فأدر كه رسولهم فأخبره بما قال ، فانصرف الرجل حتى أتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله مررت بمجلس من المسلمين فيهم فلان فسلمت عليهم فردوا السلام ، فلما جاوزتهم أدركني رجل منهم فأخبارني أن فلانا قال : والله إني لأبغض هذا الرجل في الله ، فادعه فسله على ما يبغضني ؟ فدعاه رسول الله ﷺ فسأله عمما أخبره الرجل ، فاعترف بذلك وقال : قد قلت له ذلك يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « فلم تبغضه ؟ » قال : أنا جاره وأنا به خابر ، والله ما رأيته يصلى صلاة قط إلا هذه الصلاة المكتوبة التي يصلحها البر والفاجر .

قال الرجل : سله يا رسول الله ، هل رأني قط أخرتها عن وقتها أو أسأت الوضوء لها ؟ أو أسأت الركوع والسجود فيها ؟ فسأله رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : لا .

ثم قال : والله ما رأيته يصوم قط إلا هذا الشهر الذي يصلوه البر والفاجر ، قال : فسله يا رسول الله ، هل رأني قط أفترطت فيه أو انتقصت من حقه شيئا ؟ فسأله رسول الله ﷺ ، فقال : لا .

ثم قال : والله ما رأيته يعطي سائلا قط ولا رأيته ينفق من ماله شيئا في شيء من سبيل الله بخير إلا هذه الصدقة التي يؤديها البر والفاجر ، قال : فسله يا رسول الله ، هل كتمت من الزكاة شيئا قط أو ما كست فيها طالبها ؟ قال : فسأله رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : لا ، فقال له رسول الله ﷺ : « قُم إن أدرى – ما أدرى – لعله خير منك » ^(٢٠٧) .

(٢٠٧) الإمام أحمد : مسند : ١٥٥/١٩ – شرح وتحقيق أحمد عبد الرحمن البنا .

* وروى أحمد بسنده عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أحبَّ عبداً لله عز وجل إلا أكرم ربِّه عز وجل » (٢٠٨).

« وإكرام الله تعالى يعني امثال أوامره واجتناب نواهيه .

والحب في الله من الأمور التي حث عليها الشارع فمن أحب إنساناً لله عز وجل فقد امثلاً أمره وبهذا الاعتبار يكون قد أكرم ربِّه » (٢٠٩).

* وروى الإمام أحمد بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقول : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله » ، ويقول : « والذى نفس محمد بيده ، ما تواردَ ثنان فرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما » ، وكان يقول : « للمرء المسلم على أخيه سنت :

يشتمه إذا عطس ،

ويغدوه إذا مرض ،

وينصحه إذا غاب ،

ويشهده ويسلم عليه إذا لقيه ،

ويجيئه إذا دعاه ،

ويتبعه إذا مات » (٢١٠) .

* وروى الإمام أحمد بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا زار المسلم أخاه في الله أو عاده قال الله عز وجل : طبت وتبأة من الجنة منزلًا » وفي رواية زاد : « وطاب مشاك » بعد قوله : « طبت » .

وبعد : فعلتني بذلك أكون قد أوضحت عمل المرأة المسلمة الداعية إلى الله مع قريباتها وصديقاتها وجاراتها ، ولعلني بذلك أكون قد أكدت أن عليها واجباً نحو كل امرأة تحبها وتتصل بحياتها من قريب أو بعيد ، لتؤدي بذلك واجب الدعوة إلى الله .

(٢٠٨) السابق : ١٥٦/١٩ .

(٢٠٩) هذا الشرح للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا في التعليق على الحديث النبوى السابق .

(٢١٠) السابق : ١٥٩/١٩ .

٣- عملها في المسجد القريب من بيتها :

المسجد بالنسبة للداعية المسلمة أهم مكان تلتقي فيه بصالحات المسلمين ، وتوثيق
بها رابطة الحب في الله والتأخي فيه .

وإذا كانت المسلمة الصالحة من يتردد على المسجد فهذا فضل من الله عظيم ،
وهو شهادة لها بالإيمان ، وهي بهذه الصفة أصلح من سواها لقبول الدعوة إلى الله
والالتزام بأدب الإسلام وخلقه .

وإن الداعية إلى الله تتجدد في المسجد فرضاً عديدة للعمل المشرم الذي يقربها من
المدعوات ويقرب المدعوات منها ، ويمكنها من أن تتحقق في مجال الدعوة إلى الله بخاحا
وتوفيقاً .

وإن عمل الداعية في المسجد يتتنوع إلى أنواع كثيرة تذكر منها بما يلى :

- أ - الأنشطة التي تقوى روابط الأخوة بين المسلمين .
- ب - والأنشطة الثقافية التي تعرف المدعوات بالإسلام .
- ج - والأنشطة العملية التي تطبع المسلمين على العمل بعد العلم .

ولكل نوع من هذه الأنواع فروع أو مفردات تتحدث عنها على النحو التالي :

أ- الأنشطة التي تقوى روابط الأخوة بين المسلمين :

سبق أن قلنا إن التآخي بين المسلمين مطلب شرعى ، والداعية إلى الله تتجدد في
المسجد مجال لتقوية هذه الرابطة إذا هي قامت بعمل الآتى :

١- التعارف على النساء اللاتي يترددن على المسجد من تلقاء أنفسهن ، وتشجيع من
لا تتردد منهن على المسجد على أن تتردد عليه ، وهذا التعارف هو بداية الحب في
الله ، وهو مطلب شرعى جاء فيه قوله تعالى : ﴿وَيَا إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكْرٍ
وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًا وَقَبَائِلَ تَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ
خَيْرٌ لَكُمْ﴾ (٢١١) .

فهذا التعارف يؤكّد الأخوة ويزكيها ويعرف بحقوقها وواجباتها ، وهذا في حد

ذاته كسب كبير للعمل الإسلامي .

إن المسلمين إذا تأخين في الله كان ذلك أدعى إلى أن يقمن بأعمال كثيرة من أجل الإسلام تعود عليهم بالنفع والفائدة في الدنيا والآخرة .

٢ - والتفاهم بين الداعية إلى الله وبين المسلمين في المسجد ، وليس التفاهم هنا يعني التفاهم على قضية من القضايا أو على وجهة نظر بعينها حول موضوع بعينه ، وإنما هو أعمق من ذلك وأثير ، إنه إيجاد نوع من التاليف الفكري والتقارب في الميل والاتجاهات بالنسبة للعمل الإسلامي ، التفاهم على العمل وعلى أولويات هذا العمل ، والتنسيق فيما بينهن بحيث تقوم كل واحدة بالعمل الذي تستطعنه .

٣ - والتعاون فيما بينهن والتناصر والتواصل بالحق والصبر على متابعة التمسك به ، التعاون الذي يصل إلى حد أن تعرف الداعية الظروف الحقيقة بالمدعوات ، وأن تشجعهن على التعاون في جلب المصالح وفي دفع المضار .

إن هذا التعاون إن مثني على طريقه الصحيح أوصل المتعاونين إلى التكافل فيما بينهن وهذا هو الإسلام في صورته العملية المطلوبة .

بـ الأنشطة الثقافية في المسجد :

وهذه الأنشطة الثقافية ليس الهدف منها فقط حشد المعلومات في عقول المدعوات ، وإنما ينبغي أن يتسع مفهوم الثقافة حتى يتناول مع الثقافة الخبرة العملية الميدانية .
ومن أنواع هذه الأنشطة ما يلى :

١ - تنظيم دروس لتعليم أحكام تلاوة القرآن والتدريب على التلاوة والتأكد على الدقة في النطق والصحة في مخارج الحروف .

إن تلاوة القرآن يجب أن تكون وردا يوميا للمسلمة لا تخلى عنه إلا لضرورة ، إن تلاوة القرآن ومصاحبته تترك أحسن الأثر في نفس من تلو ، وتطبع المثلق على الفضائل وتقرب بينه وبين الله تبارك وتعالى .

٢ - وتنظيم دروس في شرح آيات من القرآن الكريم وبخاصة تلك السور أو الآيات التي تتضمن الحياة الاجتماعية وما يجب أن يسودها من قيم ، وتتضمن حديثا عن حقوق المرأة وواجباتها وما يتصل بها من أحكام وأداب .

وذلك مثل : سورة النور ، وسورة الأحزاب ، وسورة النساء ، وسورة التحرير ، وسورة الطلاق ، وسورة المجادلة ، وغيرها من الآيات وال سور الكريمة .

وليس هدف هذه الدروس هو استظهار ما يقال فيها وإنما ممارسته عملياً في الحياة ، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حفظ سورة البقرة وحدتها في ستين ونصف سنة ، فلما سُئل عن السبب في طول هذه المدة – وهو رجل مشهور بالحفظ – قال : كنا لاندع آية حتى نعمل بما فيها .

٣ – وتنظيم دروس في الحديث النبوى وشرحها وأخذ العظة منها ، ولعل كتابي : « الترغيب والترهيب » للمنذرى ، و « رياض الصالحين » للنبوى ، من أفضل الكتب في هذا المجال .

٤ – وتنظيم دروس في الفقه الإسلامي عبادات ومعاملات مع التركيز على فقه العبادات ، وبخاصة ما يتصل بأبواب الطهارة وأبواب الحيض والنفاس والاستحاضة ، فإن في ذلك فائدة وأى فائدة للمرأة المسلمة لتعرف الحلال والحرام في هذه الأمور الحيوية في حياتها ، فتعبد الله عبادة صحيحة وفق ما شرع سبحانه وتعالى .

٥ – وتنظيم دروس في العقيدة بشرح كتاب ميسر فيها ككتاب الشيخ حسن البنا المسمى « العقائد » و « كتاب التوحيد » للشيخ العدوى ، ثم كتاب « رسالة التوحيد » للشيخ محمد عبده .

إن المسلمة عليها أن تعرف من أمور العقيدة ما لا بد منه لتسلم عقيدتها من أي شبهة وللإتيان بها توحيد الله سبحانه ، توحيد ألوهية وتوحيد ربوبية .

إن ذلك هو الذي يزرع اليقين في القلوب .

٦ – وتنظيم دروس في السيرة النبوية المطهرة إذ هي السنة العملية .

ولتكن هذه الدروس من كتاب ميسر في السيرة مثل كتاب : « نور اليقين في سيرة سيد المرسلين » للشيخ الخضرى أو كتاب « فقه السيرة » للشيخ محمد الغزالى .

جـ - والأنشطة التي تقوى في المسلمين الرغبة في العمل بعد العلم :

وهذه الأنشطة العملية هي الترجمة الحقيقة للإسلام وهي النتاج الحقيقى للداعية إلى الله ، وهي كغيرها أنواع كثيرة يمكن أن تشير إلى مفرداتها فيما يلى :

١ - تكوين جماعة من المسلمات في المسجد للإشراف على مكتبه وترويدها بالمحاصف والكتب النافعة ، ككتب الحديث والسيرة والكتب الإسلامية أو الثقافية الجديدة .

وستستطيع هذه الجماعة أن تشرف على نظافة المسجد ونظامه ، بعض النظر عما يقوم به خدم المسجد إن وجدوا .

٢ - وتكوين جماعة لتفقد أحوال اليتامي والأرامل في دائرة المسجد ، لمدى العون إليهن بما يدفع عنهن هذه الحاجة .

ولابد لي هنا من أرد على تساؤل قد يرد على أذهان بعض الناس وهو : إذا كانت المسلمات يقمن بهذا العمل فماذا تركن المؤسسات الدولة التي هي مسؤولة عن ذلك ؟

والجواب : أن فعل الخير ودفع الحاجة عن المحتاجات أجره عند الله عظيم ، ولن تستطيع الدولة أن تقوم بكل شيء ، ولا يليق بال المسلمين وال المسلمات أن يقفوا من هذه الظواهر الاجتماعية المؤلفة موقف من ينتظرون أن تقوم الحكومة بواجبها .

٣ - وتكوين جماعة للتزاور بين النساء في الحي الذي يقع فيه المسجد ، إحياءً لسنة الزيارة في الله ، وتأكيداً للتعارف والتآلف الذي يجب أن يكون بين المسلمات .

إن هذا التزاور إذا تم وفق آداب الإسلام وأخلاقه كفيل بأن يقضى على كثير من المتابع والمشكلات بتدارس أسبابها في هذه الزيارات والعمل على إيجاد الحلول لها .

٤ - والعمل على تكوين جماعة من النساء للعناية بالأطفال الذين تصطحبهم أمهاتهم إلى المسجد ، لتوجيه هؤلاء الأطفال توجيهًا يصرهم بحرمة المسجد وآدابه وآداب من يدخلونه للصلة أو للتعلم أو الجلوس فيه ببنية الاعتكاف ، وآداب الحديث فيه .

٥ - وتكوين جماعة من النساء لديهن خبرة لتعليم أخواتهن بعض الحرف البسيطة أو الأشغال الفنية النافعة مثل :

ـ أشغال الإبرة ،

ـ والتطرير ،

ـ والحياكة .

- والتفصيل ،

- وتنسيق الزهور ،

- والأعمال الفنية النافعة التي لا إثم في عملها مثل : المكرميات ، واللوحات وغيرها ويكون هذا في مكان ملحق بالمسجد لافي المسجد نفسه حتى لا يعوق عن الصلاة ، فإذا لم يوجد هذا المكان ففي الشرفة الخاصة بصلاة النساء بعد عزل جزء منها مناسب لأداء الصلاة .

٦ - وتكوين جماعة للإشراف على الأنشطة الاجتماعية في المسجد ، ومن أمثلة هذه الأنشطة ما يلى :

- عقد اجتماع عام لسيدات الحي في المسجد في وقت ملائم يستهدف التعارف فيما بينهن ، وحذنا لو وزعت فيه بعض الحلوي أو المشروبات مع كلمة توضح الهدف من هذا اللقاء .

- وإعداد معارض لبعض المنتجات البسيطة من المأكولات والملبوسات ، بحيث تباع بسعر التكلفة أو بربع سبيط إذا كانت المنتجة في حاجة إلى ذلك ، أو عرض بعض الملابس التي استغنى عنها أصحابها بأسعار رمزية .

- وإعداد طعام لإفطار الصائمات في شهر رمضان المعظم أو الاتفاق على صيام يوم نفلا وتناول الإفطار معا ، ويا حذنا لو كان الإفطار في شهر رمضان يضم عددا من الفقيرات في الحي .

- وعقد لقاءات في المناسبات الإسلامية في المسجد مثل :

- يوم عاشوراء ،

- وليلة الإسراء والمعراج ،

- وليلة النصف من شعبان ،

- وليلي شهر رمضان ،

- وليلة القدر التي تلتمنس في الوتر من العشر الأخيرة من شهر رمضان ،

- وليلة ويوم عيد الفطر ،

- وذكرى بعض غزوات الرسول ﷺ .

* وإحياء كل هذه المناسبات بالعبادة والذكر والتقرب إلى الله بالصدقة والإحسان ، ولا بأس من إلقاء بعض الكلمات المناسبة .

وبعد : فإن هذه الأنشطة العملية المقيدة للمسلمات هي من صميم الدعوة ، ويختلط كثيراً من يتصور أن الدعوة إلى الله كلمات تقال أو خطب تُلقى أو محاضرات تعد ويكتفى بها .

كما يختلط كذلك من يتصور أن المساجد تغلق دون المسلمين وال المسلمات عن أداء هذه الأعمال وتلك الأنشطة ، فالمساجد بيوت الله ولا ينبغي لأحد أن يصد عباد الله عن بيوت الله بإغلاق أبوابها معظم النهار وكل الليل كما يحدث في كثير من بلدان العالم الإسلامي ، إن المسلمين بهذا الخطأ في التصور يخسرون كثيراً مما يمكن أن يؤدي به المساجد للمجتمع من خدمات .

ومنذ أكثر من عشرين سنة ألفت كتاباً عن المسجد وأثره في المجتمع الإسلامي (٢١٢) تناولت فيه الحديث عن وظيفة المسجد في حياة الرسول ﷺ لنتستمدّ منها في فهم وظائف المسجد في المجتمع الذي يعيش فيه المسلمون اليوم .

٤ - عمل الداعية إلى الله في تمية الحى الذى تعيش فيه :

الإنسان المسلم رجلاً كان أو امرأة مشغولاً بالدعوة إلى الله مؤدياً واجبه نحوها أو ذاهلاً عن هذا الواجب ، ينبغي أن يكون مصدر خير ونفع لنفسه ولغيره في أي مكان يعيش فيه .

وليس بناءً من الإثم ذلك المسلم أو المسلمة الذي يستطيع أن ينفع نفسه أو غيره ثم يمتنع عن ذلك ، وسواءً كان هذا النفع يمسراً أم كبيراً ، مباشرًا أم غير مباشر ، في الدنيا أم في الدين والدين ، فإن المسلم أو المسلمة مطالب بذلك من خلال نصوص إسلامية كثيرة نذكر منها :

قول الله تعالى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم

(٢١٢) طبع هذا الكتاب طبعه الأولى والثانية في دار المعارف بمصر ١٩٧٠ م والثالثة في دار المنار بالقاهرة ١٤١٠ هـ . م ١٩٩٠ -

والعدوان)٢١٣(.

وقوله سبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكُعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لِعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾)٢١٤(.

وقوله عز وجل : ﴿وَمَا تَقْدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجْدُوهُ إِنَّ اللَّهَ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾)٢١٥(.

* وروى الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «بادروا بالأعمال الصالحة ، فستكون فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ويمسى كافراً ، ويمسى مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا »)٢٦(.

* وروى الترمذى بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «بادروا بالأعمال - الصالحة - سبعاً : هل تتذمرون إلا فقراً منسياً ، أو غنى مطغياً ، أو مرضياً مفسداً ، أو هرماً مفندًا ، أو موتاً مجهاً ، أو الدجال فشر غائب يتذكر ، أو الساعة فالساعة أدهى وأمر »)٢٧(.

إن المسلم مسئول عن المكان الذى يعيش فيه ، بيته أو الشارع الذى يقع فيه بيته أو الحى أو الحلة التى يعيش فيها ، مسئول عنها بحيث تكون نظيفة منظمة لاتقصصها خدمة تتحقق للمسلمين مصلحة أو تدفع عنهم مفسدة فى دينهم أو دنياهם فى جدود طاقته وما أعطاهم الله منها .

وليس في هذا الكلام شيء من المبالغة ، فقد كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يقمون المسجد - أى يكتسونه وينظفونه - ولم يكن يتألف من ذلك أحد منهم ، لأن فقههم لدين الله فقه صحيح ، والدين نظام ونظافة ، والمسجد والشارع والحي الذى يعيش فيه المسلم أو المسلمة مرافق من مرافق المسلمين يجب العناية به - ولا وجه للقول بأن ذلك من واجب الدولة فقد فندنا هذه المقوله من قبل وحسينا أن نقوم نحن بواجبنا الذى سوف نسأل عنه ، وللدولة مسئولون سوف يسألون عما قصروا فيه .

فماذا على المرأة الداعية إلى الله أن تعمله في مجال تنمية المجتمع أو الحي الذى تعيش فيه ؟ .

٧٧) سورة الحج : ٢١٤(.

(٢١٦) الإمام مسلم : صحيحه : باب الإيمان .

. ٢٠٢) سورة المزمل : ٢١٣(.

(٢١٧) الإمام الترمذى : صحيحه : باب الفتن .

إن عليها نوعين من الواجبات للإسهام في تنمية الحى الذى تعيش فيه :

النوع الأول : واجبها الذاتى الذى ينمى المجتمع .

والثانى : واجبها نحو أبنائها الذى ينمى المجتمع كذلك .

أما النوع الأول : الذاتى : فيمكن أن نشير إلى مفردات منه على النحو التالى :

أ - أن تسهم فى تنظيم كل ما تستطيع تنظيمه مما يحيط بها فى الحى ، وفى نطاقه ، ويكون ذلك بحرصها على عدم إلقاء نفايات فى الشارع ونصح من يفعل ذلك من النساء ، لأن المسلمة لا يجوز لها أن تؤذى غيرها ولا تتسبب فى تقدير مكان هى فيه أو فيه غيرها من الناس ، بل لا يجوز لها أن تقدر أى مكان ولو فى الصحراء .
هذا هو ديننا وتلك هي آدابه .

وقد يكون فى الحى حديقة عامة أو حديقة للأطفال بها ملاعب لهم ، وعمل المرأة المسلمة أن تحافظ على ذلك فإنه فى الحقيقة ملكية عامة يجب المحافظة عليها فى كل حال ، وليس ملكاً للحكومة أو الدولة .

ب - وأن تسهم فى تجميل أى مكان عام فى الحى كالمسجد والنادى والشارع والميدان ، وأن تدعم ذلك بكل وسائل الدعم المادية والمعنوية مادامت تستطيع ذلك .

ج - وأن تسهم على قدر استطاعتها فى إزالة أى سبب من أسباب إلحاق الضرر بال المسلمين فى الحى ، وقد يكون ذلك فى أشجار أو زهور تحتاج ماء وهى خارج بيتها وقد يكون فى صنبور مياه تالف فى مسجد أو ناد ، وقد يكون فى بعض الأحجار الملقاة أمام ييتها مما يعطل الطريق ، إنها يجب أن تسهم فى ذلك وأن تشجع عليه سواها من المسلمين انطلاقاً من أن ديننا يأمرنا بإماتة الأذى عن الطريق ويأمرنا بجلب المصلحة ودرء المفاسدة .

وليس فى أخلاق المسلمين والمسلمات الاستنكاف عن القيام بشيء من ذلك ، لأنه شعبة من شعب الإيمان ، كما جاء ذلك فى السنة النبوية المطهرة .

د - وقد يكون فى الحى أرملة أو يتيم أو عاجزة عن العمل والكسب ، فتكون رعاية هذه الحالة من أقرب القربات إلى الله تعالى ، وهى فى الوقت نفسه من صميم عمل المرأة المسلمة مع أختها المسلمة ، وقد تكون المواساة بالكلمة الطيبة أفضل

كثيراً من المعاونة المادية ، فإن جمعت هذه إلى تلك فذلك فضل الله يؤتى به من يشاء ، كما قد يكون البحث لهذه السيدة عن عمل مناسب تقتات منه أجدى عليها وعلى المجتمع من الصدقات .

هـ - وقد تكون عيادة مريضة وتعاونها فيما هي فيه ، من أهم مفاتيح القلوب وحفرها على التأدب بأدب الإسلام ، والالتزام بأخلاقه .

ولن تجد الداعية إلى الله فرصة كهذه تمارس فيها زرع الخير في القلوب ، وهي أمور لا يستطيع أن يقوم بها الرجال إلا مع الرجال ، فكيف نحرم النساء من إحياء شعيرة إسلامية وحق للMuslimة على اختتها المسلمة وهي عادتها إذا مرضت ؟ و - وعلى الداعية أن تكون متيقظة في الحى الذي تعيش فيه لكل أرملة أو يتيم أو عاجزة عن العمل تحاول ما استطاعت أن تدفع عنهن شر الحاجة بنفسها أو بعونه غيرها من الداعيات إلى الله .

إن هذا العمل هو التنمية الحقيقة للمشاعر الطيبة في نفوس المحتاجات أولاً وفي نفوس المجتمع كله من بعد ذلك .

ولن يستطيع قانون أو حكومة أن تفعل ذلك أو تجبر عليه أحداً مهماً أوتيت من قوة السلطان بل القهر ، لأن ذلك إنما ينبع من داخل الراغب في عمل الخير المتقرب بذلك إلى الله سبحانه .

وليس أجرد بذلك من المسلمة الداعية إلى الله .

ز - وعلى الداعية إلى الله كلما سمعت بوفاة أحد في الحى أن تقوم بواجب العزاء لأخواتها من المسلمات معاونة لها ووقوفاً إلى جوارها في مصيبة الموت ، بحيث تخفف عنها وقع ما هي فيه .

وإن تقديم مجاملة مادية في هذه الظروف لإعداد طعام لأهل الميت عمل إنساني جليل أمر به النبي ﷺ ، فقد روى الترمذى بسنده عن عبد الله بن جعفر قال : قال رسول الله ﷺ : « اصنعوا الآل جعفر طعاماً فإنه قد أثاهم أمر شغفهم » (٢١٨) .

وإن تقديم عون مالى - ولو على سبيل القرض - في هذه الظروف لتملاء

(٢١٨) الترمذى : صحيحه : كتاب الجنائز .

نفوس المصابات بمصيبة الموت بكثير من الرضى والإحساس بالأمن ، ويقوى الأخوة الإيمانية بين النساء ، وإذا فقد المجتمع هذه اللمسات الإسلامية الحانية فإنه يفقد المعين الذى لا ينضب من الخير .

إن كل الأسر فى الحى معرضة لمثل هذه الظروف الطارئة ، فليكن خلق الإسلام هو السائد فى التعاون والتراحم والتكافل دون انتظار لما تقدمه الحكومة أو الجهات المسئولة عن هذا .

ما أحسن أن تتكافف المسلمات فيما بينهن مثل هذه الأمور انطلاقاً مما أوجبه الإسلام على المتنميين إليه ، ولترك للحكومة أعمالاً أكبر وأضخم يعجز عنها الأفراد .

إنه لن يغنى الحكومة من هذه الأمور – التى تقصر فيها غالباً – إلا أن يتكاتف الناس إزاء مصيبة الموت ، إن ذلك هو التعاون على البر والتقوى .

وإن المرأة مع المرأة تستطيع أن تصنع أكثر مما تصنعه الحكومة نفسها .

إن مجتمعنا الإسلامي بهذه الإلخاق هو المجتمع الراشد القادر على ممارسة أرقى ألوان الحياة .

وإن الواجبات لكثيرة وإن المرأة المسلمة الداعية إلى الله صاحبة نصيب كبير من هذه الواجبات إذ كلها بر ، وهى مطالبة شرعاً بالتعاون على البر والتقوى .

وأما النوع الثانى من واجبات المرأة المسلمة الداعية إلى الله : فهو واجبها نحو أبنائها وبناتها من أجل تمية المجتمع كذلك ، وإن واجب المرأة المسلمة نحو أبنائها وبناتها بالنسبة للحى الذى يعيشون فيه ، متعدد كذلك ، ونستطيع أن نذكر منه نماذج لفتح بها على الذين لا يهتدون إليها على التحو التالى :

أ - على الداعية المسلمة أن تربى أبناءها جميراً على الإيجابية والمشاركة في العمل النافع في البيت وفي المسجد وفي الحى الذى يعيشون فيه ، فإذا غرست فيهم هذه الإيجابية منذ صغرهم ، فإنهم يشبون مسلمين يعملون الصالحات ، وهذا أمل التربية الإسلامية في عمومها ، وتربية الأم لأبنائها وبناتها على وجه الخصوص .

ب - وإن على الداعية إلى الله أن تشعر أبناءها بأن الحى الذى يعيشون فيه يجب أن

يكون له في نفوسهم وفي أعمالهم من الاهتمام مثل ما للبيت ، بل مثل ما للمسجد
بيت الله ، مما يوجب عليهم مزيداً من الرعاية والاهتمام .

إن الطفل الذي ينشأ في بيته على حب النظام والنظافة والاهتمام بكل ما
يحيط به من ناس وأشياء ، هو الذي يأخذ بالإسلام العملي التطبيقي في الحياة ، بل
إن هذا الطفل هو الذي سوف يصبح نافعاً ، لنفسه ووطنه ودينه .

كم من الأطفال الذين لا ينشأون هذه النشأة الإسلامية يعيشون بل يفسدون
أشياء كثيرة من ملائكة الحى الذي يعيشون فيه ، ويتفنون ما تقوم به الدولة من
تشجير وتجميل !!!

كم من الأطفال الذين أهملت تربيتهم إسلامياً لا يلقون بالاصناف مفتوح
بغير حاجة إلى فتحه في حديقة أو مسجد أو ربما في بيوتهم أنفسها !!!

إن الطفل الذي يربى تربية إسلامية في بيته – قبل أن يذهب إلى المسجد أو
إلى المدرسة – هو البناء الصالحة لبناء المجتمع المسلم الرائد ، وهو الإنسان الصالح
للتتعامل مع الحياة والأحياء .

جـ - وإن الأم الحكيمة الداعية إلى الله هي التي تعود أبناءها تحمل المسؤولية في البيت منذ
وعيهم على ذلك وقدرتهم عليه ، إن الطفل إذا شارك في ذلك منذ صغره فأدأى ما
يستطع أداءه فإن ذلك مما يساعد على صحته النفسية وعلى كفاءته الاجتماعية ،
بل على حسن توجيهه لبيته عندما يكون صاحب بيت فيما بعد .

إنه لا يعيب الطفل ولا الأم أن يشارك في الواجبات المنزلية كل قادر عليها
من الأبناء ، إن تلك هي التربية الإسلامية الصحيحة ، تربية على التمتع بالحقوق
وأداء الواجبات .

ولو كان البدء بإلزام القادر من الأطفال في البيت على ألا يدع مكانه أو في
غرفته شيئاً يحتاج إلى ترتيب أو تنظيف ثم ثمت عنده هذه الحالة الجمالية ، فإنه
ل قادر بإذن الله على أن يسهم في تنمية الحى الذي يعيش فيه أو المجتمع الذي ينتمي
إليه .

إنه الذي أهل فعلاً للمحافظة على المسجد عندما يذهب إليه وأهل للمحافظة
على المدرسة عندما يذهب إليها وأهل للمحافظة على الحى الذي يعيش فيه .

وإن رضا والديه عنه يجب أن يترتب على قيامه بهذه الواجبات ، لأن رضا الله سبحانه وتعالى متوقف على أداء كل إنسان لواجبه .

٥ - عمل الداعية إلى الله في اصطفاء مجموعة من النساء لفهمهن في الدين :

إن على الداعية إلى الله وهي تقوم بعملها في المجالات الأربع السابقة أن تضع في حسبانها أن تصطفى – من بين من تعرفت عليهن من النساء خلال صلاتها العديدة – مجموعة من النساء تكون معهن علاقة خاصة أكثر وثاقة ، لستSher هذه العلاقة في تفهمهن لأمور الدين بصورة أكثر عمقاً ، وأكثر تخصصاً ، لأن ذلك هو ثمرة كل هذه الجهود على مستوى الدعوة إلى الله ، وعلى مستوى الحركة الإسلامية في كل مكان من العالم .

وإن على الداعية – وهي تصطفى هذه المجموعة – أن تراعي ما بين أفرادها من تقارب في الأمور التالية :

– تقارب في السن ،

– وتقرب في المستوى الثقافي ،

– وتقرب في الانفعالات وردود الأفعال ،

– وتقرب في الوضع الاجتماعي ،

– وتقرب في الرغبة في العمل للإسلام ،

– وتقرب في الاستعداد للتضحية بالوقت والجهد والمال ،

– وتقرب في المساكن .

ومراعة هذه الأمور السبعة تكفل بعون الله للداعية أن يصبح عملها مع هؤلاء المختارات أيسر وأقرب إلى النجاح والتوفيق .

وان على الداعية إلى الله أن تضع لهؤلاء المختارات منهجاً يشتمل على دراسة للإسلام أكثر عمقاً وأوسع مدى .

وسوف أشير هنا إلى الحد الأدنى لهذا البرنامج ومن زادت عليه – لأن من معها فيهن استعداد لذلك – فهو فضل من الله يؤتى به من يشاء ، لكن أقل مما أقترح سوف لا يتحقق

الأمل المنشود وهو التفقه في الدين علمًا وعملاً.

وهذا الحد الأدنى المقترح هو :

أ - حفظ جزء من القرآن الكريم ، ولكن البداية بجزء « عم » مع تفسير ميسر وبسيط له ، ومع ضرورة التأكيد على جودة التلاوة وخصوصيتها لأحكام علم التجويد .

ب - وحفظ عدد من الأحاديث النبوية مثل كتاب : « شرح الأربعين النووية » لابن دقين العيد ، وقد جمعها الإمام النووي من الأحاديث الصحيحة .

ج - وقراءة واعية للسيرة النبوية وبخاصة ما كان منها في المرحلة المكية حيث نزول الوحي والجهر بالدعوة وتحمل الأذى في سبيلها والهجرة إلى الحبشة والهجرة النبوية إلى المدينة المنورة وما أحاط بها من أحداث ، وليكن ذلك في كتاب بسيط ككتاب « نور اليقين في سيرة سيد المرسلين » للشيخ الحضرى .

د - وقراءة ودراسة في العقيدة ، دون دخول في مصطلحات العلماء في علم التوحيد مثلاً ، والكتاب المناسب في ذلك كتاب : « عقيدة المسلم » للشيخ محمد الغزالى .

ه - وقراءة في كتاب : « الغارة على العالم الإسلامي » الذي ألفه : شاتليه وترجمه إلى العربية مساعد اليافي ، وآخر .

و - وقراءة في كتاب : « ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين » للشيخ أبي الحسن على الحسني الندوى .

ز - وقراءة في كتاب : « الإسلام والحضارة الغربية » لمحمد محمد حسين ، عليه رحمة الله .

ولكي تستطيع الداعية إلى الله أن تقوم بمساعدة هذه المجموعة المختارة من النساء ، وأن تزودها بالمعلومات والمعرف والخبرات ، فإن على الداعية أن تضع نفسها برئاسة علمياتهابيا يكشف حصيلتها الثقافية ويعمق معلوماتها وعما فهها عن الإسلام .

وقد أشرنا فيما مضى من هذا الباب إلى الثقافة التي تؤهل الداعية إلى الله للعمل في مجال الدعوة إلى الله .

ونؤكد هنا أن على الداعية في مجال اصطفاء مجموعة من النساء لتقفيهن في الدين أن تدرك تماما حاجتها إلى مزيد من الراد الثقافي العميق ، والقراءة الهدافـة الجادة في

أصول الدين وقواعده ، كما أنها بحاجة إلى مدارسة مستأنفة في بعض كتب الفقه الإسلامية ، وإلى مصاحبة لبعض كتب التفسير ، وإلى بعض شروح بعض كتب السنة النبوية المطهرة .

كما أنها في مسيس الحاجة إلى تعمق في دراسة السيرة النبوية وتاريخ الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين ، وبخاصة إلى مدارسة جادة لبعض كتب التاريخ الإسلامي ، وتاريخ الحركات الإصلاحية الإسلامية القديمة والمعاصرة .

وهي بحاجة كذلك إلى معرفة جيدة بتاريخ الأديان ، والفرق الإسلامية والملل والنحل .

كما أنها لا تستطيع أن تقوم ب مهمتها هذه بوعي وإنجادة إلا إذا كان لديها معرفة بحاضر العالم الإسلامي على مستوى دولة وتوسيعها الجغرافي وعلى مستوى الأقليات المسلمة وما هي في حاجة إليه .

ولكي لا ندع هذه الاحتياجات في دائرة الأمانى ، أو نعطي لبعض الداعيات فرصة لتقول وماذا نقرأ لنغطي هذه الاحتياجات ، فلا بد لنا أن نشير هنا إلى بعض الكتب النافعة لتفطية هذه الاحتياجات وهذه الكتب التي أرشحها للداعية هي :

١ - في مجال العقيدة :

أ - شرح الطحاوية في العقيدة السلفية لعلى بن أبي العز الحنفي ،
بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله .

ب - الملل والنحل للشهرستاني .

ج - تاريخ الفرق الإسلامية للبغدادي .

د - اليهودية لأحمد شلبي .

ه - المسيحية لأحمد شلبي .

٢ - في تفسير القرآن الكريم :

أ - مختصر تفسير ابن كثير للصابوني .

ب - التفسير الواضح للشيخ محمود حجازى .

ج - تفسير سورة النور لأبي الأعلى المودودي .

د - تفسير جزء « عم ... » للشيخ محمد عبده .

٣- في الحديث النبوى الشريف :

أ - الترغيب والترهيب للمنذري .

ب - رياض الصالحين للنووى .

ج - التعريف بسنة الرسول ﷺ أو علم الحديث دراية على عبد الخليم محمود .

٤- في السيرة النبوية المطهرة :

أ - إمتناع الأسماع للمقريزى .

ب - تهذيب سيرة ابن هشام لعبد السلام هارون .

ج - فقه السيرة للشيخ محمد الغزالى .

٥- في تاريخ الصحابة والتابعين :

أ - أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم الجوزى .

ب - حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهانى .

ج - حياة الصحابة لمحمد يوسف الكاندھلوی .

٦- في التاريخ الإسلامي قديمه ومعاصره :

أ - تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي .

ب - تاريخ الإسلام السياسي لحسن إبراهيم حسن .

ج - حاضر العالم الإسلامي للثروب ستودارد ترجمة عجاج نوبهض وتعليق شكيب أرسلان .

د - جغرافية العالم الإسلامي لمجموعة من المؤلفين نشرتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بـالرياض .

ه - الغزو الفكري والتىارات المعاذية للإسلام على عبد الخليم محمود .

وقد يتضور البعض أن هذه الكتب المقترحة للداعية إلى الله فوق قدرتها لأنها مثقلة بواجباتها المنزلية والزوجية وواجبات الأمة إن كانت أما .

ولست مع هؤلاء ، لأن من يتصدى للدعوة إلى الله من رجل أو امرأة يجب أن يكون على بصيرة – كما أسلفنا – بما يدعو إليه ، ولأن الدعوة إلى الله واجب كل مسلم وMuslima ، فلابد من البصيرة للقيام بالدعوة ، وهذه البصيرة تتطلب الإمام بل الإحاطة بهذا الذى ذكرت من كتب .

والداعية المسلمة وهى تتصدى لتفقيه عدد من النساء اصطفتهن من بين من تعرف من النساء ، فإن حاجتها إلى هذه الثقافة التى تعمق البصيرة تصبح من الضرورات .

وإن قراءة هذه الكتب ودراسة بعضها بعمق ليس بالعمل المستحيل ولا الصعب ، مادامت قد صحت العزيمة ، وتجزدت النية فيه إلى إرضاء الله سبحانه وتعالى .

وكلما أتيح لها وقت قرأت ودرست وتدارست مع غيرها من الداعيات إلى الله ، والله المستعان .

على أننى أؤكد أن التقصير فى تحصيل هذه الثقافة المتنوعة سوف ينعكس على الداعية إلى الله بتقصير مثالى فى نجاحها وتوفيقها فى عملها .

بل لا أبالغ إن قلت : إن الزيادة على ما ذكرت أدعى إلى أن تتمكن الداعية من أداء عملها بثقة وأن تحقق أهدافها الآتية والمستقبلة بنجاح وتوفيق .

المبحث الثاني

أنشطة الداعية وهي تمارس عملاً عاماً في المجتمع

في البداية ، لست مع أولئك الذين يمنعون المرأة المسلمة من ممارسة العمل في المجتمع ؛ لأن كثيراً من الأعمال ينبغي أن تقوم به المرأة المسلمة في ظروف سانحة وملائمة ، وعلى سبيل المثال فإن فروع الطب كلها ، وأمراض النساء ، والتوليد على وجه الخصوص مما يحسن أن تقوم به المرأة للمرأة ، لما في ذلك من المحافظة على الحياة بالنسبة لل المسلمة التي يطلع عليها - وربما على ما خفى من جسمها - . رجل مهما كان تقى أو ورعا ، مadam في الإمكان أن تقوم بذلك امرأة مثلها .

هذا بالنسبة للطب والتطبيب .

وكذلك الأمر بالنسبة للتعلم والتعليم ، فإن الأفضل أن تعلم البنت المسلمة مدرسة لامدرس ، مادامت المدرسة مؤهلة لذلك ، فهي بغير شك أقدر على فهم طبيعة البنت وأقدر على الإجابة عن كثير من أسئلتها التي قد لا يجرؤ المدرس على الإجابة عنها في بعض الأحيان .

وهناك أعمال أخرى من المستحسن أن تقوم بها المرأة المسلمة لأختها المسلمة ، كالاتریض والعلاج الطبيعي وغير ذلك ، مما يتضمن تكريم المرأة وصيانتها فيه عن أن يقوم لها بهذا العمل رجل .

ومن أجل هذا فإن المجتمع المسلم الواعي ، وإن أولياء الأمور ، عليهم أن يوجهوا البنات في آخر مرحلة التعليم الثانوي إلى الاتجاه إلى الكليات التي تخرج من تعمل في هذه المجالات التي تحتاجها المرأة ، فإن ذلك كما يجلب مصلحة للمجتمع كله بصيانة المرأة ، فإنه يدفع مفسدة ويسد ثغرة قد ينفذ منها الشيطان إلى نفس المرأة أو الرجل عندما يطلع الرجل منها على ما خفى من جسمها .

وجلب المصلحة العامة كدفع المفسدة العامة واجب ؛ كما تؤكد ذلك الشريعة الإسلامية .

المرأة المسلمة إذن لاجر من جهة الشريعة أن تعمل عملاً عاماً في المجتمع مادام ذلك مستحسناً، فضلاً عن أن تدعوه إليه ضرورة.

والمرأة المسلمة داعية إلى الله بحكم إسلامها، ومادامت تعمل فإن عليها واجب الدعوة إلى الله في مجال عملها؛ لأن واجب الدعوة لفكاك منه في البيت أو في المسجد أو في الحي الذي تعيش فيه أو في العمل الذي تقوم به في أي قطاع من قطاعات العمل.

تلك مُسلمة ربما لا تقبل جدلاً أو مراجعة، فضلاً عن شك في صحتها أو تردد في قولها.

فالمرأة المسلمة العاملة في مجالات العمل عليها واجب نحو دعوتها لأبد أن تؤديه نحو زميلاتها في العمل، ومادام واجباً فلا فكاك منه، إذ التقصير فيه تقدير فيما أوجب الله.

وعلينا الآن أن نفصل لها هذا الواجب إلى مفردات تعينها على أن تعرفها فنقوم بها خير قيام إذا شاء الله.

• أول مفردات هذا الواجب هو :

أن تكون داعية إلى الخير مشجعة عليه، وعلى العمل الصالح كله.

أما دعوتها إلى الخير العام :

فذلك أن جو العمل في معظم المجتمعات تتعرض فيه الزمالة لهزات تسيء إلى أخلاقياتها، وقد تكون أسباب ذلك روح التنافس في العمل التي تدفع بعض الغافلات إلى التقرب إلى الرؤساء على حساب أخلاقيات العمل وأدابه، أو يكون من أسبابها سوء الظن بالزميلات وقدراتهن على أداء العمل، أو يكون الحسد لكل ناجحة من العاملات، أو يكون الحصول على كسب مادي أو معنوي، وكل هذه الأسباب وغيرها مما يسيء إلى العلاقة بين الزميلات إنما مرده إلى فقد تقوى الله وإلى تنكب منهاج الإسلام في التعامل مع الناس.

والداعية إلى الله وسط هذا الجو غير النقى عليها أن تدعو جميع الزميلات إلى الخير أى إلى مراعاة حقوق الزمالة والخوف من الله عند إلحاد ضرر بإحدى الزميلات، والتتأكد

على أن خلق الإسلام وأدبه في التعامل مع الزميلات من واجباته التعاون والتناصح والحب واللودة . إن روح الوئام والتعاون والتناصح بين الزميلات هي التي تزيل المعوقات من أمام الأعمال وتزيد من الإنتاج كما ونوعا . وهذا هدف رئيسي للداعية إلى الله .

ولاستطيع الداعية أن تمارس الدعوة إلى الخير إلا إذا كانت هي على درجة رفيعة من الخلق ومن حب الخير ومارسته ، فذاك هو زادها الحقيقي .

فقد روى ابن ماجه بسنده قال : قال أسامة بن شريك : قلنا : يا رسول الله ، ما خير ما أعطي الإنسان ؟ قال : « خلق حسن » .

ولقد سأله أبو هريرة رضي الله عنه – عندما قال له رسول الله ﷺ : « يا أبو هريرة عليك بحسن الخلق » – فقال أبو هريرة رضي الله عنه : وما حسن الخلق يا رسول الله ؟ قال : « تصل من قطعلمك ، وتعفو عنمن ظلمك ، وتعطى من حرمك » .

والداعية إلى الله لا تجده دعوتها إلى الخير آذانا صاغية وقلوبا واعية إلا إذا كانت هي محبوبة بين زميلاتها محبة لهن ، كما ورد في الحديث النبوى الشريف الذي أخرجه الطبرانى بسنده عن جابر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أقربكم منى مجلساً أحاسِنكم أخلاقاً الموطأون أكتافاً الذين يألغون ويؤلغون » .

وأما تشجيع الداعية زميلاتها في العمل على العمل الصالح ، فيجب أن يأخذ أبعاداً عديدة :

– فعليهما أن تشجع غيرها على العمل الصالح في ذات المدعوة وسلوكها ، فذلك هو الذى يكسبها رضا الله ثم رضا الناس تبعاً لرضا الله ، لأن من رضي الله عنه أرضى عنه الناس ، فلو نجحت الداعية إلى الله في ذلك وكانت قد قطعت أكبر قدر من المسافة في الطريق إلى الحق والهدى . وهذا هو البعد الأول في التشجيع على العمل الصالح .

– ثم تشجيع غيرها من الزميلات على العمل الصالح في مجال أسرتها التي تسمى إليها ، بحيث تكون هذه المدعوة مصدر راحة ورضا بالنسبة لكل فرد من أفراد أسرتها ، وبخاصة أبوها ثم من كانوا في حكم الأبوين فى شريعة الإسلام وهم الجدد والأعمام والأخوات والعمات والخلات ، ثم الأخوات والإخوة ، ثم الأقرب فالأقرب من النساء . إن حب العمل الصالح في هذا المجال هو الرصيد الضخم لكل مسلمة ، يجب أن تنفق منه قدر ما تستطيع ، إذ هو الذى يوثق العلاقات العائلية ويزيدها ثقة ، ويقف حائلاً قوياً بين

هذه الأسرة والمشكلات التي تولد نتيجة للإهمال أو الإساءة أو ترك المjalمة ، ثم تعكس هذه المشكلات التي على أفراد هذه الأسرة فيزدادون تباعداً وجفاءً ، وقد تفضي في النهاية إلى بعض الأمراض النفسية المعاصرة كالشعور بالضيق وعدم الرضا عن النفس والاكتئاب – كما يقولون – وعديد من الأمراض النفسية – وأحب أن أبه هنا إلى أن كثيراً من الأمراض النفسية لا ينبغي أن تعرف إلى المسلمة أو المسلم طريقاً ؛ لأن معظم هذه الأمراض ينبع عن السخط والندم والتبرم بالقضاء والقدر ، وليس كالمسلمة إنسان يرضي بقضاء الله وقدره بل تسعده وتراه اختباراً وابتلاء ، تزال على الصبر عليه أجزل الثواب . وهذا هو البعد الثاني من أبعاد التشجيع على العمل الصالح .

– أما بعد الثالث له فهو أن تشجع غيرها على العمل الصالح في مجال العمل الذي تقوم به ، بمعنى أن يترجم هذا العمل إلى تجويد وإتقان وإخلاص ؛ لأن الله تبارك وتعالى قد كتب الإحسان على كل شيء ، وأنه سبحانه يجزي المحسنين أحسن الجزاء وأوفاه . ولو أحسن العاملون والعاملات عملهن وأجادوه وأخلصوا فيه لاستطاعت الأمة الإسلامية أن تأخذ مكانها اللائق بها وبناريتها وحضارتها بين الأمم ، ولتخلصت تماماً من مرض وبيل يهدد حاضرها ومستقبلها وهو سوء الإنتاج أو قلته ، الأمر الذي أصبح – بسبب عوامل كثيرة – علامة بارزة في تاريخ الأمة الإسلامية المعاصر .

وأعود فأكثّر أن جودة الإنتاج أو وفرة الإنتاج لن تكون أبداً بسن القوانين المحفزة أو الرادعة أو برهبة السلطان ، وإنما تكون بالرغبة النابعة من الفرد في أن يرضي الله ويقرب إليه بإجادة عمله وصلاحه . وهذا بعد يكاد يكون أهم الأبعاد وأقدرها على حلّ كثير من مشكلات العالم الإسلامي في الاقتصاد ثم في السياسة .

«وثاني مفردات هذا الواجب هو :

أن تكون مع زميلاتها صداقات ومودة في الله ، وأن توظف هذه الصداقات لصالح الإسلام والعمل الإسلامي .

أما الصدقة فتعنى في المفهوم الإسلامي صدق الاعتقاد في المودة وذلك مختص بالإنسان دون غيره قال الله تعالى : ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعٍ . وَلَا صَدِيقٌ حَمِيمٌ﴾^(٢١٩) . والصدقة بين المسلمين عندما تأخذ وضعها الصحيح تسحّول إلى أخوة في الله –

وهي قمة العلاقة الطيبة بين المؤمنات - وهي أخوة تدعوا إلى الحب في الله والتزاور والبازل والتناصر والتكافل .

ولو وصل الناس إلى هذا المستوى لعاشوا حياة إنسانية كريمة هي التي تليق بتكريم الله للإنسان .

روى الإمام أحمد بسنده عن عمرو بن عنبسة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى يقول : « حقت محبتى للذين يتزاورون من أجلى ، وحقت محبتى للذين يتحابون من أجلى ، وحقت محبتى للذين يتناصرون من أجلى » وحسب الناس سعادة في الدنيا والآخرة أن تكون قد حقت لهم محبة الله سبحانه وتعالى .

وإن الأخوة في الله تتطلب حقوقاً وواجبات كثيرة ، ما إن يأخذ بها الناس حتى يكونوا على أحسن حال في دنياهم وأخرتهم .

وأما توظيف هذه الصدقة التي آلت إلى أخوة في الله ، لصالح الإسلام والعمل الإسلامي ، فإنها كذلك مهمة جليلة ، جزيلة الأجر والثواب عند الله .

فكيف توظف الداعية إلى الله هذه الصدقة لخدمة الإسلام ؟ إن توظيفها يعني تسخيرها لتحقيق أهداف الإسلام في هذه الحياة الدنيا أملاً في نيل ثواب الآخرة .

وإن أهداف الإسلام في الحياة الدنيا توجز في عبارة واحدة هي :

أن يعبد الناس الله وحده لا شريك له ، وأن يؤمنوا به وبكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره ، وأن يتبعوا منهج الإسلام في عباداتهم ومعاملاتهم كلها ، وأن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر في ظل نظم الإسلام وأن يجاهدوا في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا .

يفعلون ذلك ليكونوا أولياء الله وأحباءه فيجزيهم أحسن الجزاء ويرضى عنهم ؛ لأنهم بهذه الأوصاف هم المؤمنون الذين يعملون الصالحات ، والله سبحانه وتعالى يقول : « إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية . جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك من خشي ربه » (٢٢٠) .

إن توظيف هذه الصداقات أو الأخوة الإيمانية للإسلام هو العمل والتعاون على تحقيق هذه الأهداف كل في حدود استطاعته .

وإن الداعية إلى الله وهي توظف هذه الطاقات وتلك الأخوة في الله بين زميلاتها في العمل لتقديم للإسلام خيراً كبيراً يعود بالنفع على دنيا الناس وأخراهم على السواء .

وما لم تَجْنِ الداعية إلى الله من عملها ثمرة هي تلك الأخوة في الله بين المسلمات ، وهذا التوظيف لتلك الأخوة في تحقيق أهداف الإسلام ، فإن ذهابها للعمل لا يعدو أن يكون مشاركة في عمل رتيب جامد بل ميت لانفع فيه للإسلام ولا للعاملة نفسها إلا بما يغله لها من قدر من المال قد يدفع عنها حاجة من حاجات الدنيا فحسب .

وإن أعداء الإسلام يحاولون دائمًا صرف المسلمين وال المسلمات عن ممارسة الدعوة إلى الله في مجالات أعمالهم بحججة أن الدعوة إلى الله من أعمال العلماء الذين تخصصوا في علوم الإسلام ، وهي حجة واهية سبق أن ناقشناها وبيننا فيها ما تتضمنه من مغالطة وسوء فهم .

إن على الدعاة إلى الله أن يستعصوا على الواقع في هذه الأحاجية وأن يدركون أن كل من اتبع محمداً صلوات الله عليه فهو داعية إلى الله ، بشرط أن يكون على بصيرة بما يدعو إليه ، وأن هذه الدعوة تلزمه وطالبه بواجباتها حتى يلقى الله .

*ثالث مفردات هذا الواجب في العمل :

أن تختار الداعية إلى الله واحدة أو أكثر من زميلاتها لتوثيق بهن علاقتها وتستعين بهذه العلاقة الوثيقة على مزيد من الفقه بالإسلام .

وفي هذه المفردة فرعان :

اختيار واحدة أو أكثر وفق معايير معينة .

والعمل معهن ليزدادن فقهاً في الإسلام .

أما هذا الاختيار وذاك الاصطفاء فيجب أن يتم وفق معايير معينة تضعها الداعية في حسابها ، وأبرز هذه المعايير ما يلى :

أ— أن تكون هذه المصطفاة لديها قابلية أكثر من غيرها لحب الخير وحب الآخريات كدفع الحاجة عن المحتاجات ... إلخ ،

- ب - وأن تكون أكثر ممارسة للعمل الصالح الذى يحقق المصالح العامة للأخريات ،
 - ج - وأن تكون أكثر استجابة وتقبلا لواجبات الأخوة فى الله ،
 - د - وأن تكون أكثر التزاما بأخلاق الإسلام وآدابه ،
 - ه - وأن تكون أكثر رغبة فى تحقيق أهداف الإسلام العامة ،
 - و - وأن تكون لديها قدر من الرغبة فى الطاعة والامتثال ،
 - ز - وأن تكون ذات رصيد معقول من الثقافة الإسلامية التى يمكن أن تكون مرتكرا أو منطلقا لمزيد من الفقه فى الدين .
- وإن اختيار واحدة أو أكثر من زميلات العمل لتفقيههن فى الدين دون مراعاة هذه المعاير قل أن يتحقق نجاحا .

وبعد هذا الاختيار ، على الداعية إلى الله أن تعد برنامجا لتزيد من خلاله فقه أولئك المصطفيات .

وإن هذا البرنامج لكي يؤدى وظيفته يجب أن يتناول أربعة ألوان من النشاط فى حده الأدنى :

نشاط ثقافي ،

نشاط اجتماعى ،

ونشاط ترفيهي ،

ونشاط عبادى روحي ..

أما النشاط الثقافي فيمكن التوصل إليه في الصور التالية :

- أ - تلاوة القرآن الكريم والتعرف على أحكام التلاوة ، مع شرح مبسط للآيات الكريمة التي تتلى .
- ب - ومدارسة في الأحاديث النبوية الشريفة من كتاب مبسط ووجيز ، ويكتفى في هذا المجال كتاب «شرح الأربعين حديثاً النووية» لابن دقيق العيد .
- ج - ومدارسة بعض المسائل الفقهية التي تهم المسلمة بشكل مباشر في أمور

دينهن كالطهارة وأحكامها ، والجحش والنفاس والاستحاضة وأحكامها ، والصوم والزكاة من أى كتاب من كتب الفقه الميسرة كفقه السنة للشيخ سيد سابق ، مع الابتعاد عما ورد فيه من آراء واختلافات فقهية في موضوع ما .

د - ومدارسة لبعض مواقف السيرة النبوية المطهرة بهدفأخذ الإسلام في صورته العملية ، والتأمل فيما في هذه المواقف من عبر وعظات ، وأرجح كتاب : « نور اليقين في سيرة سيد المرسلين » للشيخ الحضرى .

ه - ومدارسة لحياة بعض الشخصيات من المسلمين السابقات اللاتي أبلين بلاء حسناً من أجل الإسلام في العلم والعمل والدعوة إلى الله والجهاد في سبيله .

ومن الواضح أن هذه اللقاءات وإن كانت ثقافية إلا أنها تدعم التواصي بالخير والتعاون عليه ، والالقاء على الأعمال الفاضلة النبيلة .

وأمام الشاطئ الاجتماعي فيمكن الوصول إليه فيما يلى :

أ - القيام بزيارات لبعض المساجد البعيدة نسبياً عن الحي والتعرف على ما فيها من أنشطة وما تقدمه المسلمات فيها من خدمات للمسجد أو للمترددات عليه أو للفقيرات في الحي .

ب - والقيام بزيارة بعض المسلمين صاحبات الفكر والثقافة الخاصة مثل أستاذات الجامعية ومن في مستواهن ، على أن تكون هذه الزيارة بموعود سابق ، ويأخذوا لو أعدت أسلحة بعينها لطرح على الشخصيات العلمية التي يزرنها .

ج - والقيام بزيارات لبعض الصالحات من السيدات اللاتي لهن سابقة في العمل الإسلامي ، بموعود سابق كذلك وبأسلحة معدة مسبقاً .

د - والقيام بزيارة بعض الأماكن التي تمارس فيها أنشطة خدمة المرأة أو خدمة الطفل ، والاستفادة من الخبرة المكتسبة في هذا المجال حتى يمكن الاستعانة بها عند تنفيذ شيء مماثل في الحي .

إن مثل هذه الزيارات جد مفيدة في تناقل الخبرات ، وفي طرح عدد من القضايا الهامة لأخذ رأى من هن أكثر تجربة وخبرة ، وبخاصة إذا طرحت هذه القضايا ليتوصل

من خلالها إلى رؤية إسلامية لما تحمله من إشكاليات .

وأما النشاط الترفيهي فيمكن تحقيقه في الحالات التالية :

أ - إعداد رحلات في أماكن خلوية حضراء بعيدة نسبياً من مزاحمة الرجال ، ووضع برنامج مثل هذه الرحلات يتناول الكلمة الطيبة والمسامرة الهدافة والقصة الواقعية ، والنشاط الرياضي إذا كان المكان يسمح بذلك ، وليس في ممارسة هذه الرياضة خروج عن أداب الإسلام وخلقه ؛ لأن الترفيه لا يجوز أن يكون على حساب الآداب الإسلامية وإنما ينبغي أن يكون مؤكداً لها ، ولو شارك أطفال هؤلاء النساء في هذه الرحلات فهو خير ، لكن ينبغي أن يوضع للأطفال برنامج خاص بهم .

ب - وإعداد برامج لأماكن هامة من أماكن السياحة التي يجب أن يعرف عليها المسلمين من الناحية الدينية أو التاريخية بحيث يجمع في مثل هذه الرحلة بين الترفيه والثقافة .

والعبرة فينجاح أي رحلة أن تتحقق أهدافها ، وإنما يكون تحقيق الأهداف إذا أجيد وضع البرنامج لها بحيث يكون ملائماً لظروف المشاركات ، وملائماً للوقت المختار للرحلة ، وملائماً للمكان الذي اختياره وملائماً لقدرة المشرفة على الرحلة .

ولا أبالغ إن قلت : إن بداية الفشل في أي رحلة هو إساءة وضع البرنامج لها ، سواء أكانت هذه الإساءة مقصودة أم غير مقصودة .

إن كل عمل لا يسبقه تحضير ووضع برنامج وتحديد أهداف ووسائل فإن مصيره إلى الفشل في أغلب الأحيان ، والإسلام علمنا أن كل شيء في حياتنا خاضع لخطبة وبرنامج من العبادات إلى المعاملات إلى الجهاد في سبيل الله تعالى .

وأما النشاط الروحي فيمكن أن تتوصل إليه الداعية إلى الله بإحدى الوسائل التالية :

أ - الاتفاق المسيق مع هؤلاء المختارات على صيام طوع في يوم اثنين أو خميس ، ثم الانتقاء على تناول الإفطار جماعة عند واحدة من الصائمات ، لديها متسع من المكان والظروف ، مع الحرص على ألا تتكلف هذه المضيفة بأعباء مالية أو مادية وإنما يكون العباء مقسماً على المدعوات جمعياً ، ولتكن هذا مبدأ في كل عمل يتطلب تكاليف مالية أو مادية .

والأصل هو التقييد بالسنة عند الإفطار أى تناول ماء أو تمر للإفطار ، ثم أداء فريضة المغرب ثم تناول طعام الإفطار .

ويجب أن يعقب الإفطار برنامج عبادي يجعل الروح مما يكون عالقاً بها من صدأ ، كقراءة ورد قرآنى أو قراءة الأدعية المأثورة عن النبي ﷺ .
ويا حبذا لو كانت هناك كلمة خفيفة مناسبة في هذا المجال .

ب - ويمكن دعوة هؤلاء المختارات على لقاء يقوم على التفضل بالصلوات وقراءة الأوراد الخاصة ، مع التفكير فيما يقرأ وفيما يتبعده به .

ويمكن أن يكون ذلك اللقاء في مسجد قريب من مساكن المدعوات ،
ويمكن أن يكون في بيت من البيوت .

ومثل هذه اللقاءات لائقتها ثمارها إلا إذا نجحت في تحقيق الأهداف التالية عند كل مدعوة وهي :

- الإحساس بوجود الله سبحانه إحساناً قريباً ،
- والإحساس بمراقبته تعالى لنا في أقوالنا وأفعالنا ،
- والإحساس بمحبه والتقارب إليه بعبادته وفق ما شرع ،
- والإحساس بالرضا بقضاءه وقدره على كل حال .

وأعود فأؤكد أن عقد هذا اللقاء في المسجد أفضل إن كان متاحاً ؛ لأن المسجد يستفيد منه ثواب الاعتكاف إذا دخلناه بهذه النية وليس من شرط الاعتكاف أن يكون مدة طويلة أياماً وليالي مثلاً ، وإنما أجازت الشريعة الاعتكاف ولو ساعة مادامت النية معقودة على ذلك .

المبحث الثالث

أنشطتها في مجال طلب العلم

طالبة العلم المسلمة داعية إلى الله بحكم كونها مسلمة تتبع رسول الله ﷺ ، هذا ما أكدناه أكثر من مرة ، وأصلناه شرعاً في أكثر من مجال ، واستدللنا عليه بقول الله تعالى : « قل هذه سبلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني .. » (٢٢١).

لهذا فإن طالبة العلم في الجامعة أو في مرحلة التعليم الثانوي مطالبة بواجبات عديدة من أجل الدعوة إلى الله ، وربما كان عبء الطالبة الجامعية أكبر وأهم لأهمية المرحلة التعليمية التي تنسب إليها .

ولتعدد هذه الواجبات فسوف نفصل الحديث فيها على النحو الذي نراه كافياً لتوضيح أبعاده ، سائلين الله التوفيق .

واجبات طالبة العلم الداعية إلى الله :

* أول هذه الواجبات : التفوق الدراسي :

وذلك أن التفوق في الدراسة إتقان وإنسان وهي مطالبة بذلك شرعاً ؛ لأن الله كتب الإحسان على كل شيء ، ومالم تتفوق في دراستها فإنها تتناقض مع ما تدعو إليه ، إذ هي تدعو إلى الإسلام والإسلام هو المنهج الذي فرض الإحسان على كل مؤمن به .

إن الداعية إلى الله لا تملك أن تكون مقصرة في أداء عملها أو مهملة فيه أو فاترة أو متراخية ، لا تملك هذا ؛ لأن الدين الذي تدعو إليه لا يعطيها هذه الفرصة إلا لضرورة ، ولا تملك أن تكون كذلك ؛ لأن الآخريات ينظرن إليها على أنها أئمذج لما تدعو إليه ، فلو قصرت لاعتبرت هذا الأئمذج ، وبالتالي يهتز ما تدعو إليه أمام المدعوات .

ولسنا نبالغ في أهمية التفوق الدراسي بالنسبة للداعية ؛ لأن أسباب وجوبه كثيرة ذكر منها :

أ - أن الله تبارك وتعالى طالب كل مسلم بأن يجود أى عمل يقوم به وأن يحسن أدائه ما وجد إلى ذلك سبيلا ، فنادى على المسلمين جميعا بقول الرسول ﷺ فيما رواه أئمة الحديث بأسانيدهم : « إن الله كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قلتتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ... » الحديث (٢٢٢).

ب - وأن هذا التفوق الدراسي يمكن للعمل الإسلامي كله ، إذ هو يقرب هؤلاء المتفوقات من الواقع ذات المكانة العلمية في المجتمع ، والعمل الإسلامي بحاجة ملحة إلى أن تكون له هذه الأماكن ، فمن خلالها يستطيع أن يحقق كثيرا من أهدافه وكل تقصير في التفوق الدراسي إنما هو تضييع بمكان مرموق يعود على الإسلام وال المسلمين بأعظم النفع .

ج - وهذا التفوق الدراسي اختصار لبعض مراحل الطريق في العمل الإسلامي عموما في مجال الدعوة إلى الله على وجه الخصوص ، فكلمة الحق والخير حين توجه إلى الناس تكون أكثر تأثيرا إذا صدرت من يتوسد مكانه علمية مرموقة ، بل تكون أحسن وقعا في نفس من يسمع وأدلى إلى الاستجابة لها ، لأن من قالتها أنها موجة يحتذى لنفهم الإسلام والعمل بما جاء به .

إن الكلمة دائما تأخذ جانبا من أهميتها من شخصية من يتحدث بها ، فكلما كان ذا مكانة كانت كلمته كذلك .

إن التضييع بالتفوق الدراسي لأى سبب من الأسباب - مادام من يدرس قادرا عليه - تضييع بالعمل الإسلامي كله أو وضع للعراقيل في طريقه ، ومنعه من تحقيق أهدافه .

* وثاني هذه الواجبات : تكوين علاقات طيبة بالزميلات :

وإنما تقوم هذه العلاقة الطيبة على دعائم من أهمها :

- أ - حسن الظن بالزميلات وحسن التعامل معهن أى تقوى الله فيهن ،
- ب - وحب الزميلات حب أخوة في الله ،

(٢٢٢) رواه الإمام مسلم في باب الصيد ، ورواه أبو داود في الأضاحي ، ورواه الترمذى في الديبات ، ورواه النسائي في الضحايا ، ورواه ابن ماجة في الذبائح ، ورواه الدارمى في الأضاحي .

جـ - وتقديم العون والخدمة لهن .

وذلك أن المسلمة الداعية إلى الله لاتتجه في عملها في مجال الدعوة إلا إذا اتفت الله في كل عملها وأحسنت الظن بالزميلات وأحسنت التعامل معهن ؛ لأن هذا هو الذي يجعلها مألفة محبوبة لدى من تدعوهن ، فإذا أضافت إلى ذلك التردد إليهن والتحجب فإنها تجمع طرفى النجاح في الدعوة «تألف وتزلف» ، فإذا أضافت إلى ذلك فتح طريقها إلى قلوب المدعوات وعقولهن بتقديم العون والخدمة فإنها سوف تكون قد قطعت إليهن معظم الطريق الذي يوصلهن إلى الحق والخير ورضا الله سبحانه وتعالى .

وإن تكوين العلاقات الطيبة بالزميلات أمر يستوجه بالإسلام - كما أوضحتنا في حديثنا عن الآخرة التي يجب أن تكون بين المسلمات - ثم هو كما أشرنا آنفاً أمر تستوجه الدعوة إلى الله لأنه يزيد الإقبال على الداعية إلى الله ويزيد من تقبل المدعوات لما تدعوهن إليه .

فما هي الوسائل التي تستطيع بها الداعية المسلمة أن تعقد هذه العلاقة الطيبة مع زميلاتها في ميدان طلب العلم ؟

هذا ما نشير إليه فيما يلى :

- ١ - إن كلمة طيبة أو إلقاء تحية الإسلام على إحدى الزميلات قد تفتح قلبها وعقلها لقبول من ألقى عليها هذه التحية فيكون في ذلك الخير .
- ٢ - وإن حسن مظاهر الداعية إلى الله وبساطتها وحسن حديثها وحسن اختيارها لكلماتها قد تكون سبباً في أن تقبل الزميلات عليها ، وهذه هي نقطة البداية للداعية إلى الله .
- ٣ - وإن التفوق الدراسي للداعية إلى الله سوف يجذب إليها عدداً من الزميلات - لحب الناس عادة لكل متفوق - وبخاصة إذا كانت المتفوقة لاتعلى على الزميلات بهذا التفوق ولا يجعلها مغروبة بما هي فيه .
- ٤ - وإن الثقافة العامة للداعية والإمام بكثير من القضايا والمسائل الفكرية والأدبية والاجتماعية والسياسية والرياضية وغيرها لمن شأنها أن تجذب الزميلات إلى الداعية إعجاباً بها .

- ٥ - وإن عمق الثقافة الإسلامية والإحاطة بكثير من قضايا الفكر الإسلامي والعمل الإسلامي ، والمعرفة الجيدة بواقع العالم الإسلامي وأهم مشكلاته وقضاياها ، ليجذب نظر الزميلات إلى الداعية كشأن كل صاحب ثقافة واسعة مستوعبة لأغلب ما يحيط به من قضايا .
- ٦ - وإن نشاط الداعية إلى الله وسرعة تحرّكها من موقع في العمل الإسلامي إلى موقع ، ومن موضوع إلى موضوع مع الالتزام بإحداث أثر جيد في كل مجال تعمل فيه ، إن ذلك ليجذب إليها الزميلات إعجاباً بها كذلك .
- ٧ - وإن اختيار الداعية لموضوع من الموضوعات الهامة في مجال العلم والتعليم ، والتفكير فيه وطرحه أمام بعض الزميلات بلغة جيدة ، وعلاج جيد مما يجعل الزميلات مقبلات على هذه الداعية إلى الله .
- ٨ - وإن اختيار موضوع من موضوعات الأنشطة الطلابية - وما أكثرها كما سنوضح فيما بعد - وتناول هذا الموضوع بعمق وعرضه بأسلوب جيد ، هو رصيد للداعية إلى الله يحبب فيها غيرها من الزميلات .
- ٩ - وإن الدخول مع بعض الزميلات في حوار حول إحدى الظواهر الجامعية لتبادل الرأي فيها ، وإعطاء أى زميلة من الراغبات في المشاركة في الحوار فرصة للتعبير عن رأيها والصبر عليها وعدم التهوي من شأن رأيها ، لما يغرس في نفسها ونفس غيرها حباً للداعية وإعجاباً .
- ١٠ - وإن مشاركة إحدى الزميلات في عمل ، وتعاونتها فيه دون أن تطلب ، لمبادرة جيدة إلى تحسين العلاقة بهذه الزميلة وتعدّ مفتاحاً لقلبها نحو الداعية إلى الله .
- ١١ - وإن رعاية الداعية إلى الله لإحدى الزميلات من الناحية الاجتماعية دون من أو أذى ودون إشعارها بأنها اليد الدنيا ، لعمل خير يرضي الله تبارك وتعالى ويفتح الطريق إلى القلوب أمام الداعية إلى الله .
- ١٢ - وإن زيارة الداعية لإحدى الزميلات ، بعد التعرف عليها في بيتهما أو في المدينة الجامعية إن كانت من سكانها ، قد توّكّد هذه العلاقة الطيبة وتزيدها وثافة وتجعل الداعية أكثر تقبلاً لدى هذه الزميلة .

• وثالث هذه الواجبات : **الأنشطة الطلابية ومدى مشاركة الداعية فيها :**

إن واجب الداعية إلى الله أن تشارك في هذه الأنشطة الطلابية بكل ما أوتيت من قدرة وحماس ؛ لأن هذه الأنشطة من الأعمال المتممة للأداء العملي في مجال التعليم .

ولكن الداعية إلى الله محكومة في ممارستها لهذا النشاط بآداب وأخلاق وقيم إسلامية ، فعلى سبيل المثال :

– لاستطيع الداعية إلى الله أن تشارك في نشاط يصرفها عن عملها الأساسي وهو طلب العلم والتفرق فيه ، وإنما عليها أن تنسق بين هذا وذاك .

– كما أنها لاستطيع أن تجعل من مشاركتها في النشاط مجالاً لتنافس غير أخلاقي مع غيرها من الزميلات كما يحدث هذا في بعض الأحيان من بعض المشغلات بالنشاط الطلابي .

– كما أنها لاستطيع أن تشارك في نشاط يخرج بها عن أدب الإسلام فيما يجب على المسلمة أن تتقيه من عمل .

وهذه الأنشطة الطلابية نوعان : عام وخاصة ، وكل منها ضروري للداعية لاستطاع أن تخلي عنه ، وإلا فقدت موقعها في العمل الجامعي كله .

وسوف نعرض لهذين النوعين من النشاط على النحو التالي :

أولاً : الأنشطة العامة :

وهذه الأنشطة في تصوري كثيرة وإن كان أبرزها نشاط اتحادات الطلاب – وهو نشاط سنويه عناية وتفصيلاً بعد قليل – ومن هذه الأنشطة ما يلى :

١ – اتحاد الطلاب ،

٢ – الجمعيات العلمية ،

٣ – المعارض وما فيها من أنشطة اجتماعية واقتصادية ،

٤ – والأسر الجامعية ،

٥ – والمحاضرات العامة والخاصة ،

- ٦ - والرحلات الجامعية ،
 - ٧ - والعمل المسجدى فى الكلية ،
 - ٨ - والدعوة إلى الله فى المدينة الجامعية ،
 - ٩ - وإعداد حفلات التعارف وحفلات التخرج وحفلات المناسبات الدينية والقومية ،
 - ١٠ - وتكوين الروابط بين الطالبات على مستوى القسم أو السنة الدراسية أو الكلية ،
 - ١١ - وعقد الصلات الطيبة ببعض موظفات هيئات التدريس في الكلية ،
 - ١٢ - وعقد علاقة طيبة بإدارة الكلية والعاملات فيها ،
 - ١٣ - وعقد علاقة طيبة بالشخصيات البارزة من النساء في الكلية ،
 - ١٤ - وتشجيع التفوق الدراسي ،
 - ١٥ - والمشاركة في المسابقات العلمية والأدبية والدينية ،
 - ١٦ - والتعاون المثمر مع الجماعات والروابط الخاصة بالطالبات .
- وكل واحد من هذه الأنشطة العامة يجب أن تشارك فيه الداعية إلى الله ، وأن تثبت في هذه المشاركة وجودها في ظل ما قدمنا من تقيد بأدب الإسلام وقيمه وأخلاقه .

ثانياً : الأنشطة الخاصة :

وهي أنشطة تربوية كان لجماعة الإخوان المسلمين فيها قصب السبق ، وهي في إجمال شديد - حيث توسعنا في ذلك في كتاب لنا (٢٢٣) بما لا يسمح لنا هنا أن نعيده - سبع وسائل .

وتلك الوسائل هي :

- ١ - الأسرة ، وتستهدف بناء شخصية المسلم روحياً وعقلياً وبدنياً وحركياً ،
- ٢ - والكتيبة ، وتركز على البناء الروحي للفرد ،
- ٣ - والرحلة ، وتركز على البناء البدني للفرد ،

(٢٢٣) نافي ذلك مؤلف باسم : وسائل التربية عند الإخوان المسلمين - دراسة تحليلية تاريخية .

- ٤ - والدورة ، وتستهدف تكثيف العلم والثقافة بموضوع معين ،
- ٥ - والندوة ، وتستهدف تعريف الفرد على وجهات نظر متعددة حول الموضوع الواحد ،
- ٦ - والمحيم ، ويستهدف تدريب المشاركيين فيه على ممارسة الإسلام في صورته العملية طوال اليوم والليلة ،
- ٧ - والمؤتمر ، ويستهدف طرح موضوع من الموضوعات التي تهم العمل الإسلامي على مستوى العالم الإسلامي كله ، ليتحاور فيه أكبر عدد ممكن من العلماء والمتخصصين للخروج برؤى إسلامية لهذا الموضوع .

وكل هذه الوسائل لها في تاريخ الجماعة مكان ومكانة ، ولكل منها في فقه الجماعة التربوي أركان وشروط وآداب وبرامج ووسائل وإدارة ومربيون أو قواد لكل هذه الوسائل ، وقد أوضحنا ذلك في كتابنا ذاك .

وستستطيع الداعية أن تمارس من هذه الوسائل في كليتها ومع عدد من زميلاتها ما تراه ملائماً لظروف الوقت والمكان والمدعوات بغير أدنى حرج ؛ لأن هذه الوسائل جميعاً نابعة من أسلوب الإسلام في تربية الأفراد وسوف نفصل هذا بعض التفصيل بإذن الله .

وبعد : فإن الحديث عن تفصيل الكلام في اتحاد الطلاب في الجامعات الذي وعدنا به آنفاً ، فإذا فرغنا منه بحول الله فصلنا بعض التفصيل في الأنشطة الخاصة بالعمل الإسلامي في الكلية .

تفصيل الأنشطة العامة «الاتحاد الخاص بالطلاب»

المفروض في اتحادات الطلاب أن يدرِّب الاشتراك فيها الطلاب على ممارسة التعبير عن الرأي ، ومارسة الشورى ، ومارسة التفكير في مختلف القضايا والأمور التي تهم الطلاب وتحقق مصالحهم في النواحي العلمية والفنية والاجتماعية والرياضية في أثناء دراستهن .

وأغلب اتحادات الطلاب في الجامعات في عديد من البلدان الإسلامية عربية وغير عربية ، تكاد تجتمع على أن تكون هذه الاتحادات يبغى أن تكون كما تنص اللوائح على النحو التالي :

ت تكون الاتحادات الطلابية من طلاب الجامعات والكليات والمعاهد العليا النظاميين المقيدين بها لنيل درجة «الليسانس أو البكالوريوس» .

وتعتبر هذه الاتحادات هي التنظيمات الشرعية التي تتولى قيادة الطلاب ، وتمثيلهم أمام الجهات المعنية ، ورعاية مصالحهم وتنظيم وكفالة ممارسة كافة الأنشطة الطلابية الاجتماعية والثقافية والسياسية والرياضية والفنية .

كما نصت معظم هذه اللوائح على أهداف هذه الاتحادات وعلى تكوين اللجان وتحديد عمل كل لجنة منها .

وهذا ما سنبيه على النحو التالي :

- ١ - تعزيز القيم والمفاهيم الدينية عند الطلاب وتدعمها بالأساليب الدينية المختلفة .
- ٢ - وتدعيم حق الطلاب في التعبير عن آرائهم وإثبات ذاتيهم ضمن نطاق اختصاصات الاتحاد .
- ٣ - وتوجيه اتجاه الشباب نحو قيم أخلاقية رفيعة تكون عماداً لهم في عملهم المستقبل وطنهم ، كما تكون واقياً لهم من نزعات الانحراف الدخيلة على الوطن وعلى تقاليده ، ومبادئ الأخلاق القوية .
- ٤ - وترويد الطلاب بالمقومات الأساسية التي من شأنها دعم شخصياتهم والقدرة على التفكير الحر الناضج وتفوره روح تقدير الواجبات فيهم وتحمل المسؤولية نحو مواطنهم ، ومساهمتهم في دفع عجلة التقدم في بلادهم .
- ٥ - وتنمية الروح الجامعية السليمة بين الطلاب ، وتوثيق العلاقات الطيبة بينهم وبين أساتذتهم والعاملين بكلياتهم ومعاهدهم .
- ٦ - والعمل على رفع مستوى الحياة الاجتماعية والثقافية والرياضية والفنية للطلاب .
- ٧ - والعمل على حل مشكلات الطلاب بتوفير أسباب الراحة ووسائل المعيشة لهم داخل الجامعة وخارجها .
- ٨ - وتنظيم الاستفادة من نشاطهم في أوقات فراغهم بما يعود عليهم وعلى أوطانهم بالنفع .

لجان اتحاد الطلاب :

- ١ - لجنة الخدمات العامة ،
- ٢ - لجنة النشاط الكشفي ،
- ٣ - واللجنة الثقافية ،
- ٤ - واللجنة السياسية ،
- ٥ - ولجنة النشاط الاجتماعي ،
- ٦ - ولجنة النشاط الرياضي ،
- ٧ - ولجنة النشاط الفنى ،
- ٨ - ولجنة الرحلات ،
- ٩ - ولجنة الأسر ،
- ١٠ - ولجنة الجمعيات والتوادى .

ولكل لجنة من هذه اللجان أنشطة تمارسها ، نذكر منها ما تسمح به ظروف هذا الكتاب ، وتحيل الراغبة في الزيادة على لوائح اتحادات الطلاب في أي بلد عربي أو إسلامي يمارس فيه الطلاب أنشطتهم عن طريق الاتحاد .

أهم أعمال اللجان :

*** لجنة الخدمات العامة ، وأهم أعمالها ما يلى :**

- ١ - وضع برنامج أو برامج لخدمة البيئة ، مما يسهم في تنمية المجتمع وعلاج السلبيات التي فيه .
- ٢ - وضع برنامج للخدمة العامة على مستوى الجامعة أو على مستوى المدينة التي فيها الجامعة أو على مستوى الوطن كله .
- ٣ - وضع برنامج للإسهام في أي مشروعات قومية تعود بالنفع على الوطن كله .

*** لجنة النشاط الكشفي ، وأهم أعمالها ما يلى :**

- ١ - تكوين فرق الجوالة أو الكشافة ،

- ٢ - وتنظيم إقامة المعسكرات والمخيمات ،
- ٣ - والتدريب على الأفعال النافعة كالتعاون في إقامة مخيم وضع خطة لإقامته ووضع برنامج له وتحديد المسؤوليات فيه وتوزيعها على المسؤولين .
- * واللجنة الثقافية ، وأهم أعمالها ما يلى :
- ١ - عقد الندوات والدورات والمؤتمرات ذات الموضوعات الهامة كالتيارات الموالية أو المعادية للوطن أو للإسلام ،
 - ٢ - والعمل على نشر المبادئ والقيم الأخلاقية السامية ودعم القيم الإسلامية ،
 - ٣ - والعمل على مقاومة الانحرافات السلوكية في الشباب ، ومقاومة الأفكار والفلسفات والمبادئ الهدامة التي تهادي الدين والقيم الإسلامية السائدة في المجتمع ،
 - ٤ - وإقامة المعارض ،
 - ٥ - وعقد المسابقات ،
 - ٦ - وإصدار المجلات والنشرات ،
- * واللجنة السياسية ، وأهم أعمالها ما يلى :
- ١ - تنمية الوعي السياسي بين الطلاب بالنسبة للوطن في العالم العربي والإسلامي ،
 - ٢ - وتعريف الطلاب بسياسة وطنهم الداخلية وتدريبهم على ممارسة العمل السياسي والمشاركة في قضايا الوطن السياسية ،
 - ٣ - وتنمية الولاء للوطن ، والولاء للأمة العربية ، والولاء للأمة الإسلامية .
- * ولجنة النشاط الاجتماعي ، وأهم أعمالها ما يلى :
- ١ - العمل على تنمية الروابط الاجتماعية بين الطلاب بغرس روح الأخوة والتعاون والودة فيما بينهم ،
 - ٢ - وتقديم الخدمات الاجتماعية للطلاب ، ودراسة مشكلاتهم والعمل على إيجاد حلول لها ،

٣ - والعمل على إيجاد علاقة طيبة بين الطلاب وأساتذتهم و «الطلاب وأساتذتهم» .

«لجنة النشاط الرياضي ، وأهم أعمالها ما يلى :

١ - بث الروح الرياضية بين الشباب وتوضيح أن الرياضة البدنية وسيلة لاغاية ، وسيلة لتنمية الجسم وصولاً بذلك إلى قوة العقل والروح .

٢ - والعمل على تنمية المواهب والاستعدادات الرياضية لدى الشباب .

٣ - وتنظيم النشاط الرياضي على أساس التنافس الشريف بإعداد المسابقات والمسابقات والمهارات والمهارات الرياضية التي يجب أن تسودها الأخلاق الفاضلة .

«لجنة النشاط الفني ، وأهم أعمالها ما يلى :

١ - تنمية المهارات والقدرات الفنية ورعايتها وتوظيفها لصالح الوطن ، والعالم العربي والعالم الإسلامي .

٢ - والإشراف من خلال المohoبيين فنياً على الرسوم التي تظهر في مجلات الحائط والنشرات وسائر الإصدارات الإعلامية .

٣ - والإسهام في تجميل الكلية أو الجامعة باللوحات أو الزهور أو التنسيق والتنظيم والطلاء وغيرها .

«لجنة الرحلات ، وأهم أعمالها ما يلى :

١ - تنظيم الرحلات العلمية التي تعمق خبرة الطلاب العلمية وتؤكد معلوماتهم .

٢ - وتنظيم الرحلات الاجتماعية التي تزيد من معرفة الطلاب بأوطانهم ، وببعض بلدان العالمين العربي والإسلامي .

٣ - وتنظيم رحلات تبادلية مع طلاب جامعات أخرى من الوطن نفسه لدعم الروابط بين الطلاب .

«لجنة الأسر ، وأهم أعمالها ما يلى :

١ - العمل على تكوين أسر في الكلية تحمل أسماء مشاهير العلماء من المسلمين ، أو مشاهير الشخصيات التاريخية ، أو مشاهير الواقع التاريخية للوطن ، أو مشاهير الواقع الإسلامية .

٢ - ووضع برنامج لكل أسرة تحدد فيه أهداف الأسرة ووسائل تحقيق هذه الأهداف .

٣ - وتشجيع روح التنافس بين الأسر عموما ، وبين أفراد الأسرة الواحدة في نوع معين من النشاط .

*لجنة الجمعيات والتوادي ، وأهم أعمالها ما يلى :

١ - تكوين الجمعيات والتوادي الأدبية والعلمية من طلاب فرقة من فرق الدراسة أو من طلاب الكلية كلها .

٢ - وضع برنامج لكل جمعية أو ناد ، يوضح الأهداف والوسائل والسياسات التي يقوم عليها العمل في الجمعية أو النادي .

٣ - ورصد الجوائز للمسابقات بين الأندية والجمعيات التي نجحت في تحقيق أهدافها .

إن على الداعية المسلمة أن تشارك في كل هذه الأنشطة مشاركة لا يترتب عليها اختلاط بالرجال ولا مخالفة لشئ من آداب الإسلام وأخلاقه .

تفصيل الأنشطة الخاصة بالعمل التربوي

أشرنا إلى وسائل التربية آنفا إشارة حاطفة وأحلفنا على الكتاب الموسع في هذا الموضوع .

ولكتنا حرصا على ألا يفوت الداعية المسلمة ما يجب أن تعرفه إجمالا عن تلك الوسائل التربوية ، أردنا أن تشير إلى كل وسيلة منها في سطور قليلة على النحو التالي :

١ - الأسرة :

وهي تجمع صغير العدد ، يستهدف معاونة الأفراد على تكوين شخصياتهم تكوينا إسلاميا متكاملًا من النواحي الروحية والعقلية والبدنية .

ولهذه الأسرة مسئولة عن أفرادها يشترط فيها أن تكون أكثر خبرة ودراءة من أفراد الأسرة في مجال العمل الإسلامي ، وعليها أن تحاول ما وسعها تربية هؤلاء الأفراد تربية إسلامية ، تساعدهن على تكوين هذه الشخصية الإسلامية المتكاملة .

٢ - والكتيبة :

وهي تجمع أكبر من الأسرة في عدد الأفراد ، يستهدف تربية الروح وجلاءها من

الصدأ وحسن وصلها بالله سبحانه عن طريق العبادة والأذكار والأوراد وقيام الليل والتهجد ، بحيث يشعر من يشارك في الكتبة بمرافقة الله له ويولد لديه حب لله ورغبة في التقرب إليه ورضا بقضائه وقدره .

٣ - والرحلة :

وهي تجمع من الأفراد أكبر من الكتبة ، ويكون للطلاب وحدهن - أو للطلاب وحدهم - وتستهدف هذه الرحلة تقوية الأبدان ، وتعويذ أصحابها على الصبر وبدل المجهود .

وأحيانا تكون الرحلة للترفيه أو للتنقيف ، وفي كل الأحوال فإن للرحلة مسئولة عنها تتولى أمرها وتضع لها بمعاونة بعض المشاركات فيها برنامجها الملائم للمشاركات فيها .

٤ - والدورة :

وهي دراسة ثقافية مكففة لموضوع معين من الموضوعات الإسلامية التي تشغله بالشباب ، بحيث يدرس هذا الموضوع بعمق على يد عالم محنك من علماء المسلمين في التخصص الملائم للموضوع .

على أن يعقب هذه الدورة مناقشة وحوار ، تستهدف تحرير المعلومات من الترهات والأباطيل ، وثبتت ما اتفق عليه الرأي في نفوس الشباب وعقولهم ، والدعوة إلى تبني الأفكار التي انتهت إليها الدورة .

على أن الدورة مجال خصيـب لـمارسة الشورى وفرصة لـتعلم احـترام الرأي الآخر وتقـديره .

٥ - والندوة :

وهي محاولة لعرض موضوع واحد له أهمية عند المسلمين من خلال وجهات نظر متعددة ، وتستهدف الندوة توسيع الآفاق العقلية والتأكد من أن كثيرا من الموضوعات تحتمل وجهاً عدة وتقبل وجهات نظر عديدة ، وأن على المثقف أن يتقبل هذه الوجهات وأن يناقشها موضوعية وحياد ، حتى يتبين له الرأي الذي يراه أقرب إلى الصواب وأدنى إلى الحق ، فيقترب به ويدعو إليه ، وفي ذلك تعويذ له على مرونة الفكر وسعة الصدر ورحابة الأفق ، وبخاصة إذا أحسن اختيار المشاركون في الندوة من أهل العلم والتخصص

والسابقة في العمل الإسلامي .

٦ - والمخيم :

وهو تجمع أكبر من الأفراد ، يستهدف طبع سلوك المشاركون فيه بطابع الإسلام في الحياة اليومية والليلية كلها في النوم واليقظة والسكون والحركة والطعام والشراب والعمل والراحة .

وللمخيم مسئولة تضع له برامجه الملائمة بالتعاون مع بعض المشاركات فيه ، وله نظام دقيق يجب أن تلتزم به كل مشاركة فيه .

والمخيم فرصة تكشف عن معادن الناس ومدى ما لديهم من قدرة على الانضباط والطاعة وحب النظام .

٧ - المؤتمر :

وهو حشد عدد من العلماء والمفكرين ليطرحوا مالديهم من رؤى حول موضوع معين من الموضوعات التي تهم العالم الإسلامي ، وحشد أكبر عدد من الأفراد الذين يسمعون ويناقشون ما يدور فيه ، وللمؤتمر لجانه والائمون على هذه اللجان ، ثم لم توصياته ومقرراته ، وليس كالمؤتمر فرصة لتعريف الشباب على قضيائهم الإسلامية المعاصرة من خلال تلك الدراسات العلمية الجادة الهدافـة .

وفي تصوري أن الإسلام يعلمنا أن هذه المؤتمرات ضرورية لنا ، بما شرعه لنا من صلاة الجمعة وخطبتها ، وصلاة العيددين وخطبتهما ، إذ الأصل في هذه الخطب أن تتناول موعظة للمسلمين ولا موعظة أبلغ من حديث الناس عما يعنيهم وتوضيح موقف الإسلام من قضيائهم .

ففي كل أسبوع قضية تعرض في خطبة الجمعة ، وفي كل سنة قضيتان كبيرتان تعرضا في عيد الفطر وفي عيد الأضحى .

والمؤتمر عمل جليل النفع ، ينبغي أن تستنفر له الطاقات ، وأن تعد له العدة ، وأن تختار له القضيـاـيا ، وأن يختار له من يطرحون هذه القضيـاـيا .

ورابع هذه الواجبات :

أن تختار الداعية إلى الله زميلة أو أكثر لتساعدهن على التفقـه في الدين ، وإن هذا

الواجب يستدعيها أن تضع لذلك برنامجا خاصا وأن تشرف هي بنفسها على تنفيذ هذا البرنامج معهن.

وربما كان الحديث عن تصور تقريري لهذا البرنامج هو أهم ما في هذا الواجب الرابع على الداعية المسلمة.

وهذا البرنامج يمكن أن يكون أكثر عمقا من البرنامج الذي قدمناه آنفا عند حديثنا عن اصطفاء ربة البيت لعدد من جاراتها ومساعدتهن في التفقه في الدين ؛ لأن هذا البرنامج لجامعيات يمارسن الحياة العلمية ، فمن المناسب أن يكون أعمق نسبيا من ذلك.

وهذا تصور تقريري له :

أولا : القرآن الكريم ، ويتناول البرنامج بالنسبة له ما يلى :

١ - حفظ جزء من أجزائه على الأقل ، مع معرفة أحكام التلاوة والتدريب على التلاوة الصحيحة .

٢ - ودراسة تفسير هذا الجزء المحفوظ في كتاب من كتب التفسير الحديثة مثل : « في ظلال القرآن » للمرحوم الشهيد سيد قطب .

ثانيا : السنة النبوية ، ويتناول البرنامج منها ما يلى :

١ - حفظ عدد من الأحاديث النبوية من اختيارات النسوى في كتابه : « رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين » .

٢ - ومعرفة شرح هذه الأحاديث التي حفظت من نفس الكتاب السابق .
٣ - ودراسة موجزة لمصطلح الحديث النبوى .

ثالثا : السيرة النبوية المطهرة ، ويتناول البرنامج منها ما يلى :

١ - دراسة في كتاب « إمتناع الأسماع » للمقرنizi .
٢ - ودراسة في « فقه السيرة » للشيخ محمد الغزالى .

رابعا : الفقه الإسلامي ، ويتناول البرنامج منه ما يلى :
يدرس فيه من كتاب « فقه السنة » للشيخ سيد سابق .

خامساً : الثقافة الإسلامية العامة ، وتناول البرنامج فيها مایلی :

دراسة في الكتاب التالية :

- ١ - « حاضر العالم الإسلامي » للثروب ستودارد ترجمة عجاج نويهض وتعليق الأمير شكيب أرسلان .
- ٢ - « الدعوة إلى الإسلام » لأنthonio توماس وترجمة د . حسن إبراهيم حسن .
- ٣ - « نحن والحضارة الغربية » محمد محمد حسين .
- ٤ - « عالمية الدعوة الإسلامية » للمؤلف .
- ٥ - « التفكير الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي » محمد البهى .
- ٦ - « حجاب المرأة المسلمة » محمد ناصر الدين الألباني .

وهذا تصور نفتح به على الداعية إلى الله ، و تستطيع أن تزيد عليه وأن تنقص منه على حسب ما ترى من كفاءة هذه المجموعة التي معها وقدراتهن .
واللدى الرزمنى - الذى أقترحه لهذا البرنامج - سنتان تقرinia .

ويا حبذا لو أجريت مسابقات حول بعض فقرات البرنامج ورصدت لها جوائز أدبية أو مادية - حسب ما يباح - فإن ذلك يشجع على هضم البرنامج في مدة زمنية معقولة .

سادساً : الأنشطة العملية لهذه المجموعة الختارة :

- ١ - القيام برحلة إلى مكان مناسب ، مع ضرورة وضع برنامج لهذه الرحلة قبل القيام ، وإعداد كل ما يحتاج إليه القيام بها .
- ٢ - والاتفاق على صيام يوم طوع ، وتناول الإفطار معا وقراءة بعض الأدعية والأوراد المأثورة عن النبي ﷺ .
- ٣ - والقيام بأنشطة مسجدية ، كتلاوة القرآن الكريم ، وتلقى بعض الدروس ، والإشراف على نظافة المسجد وتنظيم مكتبه ، وتفقد أثاثه وفرشه .
- ٤ - وإعداد معرض لعرض بعض الأشياء التي أنتجتها هذه المجموعة وبيعها بسعر التكلفة لبعض الفقيرات في الحي - على أن يكون العرض والبيع في غير مكان الصلاة .

- ٥ - والقيام بإعداد يوم إسلامي مفتوح .
- ٦ - وجمع بعض الفقيرات في الحى وتقديم طعام لهن في المسجد - مع ضرورة المحافظة على هيبة المسجد واحترامه .
- ٧ - والقيام بزيارة بعض الصالحات من رائدات العمل الإسلامي بعد تحديد موعد مسبق .
- إلى غير ذلك من الأنشطة التي تراها الداعية ملائمة ولا نستطيع أن نفيض في الحديث عنها ، لظروف الكتاب من جانب ولو سووها من جانب آخر .

الباب الرابع

قضايا المسلم المعاصرة و موقف الإسلام منها

ويتناول :

التمهيد :

الفصل الأول : قضينا التعليم والعمل .

والفصل الثاني : قضيا الزواج والطلاق وتعدد الزوجات .

والفصل الثالث : قضية الحجاب .

التمهيد ...

في التمهيد لهذا الباب نحب أن نقول : إن هذه القضايا التي خصصنا لها هذا الباب هي قضايا ولدت في الظروف السيئة التي عاشها العالم الإسلامي ، بعد تغلب أعدائه عليه واستيلائهم على بلاده وعباده في هذا القرن الأخير ، حيث استطاع أعداء الإسلام من الغرب أن يحتلوا معظم بلدان العالم الإسلامي بتسميات مغلوطة كالاتداب والوصاية والحماية والاستعمار.

إن هؤلاء الأعداء قد حولوا العالم الإسلامي معظمه إلى أتباع خاضعين مقهورين غلبوا على أمرهم وتراجعوا عن حضارتهم ، ليفرضوا عليهم قيمهم وحضارتهم ، وليعبروهم ويوبخوهم إن أخذوا من الحضارة الإسلامية شيئاً .

ولقد أصابت حضارة الغرب بعض المسلمين بدهشة وانهيار ، لما فيها من بهارج وعناوين ربما تخلو عن المحتوى في كثير من الأحيان ، وذلك بأن ربطوا في أذهان كثير من المسلمين بين التقدم والرقي والحضارة الغربية ، كما ربطوا لهم بين التقهقر والرجوعية والحضارة الإسلامية..

ومن المعروف بل المسلم به أن المغلوب تخدعه أخلاق الغالب وأعماله ومفرداته حضارته ، وكثيراً ما يتعلّق المغلوب بتقليد الغالب والنسج على منواله .

ومن المؤسف أن كثيراً من المتعلّم المسلمين ومن زعمائهم في الفكر والثقافة والسياسة فهموا - وهم يحاولون الإصلاح - أن سبيل قيام المسلمين من كبوتهم وتبؤهم مكانتهم هو محاكاة الحضارة الغربية في كل ما جاءت إليهم به - وهو واهمون مخطفون في هذا الفهم - فعندما جاءت الحضارة الغربية بالإلحاد والمادية والكفر بما وراء الحواس وجدنا في المسلمين من يقبل هذا الإلحاد والمادية ؛ لأنه جاء من الغرب وكفى .

وعندما جاءت الحضارة الغربية بأن يستبيح الإنسان ما يتحقق له نفعاً أو لذة ، وجدنا في مجتمعات المسلمين من يشربون الخمر ويلعبون الميسر ويتعاطون المخدرات والمفترات .

وعندما جاءت الحضارة الغربية بقوانين وضعها البشر للتحاكم بها بين الناس ، وجدنا

من المسلمين من يعطل شريعة الله ليستبدل بها القوانين الوضعية .

وعندما جاءت الحضارة الغربية بنسائها كاسيات عاريات عاملات في المصانع مخالفات للرجال دون حياء ، متخليات عن العفة دون حرج ، وجدنا في المجتمعات الإسلامية من ينادي بتحرر المرأة من أى قيود ، وبضرورة اختلاطها بالرجال ، ووجدنا من القوانين ما لا يعاقب على جريمة الزنا : إذا تمت بالرضي بين الطرفين الآمنين .

ولقد كان ومايزال أعداء الإسلام ينظرون إلى الإسلام نظرة حقد وشك واتهام ، ولذلك أوسعوا الإسلام تهمًا ومفتريات عن جهل به أو سوء قصد مع العلم .

وكان من الطبيعي أن يتصدى المسلمين المغلوبون على أمرهم للرد على هذه الشبهات والأباطيل ، فكيف ردوا؟

إنهم ردوا الردود التي لا تنقض سادتهم ومتبعيهم ، فإذا اتهموا الإسلام بأن الجهاد فيه وحشية وضراوة ونشر للإسلام بالسيف ، انبرى هؤلاء المقهورون يقولون مخاطبين : إن الجهاد ماشرع إلا لرد العداون فقط ، وإن الذين نشروا الإسلام مستعملين السيف أخطلوا .

وعندما قال هؤلاء الأعداء إن الإسلام أقر الرق واعترف به انبرى هؤلاء المقهورون يقولون : إن الإسلام حرم الرق .

وعندما قال هؤلاء الأعداء إن الإسلام حال من الديمقراطية والاشتراكية انبرى هؤلاء المساكين المقهورون يقولون : ديموقراطية الإسلام واشتراكية الإسلام ، بل إن بعضهم زعم شيوعية الإسلام .

وعندما قالوا .. وعندما قالوا ... وما أكثر الباطل الذي قالوا ... انبرى هؤلاء يردون ردود الضعفاء الذين إن أحسنا بهم الطن قلنا إنهم يجهلون ، وإن أنصفناهم قلنا يغالطون . ومن أبرز ما يعنيها - بالنسبة لموضوع هذا الكتاب - ماجاء على السنة أعداء الإسلام من اتهامات وأباطيل فيما يتصل بالمرأة ، لا لنرد عليهم حسب مايرضيهم ، وإنما لنرد عليهم بالحق الذي يغيطهم ويرد كيدهم إلى نحورهم .

وأهم هذه القضايا :

قضية تعليم المرأة ،

وقضية عملها ،
وقضية الزواج ،
وقضية الطلاق ،
وقضية تعدد الأزواج ،
وقضية الحجاب .

محاولين أن نبين فيها موقف الإسلام بموضوعية وحياد ، سواء أرضى عنه الأعداء أم غضبوا عليه وعلينا ، وسواء أقبله بعض المسلمين الغافلين من الأولياء أم رفضوه ، لأنه حق من وجهة نظر الشريعة الإسلامية ، وهو بهذا أحق أن يتبع ، فإن لم يتبع اليوم فسوف يتبع غدا ، وإن لم يجد أنصارا اليوم فسوف يجدهم في الغد ، بل الغد قريب بإذن الله تعالى .

إننا سنحاول في هذا الباب الأخير من الكتاب أن نتحدث عن أبرز قضايا المرأة المعاصرة في المجتمعات الإسلامية ؛ لأن أعداء الإسلام بذلوا جهودا ضخمة في محاولة جر المرأة المسلمة إلى «اللادينية» التي وصلت إليها المرأة في ظل الحضارة الغربية المعاصرة على الرغم من يهودية المرأة هناك أو مسيحيتها .

ولقد كان هدفهم من ذلك و ما يزال و سوف يظل هو صرف المرأة المسلمة عن إسلامها إلى أي شيء يشغلها ويلهيها عن صالح دينها ودنياه ، وتحول بينها وبين أن ترعى بيته مسلما أو تربى أبناء مسلمين وبنات مسلمات .

وليس المجال هنا ملائما لبسط القول في الأسباب التي جعلت الأعداء يحاولون هدم الأسرة المسلمة بهدم أخلاقيات المرأة ، وإن كان من المختتم علينا أن نشير إلى بعض هذه الأسباب إشارات عابرة تاركين التفصيل لكتاب آخر نudge الآن (٢٤) ، فنقول سائلين الله التوفيق :

إن لهؤلاء الأعداء أدلة وأسبابا كثيرة تحركهم للكيد للإسلام عموما ، ولضربه من خلال المرأة في مقتل على وجه خاص .

أما أنهم يكيدون للإسلام عموما فلهم في ذلك أسباب تاريخية بعيدة الأعوام ، أبرزها أن الإسلام جاء ليحرر البشرية من ظلم الجبارين ومن ضلال الهدف ، ومن عادة

(٢٤) هو بعنوان : التحديات الموجهة للإسلام والرد عليها .

غير الله ، وكل هؤلاء الأعداء إما ظلمة أهل جور ، وإما أصحاب عقائد فاسدة ونحل وملل محرفة ، وإنما من يرغبون في أن يستعبدوا الناس باسم الأديان المحرفة ليحولوهم عن عبادة الله .

ولأن الإسلام يقف لكل هذا بكل مرصد كانت عداوة هؤلاء للإسلام ظاهرة حين تأخذ شكل الحروب ، وباطنة حيناً تغير نوع السلاح وال الحرب قائمة .

فأما أعداء الإسلام الذين خاضوا ضد المسلمين حروباً واضحة صريحة فإنهم ووجهوا بجهاد في سبيل الله استطاع به المسلمين أن يهزمونهم في أشهر هذه الحروب - وهي الحروب الصليبية التي استمرت قرنين من الزمان ، من ٤٩٢ هـ إلى ٦٩١ هـ - فهؤلاء لا تزال تحركهم الأحقاد وتثير ضغائتهم على الإسلام والمسلمين .

وإن فترات التقدم والرقي الحضاري التي عاشها المسلمون قرонаً عديدة ، وكان فيها هؤلاء الأعداء عالة على الحضارة الإسلامية في الفكر والعلم والتكنية ، فأخذوا من هذه الحضارة العلمية الإسلامية ما ينالوا عليه حضارتهم أو نهضتهم العلمية - لهى من الأساب التي تملأ قلوبهم وتصدرهم بالحقد على الإسلام والمسلمين .

وإن قدرة بعض الدول الإسلامية على أن تُبسّط نفوذها على ما يقرب من نصف أوروبا لأكثر من ثلاثة قرون لحرك آخر للأحقاد والضغائن على الإسلام والمسلمين ، وإن هذا بالذات ليكاد يكون أهم الأساب التي جعلت دول أوروبا كلها تتكافف وتحالف لتفصي على دولة الخلافة الإسلامية في تركيا ، مستغلين في ذلك بعض المؤونة من المسلمين كمصففى كمال مشئوم تركيا ومن كانوا معه من باعوا دينهم بدنياه واستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير ، فاستوردوا الحضارة الغربية وغاصوا في مستنقعها الأخلاقي إلى الأذنين .

وإن اعتقاد أعداء الإسلام من الغربيين بأنهم جنس متميز « آري » وأن المسلمين في معظمهم جنس أقل « سامي » - لما أثرت هذه العداوة جيلاً بعد جيل وأذكى نارها .

ولسنا بحاجة إلى أن نذكر بما قام به عدد ضخم من المستشرقين من الكيد للإسلام والافتخار على فكره وثقافته وعلى مصدريه الأصليين الكتاب والسنة ، فهو معروف لا ينكره إلا معاند أو تابع للغرب في فكره وثقافته .

والعجب الذي لا ينتهي منه عجب أن بعض المستشرقين يعترفون بذلك صراحة في

بعض كتاباتهم ، وأن الغافلين اللاهين من أبناء المسلمين يدافعون عن المستشرقين وعن موضوعاتهم وحيادهم في البحث العلمي !!!

كما أنها لستنا بحاجة إلى التذكير بما قامت به المؤسسات الصليبية من كيد للإسلام والمسلمين ومحاولة نقلهم من الإسلام إلى المسيحية كما اعترفوا هم بذلك في كتاب مثل: الغارة على العالم الإسلامي لشاتليه ، ثم نجد من يصف هذه المؤسسات بالتسامح ويرمي المسلمين بالتعصب !!!

ولستنا بحاجة إلى أن نوضح أن من عدائهم للإسلام والمسلمين أن زرعوا في قلب العالم العربي الإسلامي دولة إسرائيل لتمثل رأس حربة في العدوان الدائم على العالم الإسلامي ، تضرب في الدول التي تحيط بها وقت ما تشاء ، وتمد يدها لتتال بلدان لا تحيط بها كتونس مثلاً ، وتتجدد التأييد الكامل من أعداء الإسلام والمسلمين في أمريكا وروسيا وأوروبا كلها ، بل تجدر المشاركة من هذه الدول بالأسلحة المنظورة والجيوش في بعض الأحيان .

ولستنا بحاجة إلى أن ننبه إلى أن ضرب الصحوة الإسلامية وكل حركة إسلامية في العالمين العربي والإسلامي من ورائها أعداء الإسلام الذين يخططون ويساندون وينفقون ، ويشجعون دولًا عربية أو إسلامية على ضرب هذه الحركات الإسلامية والخلولة بينها وبين ممارسة أبسط حقوق المواطنة وهو التعبير عن الرأي .

ولستنا بحاجة إلى أن نؤكد أن اصطناع الحروب بين بلدان العالم الإسلامي وغرس الخلافات بين المسلمين في الشرق والغرب من ورائها خطط بعيدة الأهداف ، فحرب الخليج وحرب أفغانستان وحرب الصحراء الغربية وحرب تشناد ومساعدة لبنان ، كل ذلك من ورائه عدو لا يهدأ ولا ينئي ، يؤرث الخلاف ويذكي ويدفع بالسلاح والعتاد عن طريق القروض والديون ، وبالفلة الغافلية (٢٤٥) .

ومن نافلة القول أن نؤكد أن العداء لكل شعب مسلم على وجه الأرض هدف يتحالف من أجل الوصول إليه زعماء الغرب والشرق ، ولطالما اندفع بعض قادة العرب بصدمة الاتحاد السوفيتي ، فلما قامت حركة « البروسترويكا » عوامل المسلمين في الاتحاد السوفيتي في أذريجان وغيرها بما لم يعامل به سواهم من غير المسلمين في دولة إعادة البناء !!!

(٢٤٥) ذكرت إحدى الدراسات الإحصائية العسكرية أن حرب إيران والعراق تكلفت مادياً « مالياً » أكثر عشرات المرات من ثمن هذه الجزر الثلاث التي انبدلت الحرب بسببيها ، لو أن هذه الجزر بيعت بأبخظ الأثمان .

وهذا أغض من فيض وقطرات من سيل والحديث ذو شجون.

وأما كيدهم للإسلام من خلال المرأة ، وما تقوم به المرأة المسلمة من عمل جليل في تربية الأسرة المسلمة ، فإنه كان أضرى وأنكى ، وقد جندوا له الطاقات المادية والمعنوية ، وأعدوا له الدعاة من المسلمين وغير المسلمين ، بل من النساء المسلمات أحياناً ، واستطاعوا أن يجدوا من المسلمين أنصاراً لهم يهاجمون المرأة المسلمة في عقر دارها في زيها وشكلها وما أمرها الله من تستر ، حتى تندر بها بعض الزعماء بأنها جنارة متحركة أو خيمة سوداء ، بل وجدوا من النساء المسلمات أنفسهن من تبادى بالتحرر من الحجاب وبممارسة الحرية الأخلاقية وتعدد الاتهامات في قضايا تعليم المرأة المسلمة وعملها وزواجها وطلاقها وحجابها ، مما سوف نناشهه في هذا الباب بإذن الله سبحانه وتعالى .

الفصل الأول

قضيتا التعليم والعمل بالنسبة للمرأة المسلمة

أولاً : قضية تعليم المرأة و موقف الإسلام منه

تعليم المرأة حق أساسى كفله لها الإسلام ، وطالب به ولديها ، بل ألزمه به ، فقد ورد في سنة رسول الله عليه عليهما السلام مارواه أبو نعيم بسنده أن رسول الله عليه عليهما السلام قال : « حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه ويعلمه الكتابة ويزوجه إذا بلغ » .

وكلمة الولد تعنى المولود من ذكر وأنثى ، لا يشترط في ذلك من له أدنى معرفة بلغة القرآن الكريم .

وكما فرض الإسلام طلب العلم على المسلم فرضه على المسلمة ، إذ من المعروف لدى من يعرفون الإسلام ، أن هذا الدين لا يفرق بين الذكر والأنثى في التكاليف والحقوق والواجبات والآداب ، وبالتالي فلا فرق بينهما من حيث العلم والتعلم ، مadam الإسلام قد طلب التعلم من كل مسلم ومسلمة وأوجب على الوالد أن يعلم ولده الكتابة .

فقد صرحت النبي عليه عليهما السلام قوله : « طلب العلم فريضة على كل مسلم » و الكلمة مسلم تعنى الذكر والأنثى .

كما أن الإسلام لم يفرق بين الذكر والأنثى في ثواب أو عقاب ، فقد صرحت بذلك آيات القرآن الكريم ، قال الله تعالى : ﴿فَاسْتَجَابُ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيقُ عَلَىٰ إِلَّا مِمَّا مَنَّا بِهِ﴾ (٢٢٦) ، وقال سبحانه وتعالى : ﴿مِنْ عَمَلِ صَالِحٍ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَهُ حِسْنَاتٌ كَثِيرَةٌ﴾ (٢٢٧) .

ولئما يعتبر الإسلام الفروق بين الذكر والأنثى في أمور محددة كسقوط فريضة الصلاة عن الحائض بغير قضاء وكذلك النفاس ، وكسقوط فريضة الصوم عنهمما مع القضاء بعد الطهر ، وكشهادة امرأتين في مقابل شهادة رجل واحد ، وغير ذلك من الأمور المحددة .

ولكى نوضح الصورة فى أن الإسلام لم يفرق بين المرأة والرجل فى التعليم ، ولا فى الدعوة إلى الله ، نورد بعض النصوص الإسلامية الدالة على ذلك المؤكدة له :

١ - أكَد دين الإسلام فيما أوحى الله إلى محمد ﷺ من القرآن الكريم ، أن الرسول ﷺ جاء إلى البشرية كلها :

داعيا ،

وعلما ،

ورسولا ،

وهاديا ،

وساجا ،

وبشيرا ،

ونذيرا ،

ومذكرا للبشرية كلها .

قال الله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْمَاتِ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ إِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لِفْيِ ضَلَالٍ مَّبِينٍ ﴾ (٢٢٨) .

وقال عز وجل : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَعْلَمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢٢٩) .

وفي هذين النصين القرآنيين ما يحدد عمل الرسول ﷺ وعمل الذين آمنوا من رجال ونساء - إذ لا تخصيص للرجال دون النساء .

وهذا العمل كما تدل عليه الآيات الكريمةان عمل تعليمي تربوي متربع إلى ما يلى :

أ - تلاوة آيات الله قراءة وعملا وتنفيذًا ، وهذا عمل تعليمي .

ب - وتركيبة النفس أو الغير أي تطهيرها من وساوس الشيطان وتنميتها ، وهذا داخل في العملية التعليمية بغير شك .

- ج - وتعليم الناس الكتاب - أى القرآن الكريم ، وهذا عمل تعليمي مباشر .
- د - وتعليم الناس الحكمة ، سواء أكانت هي السنة النبوية المطهرة أم كانت بمعناها العام ، وهو وضع كل أمر في موضعه وكل شخص في موضعه ، فذلك أيضاً عمل تعليمي .
- ه - وتعليم الناس مالم يكونوا يعلمون من قبل ، وهو رسم خطوط عامة للمستقبل بالإيمان والعلم .
- ٢ - وكل مسلم يتبع الرسول ﷺ يجب عليه ما يجب على الرسول ﷺ وقد وجب عليه التعليم والتزكية ودليل ذلك الواجب قوله تعالى على لسان محمد ﷺ : ﴿ هَذِهِ سَبِيلُ أَدْعُوكُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي ﴾ (٣٠) .
- فكل مسلم وسلمة من اتبعوا محمداً ﷺ يجب عليه أن يدعوه إلى الله ، بشرط أن تكون له بصيرة بما يدعوه إليه ، وال بصيرة علم يتعلم .
- ٣ - والدعوة الإسلامية بما تشتمل عليه من علم وتعليم عامة عمومية لم تسبق إليها في أي دعوة من الدعوات السابقة عليها زمنيا ، فالإسلام دعا إلى أن يقوم المسلمين رجالاً ونساء بالدعوة إلى الله في عمومية لا تعرف جيلاً بعنه ولا قوماً بأعيانهم ، بل لا تعرف أن تكون الدعوة إلى الله من عمل الرجال وحدهم دون النساء ، أو أن يقوم بها العرب دون غيرهم من المسلمين ، أو الوجهاء أو الأغنياء دون من هم أقل وجاهة أو أكثر فقراً أو أقل غنى ، وإنما هي عامة تتناول البشرية كلها من كل جنس أو لون ، كما ورد ذلك على لسان محمد ﷺ في قوله : « بعثت لكل أحمر وأسود » ، وكما خاطبه الله سبحانه وتعالى ليوضح له أبعاد الدعوة في الزمان والمكان ، حيث ربطها بالناس عموم الناس ، طالما كان على الأرض ناس في قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافِةً لِلنَّاسِ بِشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ (٣١) .
- ٤ - وأن الدعوة الإسلامية بما تشتمل عليه من علم وتعليم وتعلم عالمية لا تعرف الحدود المكانية أو الجغرافية لكي تقف عند بعضها وتقول : حسبي لقد بلغت ، وإنما هي لكل مكان ، علمها وتعليمها يخترق الحاضر إلى المستقبل ويتجاوز حدود المكان ، فقد أوضح الله تبارك وتعالى هذا في قوله : ﴿ تَبَارَكَ الذِّي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ ﴾ (٢٣١) سورة يوسف : ١٠٨ .

ليكون للعلمين نذيرًا ^(٢٣٢) ، وقال سبحانه : ﴿ وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذَكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾ ^(٢٣٣) ، وقال جل شأنه : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ ^(٢٣٤) ، وقال سبحانه : ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا ذَكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾ ^(٢٣٥) .

وخلالمة ما ذكرنا أن الإسلام يمزج بين الدعوة إلى الله وتعليم الآخرين ، فكل مدعي عارض معه الداعي نوعاً من التعليم ، وأن الإسلام يساوى في ضرورة التعلم والتعليم بين الرجل والمرأة ، فكما يجب على الرجل أن يتعلم ليدعوا إلى الله ويعلم غيره يجب على المرأة نفس العمل أن تتعلم وتعلم غيرها من النساء .

ما جادل في هذه الحقائق على مر التاريخ الإسلامي إلا جاهل بالإسلام أو حاقد عليه ، سواءً كان من أوليائه أم أعدائه .

٥ - وهناك تلازم بين الدعوة إلى الله الواجبة على كل فرد ذكر أو أنثى وبين التعلم والتعليم ، وهذا التلازم نابع من أن الدعوة إلى الله لا تكون بغير تعليم المدعون ، ولا يستطيع أن يعلم إلا من تعلم قبل ذلك .

وإذا كانت المرأة مطالبة بأن تدعوا إلى الله على بصيرة فكيف تتحقق هذه البصيرة بغير تعلم ؟

وكيف تمارس الدعوة في غيرها دون أن تعلم ؟

وبعد : فإذا كانت تلك هي الأصول الثابتة في تعلم المرأة المسلمة وتعليمها لتمارس حياتها وواجبها في الدعوة إلى الله ، وهذا هو موقف الإسلام من تعلم المرأة وتعليمها - فمن أين جاءت تلك التهمة أو الفريضة التي تزعم أن المرأة المسلمة غارقة في الجهل والتخلف ؟ ومن أين جاءت المفتريات التي تزعم أن الإسلام قد حرم المرأة المسلمة من التعلم والتعليم ، ومنعها من الخروج من البيت لتعلم أو لغيره ؟

إن هذه الفريضة رددها الحاقدون على الإسلام من بعض المستشرقين والمشرعين المستعمررين ، على أمل أن تنطلي الخدعة على المسلمين فتظل المرأة جاهلة غير متعلمة لكي يحرموا الأسرة المسلمة من أم متعلمة واعية واسعة الثقافة ، تحسن تربية أبنائهما وتنشئهم على القيم والمبادئ الإسلامية الرفيعة .

. (٢٣٢) سورة يوسف : ١٠٤ .

. (٢٣٥) سورة ص : ٨٧ .

. (٢٣٣) سورة الفرقان : ١ .

. (٢٣٤) سورة الأنبياء : ٧١ .

إن هؤلاء الأعداء نظروا إلى المرأة المسلمة في فترة كان العالم الإسلامي فيها في أسوأ حالاته مقهوراً بأعدائه ، متراجعاً عن حضارته ، متخللاً عن أخلاق دينه وآدابه ، محكوماً بنهاية فرضه عليه عدوه فكان لابد أن يصيّب المرأة المسلمة من هذا نصيب ، كما كان لابد أن يحال بينها وبين التعليم والتعلم بسبب سياسة الأعداء للإسلام والمسلمين ، فلما حدث هذا بسببيهم قالوا : إن المرأة المسلمة جاهلة وغير متحضره وأن هذا الجهل وذلك التراجع الحضاري راجع إلى أسباب دينية وتقاليدي إسلامية !!!

إن مقولتهم تلك من أكذب الكذب على الإسلام ؛ لأنه دين العلم والثقافة والمعرفة ، الذين الذي كان أول مائزلا من كتابه على الرسول الخاتم ﷺ : ﴿ اقرا باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم . الذي علم بالقلم . علم الإنسان ماله يعلم ﴾ (٢٣٦) .

أى دين مجده القراءة والكتابة والعلم والتعلم والثقافة كهذا الدين ؟ أى دين جعل طلب العلم أو التعلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ؟

وإذا كان الشيء بالشيء يذكر والمقارن يخطر بالذهن عند خطور مقارنه ، فإننا نقول :

إن المرأة الأوروبية هي التي كانت غارقة في الجهل لافي العصور الوسطى - عندهم - وحدها ، ولكن إلى وقت قريب لايزيد عن قرن ونصف قرن إلى الوراء من وقتنا هذا - والعصور الوسطى عندهم عصور الظلم والتخلف كما وصفوها لهم ، توازى عندنا عصور المسلمين عصور التقدم والرقي العلمي والفنى ، والتتفوق في مختلف مجالات الحضارة الإنسانية .

إن الحضارة الأوروبية في تلك القرون كانت تعتبر المرأة جزءاً من المتاع الذي يتلهى به الرجال عندما يريدون ، دون زواج مشروع ودون حقوق في كثير من الأحيان .

إن المرأة الأوروبية حرمت في ظل هذه الحضارة من كثير من حقوقها ، حيث لم تكن ترث ولا تملك ولا تحفظ باسم أبيها وعائلتها وإنما تحمل اسم زوجها ، وكانت عند الزوج كالأمة ، حتى إنه كان يأمرها فلا تملك غير الطاعة حتى في الأمور التي لا تقبلها الفطرة السوية .

ولم يكن هذا مكان المرأة ولا تلك مكانتها في عصورهم الوسطى فحسب ، ولكنه استمر إلى وقت قريب إلى قرن ونصف قرن من زماننا هذا - العقد الأخير من القرن العشرين - وعلى سبيل المثال لا الحصر :

فإن « الإنجليز كانوا يعتبرون تعليم المرأة سبة تشمعز منها النساء قبل الرجال . فلما كانت « اليسابات بلاكوبيل » تتعلم في جامعة جنيف سنة ١٨٤٩ - وهي أول طبيبة في العالم - كانت النسوة المقيمات معها يقاطعنها ويأبنين أن يكلمنها ، ويزوين ذيولهن عن طريقها احترارها كأنهن متهرزات من نجاسة يتقين مسها .

وإن الأمريكيةان عندما اجتهد بعضهم في إقامة معهد يعلم النساء الطب في مدينة « فلاڈلفیا » الأمريكية ، أعلنت الجماعة الطبية بالمدينة أنها تتصادر كل طبيب يقبل أن يعلم بهذا المعهد ، وتصادر كل من يستشير أو لعك الأطباء » (٢٣٧) .

وإن الألمان هم الذين تنسب إليهم الكلمة التالية : « إن خزان ملابس المرأة هي مكتبتها » .

وأن الفرنسيين هم أصحاب فكرة أن المرأة يجب أن تخبس بين جدران أربعة .

وقد ذكرنا في الباب الأول من هذا الكتاب طرفا من تعامل أصحاب الحضارات المختلفة قد يها وحديثها مع المرأة .

أما تاريخ مكانة المرأة المسلمة في ظل الحضارة الإسلامية وقبل أن يقع العالم الإسلامي في براثن أعدائه من شرق وغرب ، فقد كان تاريخاً مشرقاً في العلم والتعلم والتعليم .

إن المرأة المسلمة بربت في مجالات العلم وبخاصة العلوم الإسلامية حتى بلغ بعضهن في تلك العلوم شأوا بعيداً .

إن الإسلام لم يكتف بأن يجيز للمرأة أن تتعلم ماشاءت من علوم الدين والدنيا ، بل أوجب عليها ذلك كما أوجبه على الرجل .

وقد كان النساء على عهد النبي ﷺ يتعلمن كالرجال ، بل كان الرسول ﷺ قد حدد لهن موعداً يحضرن فيه للعلم والتعلم ، كما ورد ذلك في سنة النبي ﷺ وسيرته .

(٢٣٧) عباس محمود العقاد : المرأة في القرآن الكريم : ١٦٩ ، ط بيروت .

وكان بعض أزواجه عليهم السلام كأئم المؤمنين عائشة رضي الله عنها يؤخذ عندها العلم ، وكانت بذلك تعلم عدد من الرجال الذين كانوا يتوجهون إليها بالسؤال عن حال رسول الله عليه السلام وحديه ، كما كانت تعلم عددا لا يأس به من النساء ، وكان بعض زوجات النبي عليه السلام معرفة بكثير من قضايا التفسير لبعض آيات القرآن الكريم ، وكثير من مسائل الفقه .

إن الإسلام حرض النساء على طلب العلم والتعلم كما أسلفنا ، وبعد عهد الرسول عليه السلام كان لبعض النساء المسلمات قدم راسخة في العلم ، ولم يكن عددهن قليلا في أي قرن من القرون التي كانت الحضارة الإسلامية فيها مزدهرة .

وسوف أدلل على هذا بما يلى :

١ - ذكر الحافظ ابن عساكر ٤٩٩ - ٥٧١ هـ المؤرخ المحدث الرحالة أن عدد شيوخه وأساتذته من النساء كان بضعا وثمانين امرأة ، فهل كان هؤلاء هن المتعلمات وحدهن ؟

وله معجم سماه « معجم النسوان » .

٢ - وذكر الحافظ الذهبي ٦٧٣ - ٧٤٨ هـ المؤرخ المحدث المحقق ، له مؤلفات عديدة في رواة الحديث النبوى ^(٢٣٨) وقد قال عن روایات الحديث من النساء : « وما علمت من النساء من اتهمت ولا من تركوها » أى لم يتم أحدهن من المحدثين الذين رروا عن النساء إحداهن بما يطعن في روایتها ، ولم يتركوا الروایة عن واحدة منهم ، لفقدها شروط حمل الحديث وروایته .

وقد روى الإمام البخارى عددا من الأحاديث النبوية في صحيحه عن بعض النساء من روایات الحديث .

وكان من علم الإمام الشافعى وابن خلkan وأبا حيان بعض النساء ، كما حكى هؤلاء الأعلام ذلك بأنفسهم .

(٢٣٨) من مؤلفاته تلك :

الكافش في تراجم رجال الحديث (مخطوط) .

وتهذيب تهذيب الكمال في رجال الحديث (مخطوط) .

وميزان الاعتدال في نقد الرجال (مطبوع) .

ومعجم شيوخه (مخطوط) .

والمغني في رجال الحديث (مخطوط) .

والرواية الثقات (مطبوع) .

فقد ذكر ابن خلkan أن أستاذته أم المؤيد زينب بنت الشعري أخذت العلم عن كبار العلماء وروته عنهن ، وقد منحوها إجازة علمية في ذلك ، ثم يقول ابن خلkan بعد ذلك : « إنها منحته إجازة علمية كتبتها له سنة ٦١٠ هـ » .

وكان من النساء المسلمات من اشتغلن بالفقه والقضاء والتدريس ، ومنهن من اشتغلن بالطب والسياسة والاجتماع ، والكثرة الكاثرة منهن اشتغلن بالتدريس ، وكان عدد لا يأس به منها قد انقطعن لتدريس العلوم الدينية .

وقد اشتهر عدد كبير منها في معظم مجالات العلم ، يلتمس في كتب الطبقات مثل : طبقات الحدثين وطبقات الأدباء ، وغيرها ، كما يلتمس في الكتب الموسعة ، ولا تستطيع هنا أن نذكر مسراً بأسمائهن حتى لا نخرج عن سمت الكتاب .

ولم تكن مشاركة النساء في العلم فتبيحة مباشرة لاتساع رقعة العالم الإسلامي واحتلاطه بأهل الحضارات غير الإسلامية مثل حضارتي الفرس والروم ، وإنما كانت تلك المشاركة عملاً أصيلاً عندهن ، بدأ هذا العمل منذ عهد النبي ﷺ ، فقد ذكر أكثر من مؤرخ أن أمية بنت قيس الغفارية قالت : أتيت رسول الله ﷺ في نسوة من بنى غفار - وهو سائر إلى غزوة خيبر - فقلن : يارسول الله ، قد أردنا أن نخرج معك فنداوي الجرحى ونعن المسلمين بما استطعنا ، فقال : « على بركة الله » .

ورووا كذلك أن الريء بنت معاذ قالت : كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ، فنسقي القوم ونخدمهم ونداوى الجرحى ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة .

وكتب السنة النبوية معظمها تتحدث عن عدد من النساء اللاتي شاركن في الغزو أثناء الفتوحات الإسلامية ، بل منها من غزت في سبيل الله راكبة البحر - كما أسلفنا حديثنا عن السابقات .

وقد أذن رسول الله ﷺ للنساء في شهود العيد ، وأمرهن أن يخرجن العواتق وذوات الخدور ، وأمر الحائض أن تعزل مصلى الناس ، وقال : « يشهدون الخبر ودعوة المسلمين » .

وتلك دعوة من رسول الله ﷺ للMuslimين جميعاً إلى تعليم النساء كل خير يعود عليهن بالنفع في الدنيا والآخرة .

وما حدث في تاريخ الإسلام والمسلمين أن أحد الأئمة أو العلماء أو القادة المصلحين

رفض أن تتعلم المرأة المسلمة ما يعود عليها بالنفع في دينها ودنياها .

بل إن الزمن الباكر لل المسلمين شهد تعلم البنات كتعلمهن ، حتى إن سحنون عبد السلام بن سعيد ١٦٠ هـ - ٢٤٠ هـ ، والد محمد المشهور في مجال التربية الإسلامية - سحنون هذا كان يحذر المعلم أن يخالط البنات الصغيرات مع الأولاد وهو يعلمهن ، فقد قال : « أكره للمعلم أن يعلم الجواري ويخلطهن مع الفلمان ؛ لأن ذلك فساد لهم » . إذن فقد كان هناك تعليم للبنات الصغيرات وكانت هناك كتاتيب أو مدارس ، وكانت الخشية من الاختلاط في هذه السن الصغيرة .

وأسرد هنا أسماء عدد من علماء المسلمين الذين اهتموا بالتربيـة ولهم فيها مؤلفات ودراسات جيدة ، وما منع أحد منهم تعليم البنت أو حرمتها من هذا الحق الذي كفله لها الإسلام ، وإنما وضعوا التعليمـا بعض التحفظـات مثل منع الاختلاط مع البنـات ومنع تعليمـها ما يضرـها أولاً يعودـ عليها بالنـفع في دينـها ودنيـها .

وهوـلاء العلمـاء التـربـويـون في تاريخـ الإـسلام هـم :

- ١ - سـحنـون عـبد السـلام بـن سـعـيد ١٦٠ - ٢٤٠ هـ القـاضـى الفـقـيـه الذـى اـنـتـهـى إـلـيـه رـياـسـة الـعـلـم فـى الـمـغـرـب ، وـلـه « الـمـدوـنة » وـهـي مـرـجـع هـام فـى الـفـقـه الـمـالـكـى .
- ٢ - وـالـمـاحـظ عـمـرـو بـن بـحـر ١٦٣ - ٢٥٥ هـ فـى رسـالـتـه الشـهـيرـة « رسـالـة الـمـعـلـمـين » ، وـهـى مـخـطـوـطـة فـى الـمـتـحـف الـبـرـيطـانـى برـقم ٣١٣٨ .
- ٣ - وـابـن سـحنـون مـحـمـد بـن عـبد السـلام ٢٠٢ - ٢٥٦ هـ ، وـلـه كـتـاب مـطـبـوع بـعنـوان : « آـدـاب الـمـعـلـمـين » .
- ٤ - وـالـقـابـسـى عـلـى بـن مـحـمـد ٤٠٣-٣٢٤ هـ ، وـلـه كـتـاب مـطـبـوع هو : « الرـسـالـة المـفـصـلـة لـأـحـوال الـمـعـلـمـين وـأـحـكـام الـمـعـلـمـين وـالـمـعـلـمـين » .
- ٥ - وـابـن مـسـكـوـيـه أـحـمـد بـن مـحـمـد الـمـتـوفـى ٤٢١ هـ ، وـلـه كـتـاب مـطـبـوع هو : « تـهـذـيب الـأـخـلـاق وـتـطـهـير الـأـعـرـاق » .
- ٦ - وـالـمـاـورـدـى عـلـى بـن مـحـمـد ٤٥٠ - ٣٦٤ هـ ، وـلـه كـتـاب ذـائـع الصـيـت هو : « أـدـب الـدـنـيـا وـالـدـيـن » وـفـي فـصـول أـدـب الـمـعـلـم وـالـعـالـم .
- ٧ - وـابـن سـينا الشـيـخ الرـئـيس أـبـو عـلـى الحـسـين بـن عـبد الله ٤٢٨ - ٣٧٠ هـ ، وـلـه

كتاب : «السياسة» الذى تحدث فيه عن التأديب والتعليم .

٨ - وابن عبد البر النمرى القرطبي ٣٦٨ - ٤٦٣ هـ فى كتابه المطبوع : «جامع بيان العلم وفضله وما ينبغى فى روايته وحمله» .

٩ - والإمام الغزالى أبو حامد ٤٥٠ - ٥٠٥ هـ فى عدد من كتبه المطبوعة التى تحدث فيها عن التعليم مثل : «إحياء علوم الدين» و «ميزان العمل» و «الرسالة اللدنية» .

١٠ - والزرنوجى برهان الدين المتوفى سنة ٥٩١ هـ فى كتابه : «تعليم المعلم طريق التعلم» .

١١ - وابن شداد محمد بن على ٦١٣ - ٦٨٤ هـ فى كتابه المطبوع : «الأعلاق الخطيرة فى ذكر أمراء الشام والجزيرة» .

١٢ - وابن خلدون ٧٣٢ - ٨٠٨ هـ فى كتابه الذائع الصيت المطبوع : «المقدمة» ، وهو مقدمة كتابه الضخم فى التاريخ资料ي «العبر وديوان المبتدأ والخبر فى أيام العرب والعمجم والبربر ومن عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر» .

وغير هؤلاء العلماء كثير مما يضيق المجال من سرد أسمائهم ، وكل هؤلاء ليس فيهم من منع تعليم البنات ولاقلل من شأنه وفائده لها فى دينها ودنياها ، بل كان لكثير منهم منهج فى تعليم البنت وترتيب أولويات فيما تعلمه ، وكان بينهم ما يشبه الإجماع على أن يكون بدء تعلم البنات بالقرآن الكريم حفظاً وتجويداً وتفسيراً ، ولعلهم فى هذا قد طبقوا حديث رسول الله ﷺ الذى رواه النسائي بسنده أن رسول الله ﷺ قال : «أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه» وهذا الحديث من روایة عثمان بن عفان ذى التورين رضى الله عنه ، وليس فيه تخصيص للرجال دون النساء .

وكذلك ما رواه الإمام مالك بسنده أن النبي ﷺ قال : «إن لله أهلين من الناس» قبل : من هم يارسول الله ؟ قال : «هم حملة القرآن ، هم أهل الله وخاصته» ، وهذا الحديث كسابقه ليس فيه تخصيص للرجال دون النساء فى تعلم القرآن واعتبار حامليه من أهل الله وخاصته .

وكلما نقلنا كلمة سخنون فى التعليم الخاص بالبنات وأنه لا يجوز أن تختلط مع الغلمان - والغلام هو الصبي من يوم يولد إلى أن يشب - فلا نحب أن يفوتنا أن ننقل نصا له دلالته من كتاب : «الرسالة المفصلة» للقابسى ٤٠٣-٣٢٤ هـ ، يقول فيه : « وأما

تعليم الأنثى القرآن والعلم فهو حسن ومن مصالحها ، فاما أن تعلم الترسل والشعر وما أشبه به فهو مخوف عليها ، وإنما تعلم ما يرجى لها صلاحه ويؤمن عليها فتنته ... ولما أذن النبي ﷺ للنساء في شهود العيد أمرهن أن يخرجن العواتق وذوات الخدور ، وأمر الحائض أن تعتزل مصلى الناس ، وقال : « يشهدون الخير ودعوة المسلمين » فعلى مثل هذا يقبل في تعليمهن الخير الذى يؤمن عليهم فيه ، وما خيف عليهم منه فصرفه عنهن أفضل لهن ، وأوجب على متولى أمرهن ، فافهم ما بنت لك واستهد الله بهدك وكفى به هاديا ونصيرا .

ويعلم أن الله جل وعز قد أخذ على المؤمنات فيما عليهم ، كما أخذ على المؤمنين فيما عليهم ، وذلك في قوله جل وعز : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قُضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمِنْ يَعْصِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ (٢٣٩) ، وقوله : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَعْلَمُونَ الصَّلَاةَ وَيَرْتَبُونَ الزَّكَاةَ وَيَطْبَعُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْلَئِكَ سَيِّرُهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (٢٤٠) وجمعهما في حسن الجوار في غير آية من كتابه في قوله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمُسَاكِنٍ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرَضْوَانٍ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكُمُ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (٢٤١) وأمر أزواج نبيه عليه السلام أن يذكرون ماسمعنه منه ﷺ فقال : ﴿ وَاذْكُرُوا مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ (٢٤٢) .

فكيف لا يعلمون الخير وما يعين عليه ؟ ويصرف عنهم القائم عليهم ما يحدّر عليهم منه ، إذ هو الداعي فيهن المسئول عنهم ، والفضل بيد الله يؤتى به من يشاء والله ذو الفضل العظيم انتهى كلام القابسي .

وبعد : فإذا كان ذلك مقرراً و معروفاً منذ القرن الأول من تاريخ المسلمين ، فكيف يدعى اليوم في القرن الخامس عشر الهجري حاقد أو جاحد أن الإسلام منع المرأة من التعليم ، بل وضمنها بالتخلف ، إنها المفتريات والأباطيل التي تزعم أن الإسلام لم يهتم ب التربية الأطفال عموماً بنين أو بنات ، متعاملاً عن أول مانزل من القرآن الكريم على رسوله الحاخم ﷺ وهو : ﴿ اقْرَا ﴾ كما أسلفنا ، وعمى هذا الحاقد أو تعامي عن أن رسول

(٢٤٠) سورة التوبه : ٧١ .

(٢٣٩) سورة الأحزاب : ٣٦ .

(٢٤٢) سورة الأحزاب : ٣٤ .

(٢٤١) سورة التوبه : ٧٢ .

الله ﷺ جعل من فداء أسرى المشركين في معركة بدر أن يعلم الأسير عشرة من صبية المسلمين القراءة والكتابة ، كما تجاهلوا أن النبي ﷺ أمر الشفاء أن تعلم زوجه حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهمَا أم المؤمنين الكتابة .

إنه الحقد والمغالطة والغور ، وإذهال المسلمين عن تاريخهم وحضارتهم وحاضرهم ومستقبلهم .

إن المرأة المسلمة لها أن تتعلم كل علم يعود عليها بالنفع في دينها أو دنياها ، لا يستثنى مما ينفع شيء .

فهي تتعلم من علوم الإسلام ماشاء الله لها دون أدنى حرج ، وتتعلم من العلوم الأخرى مايفضلي احتياجات المرأة المسلمة في كل مجال من مجالات العلم ، وعلى سبيل المثال فإنها تتعلم وتحصل على أرقى المؤهلات في المجالات التالية :

١ - مجال الدراسات الطبية كلها ، لتسد احتياج أختها المسلمة ، وتحول بينها وبين أن تكتشف على رجل في هذه المجالات ، بل توقع عليها الكشف الطبي في فرع من فروع الطب امرأة مثلها .

٢ - ومجال الدراسات الخاصة بالخدمات الطبية كلها كالأشعة والتحاليل وغيرها .

٣ - ومجال الدراسة الخاصة بالتمريض على كل مستوى من مستوياته ، بحيث تمرض المرأة المسلمة امرأة مثلها .

٤ - ومجال الدراسات الخاصة بالعلاج الطبيعي وغيره .

٥ - ومجال الدراسات الخاصة بإعداد المعلمات مختلف مراحل التعليم ، بحيث لا يدرس للبنت إلا مدرسة .

مع الرفض الشديد لما يزعمه الزاعمون من أن اختلاط المتعلمين بين وبنات في السن الصغيرة لا ضرر منه ، ومع المقوله الأشد خطرا التي تزعم أن اختلاط البنين والبنات في المرحلة الجامعية لاحضر منه ؛ لأن حجاجهم التي يسوقونها واهية ؛ ولأن الواقع المشاهد والواقعات التي حدثت كذبت كل دعاوahم ومزاعهم .

ولابد لنا معشر المسلمين من التمسك بالشريعة في هذا الموضوع الشائك

موضوع الاختلاط في معاهد التعليم ، وإذا رغبت بعض المجتمعات الغربية أو الشرقية من غير المسلمين أن تحبذ الاختلاط وتسوق له من الأدلة والبراهين ماتشاء ، فلهم دينهم ولنا ديننا .

٦ - ومجال الدراسات الخاصة بإعداد الداعيات إلى الله المتفقهات في الدين ، حتى يقمن بواجب الدعوة في المساجد وواجب الإفتاء للمسلمات في أمور الدين وبخاصة ما يتصل من ذلك بظروف المرأة .

٧ - ومجال الدراسات التي تعد المرأة المسلمة للقيام على أي مرافق من مرافق الحياة التي تحتاج فيه المسلمة إلى التعامل مع مسلمة أخرى ، أي مرافق على هذا الإطلاق .

ولا نحب أن ننهي الحديث في تعليم المسلمة قبل أن نشير إلى أن الأصل في ديننا لا تختلط النساء بالرجال لافي التعليم ولا في غيره ، فيجب أن تفصل مراحل التعليم كلها لتصبح قسمين ، أحدهما للبنين والآخر للبنات .

وعلى الذين يمارون في الحق بعد ما تبين أن ينظروا إلى التجارب التعليمية التالية التي فصلت بين البنين والبنات :

١ - تجربة الأزهر ، معاهده وكلياته ، وإن كان ينقصها حتى الآن أن تكون هيئة التدريس للبنين من الرجال وللبنات من النساء ، ولا عذر لهم في أن يدرس الرجل للمرأة أو المرأة للرجل .

٢ - تجربة المملكة العربية السعودية في الفصل الكامل في التعليم بمختلف مراحله بين البنين والبنات ، حتى في الإدارة ، إذ لتعليم البنات رئاسة خاصة لها سلطات الوزارة ولا أدرى لماذا لم تسم وزارة تعليم البنات ؟ .

ونسأل الله أن تستمر كذلك ولا يهمس في أذن المسؤولين خبيث مرتكب من أعداء الإسلام والمسلمين ، فيزین لهم الاختلاط كما حدث في بعض دول الخليج العربي .

وما دمنا نقول - كما ترى شريعة الإسلام - برفض اختلاط البنين والبنات في مختلف مراحل التعليم ، وبالإصرار على ألا تدرس للبنات إلا امرأة مثلها ، فإن هذا يوجب على المرأة المسلمة أن تتعلم في كل مجال من مجالات المعرفة الإنسانية ، وأن تعمق في البحث

ما استطاعت ، وأن تحصل فيه على أرقى المؤهلات ، وكيف لا وهى ستتولى التدريس فى الجامعة الخاصة للبنات ؟ .

وأعود فأقول للذين يزعمون أن الإسلام حرم المرأة من التعلم - حقدا أو جهلا - طهروا قلوبكم من الحقد قبل أن تموتوا غما ، ونعوا عقولكم من الجهل قبل أن يجرفكم الحق ، واعلموا أن الإسلام قد أعطى المرأة كل هذه الحقوق في العلم والتعلم والتعليم ، بل جعل طلبها للعلم فريضة عليها .

هذا عن قضية تعليم المرأة وما يثار فيها من شبكات ومفتيات ، وعن موقف الإسلام منها .

ثانياً : قضية عمل المرأة و موقف الإسلام منه

عمل المرأة المسلمة حق من حقوقها الكثيرة التي كفلها الإسلام لها من بين ما كفل ، حقوقها الطبيعية والإنسانية وحقوقها في الثواب والجزاء وحقوقها فيما تقتضيه طبيعتها الأنوثية .

فقد سمح الإسلام للمرأة بأن تمارس العمل كما سمح للرجل ، وكما دلت على ذلك نصوص إسلامية عديدة نذكر منها قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالْمُسَارِقُ وَالصَّابِئُونَ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عَنْ رِبِّهِمْ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ﴾ (٢٤٣) .

وقوله سبحانه في هذه الآية يفتح باب العمل بعد الإيمان أمام كل البشر بهوديهم ونصرانيهم وصابيهم وأهل كل ملة أو نحلة ، هؤلاء جميعاً لهم حق العمل وأمنهم على جزائهم ثوابهم عند الله ، ماداموا قد بنوا هذا العمل على الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر .

وقوله سبحانه : ﴿يَوْمَ تَجَدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّخْضِرًا وَمَا عَمِلْتَ مِنْ سُوءٍ تُوَدُّ لَوْ أَنْ يُبَيِّنَهَا وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ (٢٤٤) .

وقوله عز وجل : ﴿وَقُلْ أَعْمَلْتُمْ فِي سَيِّرِ اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَرِدُونَ إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فِي نِيَّتِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٢٤٥) .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿تَبَارَكَ الَّذِي يَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَلْبُوكُمْ أَيْكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ (٢٤٦) .

فهذه الآيات القرآنية الكريمة وغيرها كثيرة ، تؤكد حق الإنسان في العمل وحق المؤمن في العمل ، وكلها تجمع على أن العمل لا فرق فيه بين ذكر وأنثى .

ولا يكلف الإسلام أحدنا من الناس رجالاً أو امرأة من العمل بما لا يطيق ، لأنه سبحانه كتب على نفسه ذلك وأخبرنا به فقال سبحانه : ﴿لَا يَكُلُّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسِعَهَا﴾ .

(٢٤٤) سورة البقرة : ٦٢ . سورة آل عمران : ٣٠ .

(٢٤٥) سورة التوبه : ١٠٥ . سورة الملك : ٢١ .

وقد روى الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ : ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنْ تَبْدُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْسَبُوكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٢٤٧) اشتند ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ ثم برزوا على الركب فقالوا : أى رسول الله ، كُلُّنا من الأعمال مانطبق : الصلاة والجهاد والصيام والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا تطبقها .

قال رسول الله ﷺ : «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير» فلما اقرأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله تعالى في إثرها : ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَبَّهُ وَرَسُلِهِ لَا نَفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رَسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غفرانك ربنا وإليك المصير» فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل الله عز وجل : ﴿لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكتسبتْ رَبُّنَا لَا تَؤَاخِذُنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال : «نعم» ، ﴿رَبُّنَا لَا تَحْمِلْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قال : «نعم» ، ﴿رَبُّنَا لَا تَحْمِلْنَا مَالًا طَاقَةً لَنَا بِهِ﴾ قال : «نعم» ، ﴿وَاعْفْ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا إِنْ مُولَانَا فَانْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ قال : «نعم» .

والإسلام ينذر المسلمين والمسلمات إلى العمل الصالح ويعذبهم عليه بأحسن الجزاء ، وينهياهم عن أي عمل غير صالح ويتوعد من عمله بحساب وعقاب . فقد روى الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً» .

وروى الإمام مسلم بسنده عن أبي جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : كنا في صدر النهار عند رسول الله ﷺ فجاءه قوم عراة مجتaby النمار (٢٤٨) أو العباء متقلدي السيف ، عامتهم بل كلهم من مضر ، فتتمر (٢٤٩) وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة ، فدخل ثم خرج فأمر بلا فاذن وأقام ثم صلى ثم خطب فقال : ﴿يأيها الناس

(٢٤٧) سورة البقرة : ٢٨٤ .

(٢٤٨) أى لابس ملابس صوف مخططة خرقها فى رؤوسهم .

(٢٤٩) تمر أى تغير .

اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة ..)٢٥٠(- إلى آخر الآية)٢٥١(والأية الأخرى في آخر الحشر - : ﴿يأيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنتظرون نفس ما قدمنت لغد﴾ تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره﴾ حتى قال : « ولو بشق تمرة » فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت .

ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب ، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة .

فقال رسول الله ﷺ : « من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء ». .

وإذن فقد سمح الإسلام للمرأة بالعمل ولكن وضع له شروطاً وآداباً وألزمها بها ، ومن هذه الشروط والآداب ما يلى :

١ - أن يكون العمل الذى تمارسه المرأة مما يرضى الله ؛ لأنه أباحه وليس فيه معصية له سبحانه ،

٢ - وأن يكون بإذن ولديها ،

٣ - وأن يكون ملائماً لفطرتها وطبيعتها ،

٤ - وأن لا يترتب عليه أن تخلو بأحد من الرجال ،

٥ - وأن لا تكون في عملها كاشفة لشيء من مواضع زيتها التي حرم الله كشفها على غير محارمها ،

٦ - وأن لا تتشبه بالرجال في زيها ،

٧ - وأن لا تكون مثار انتباه للرجال أو فتنة لهم في زيها أو في تعطرها .

كان هذا شأن المرأة المسلمة مع العمل في الماضي وفي الحاضر وفي كل زمان ومكان يسود فيه خلق الإسلام وأدبه ، وسيظل موقف الإسلام من عمل المرأة هكذا إلى

(٢٥٠) وباقى الآية : ﴿وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾ النساء : ١ .

(٢٥١) وباقى الآية : ﴿واتقوا الله إن الله خير بما تعملون﴾ الحشر : ١٨ .

أن يرث الله الأرض ومن عليها .

ولابد أن تؤكد أن الأصل في عمل المرأة المسلمة والأفضل لها من بين أنواع العمل هو عملها في بيتها مع زوجها وأبنائها ومن يعيشونها في ذلك البيت ، فإن هذا العمل أحسن لها ولبيتها وللمجتمع المسلم الذي يعتبر بيتها لبنة من لبناته .

غير أن ذلك ليس معناه ألا تعمل المسلمة خارج بيتها . إذ كفل لها الإسلام العمل خارج البيت في ظل الظروف التي ذكرناها آنفا ، وفي مجالات العمل التي تحدثنا عنها ونحن نتحدث عن التعليم الوظيفي الذي يجب أن تتعلمها المسلمة .

وسوف نناقش قضية عمل المرأة المسلمة من خلال عدد من النقاط نراها هامة في هذه القضية .

هذه النقاط هي :

١ - مدى حاجة المرأة المسلمة للعمل ،

٢ - أولويات عمل المرأة المسلمة ،

٣ - وأنواع عملها ،

٤ - وضرورة استمرار الدعوة إلى الله في كل عمل تقوم به .

٥ - حاجة المرأة المسلمة إلى العمل :

قد تحتاج المرأة المسلمة إلى العمل إذا لم يكن لها من أوليائها من يعولونها ، أو كان أولياؤها في ضيق من العيش ، وكانت هي قادرة على العمل ، لكن بحيث توفر الشروط التي فرضها الإسلام لعمل المرأة ، الشروط التي أشرنا إليها آنفا .

وقد تكون بحاجة إلى العمل لأنها تزوجت برجل ضيق عليه في الرزق ولا مخرج له من هذا الضيق إلا بأن تعمل ، في ظل الظروف والاحتياجات التي أوجبتها الشريعة كذلك .

وقد تحتاج إلى العمل لأنها ترملت وتحتاج من النفقة مالا تفي به ظروف الأقارب الذين تجب عليهم النفقة ، أو لا أقارب لها ولا لأولادها ، فتمارس العمل الذي يوفر لها هذه الاحتياجات في ظل الشروط والأداب الإسلامية .

وقد تحتاج إلى العمل بسبب ظروف أخرى كثيرة غير ما ذكرت ، وفي هذه الحال

فإنها وحدها القادرة على تحديد مدى احتياجها للعمل متحكمة في ذلك إلى دينها وخلقها . وكل هذه الاحتياجات إنما تظهر إذا لم تكن هناك دولة إسلامية تفرض لها عطاء يسد حاجتها ويوفر لها كرامتها وكريم عيشها ، فإن وجدت هذه الدولة فلا عمل للمرأة ولا احتياج إليها .

أما أن تعمل المرأة وهي قد كفيت هذه الاحتياجات ، وتخرج من أجل هذا من بيتهما التي أمرت أن تستقر فيه ، جرياً وراء أهداف صغيرة كتحسين الدخل والحصول على بعض الكماليات ، فذلك مالاً يجوز لها إذا كانت تخاف الله وترجو رحمته ، وسواء في ذلك البنت أو المتزوجة أو الأرملة .

إنها إذا عملت لتحقيق هذه الأهداف الصغيرة ، فسوف تجد نفسها راضية بذلك أو كارهة له واقعة في الإخلال بالأولويات التي يوجها الإسلام ، ويرى الأول منها ضروري والذى يليه يأتي بعده في الضرورة وهكذا .

إن عملها إذا لم تكن لها إليه ضرورة سوف يوقعها في الجري وراء الكماليات والتکالب على متاع الحياة على حساب **﴿وَقُرْنَ فِي بَيْتِكُن﴾** ، وسوف يحولها إلى منهومة مال لا تشبع منه مهما استكثرت ، ومنهوم المال كمنهوم العلم لا يشبع أبداً .

نعم من حق المسلم أن يكون لها بيت حسن وملبس حسن ومطعم حسن ، ولكن هذا الحسن المطلوب مشروط في الإسلام بأن يكون من غير إسراف ولا مخيلة ، أما أن يكون الحصول على ذلك في مقابل التضحية بواجب الزوج والبيت والأولاد فهذا مالا يجوز لامرأة مسلمة أن تفعله .

وفي مجتمعاتنا المعاصرة ، لابد أن نطرح عدداً من التساؤلات هي :
ماذا جنت المرأة من اقتحامها ميادين العمل دون اختيار أو ضرورة ؟
وما المقابل الذي خسرته وهي تعمل ؟

- قد تكون جنت بعض المال وهذا صحيح ، ولكن في أي مقابل جنته ؟
- وقد تكون جنت بعض التسلية والترفيه ، ولكن في أي مقابل أيضاً ؟
- وقد تكون جنت بعض التخفيف من أعباء البيت والأبناء ، ولكن في أي مقابل كذلك ؟
- وقد تكون جنت بعض الوجاهة الاجتماعية ، ولكن في أي مقابل أيضاً ؟

إنه لكي توضع النقاط فوق الحروف - أى يعجم المهمل ويستبين - لا بد أن نحدد المقابل الذى تخسره المرأة وهى تكسب أيا من المال أو الترفية أو التخفف من بعض القيود أو الوجاهة الاجتماعية .

إن المرأة عندما تعمل لتجنى ذاك دون الضرورة التى حددتها الإسلام ، تخسر الاستقرار فى البيت وهو نعمة كبيرة من نعم الله على من منحها إياه .

إنها تخسر الراحة النفسية والجسدية ، إذ هي تعود بعد العمل منهكة بالعمل ومتطلبه ومشقة الوصول إلى مكانه ، والعودة إلى البيت لتتجدد أمامها واجبات منزلية تحتاج جهد إنسان متفرغ لها .

من الذى يعد لها وأهل بيتها الطعام ؟

ومن الذى يربى البيت وينظفه ؟

ومن الذى يرعى الأولاد ويقوم على ما يصلحهم ؟

قد يتصور بعض النساء أن فى الخدم غناء وكفاية ، ولكن من الذى يجد الخدم الآن ؟ وإذا وجدوا فمن الذى يزعم أن أدائهم للعمل سيكون على نحو ما تؤدى ربة البيت ؟ ولماذا القبول بانخفاض مستوى الأداء ؟ ثم كم يكون أجر هذه الخادم ؟ لقد زاد هذا الأجر اليوم فى هذا العقد الأول من القرن البهجرى الخامس عشر في كثير من بلدان المسلمين على أجر معظم الموظفين والعاملين فى دواوين الحكومات وبعض الشركات !!! فلو طرحت المرأة العاملة لغير ضرورة القضية من وجهة نظر اقتصادية لكانت النتيجة في غير صالحها .

فإذا كانت العاملة راغبة فى التسلى والترفية بالعمل ، وكسر كآبة البقاء فى البيت - كما تقول بعضهن - فإنها تخدع نفسها عن الحق ولا ترتفع بالعمل من نفسها بمقدار ما تجلب به من أسباب الكآبة ، ففى العمل متاعبه وصراعاته مع الزميلات ومع العمل نفسه وبذلك تفقد سريعاً عنصر التسلية أو الترفية .

ومن جانب آخر من قال إن البقاء فى البيت مدعوة للضيق أو الرتابة المملة ، إن تلك المقالة لا تصح إلا من امرأة لا تعرف ماذا تفعل فى بيتها أو حولها حشد من الخدم والخدم يقومون عنها بما يحتاجه البيت من عمل ، وما أظن وقتنا هذا يسمح بحشد من الخدم بل ولا بخادم واحد فى كثير من الأحيان .

وإن المرأة الوعية التي تتحرك في بيتها فضفي على كل ركن من أركانه لمسة من الجمال - نظافة وترتيباً وتنسيقًا - فسوف تعرف تماماً ماذا تفعل في بيتها ، وإن الزوجة أو الأم التي تفكك في الأمور التي توفر الراحة لزوجها وأبنائها في البيت سوف يضيق بها الوقت ولن تجد متسعاً في شعرها بالملل أو السامة .

فالطريق الترفيهي للقضية ليس في صالح المرأة العاملة كذلك .

إن المرأة المسلمة تستطيع أن تعمل في بيتها وتجد في هذا العمل مزيداً من المتعة والتسلية لو عملت وفق برنامج وتلتزم به .

ثم إن المرأة المسلمة داعية إلى الله بحكم أنها مؤمنة مسلمة ، فهي تمارس الدعوة في بيتها وـ مع أبنائها وجاراتها وقربياتها وصديقاتها - على النحو الذي فصلناه آنفاً - والدعوة إلى الله مجالات عديدة وأنشطة لا تكاد تختفي - كما أسلفنا في الفصل الثاني من الباب الثالث من هذا الكتاب .

إن الذي دأبنا على الاستماع إليه من يمارسون الدعوة إلى الله هو الشكوى من ضيق الوقت ، وإن الواجبات دائماً أكثر من الأوقات ، فكيف تشعر بالملل أو السامة من كانت واجباتها أكثر من أوقاتها؟ .

إنها لغفلة من كل من يزعم أنه يجد متسعاً من الوقت لا يعرف بماذا يملئه !!!

إن من يراجع عشرات الأنشطة التي يجب أن يقوم بها لأنه يدعو إلى الله سوف لا يجد وقتاً يكفي لذلك ، وعندئذ سوف يقول لنفسه : ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ فلاإ سدّ ولأقارب ، فأين الملل والرتابة والسامة؟ .

إذا كانت المرأة تخرج إلى العمل متباوحة في ذلك مع الفريدة الشائعة التي تقول : إن في العمل ممارسة للحرية والتحرر من قيود البقاء في البيت ، فلتتعلم أن تلك الفريدة همزة شيطان ، عليها أن تستعيذ بالله منها ، ولتعلم أن حرية المرأة وتحررها من البقاء في البيت دعوى مغلوبة عقلاً ومنطقاً ، إذ يقيمون دعواهم على مقدمة خاطفة هي أن المرأة المسلمة ليست حرة ولن تحرر ، والحق أن المسلمة قد كفل لها منهج الإسلام مزيداً من الحرية الحقة و التحرر الصحيح من أي قيود غير إنسانية تفرض عليها ، إن لها حرية الفكر وحرية التعليم والتعلم وحرية العمل إن دعت إليه ضرورة شخصية أو اجتماعية وأوسع أبواب العمل الدعوة إلى الله ، ولها حرية التعبير عن فكرها وفق أدب

والمرأة المسلمة قد حررها الإسلام من القيود الصارمة التي فرضتها عليها الأنظمة البشرية والحضارات البعيدة عن الإسلام قديماً وحديثاً - على نحو ما يبين في الباب الأول من هذا الكتاب .

إن ادعاء أن المرأة غير حرة وغير متحررة يمكن أن يصدق على المرأة في الغرب أو في الشرق أو في ظل أي حضارة ؛ لأن المرأة كانت هناك ترسف في قيود وأعلال جعلت منها أمة تباع وشائياً يقامر عليه الأزواج وهم يمارسون الميسر ، وجزءاً من عبيد الأرض تشتريه الكنيسة أو بعض الأمراء عندما تشتري الأرض ومن عليها من بشر .

إن المرأة المعاصرة في الغرب أو الشرق تعانى - وبخاصة بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية ١٩١٤ م و ١٩٣٩ م - من ظروف ضاغطة زادتها إحساساً بفقد الحرية ، فقد التهمت الحرب الرجال فكان على المرأة أن تعمل في المصانع والمناجم أو تموت جوعاً . وقد اضطررت كذلك أن تعمل في الترفية عن الجنود لتجد أجراً من هذا الرنا تعيش به ، ولم يكن ذلك مسيئاً إلى القيم الفاضلة ولا إلى العفة ؛ لأن الحضارة الغربية تنظر إلى موضوع العفة على أنه أثر من آثار الماضي الرديء ، بل إن هذه الحضارة تتذرع بالعفة وأصحابها ، وتحسن لذلك القوانين التي تبيح الحالة والخدانة دون عقد نكاح ، بل تبيح اللواط ، وتحمي العهر والرذيلة وتعتبر ذلك هو الحرية التي يجب أن تمارسها المرأة والرجل على السواء .

وهذا أمر مشاهد في الغرب كله حتى يومنا هذا ، لا يغفل عنه أحد زوار الغرب أو قرأ عنه ، وإن عدوى هذا الوباء قد انتقلت إلى بعض بلدان المسلمين .

نعم إن دعوة تحرير المرأة من تلك القيود التي ترسف فيها في ظل حضارتهم الغربية يدعون إلى قضية تخصهم وتناسب مع موقفهم من العفة والدين وسائر القيم الخلقية ، ولابد أن يجدوا بهذه الدعوة صدى في نفوس المقهورات الراسفات في الانحلال .

أما عندنا في المجتمعات المسلمين فإن هذه الدعوة لا تقوم على أساس ولا تستند إلى دليل ، فليست المرأة في ظل الحضارة الإسلامية مستبعدة لإقطاع ، ولا هي أمة لرجال الدين ولا هي تباع ولا هي تدفع في مقابل خسارة على مائدة ميسر ، ولم تكره على أن ترتفع عن الجنود حتى في أقسى الحروب التي خاضها المسلمون ، فهي لا يسمح لها أن

تتقاضى عن فقد العفة ثمنا ، بل إن الزنا له عقوبة من أشد العقوبات وهي القتل رجماً لمن كانت محصنة ، ولا يمكن أن يسمح لها أن تعيش مع رجل بغير عقد نكاح .

وإن الإسلام لم يعرف أن يملك أحد الناس الأرض ومن عليها من البشر ، وليس في الإسلام نظام رجال الدين أو مجالس «الأكيلروس» أو أي مجالس أو هيئات تنتقص شيئاً أدنى شيء من حرية الإنسان عموماً والمرأة على وجه الخصوص .

إن الإسلام يكرم المرأة ويجعلها في ولاية أخيها أو زوجها تتمتع بكل أسباب التكريم ، والإسلام - كما أوضحتنا آنفاً - يلزم الزوج أن يدفع لزوجته مهراً ويلزمه بأن ينفق عليها ويوفر لها المسكن والملبس والمطعم ، بل عليه أن يوفر لها الخادم إن كان من أهل اليسار ، كلفه الإسلام أن يوفر لها هذا بنفسه ، حتى إن بعض الفقهاء ذهبوا إلى أنه يجب عليه أن يقدم لها الطعام مطهياً ؛ لأن عقد النكاح ليس عقد استخدام .

فمن أى عبودية تتحرر المرأة المسلمة ؟

أتتحرر من الحجاب وقد أمر الله به ؟

أم تتحرر من الاستقرار في البيت وهو أمر الله كذلك ؟

أم تتحرر من العفة وقد صانها الله أبلغ صيانة ؟

وقد يقول بعض المتحذلقين المغالطين الذين يريدون أن يلبسوا الحق بالباطل :

ولكن الأولياء والأزواج لا يكفلون للمرأة كل هذا ومع ذلك يحبسونها في البيت ، وينقصون من حريتها وتحررها .

وهي مقوله باطلة بنيت على مشاهدات لا يحيزها الإسلام .

فإن وجد من الأولياء أو الأزواج من فقد النخوة والشهامة فوصلوا إلى هذا المخدّم لولايتهم ورجولتهم فهم قلة نادرة لا يقاس عليها ، ومنهج الإسلام يلزم القادر منهم على الإنفاق إلزاماً ، ومع قلتهم ومع ضرورة إلزامهم وفق شرع الله فإنهم لن يكونوا سبباً في أن تحرف المرأة المسلمة عن الطريق التي ألمّها الله بها .

إن العقول المأفونة والنفوس المريضة والذين لا يفهمون هم الذين يتصورون أن حجاب المرأة ردة وعودة إلى الوراء ، أو أن عفتها قيد على حريتها ، أو أن المرأة الغربية مثل يحتذى .

إن هؤلاء مفتونون بمظاهر الحياة في الغرب ، عميت أبصارهم وبصائرهم عن حقيقة

الحياة وجوهرها هناك ، وكلهم أو جلهم من ملأ أعداء الإسلام نفوسهم وقلوبهم بمفاهيم خطاطة عن الإسلام وعن الغرب وحضارته ، وملاؤ نفوسهم بهذا الباطل عن طريق مناهج التعليم التي فرضوها على المجتمعات الإسلامية في فترة سيطرتهم على تلك المجتمعات ، وعن طريق اجتذاب بعضهم إلى الدراسة في الغرب وعلى أيدي أعداء الإسلام من المستشرقين والمبشرين والصلبيين والصهاينة .

وعلى سبيل المثال :

فقد كانت إنجلترا تشرط على بعض الحكام في البلاد الإسلامية - يوم كانت مسيطرة عليها - أن يعلموا أبناءهم في إنجلترا ، بحججة أن التعليم عندهم أجود وأحسن وهي حجة ظاهرية ، وإنما الحقيقة أنهم يريدون أن يصنعوا من هؤلاء الشباب الذين سوف يصبحون حكاماً عندما يخلفون آباءهم أعداء للحضارة الإسلامية وللمنهج الإسلامي للحياة ؛ لأنهم ربواهم على ذلك وسدوا دونهم منافذ الثقافة الإسلامية ، وحوّلوا ولاهم إلى الحضارة الغربية المعادية للإسلام .

ثم يعود هؤلاء المتعلمون من أبناء الحكام ومن يقلدونهم من القادرين ومن توفدهم الحكومات ، ومن يحصلون على منح للتعلم في الغرب ، يعود هؤلاء جميعاً ليجدوا أماكن التصدر والريادة والريادة في انتظارهم ، فيصبحون قادة وأصحاب نفوذ في الثقافة والفكر والسياسة والاقتصاد والمجتمع ، فيفرضون على المجتمع ويدهمون السلطة والآثاث العسكرية والإعلامية هذه العادات والتقاليد الغربية ، وينادون بأن المرأة يجب أن تتحرر أى أن تكون على نمط المرأة الغربية في زيها وعاداتها وتخلصها من الدين والغفلة والزواج !!! .

فهل هذا هو تحرر المرأة المسلمة من قيود بيتها التي يزعمون ؟

وهل التحرر أن تكون المرأة المسلمة على نسق المرأة الغربية ، في حين أصبح العقائد والعلاقات في الغرب ينادون اليوم إلى أن تعود المرأة إلى بيتها وأن تعود للزواج ، حتى تشعر البيوت والمجتمعات بدفء الأسرة وحنانها ، بعد أن فقدت ذلك كله ؟

وبعد : فذلك حديثنا عن احتياج المرأة المسلمة للعمل ، طرحتها وكلنا رغبة في أن نحفظ على المسلمة بيتها ، وأن نحافظ لها على دينها وأخلاقها وحريتها الحقيقة لا الزانفة ، وأن نحررها من الضلال والضياع وتسلول الأزواج كما هي الحال في معظم بلاد الغرب .

ولتسحدث عن أولويات هذا العمل بالنسبة للمرأة المسلمة والله المستعان .

٢ - أولويات عمل المرأة المسلمة :

كل أمور حياتنا يجب أن تخضع لترتيب وتنسيق يحدد به أولها في العمل وتاليها ؛ لأن تلك فضلاً عن أنها علامة رشد عقلى فإن الإسلام لقها لنا في كل عمل نقوم به .

إن التأمل في كل عمل كلفنا به الإسلام خاضع لأولويات يجب أن تلتزم وإلا ضاع العمل بالفساد أو البطلان ، فالصلة مثلاً أكثر أركان الإسلام تكررا في اليوم والليلة ، علمنا الإسلام أنها لا تؤدي إلا وفق أولويات .

فالرسول ﷺ يقول : « لا صلاة لمن لا وضوء له » ^(٢٥٢) فهنا يعلمنا أن الوضوء أولاً من أراد أن يصلى .

وفي حديث آخر يقول : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » ^(٢٥٣) فيعلمنا أن تسمية الله على الوضوء أولاً .

فإذا قمنا إلى الصلاة وجب استقبال القبلة وطهارة الثوب والبدن والمكان ، وكل تلك أولويات ترتب على أساسها صحة الصلاة ، يسمى بها فقهاؤنا شروط صحة .

والمرأة المسلمة في مجال العمل لابد أن يكون لعملها - عندما تكون في حاجة إلى العمل - أولويات ترتب عملها على أساسها .

والذى أتصوره ويساندنى فيه فهمى للإسلام وتجربتى في حياة امتدت إلى أكثر من ستين عاماً وامتلأت بالمعاناة في أنواع عديدة من العمل ، أن أولويات عمل المرأة المسلمة يجب أن ترتب على النحو التالي :

أ - عملها في طلب العلم - وهي بنت - بحيث تعلم من أمور دينها ما لا يسع مسلمة أن تجده ^(٢٥٤) ، وأن تتعلم من العلوم الأخرى ما يناسب وظيفتها في الحياة على التحول الذي بناه آنفا ، حيث ينبغي أن توظف قدراتها العلمية في تعلم ما يعود عليها بالخير في دينها ودنياه ، وما يمكنها من أن تمارس الدعوة إلى الله ، فقد أوضحتنا أنها واجبة على كل مسلمة بنص قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُу إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي ﴾ ^(٢٥٥) .

(٢٥٣) أبو داود : سننه : باب الطهارة .

(٢٥٤) انظر : ثقافة المرأة المسلمة - في الفصل الأول من الباب الثالث من هذا الكتاب .

(٢٥٥) سورة يوسف : ١٠٨ .

ب - عملها في بيتها زوجة وأمًا ، وهو عمل واسع بعيد المدى عميق الأغوار ، له من الأهداف ما هو قريب وما هو بعيد ، إذا كانت قادرة على ذلك ولم يكن زوجها قادرًا على أن يوفر لها من يعينها في عمل بيتها ، وهذا العمل في البيت يخضع لألوبيات كذلك نرتبتها على النحو التالي :

١ - تربية الأولاد :

وهي أهم عمل تقوم به الأم في البيت ، ولا يجوز لها أن تشرك معها في ذلك خدم أو سواهم ، وإنما هو عملها وحدها أو بمعونة الأب .

* فكيف تكون تربية الأولاد في داخل البيت ؟

سوف نشير إلى ذلك في إشارات خاطفة - تاركين التفصيل إلى مجاله (٢٥٦) - إن حضانة الأولاد في البيت في الفترة التي تسبق ذهابهم إلى المدرسة أى حوالي ست سنوات ، تستوجب على المرأة المسلمة أن تعمل ما وسعها لتعد أبناءها نفسياً وعقلياً وبدنياً للإقبال على مكازين خارج البيت مما :

المسجد ،

والمدرسة .

أى إعدادهم لتلقى العبادة في المسجد وتلقى العلم في المدرسة ، ولابد لهذا وذاك من تمهيد تقوم به الأم في البيت بوصفها ملازمة لهم في البيت أكثر من الأب ، وبوصفها داعية إلى الله .

* فكيف تعد الأم أبناءها للعبادة في المسجد ؟

- إن عليها أن تلقهم من أول ما يستطيعون الكلام : لا إله إلا الله محمد رسول الله - الله ربى - الإسلام ديني - محمد عليه السلام نبى ورسولى - الله أكبر - الحمد لله - بسم الله إلى آخر هذه الكلمات ، وأن تحفظهم قدرًا من القرآن الكريم عندما تستقيم ألسنتهم في نطق لغة القرآن .

- وأن تكون بالنسبة لهم قدوة في أداء الصلوات على مواقيتها ووفق أركانها وشروطها وسننها ومستحباتها .

(٢٥٦) لذا كتاب في هذا الموضوع هو : الناشئ المسلم « لم يطبع بعد » وسأل الله تيسير طبعه .

- وأن تلتزم أخلاق الإسلام في كل ماتقول أو تعمل ، وأن يسود ذلك الخلق علاقتها بهم وبزوجها وبكل من يحيط بها من قرييات وصديقات وجارات ، فإن الأبناء في هذه السن يحسنون تماما النقل عن الأم والتأسى بها ، وهذا أمر على جانب كبير من الأهمية فما ينبغي أن تغفل عنه الأمهات .

- وأن تلزم نفسها بآلا تقع أعين أبنائها على أى شيء أو أمر مخالف لآداب الإسلام وأخلاقه ، فإن الأولاد إذا شروا على رؤية ذلك تأصل في نفوسهم وظنوا أنه ما أباح الله ، وقد تكون صورة أو تمثال في البيت مما تهاؤن بشأنه الأم ولكن خلعها من فكر الأبناء فيما بعد يكون من أشق الأمور .

- وأن تلزم نفسها بآلا تقع على آذان أبنائها مسموعات من أى نوع لا يجوز الإسلام الاستماع إليها ، وأولى هذه المسموعات المتنوعة الأصوات المرتفعة والصياح وبعض الأغاني ، وبعض الكلمات التي تضر سمع الطفل المسلم وتسيء إلى حاضره ومستقبله .

- وأن تلزم نفسها الدقة والانضباط في أى عمل تقوم به وأن تلتزم النظام والترتيب في كل أمورها حتى في الأمور العاديّة البسيطة كطهو الطعام ، فإن عيون الأبناء ناقدة وحفهم لتقليد الآباء أصيل ، فما بالنا بترتيب غرف النوم وغيرها ، وإن عليها أن تدرب أبناءها على معاونتها في عملها ، وأن تعودهم بمجرد أن يستطيعوا أن يرتب كل منهم سريره وملابسه وكل متعلقاته .

- وعليها أن تعلم أبناءها الوضوء والطهارة بمجرد أن يقدروا على ذلك ، وأن تعودهم الصلاة معها وأن تؤمنهم وتعلّمهم موقف المأمور من الإمام . وهذا إذا لم يكن فيهم ولد بلغ الحلم - وما أحسن أن تخصص من بيتها مكانا للصلاة - إذا سمحت ظروفها بذلك - وتسمى ذلك مسجدها وتحيطه بمزيد من الرعاية والاهتمام والنظافة ؛ ليتعادل الأبناء ذلك عند ذهابهم للمسجد عندما يصحبون الأب أو الأم إليه وهم في سن الرابعة أو الخامسة .

- وعليها أن تحفظ أبناءها فاتحة الكتاب وبعض قصار السور ، والتشهد والتكبيرات والحمدادات وجميع الألفاظ التي لابد منها في الصلاة ، ولتدرج معهم في ذلك حتى يهضموا ما يحفظون .

إن الأم المسلمة إذا لم تفعل ذلك فقد قصرت في تهيئه أبنائها للذهاب إلى المسجد ، والمسجد روح التدين وبيت الله الذي تهفووا إليه قلوب المؤمنين ولا يتعلّق به إلا كل مؤمن

صالح ، وهو المدرسة الأولى لل المسلمين صغيرهم وكبيرهم ، فليذهب الطفل إليه وهو مهيأً له ولن يهيهء لذلك أحد كأنما .

هذا عمل الأم الجليل الذي يسهم في بناء البيت المسلم فالمجتمع المسلم فالآمة المسلمة ، وهو عمل له أولوية على كل عمل تقوم به في بيتها .

* وكيف تعد الأم أبناءها للمدرسة؟ (٢٥٧) *

- إن الطفل الذي لم تهيئه أمه للمدرسة نفسياً وعقلياً وبدنياً كذلك ، سوف لا يرحب بالذهاب إلى المدرسة مهماً تكن المدرسة مهيأة بكل إمكانات الجمال والنظام والنظافة والرفق بالأطفال .

- وإن الطفل الذي يذهب إلى المدرسة وقد تهيأت نفسه لذلك ببعض القصص والحكايات التي ترويها له أمه عن المدرسة وما فيها ومن فيها وعن الأم نفسها يوم ذهب إلى المدرسة ، إن ذلك سوف يهيء الطفل لقبول هذه النقلة الصعبة عليه من أمه إلى المدرسة ومن إخوته إلى الزملاء ، ومن بيته إلى المدرسة .

- وإن زيارة الأم إلى المدرسة ومعها طفليها قبل أن يلتحق بالمدرسة ، ليحدث له أنها بها وعدم رهبة من جوها وإذهاها للوحشة التي يشعر بها الأطفال في أول يوم يذهبون فيه إلى المدرسة .

- وإن الطفل الذي لم تهيئه أمه للمدرسة فتحفظه قدرًا من القرآن الكريم وقدراً من الأناشيد الجيدة ، لن تسعفه قدراته الصغيرة لحفظ ما يجب عليه حفظه في المدرسة .

- وإن الطفل الذي لم يتدرّب في البيت على كتابة بعض الحروف وبعض الأرقام وحفظ ذلك ، سوف يصاب بإحساس شديد بالغربة عن المدرسة ومن فيها وما فيها .

- وإن وجود مكتبة للطفل في البيت وترتيب هذه المكتبة وتعهدها بالتنظيم والتقطيف ، وحسن اختيار محتوياتها بحيث تلائم أعمار الأطفال ، إن ذلك ليعود التلميذ على أن يهرب إلى المكتبة ، وأن يمضى فيها أمتّع أوقاته ، ويحافظ عليها ما وسعه .

إن كل ذلك من صميم عمل المسلمة في بيتها بوصفها أمًا ، تقدم لأنباتها كل ما هم في حاجة إليه من أمور تفعّلهم في دينهم ودنياهـم ، وكل ما يحقق لهم الصحة النفسية والعقلية والبدنية .

(٢٥٧) توسعنا في الكتابة في ذلك في كتابنا « الناشئ المسلم » .

وإذا كان هذا عمل الأم في البيت فما هو عملها زوجة في هذا البيت ؟

٢ - عملها كزوجة :

إن على الزوجة أن تقوم بعمل جليل القدر في بيتها بوصفها زوجة يوجب الإسلام عليها حسن التَّبَاعُل^(٢٥٨) أي حسن قيامها بواجبات الزوجية ، وهو مطلب رئيسي من مطالب الإسلام بالنسبة لكل زوجة ، والتقصير فيه إثم ومعصية عند الله وجنوح بالبيت المسلم عن الحادة التي يجب أن يعشى فيها من جانب آخر .

إن واجبات الزوجة نحو زوجها هي حقوق الزوج نحوها - وقد أوسعنا هذا الموضوع في الباب الثاني كله من هذا الكتاب .
ولكتنا هنا ذكر والذكرى تنفع المؤمنين .

إن الحديث عن حقوق الزوجين في الإسلام معروفة لكل مسلم ومسلمة ، وإن المسلمين لا يختلفون عليها من حيث هي ، وإنما تختلف بعض النساء محاولات مظل هذه الحقوق ، ويختلف بعض الرجال محاولين مظلها كذلك ، ولو اتقى الله كل منها مامظل حقاً أقره الله ولا تراخي عن واجب أمر الله به .

ولو التزم كل من الزوجين نحو الطرف الآخر فمارس حقوقه وقام بواجباته ، لاستمرت الحياة الزوجية في البيوت متقدمة من حسن إلى أحسن .

وما على المرأة المسلمة لكي تحسن التَّبَاعُل^{إلا أن تطيع زوجها في غير معصية لله ، وأن ترعى حقوقه وأبناهه وماله وعرضه ، وأن تجتهد ما وسعها أن يجد زوجها في البيت راحة وسكنا ، ولن يكون ذلك كذلك بغير الالتزام بأدب الإسلام في كل الأمور .}

وأن الزوج الفاهم لدينه المتقى لربه ليحف دائمًا إلى مساعدة زوجه في شؤون البيت مقتدياً في ذلك برسول الله ﷺ فقد كان في خدمة أهله ، فإذا حانت الصلاة قام إلى الصلاة ، كما أحببت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عندما سئلت عن ذلك .

إن الزوج المسلم مطالب هو كذلك بأن يكون حسن القوامة على زوجته ، لا يقصر في شيء من حقوقها التي هي واجباته الأصلية وهو تأمين السكن والنفقة من غير إسراف ولا مخيلة ، وأن يعطي أهله ولده من وقته وجهده ماتنصلح به حالهم ، وأن يهتم لهم

(٢٥٨) التَّبَاعُل^{: تعبير نبوى شريف ، يعني القيام بحق العدل وهو الزوج ، وقد ورد في قول الرسول ﷺ : إن جهاد المرأة حسن التَّبَاعُل^{للنبي} ... كنز العمال ٤١٦ .}

في البيت من وسائل الراحة ما يكُون في حاجة إليه من غير إسراف ولا مخيلة كذلك . وإن إسراف المرأة أو تففيرها في البيت لما يعيّب حسن تبعلها ويُعود بالضرر عليها وعلى زوجها وبيتها وأولادها .

وإن تقصيرها في تنظيم البيت وتجميله ونظافته - إذا كانت قادرة على ذلك ولم تقم به - مما يعود بأسوأ الأثر على البيت وعلى العلاقة بين أفراده جميعاً ، ومع تأكيدنا على أن قيام المرأة بذلك التنظيم والتجميل والنظافة جهد تبرع هي به إن لم يكن زوجها من أهل أو جهد في الإشراف على من يقوم به من الخدم إن كان لديها خدم ، لأن عقد الزواج ليس عقد استخدام كما قلنا آنفاً .

فإذا تبرعت بهذا الجهد فهو أجدر أن تلقى من زوجها كل تكريم وتقدير وامتنان . ألا ليت بعض الأزواج يفيقون من غاشية أن الزوجة خادمة في بيت الزوجية .

وإن الجحامة التي تقابل بها بعض الزوجات أهل الزوج وتقليل الترحيب بهم في الوقت الذي ترحب بأهلها هي ، لما يترك في نفس الزوج أثراً سلبياً ، وما يمسىء إلى التبعل نفسه لا إلى حسن التبعل ، وإن كثيراً من النساء لتفق في ذلك وهي لا تدري ، وإن الزوج لأول من يحس بهذه التفرقة في المعاملة ، فإن سكت فإما يسكت على مضض وإن تكلم فقد حدث الشفاق والنزع ، وإن تسامح مرة فقلما ما يستطيع أن يتسامح دائماً إلا في القليل النادر من صالح الرجال ، فعلى الزوجة أن تعى بذلك وتنبه له .

وإن الإلحاد على الزوج بمطالب ليس في قدرته أن يليبيها ، لحرق وحمامة من الزوجة التي هي أعرف الناس بإمكانات زوجها ، وما من مسلمة ترحو الله وتخشى عقابه تضع زوجها في هذا المأزق وتعرضه لهذا الحرج ، فإن فعلت فقد تنكرت لأبسط وأوضاع واجباتها نحو زوجها ، وجدت أبسط وأوضح حقوقه عليها .

وهكذا ، فإن الزوجة المسلمة الصالحة تجعل - وهي تلتزم بسلوك الإسلام في تعاملها مع زوجها وحسن تبعلها له - بيته جنة وارفة الظلال يفنيء إليها الزوج من لفوح مطالب الحياة ووجهها ورهجها .

وإن ذلك لعمل جليل ، طولبت به المسلمة من قبل ربها ودينها ، من قبل أن تطالب به من قبل زوجها أو المجتمع المسلم الذي تعيش فيه ، ولابد أن نتساءل فاثلين : كم يكلف حسن التبعل الزوجة المسلمة من جهد ووقت ؟ وهل تقوم به ثم تجد عندها فراغ لتمارس به عملاً في خارج البيت ؟

ولن أستطيع أن أنهى حديثي عن واجب المرأة المسلمة في البيت دون أن أذكر بواجبها في الدعوة إلى الله في البيت ، وقد فصلت ذلك في الحديث عن الأنشطة التي يمكن أن تقوم بها ربة البيت (٢٥٩).

جـ - عمل المرأة المسلمة في المجالات التي تغنى فيها عن الرجل : وتلك هي ثلاثة الأولويات بعد طلب العلم وأداء واجب الأمومة وأداء واجب الزوجية .

وقد أوضحنا فيما سلف من الكتاب أن المجالات التي يجب أن تسد فيها المرأة مسدة الرجل ، حفاظاً على حياء اختها المسلمة من أن يطلع على جسمها رجل ، هي :

١- تطبيب النساء .

٢- والخدمات الطبية لهن .

٣- والتمريض لهن .

٤- والعلاج الطبيعي كذلك .

وقلنا : إن مجالات العمل التي يجب أن تسد فيها المرأة مسدة الرجل خشية الفتنة والاختلاط والخلوة ومد البصر هي :

١ - التدريس للبنات في مختلف مراحل التعليم من الرياض إلى الجامعة .

٢ - والقيام على المرافق التي تتردد عليها النساء وتعامل معها .

إن المسلمة العاملة في واحد من هذه المجالات نسأل الله لها العفو والعافية في الدين والدنيا ، وندعوه لها بالتوفيق والسداد ، لأنها في الحق تصحي بأغلى ما يتصحى به الإنسان وهو بيته ، لأن واجب هذا العمل لا بد أن يقطع منها شيئاً شيئاً من واجبات بيتها ، حيث إن الجمع بين واجبات العمل خارج البيت وواجبات البيت يحتاج إلى مزيد من الجهد والعطاء في المجالين وإلى مزيد من التوفيق بين الواجبين والتنسيق والانضباط ، ومهما تعاون الزوج مع زوجته في البيت في هذه الحالة فلن يسد مسدها أن يعني عن لمساتها في بيتها ، فهو رجل وهي امرأة وكل ميسر لما خلق له .

إن المرأة التي تمارس عملاً من هذه الأعمال في المجتمع سواءً أكانت لديها حاجة إلى

(٢٥٩) الفصل الثاني من الباب الثالث من هذا الكتاب .

هذا العمل أم كانت منبعثة في قيامها به من إحساسها بما أوجبه الله عليها من الإسهام في إغفاء المرأة المسلمة عن أن يطلع عليها رجل أو يعلمها رجل ، يجب أن تخصها هنا ، بحديث ينصفها وينصف منها ، فنقول وبالله التوفيق :

إن المرأة المسلمة لن تستطيع أن تجمع بين هذين الواجبين ، واجب العمل وواجب البيت ، إلا أن تتضاعف معها جهود مخلصة من المجتمع أولاً ومن الزوج ثانياً ، ومن الأبناء أخيراً .

ولتوسيع ذلك نقول :

أولاً : واجب المجتمع :

إن على المجتمع المسلم أن يقدم لهذه المرأة التي تقوم بهذه العملين الجليلين هذه الامتيازات أو الخدمات التالية :

- ١ - أن يمنحها أجراً أعلى كفاءة ما تقوم به من جهد مزدوج .
- ٢ - وأن يمنحها أحجام أكبر براتب كامل .
- ٣ - وأن يعطيها الأولوية في قبول أبنائها في دور الحضانة ومراحل التعليم المختلفة .
- ٤ - وأن يسر تفرغها لبيتها إذا رزقت بثلاثة أولاد أو أكثر ، لتحمل محلها أخرى من غير المتزوجات أو اللاتي ليس لديها هذا العدد من الأبناء .

ثانياً : واجب الزوج :

وإن على الزوج أن يقدر قيام زوجته بهذا الجهد المزدوج وأن يوجب على نفسه نحوها ما يلي :

- ١ - أن يعاونها في أعمال البيت ما وجد إلى ذلك سبيلاً .
- ٢ - وأن يمتنع عن القيام بأى عمل إضافي فوق عمله الأصلى ، ليسد بذلك جراء من الفراغ الذي تركه امرأته في البيت .
- ٣ - وألا يرهقها بمتطلبات خاصة في البيت كاستضافة عدد كبير من الضيوف ، فإن كان مضطراً فليساعدها في ذلك ، ولنيلقل عدد مرات الاستضافة ما استطاع .

٤ - وأن يوفر لها - إذا استطاع - من يساعدها في البيت من الخدم ، حتى لا يتدنى مستوى البيت من حيث نظامه ونظافته وما يجب أن يؤديه من وظائف لمن يعيشون فيه .

ثالثاً : واجب الأبناء :

وإن على الأبناء بنين وبنات - مادامت أهمهم تعمل خارج البيت - أن يبذلوا ما استطاعوا من جهد لكي يخففوا عن أمهم بعض أعبائها ، فعليهم أن يقوموا بما يلى :

١ - لا يتسبب أحد منهم في إحداث فوضى في البيت تتطلب عملاً وتنظيمًا وجهداً ، بل يبادر كل منهم إلى أن يجعل البيت نظيفاً مرتبًا منظماً .

٢ - وأن يعاون فيما يستطيع القيام به من عمل في البيت ، ابتداء من التنظيف والترتيب ووصولاً إلى الطهوي في بعض الأحيان .

٣ - وأن يريح والديه من عناء متابعته في دروسه وعمله ، لأن المتابعة جهد غير سביר ، فإذا انصرف هو إلى أداء واجبه من نفسه دون رقابة أو متابعة فقد أراح أمه من هذا العمل ، وعاونها في الوقت نفسه على أن تنفق هذا الجهد والوقت فيما يعود عليهم جميماً بالنفع .

وبعد : فتلك صورة مجملة عن أولويات العمل بالنسبة للمرأة المسلمة ، تحدثنا عنها من خلال التجربة التي عشناها متوجلين في معظم بلدان العالم الإسلامي متقددين لأحوال المسلمين فيها ، فضلاً عما عرفناه من ظروف المرأة المسلمة في دول الغرب وأوروبا وأمريكا ، وما قدمناه لها من نصائح .

ونأمل أن تكون قد وفينا في ذلك إلى ما يرضي الله تبارك وتعالى وحسبنا الله ونعم الوكيل .
هذه أولويات العمل بالنسبة للمرأة المسلمة الداعية إلى الله ، فما هي أنواع هذا العمل ؟
ذلك مانستعين الله عليه في الصفحات التالية من الكتاب .

٣ - أنواع العمل أمام المرأة المسلمة :

يتتنوع العمل أمام المرأة المسلمة حسب احتياجات المجتمع المسلم التي يجب أن تسهم المرأة المسلمة في تغطيتها ، هذه الأنواع من العمل لا بد أن نحددها وتوضح أهميتها على النحو التالي :

أولاً : العمل الذي تتطلبه الدعوة إلى الله :

وهو عمل ملازم للمرأة بنتا وزوجة وأمّا ، ولا تستطيع أن تخلى عنه ، ولا أن تفضل غيره عليه إذ هو الواجب الأول عليها ، وقد سبق أن أوضحتنا أن واجب الداعية أن تكون على بصيرة بما تدعوه إليه .

وهذه البصيرة تتطلب من المسلمة أن تحصل على الثقافة التي تمكّنها من الدعوة إلى الله ، وقد تحدّثنا عن هذه الثقافة في الفصل الأول من الباب الثالث من هذا الكتاب .

وهذه الدعوة إلى الله ليست كلمات تقال وتوجهات تلقى إلى المسلمين فحسب ، وإنما هي مجموعة من الأنشطة المتكاملة التي يجب أن تقوم بها الداعية إلى الله في كل موقع من مواقعها .

وهذا النوع من العمل له أهميته وفاعليته وقدرته على أن يغير المجتمع إلى الأحسن ، وأى صوارف تحول بين الداعية إلى الله والقيام بواجب الدعوة ، إنما تعتبر نكوصا وتراجعا عن المضي في الصراط المستقيم صراط الله الواجب الاتباع .

وما تأخرت المجتمعات الإسلامية إلا يوم قامت في وجه الناس صوارف صرفهم عن الدعوة إلى الله ، سواء أكانت هذه الصوارف نابعة من نفس الداعية إلى الله ومنتسبة إلى الضعف والتراءج ، أم كانت مفروضة على الداعية من الخارج أو المجتمع أو النظام ، فإن الاستجابة لهذه الصوارف الخارجية تمثل تبعية لمن ليس جديراً أن يكون متبوعاً كما تمثل انهزاماً لا يليق بمساحة تؤمن بالله ولا تحترس أبداً إلا الله ولا ترجو سواه .

إن الحقيقة الكبرى التي لا يسع أحداً من المسلمين أن ينكرها هي : أن المسلمين ما ضغفوا ولا استكانوا ولا صاروا إلى هذه الشرذمة والتمزق والشتات إلا بسبب انصرافهم عن واجب الدعوة إلى الله ، وليس في كلامنا هذا مبالغة فالدعوة كلمة وعمل يتامي حتى يصل إلى الجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا ، ولن تضعف أمة مجاهدة إلا أن تخيل معايير العقل والمنطق وتضطرب سنن الله سبحانه .

إن الدعوة إلى الله تتطلب أعمالاً عديدة ، وتحتاج إلى أساليب متعددة ووسائل كثيرة ، وإن الداعية إلى الله عليها أن تمارس الدعوة بكل أسلوب وبكل وسيلة مادام ذلك مما شرع الله وأباح .

وقد أفضينا في الحديث عن الأساليب والوسائل في كتابنا « فقه الدعوة إلى

الله » (٢٦٠) فليرجع إليه من أراد التوسيع في ذلك .

لكننا هنا نشير إلى مجمل هذه الأساليب والوسائل حتى لا تفوت الفائدة من لم يرجع إلى ذاك الكتاب .

أما أساليب الدعوة إلى الله فقد حصرناها في سبعة أساليب هي :

١ - أسلوب الشرح والتفسير لأصول الدين ونصوصه ،

٢ - وأسلوب المقارنة بين دعوة الحق « دعوة الله » والدعوات الأخرى ،

٣ - وأسلوب الرد على الشباب والمفتريات الموجهة إلى الإسلام ،

٤ - وأسلوب تعهد الناس وتربيتهم وإعدادهم وفق منهج الإسلام في التربية والإعداد ،

٥ - وأسلوب تجميع الناس وتصنيفهم وتوظيف طاقاتهم ،

٦ - وأسلوب الترغيب في الخير والتشجيع به ،

٧ - وأسلوب الترهيب من الشر وتهديد الأشرار .

ولكل أسلوب من هذه الأساليب شرح وتفصيل .

وأما وسائل الدعوة إلى الله فقد حصرناها هناك في ثلاثة وسائل عامة يتفرع عن كل

منها وسائل عديدة وتلك الوسائل العامة هي :

١ - وسيلة الدعوة إلى الله بالكلمة منطقية أو مكتوبة أو مشاهدة ،

٢ - ووسيلة الدعوة إلى الله بالعمل كإنشاء المؤسسات وغيرها ،

٣ - ووسيلة الدعوة إلى الله بالقدوة بحيث تكون الداعية إلى الله أئمذجاً لما تدعو
إليه .

وعلى الداعية إلى الله أن تعامل مع كل هذه الوسائل مadam ذلك في إمكانها .

والدعوة إلى الله تستوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل الضوابط الشرعية لهم ، على اعتبار أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم ما يحقق مصالح المسلمين ويدفع عنهم المفاسد (٢٦١) .

(٢٦٠) انظر الفصلين الرابع والسادس من الباب الأول من الكتاب .

(٢٦١) للتوسيع : انظر فقه الدعوة إلى الله ، الباب الأول ، الفصل الرابع .

ثانياً : الجهاد في سبيل الله :

وهو من أهم الأعمال التي يجب أن تقوم بها الداعية إلى الله ، فيما ترك قوم الجهاد
إلا ذلوا ، وليس الجهاد حرب الأعداء في معارك مباشرة ، وإنما الجهاد أنواع :

جهاد بالنفس ، والمال ،

وجهاد باللسان ،

وجهاد للنفس ،

وجهاد للعدو (٢٦٢) .

إن الجهاد في سبيل الله عمل رئيسي أمام المرأة المسلمة وهي مطالبة به على سبيل فرض الكفاية إن كانت من أهل الاستطاعة ، وعلى سبيل فرض العين إذا كان أعداء المسلمين قد اغتصبوا جزءاً من بلادهم .

والمرأة المسلمة تستطيع أن تمارس من أنواع الجهاد التي أشرنا إليها آنفًا ، ما يتيسر لها ، ولا ينبغي أن يتصور مسلم أو مسلمة أن الجهاد في سبيل الله ليس بواجب عليه على سبيل فرض الكفاية أو فرض العين ؛ لأن الأمة الإسلامية كلها أمة جهاد .

وللجهاد في سبيل الله درجات معروفة هي :

جهاد النفس وجهاد الشيطان وجهاد العدو ، وليس لأحد أن يستغرقه جهاد النفس أو جهاد الشيطان فيقعده عن جهاد العدو ، مadam من أهل القدرة على ذلك .

ثالثاً : عمل البيت :

وهو كما أوضحتنا آنفًا من أجل الأعمال وأعظمها فائدة ، وحسب المرأة المسلمة في هذا العمل أنها تبني بيته مسلماً ، وتنشئ أطفالاً مسلمين ، وتربى فيهم الاعتزاز بالإسلام وأخلاقه والانتماء إليه ، وذلك من أجل أعمال المرأة على الإطلاق ، فإذا أضيف إليه ما يجب على المرأة المسلمة نحو بيتها مما بيناه آنفًا ، تبين لنا أن هذا النوع من العمل لا يدانه عمل آخر .

ومن أجل خطورة هذا العمل وأهميته في بناء البيت المسلم فالمجتمع المسلم فالآمة المسلمة فالحكومة المسلمة ، فإن أداء الأمة الإسلامية يبنون جهوداً فاقعة في صرف

(٢٦٢) للتوسيع : انظر السابق الفصل الرابع ، الباب الأول . نشر دار الوفاء عام ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

المرأة المسلمة عن بيتها ، حتى لا تكون أسرة مسلمة متدينة للإسلام بأقوالها وأفعالها لا بأسنانها وكتاها ، إنهم يستعملون في سبيل صرف المرأة المسلمة عن بيتها كل وسيلة من الوسائل مهما كانت باهظة التكاليف والأعباء .

إنهم بهذا يضربون الأسرة المسلمة في مقتل ، ووسائلهم في ذلك أحد عهدين :

الأول : صرف الأم المسلمة عن عنايتها بأسرتها وبيتها بالعمل خارج البيت لمواجهة ضغط الحياة وظروفها الاقتصادية الصعبة التي صنعواها هم ، وحولوا بها العالم الإسلامي كله إلى ما يعرف بالعالم الثالث أو العالم النامي أو العالم الأشد فقرا ، أو العالم الغارق في الديون العاجز عن الوفاء - بفوائد الديون لا الدين نفسها - وما من بلد من بلدان العالم الإسلامي إلا وهي مصنفة في بلدان العالم الثالث حتى الدول الإسلامية التي تنتج من البترول أكثر مما تنتجه سواها !!!

والثاني : خداع الأسرة المسلمة بتحديد النسل أو تنظيمه لإنقاص عدد المسلمين وتقليل كثافتهم البشرية في المستقبل القريب على حين يشجعون هم النسل وزيادة السكان في بلادهم ويقدمون المعونات لكل أسرة تتوجب أكثر من ثلاثة أبناء - كما تفعل فرنسا وغيرها من البلاد الغربية .

وإن نظرة واحدة إلى العالم اليوم لتؤكد من خلال الإحصاءات المتاحة أن اليهود في زيادة عدديه ملحوظة وأن المسيحيين كذلك في أزيد ياد .

أما المسلمون فتشن عليهم الحملات لتحديد النسل وتنفق أمريكا على مراكز تحديد النسل في كثير من بلدان العالم الإسلامي ألف الملايين على سبيل الهبة لا القرض ، وتقسم هذه المراكز وتنفق عليها بصفة مستمرة .

ولابد لنا أن نتساءل قائلين : لماذا كان التزكير على تحديد النسل في بلدان العالم الإسلامي بصورة أساسية ؟

إننا - على مر تاريخنا الإسلامي - أربعة عشر قرنا من الزمان لم نسمع عن الدعوة إلى تحديد النسل بهذا السعار ، إلا بعد أن وقعت معظم بلدان العالم الإسلامي في قبضة أعدائنا غزواً عسكرياً واحتلالاً أو وصاية أو انتداباً أو حماية أو تبعية سياسية أو اقتصادية أو غرواً فكريًا .

ولقد أوصى المجلس العالمي للسكان ، بل ناشد المصريين بضرورة تنظيم الأسرة والاكتفاء بطفل واحد لكل أسرة خلال الثلاثين سنة القادمة - نشرت ذلك إحدى صحف القاهرة الكبرى (٢٦٣) .

ولنا أن نتساءل قائلين :

لماذا توجه الدعوة إلى مصر بالذات ؟

وماذا يتوقع لو انكمش عدد سكان مصر خلال الثلاثين عاماً القادمة ؟

وماذا تكون عليه إسرائيل من حال بعد هذه المدة وهي تشجع على زيادة السكان بالملياد أو بالهجرة إليها ؟

إن الذي أحب أن أنتهي إليه في هذه القضية هو أن أقول :

ما لهم يتجاهلون أن البشر هم أهم عوامل الإنتاج ؟ بمقاييسهم هم التي يقيسون بها ؟
أما مارء ذلك من أدلة وبراهين مردتها الدين ونصوله الكريمة ، فهي معروفة لا تحتاج مني إلى بيان ، وال المسلمين معظمهم يعرفونها كما يعرفون أنفسهم ، أما الداعون إلى تحديد النسل أو تنظيمه فلا يحجبون أن يستمعوا إلى هذه الأدلة فضلاً عن أن يعرفوها ، ولكن ليسمعوا وهم كارهون أن الإسلام لا يرى في تحديد النسل إلا عملاً لا تبيحه إلا ضرورة تتعلق بصحة الأم بعد أن يخبرها بذلك الطبيب المسلم الثقة .

رابعاً : عمل المسلمة في الحالات التي يحتاج فيها إلى امرأة :

ولهذا العمل أهميته على النحو الذي أوضحنا آنفاً سواء أكان ضرورة شخصية أم ضرورة اجتماعية ، وفي الحالين فإن على المرأة المسلمة أن تستقِ بين هذا العمل وبينها وواجباتها في الدعوة إلى الله ، وعلى المجتمع والزوج والأبناء أن يعيّنواها كما أسلفنا أيضاً .

وبعد : فلتلك أنواع العمل التي تباح للمرأة المسلمة أن تمارسها ، وكلها تسهم في بناء الأمة الإسلامية إذا أديت بإخلاص وكانت خاضعة للأولويات التي ذكرنا .

وإن كل هذه الأنواع ماينبغي أن تصرف المرأة المسلمة عن الدعوة إلى الله ، كما سنوضح في النقطة التالية من هذا الفصل .

(٢٦٣) صحيفة الأخبار ، العدد الصادر في ٥ من شهر رمضان ١٤١٠ هـ الموافق ٤/١٩٩٠ م .

٤- ضرورة استمرار الدعوة إلى الله في كل نوع من أنواع العمل:

هذه نقطة في موضوع عمل المرأة المسلمة لها بالغ الأهمية ، إذ قد تتصور إحدى المسلمات أنها تمارس عملها ربة بيت أو عاملة في مجال من مجالات العمل التي تتطلبها حاجات المجتمع الإسلامي ، ثم تتوقف بهذا عن الدعوة إلى الله بحجة انشغالها بهذا العمل أو ذاك ، وهذا تصور خاطئ ، إذ قد أوجب الشريعة الإسلامية على المرأة في موقع من مواقعها أن تستمر في الدعوة إلى الله بعد أن تستكمل البصيرة بما تدعو إليه .

ولكى أزيد الأموروضحا في هذا التشابك بين العمل والدعوة إلى الله وتصور أن يغنى أحدهما عن الآخر ، أو كد أن الدعوة إلى الله عمل مستمر مصاحب لكل عمل تقوم به المسلمة في حياتها بل ملازم لكل مرحلة من مراحل عمرها ، وعلى من أجل هذا التوضيح إن أذكر ماذا تفعل في مراحل عمرها وهى تدعوا إلى الله ، على النحو التالي :

أولاً : مرحلة ما بعد الطفولة :

أى المرحلة التي تسبق البلوغ ، ابتداء من ست سنوات إلى اثنى عشرة سنة تقريبا - وهى مرحلة التعليم الابتدائى - فى معظم بلدان العالم الإسلامي .

إنها في هذه المرحلة تستطيع أن تقوم بعمل في مجال الدعوة إلى الله مهما بدا محدودا فإنه يحسب للدعوة ، وهذا العمل تشجعها عليه أنها وأبوها ومدرستها .

ويمكن أن تتصور العمل الذى تقوم به فى هذه الفترة من حياتها على أنه التزام بالإسلام فى أخلاقها وسلوكيها ، والتوصى مع غيرها بهذا الالتزام ، خشية من الله سبحانه واعتزازا بالإسلام .

وهذا الالتزام يتناول أمورا عديدة منها .

١- الالتزام بأدب الإسلام وخلقه فى الملبس وبخاصة الحجاب ، إذ هي قريبا ماتبلغ مبلغ النساء وعليها أن تعود على مايجب أن تكون عليه فى مستقبلها القريب ، والتوصى مع الأخريات بذلك ، فذلك هي البداية الطبيعية للالتزام فى الزى والملابس ، والأم الداعية هي التى تهيئة ابتها لهذا الالتزام قبل أن تكبر .

٢- والالتزام بالتحلى بأخلاق الإسلام كفضائل : الصدق والأمانة والوفاء والوفة والجد والإتقان لكل عمل تقوم به ، والنظافة والنظام ، والتعاون وحب الخير والمحافظة على المدرسة وكل مافيها ، واحترام المدرسات والعاملات فى المدرسة .

وأن تكون في أغلب أحيانها على وضوء : لأن الوضوء سلاح المؤمن ، وأن تواظب على الصلاة في جماعة في المدرسة أو البيت أو المسجد .

وأن تشارك في الأنشطة الثقافية والاجتماعية والدينية في المدرسة ، وأن تحرص على التفوق والاشتراك في المسابقات الدينية والعلمية والأدبية وغيرها ، وأن توصي بذلك زميلاتها ،

٣ - والالتزام بالتخلي عن الرذائل والصغائر التي نهى عنها الإسلام مثل : الكذب والخيانة والغدر وعدم الوفاء ، والهزل والإهمال وسوء النظام وترك النظافة والنفور من التعاون وكراهية الخير ، والتراخي والكسل .

والعبث بأى شيء في المدرسة أو إفساده ولو كان بسيطاً وحب العزلة والانطواء ، وترك المشاركة في أنشطة المدرسة والإهمال في الدروس الذي يؤدي دائماً إلى التعرّف الدراسي .

وإضمار الشر للأخريات أو حبه لهن ، والغيبة والنميمة والحسد والحقد ، وإهمال ما كلفت به من واجب .

والقعود عن الاشتراك في المسابقات بمختلف أنواعها ، أو القعود عن المشاركة في الأنشطة المدرسية ، وعليها أن توصي غيرها بالتخلي عن كل ذلك .

٤ - والاهتمام بحفظ قدر من القرآن الكريم وقدر من الأحاديث النبوية ، ويأخذنا لو كان ذلك فوق ماتكفل به المدرسة وتشجيع غيرها من الزميلات على ذلك .

وفي الحق : إن الأم الوعية الداعية إلى الله يجب أن تكون وراء ذلك كله ، فتلك أبرز مهماتها في تلك المرحلة من حياة ابنتها .

ثانياً : مرحلة مادون الجامعة :

وهي مرحلة مابعد بلوغها مبلغ النساء ، ولنتصور أنها من الثالثة عشرة إلى العشرين تقريباً ، وهي مرحلة التعليم الإعدادي والثانوي تقريراً .

والبنت في هذه المرحلة من مراحل عمرها تعيش فترة تفتح الملكات والمواهب ، ونضوج القدرات والمهارات ، وعليها في مجال الدعوة إلى الله واجب أكبر من سابقه .

فإذا كانت في المرحلة السابقة قد الترمت في زيتها وأخلاقها بأداب الإسلام ، ودعت غيرها إلى ذلك ، فإنها في هذه المرحلة تستطيع أن تزيد عليه في مجال الدعوة إلى الله مايلي :

- ١ - أن تكون صداقات مع زميلاتها في المدرسة أو البيت ، بحيث تقوم هذه الصداقات على التأكيد في الله والتحاب فيه ، والالتزام بحقوق هذه الأخوة الإيمانية ، ولتوسيع في هذه المؤاشرة ما استطاعت ، فإنها في هذه الحالة تبذر حباً في أرض واسعة المدى سريعاً ماتبت وسرعوا ماتجني من وراء ذلك الخير كل الخير للإسلام ، إذ تتلقى من هذه الكثرة من كانت أكثر تقبلاً للإسلام وأكثر التزاماً لأخلاقه .
- ٢ - وأن تمارس من الأنشطة الثقافية في المدرسة ما يجعلها أعمق فكراً وأثري ثقافة ، ويجذب إليها الانتباه عندما تتكلم أو تكتب بحثاً أو تتفوق في مسابقة .

إن ذلك من أهم ما يحب فيها زميلاتها ، فإذا ما أقبلن عليها لتلك الميزات فيها فقد اجتازت به مرحلة التحجب إلى الزميلات أى أصبحت مألفاً ، وعليها حيشد أن تستثمر هذه العلاقة للدعوة إلى الله ، وعليها أن تتلقى من هؤلاء من هن أصلح وأقدر على القيام بواجبات الدعوة إلى الله والعمل من أجل هذا الدين العظيم .

- ٣ - وأن توازن تماماً على أداء فريضة الظهر في المدرسة أى في مسجد المدرسة ، فإن لم يكن بالمدرسة مسجد تعاملت مع غيرها من الزميلات وتلطفت في طلب ذلك من مديرية المدرسة أو شفعت بأخذ المدراس التي تربطها بها علاقة وثيقة .

ويمكنها أن تستثمر وقت تواجد البنات في المسجد للصلوة وأن تلقى كلمة في دقيقتين أو ثلاث في أى موضوع يهم الطالبات بعد استئذان المدرسة المسئولة عن المسجد ، وحيثما لو تناوب على هذه الكلمة عدد من الطالبات الملتزمات ، الراغبات في العمل للإسلام .

- ٤ - وأن تربى هى وزميلاتها لقاءات أو ندوات حول موضوع إسلامي يهم الفتاة المسلمة ، يأخذها لو كان على هيئة اقتراح يقدم إلى مدرسة التربية الإسلامية أو مدرسة اللغة العربية أو غيرهما ، من يتولى إلإجابة والعمل الخير من أجل الإسلام . ومن خلال هذا اللقاء تستطيع الطالبة أن تعرف على عدد من الطالبات النابهات اللاتي يغشين هذه المجالس ، لتعاونهن معهن على مزيد من المدارسة حول موضوعات إسلامية أخرى ، وبهذا يزيد عدد الراغبات في العمل الإسلامي .

٥ – وأن تسهم في الأنشطة المدرسية الفنية وأن تحاول التفوق في ذلك وأن تكون دائمًا في موضع الرضى والتقدير من تشرف على هذا النشاط ، وأن تمد يد المساعدة لكل من كانت تحتاجه إليها من الرميات ، وأن توسم فيمن تساعدهن الرغبة في الالتزام بالإسلام وحب العمل من أجل الدعوة إلى الله .

٦ – وأن تشارك في النشاط الاجتماعي أو الكشفي في المدرسة فتسهم في الرحلات خارج المدرسة ، وعليها أن تقتصر على المسئولة هذه الرحلات إن لم تكن في برنامج المدرسة .

ومن خلال مشاركتها في الرحلة يمكن أن توثق علاقتها بزميلاتها ، وأن تستثمر هذه العلاقة لصالح الإسلام وصالح الدعوة إليه .

٧ – وأن تشارك في اتحادات الطالبات مرشحة ومنتخبة ، وأن تعمل على توعية البنات بضرورة المشاركة في انتخاب المرشحات الصالحات الملزمات بالإسلام ، وأن ترشح نفسها وأن تتركي غيرها للترشيح إن كانت ترى فيها خيراً للإسلام وللعمل من أجله والدعوة إليه .

ومن خلال هذا الاتحاد تستطيع أن تقدم كثيرة من الخدمات للإسلام وبخاصة في مجال الدعوة إلى الله .

ثالثاً : مرحلة التعليم الجامعي :

وقد تحدثنا عنها وعن الأنشطة التي تمارس فيها فيما سلف من هذا الكتاب يتسع وتفصيل (٢٦٤) .

ونضيف هنا أن الداعية المسلمة عليها أن توظف كل نشاط تقوم به لصالح الإسلام والدعوة إليه ، وعليها أن تعتبر نفسها داعية إلى الله في كل عمل تمارسه داخل كلية أو معهدها .

رابعاً : في مجال عملها ربة بيت :

وقد تحدثنا عن ذلك بالتفصيل في هذا الكتاب (٢٦٥) ، وقررنا هناك أن الأصل في المرأة المسلمة ربة البيت أن تكون داعية إلى الله ، لا تفارقها هذه الصفة في بيتهما ومع

(٢٦٤) كان ذلك في البحث الثالث من القسم الثاني من الفصل الثاني من الباب الثالث .

(٢٦٥) كان ذلك في البحث الأول من القسم الثاني من الفصل الثاني من الباب الثالث .

أبنائها وقرياتها وصديقاتها وجاراتها على نحو ما فصلناه هناك ؛ لأن الدعوة إلى الله عمل مستمر مع المرأة المسلمة في كل مرحلة من مراحل حياتها وفي كل عمل تمارسه ، هذا هو الفقه الصحيح للدعوة إلى الله .

خامسا : في مجال عملها ، أيًا كان مجال عملها :

وقد أوضحنا ذلك بما يحتاج إليه من تفصيل ، وحددنا أولويات العمل وأنواعه (٢٦٦) .

وقلنا ولا نزال نقول : إن المرأة المسلمة داعية إلى الله في كل مجال وعلى كل حال ، بل إن المسلمة الداعية إلى الله إذا كانت تعمل في مجال من مجالات العمل التي ذكرنا ، فإنها ذات حظ عظيم من التوفيق بإذن الله ، وذلك أن المدعوات يحضرن إليها ولا تذهب هي إليهن وبخاصة من كانت تعمل في حقل التعليم على كل مستوياته .

(٢٦٦) كان ذلك في الفصل الأول من الباب الرابع من هذا الكتاب .

الفصل الثاني

قضايا الزواج والطلاق وتعدد الزوجات

١ - زواج المرأة و موقف الإسلام منه

ليس من المبالغة أو التميز ؛ القول بأن نظام الزواج في شريعة الإسلام لم يسبقه نظام – في تكامله وتساويه مع مقتضيات الفطرة ومصالح المجتمع – يوازيه فضلاً عن أن يتفوق عليه ، ولا يستطيع نظام في الحاضر أو المستقبل أن يوازيه أو يتفوق عليه ، بسبب أن شريعة الإسلام التي جاءت به هي آخر الشرائع السماوية من عند الله إلى الناس ، وأتمتها وأكملها في عموم ما جاءت به من منهج للحياة كلها وفي خصوص ما جاءت به من منهج للزواج . تشهد بذلك أي مقارنة تعدد بين نظام الزواج في شريعة الإسلام ونظامه في أي شريعة أخرى أو حضارة أخرى .

ولولا أن نستطرد لعقدنا مقارنات عديدة في ذلك من لدن عرفت الأديان والحضارات نظاماً للزواج ، وحتى يوم الناس هذا ، ولكن ذلك من شأن كتاب خاص بنظام الزواج في الإسلام وليس من شأن كتاب خاص بالمرأة المسلمة الداعية إلى الله وهو كتابنا هذا .

إذا كان الهدف من نظام الزواج هو تنظيم العلاقة الجنسية الفطرية بين الرجل والمرأة بعيداً عن الفوضى والإباحية وما تجلبه من أمراض نفسية وجسدية وأدوار اجتماعية ، فإن نظام الزواج في شريعة الإسلام يضبط هذه العلاقة بضوابط تعلي من شأن الغريرة نفسها وتعمل من ممارستها عملاً يرضي الله بالإعفاف للطرفين ، في ظل علاقة نظيفة بعيدة تماماً عن المخادنة والمخالفة فضلاً عن الفوضى والإباحية المعروفة التي تمارسها كثير من شعوب العالم التي تزعم أنها متحضرّة بل وفي قمة التحضر !!!

إذا كان الهدف من نظام الزواج هو بناء أسرة من زوجين وأبناء ، لتظل تنموا محاطة بالمودة والرحمة والمحسانة والعفة ، فإن هذه الأسرة في مستقبلها الحالـل بالبنين والبنات سوف تجد في نظام شريعة الإسلام للزواج ما يوفر لها الأمـن والسكن والحب والمودة

والقدرة على عطاء المجتمع ما ينمي ويزيد قدرة على تحقيق مستوى معيشى كريم يليق بتكريم الله سبحانه للإنسان .

ولنفصل القول في ذلك بعض التفصيل :

إن المتفق عليه بين العقلاء من البشر أن أرقى أنظمة الزواج في الإنسانية كلها هي التي تلزم بالعفة وتحمى الخلق ، وتحدد للغريرة الجنسية مسارها في التعبير عن نفسها بالزواج ، وتوصى كل باب آخر من أبواب التعبير عن هذه الغريرة مثل الزنا واللواث والسحاق وسائر أنواع الشذوذ أو الانحراف في التعبير عن هذه الغريرة .

مادام ذلك فإن نظام الزواج في شريعة الإسلام قد تكفل بهذا في صورة قاطعة ، جعلت من الزواج إحصاناً لكل الزوجين عن الوقوع في أي خطأ من أخطاء التعبير عن الغريرة الجنسية ، بل اعتبر هذا الخطأ خطيئة لاعلاج لها إلا بقتل مرتكبها والتخلص منه نهائياً ، للتأكد من فساده وإفساده بعدما أحصنه الزواج الذي أحله الله ، ولكنه لم يعف بل ولغ في رذيلة اجتماعية شديدة الخطورة على بناء المجتمع وتماسكه .

ومن المتفق عليه كذلك بين العقلاء من البشر أن أرقى أنظمة الزواج هي التي تتبع بناء أسرة من أبوين وأبناء ، تستطيع أن تسهم في بناء المجتمع النظيف الآمن القادر على ممارسة الحقوق وأداء الواجبات ، ليعيش الناس تلك الحياة الكريمة اللاقعة بتكريم الله للإنسان وتفضيله إياها على كثير من خلق .

ومادام الأمر كذلك فإن تنظيم الشريعة الإسلامية للزواج هو الذي مكن من إقامة هذه الأسرة ، بأن أوجب على الرجل القوامة على هذه الأسرة بتوفير كل ما يلزمها من أسباب العيش في حدود ما يستطيع ، إذ جعل له الولاية على كل أفراد الأسرة وألزمها بالفقة عليها ، وتعليم الأبناء وتربيتهم وتزويج من بلغ منهم سن الزواج ، كما أوجب على الأم أن ترعى الأسرة وأن تحوطها بكل ما يستطيع من رعاية وحنان ومودة مصدرها الأئمة ، وأن تحسن في ذلك ما وسعها الإحسان ؛ لأن الله استرعاها وهو سائلها عمما استرعاها .

كل هذا واجب من خلال نصوص شرعية لاسيما إلى الفكاك منها ولا سعادة للبشرية إلا بالتمسك بها ، وقد تحدثنا عن ذلك آنفاً أثناء حديثنا عن واجبات الزوجين وحقوقهما^(٢٦٧) .

(٢٦٧) كان ذلك في الفصل الأول من الباب الثاني من هذا الكتاب .

ولقد عرفت البشرية قبل الإسلام أنظمة للزواج انطوت على كثير من العنف الذي يقع على الزوجة حيناً ، كنظام تعدد الأزواج ، سواءً أكان هؤلاء الأزواج إخوة - لهم حقوق متساوية مع الزوجة أو لا يكثرون تمييز خاص عندها ، أو لأحد هم أولوية في الحقوق لديها - أم كانوا ليسوا من الإخوة .

أو كان العنف واقعاً على الزواج كنظام التزوج من داخل الأسرة أو العشيرة وتحريم غيره بغض النظر عن رغبة الزوج في هذا الزواج أو نفوره منه .

أو كان العنف واقعاً على الأسرة كلها والأبناء منها بوجه خاص ، كزواج عدد من الرجال بعدد من الزوجات ، كل الرجال يعيشون كل النساء كما كان ذلك في المجتمعات الممعنة في القدم ، والأبناء في هذا الزواج هم الضحايا لفقدتهم الانتفاء إلى أب بعينه .

أو كان العنف واقعاً على الزوجين بشكل مباشر وعلى الأبناء تبعاً لذلك ، كنظام الزواج الذي لا يقبل الفك أو الطلاق مهما كان قدر النفور بين الزوجين .

كل هذه الأنواع من الزواج عرفتها البشرية ومارستها ولا يزال بعضها يمارس حتى الآن ، ولاتزال البشرية تعاني منها حتى يوم الناس هذا .

ثم كان نظام الزواج في شريعة الإسلام ، فنلافي كل هذه العيوب ، ورفع هذا العنف عن كواهل المعنين ، فأقام نظام الزواج على أساس قوية محققة لصالح الفرد والمجتمع وأبرز هذه الأساس ماليلى :

١ - يقوم نظام الزواج في الشريعة الإسلامية على مبدأ حرية الاختيار لكل من الزوجين ، فالرجل يختار ويختبر في اختياره لمعايير حددتها الشريعة ، وليس لأحد أن يكرهه رجلاً على الزواج من امرأة ؛ لأن الإكراه في الإسلام مرفوض كله ؛ إذ هو عدوان على حرية الإرادة .

وللمرأة أن تختر من يتقدم لها فترفض أو تقبل خاضعة في ذلك لمعايير إسلامية كذلك ، وليس لأحد أن يكرهها على القبول أو الرفض حتى لو كان ولها .

٢ - ويقوم كذلك على شروط وآداب لا بد منها ، إذ لا بد فيه من مهر يدفعه الزوج وعقد نكاح وإشهاد عليه ، ولا بد من إشهار لهذا الزواج وإعلام يصل إلى حد قرع الدفوف ، ولا بد من الكفاءة بين الزوجين ، ولا بد من إذن الوالى ، مع الاحتفاظ

للمرأة بحق القبول أو الرفض ؛ لأنها تستأنم أو تستأنذن في الزواج أيمًا كانت أو بكرًا .

٣ - ويقوم كذلك على المودة والرحمة بين الزوجين ، حتى إن فقد هذه الصفة قد يعطي الزوجة الحق في طلب الطلاق وقد يعطي الرجل الحق في الطلاق - وإن كان الطلاق أبغض الحلال إلى الله .

٤ - ويقوم كذلك على جعل القوامة للرجل على المرأة وعلى الأسرة كلها : ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم ...﴾ (٢٦٨) .

٥ - ويقوم على إلزام الرجل بالنفقة على زوجته وعلى أبنائه ، بحيث يوفر لهم السكن والمطعم والملابس ، وكل ما يلزمهم في حياتهم من غير إسراف ولا تفريط .

إلى غير ذلك من الأسس الركينة التي لا يمكن الاستغناء عنها بحال .

٦ - كما يقوم على الترغيب في الزواج ورفض العزوبة لما يتربت عليها من أضرار ، حيث اعتبر الإسلام الزواج سنة لا يجوز لأحد أن يشذ عن نهجها إلا لعذر مبيح .

* روى أبو داود بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من استطاع منكم الباءة فليتزوج ؛ فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم فإنه له وجاء » .

* روى أبو داود أيضاً بسنده عن معاذ بن يسار رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أحببت امرأة ذا حسب وجمال وإنها لاتلد فأفتزوجها ؟ قال : « لا » ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال : « تزوجوا الودود الولود ؛ فإني مكاثر بكم الأم » . إن الزواج في الإسلام مكمل للدين وإن الأبناء مقصد هام من مقاصد الزواج ، كما يؤكّد ذلك هذان الحديثان الشريفان .

ولأن الزواج في الإسلام هو الذي يقوم عليه النظام الاجتماعي كله ، لذلك أحاطه الإسلام بكل الضمانات الأخلاقية والاجتماعية والدينية التي تمكّنه من أداء وظيفته الرئيسية وهي استقرار المجتمع .

وإن العلاقة الزوجية حينما تحيط بكل الضمانات فتستقر حياة المجتمع على الحق والعدل والمودة والرحمة ، فإن هذا الجو هو الذي يستطيع أن يبني أبناء أسواء يحبون دينهم ، ويحبون وطنهم ، ويحبون أن يعملوا ويتوجوا من أجل حاضرهم ومستقبلهم .

إن نظام الزواج في الإسلام يجعل أداء الحقوق والقيام بالواجبات قربة إلى الله تعالى وإرضاء له ؛ لأنَّه الامر بذلك كله ، المشرع لكل هذه التفاصيل والدفائق .

على أنَّ أداء الحقوق والقيام بالواجبات في محيط البيت المسلم إنما هو دعم حقيقي لبناء المجتمع المسلم ، وللأمة المسلمة ، حيث يسر ذلك تطبيق منهج الله في الحياة .

وإذا كان الأمر كذلك بالنسبة لكل مسلم ومسلمة يرتبان بحياة زوجية في ظل شريعة الإسلام – فإن المرأة المسلمة الداعية إلى الله تكون أولى النساء بالالتزام الدقيق بكل ما يوجبه نظام الإسلام في الزواج ، من أبسط الأمور وأيسرها إلى أعقد الأمور وأصعبها ، أى ابتداء من قيامها بالواجبات التي تجد فيها رضا النفس وراحتها إلى القيام بالواجبات التي تجد فيها حرباً للنفس الهوى وتحدياً لوسوسات الشياطين ، شياطين الجن والإنس المثبتين عمما يرضي الله .

وإن أداء الإسلام لا يضر بون المسلمين في مقتل بمثل ما يوجهون من ضرباتهم إلى نظام الزواج في الشريعة الإسلامية ، وإلى الأسرة في ظل هذا الزواج .

إنهم يوجهون ضربة إلى نظام الزواج من حيث جعله القوامة للرجل على المرأة ، ويررون في ذلك تسلطاً واعتسافاً ، ويطلبون بأن تساوى المرأة بالرجل في المسئولية عن البيت ، بل لا يمانعون في أن تكون لها القوامة على البيت والرجل ، وحجتهم التي يزعمون ويرددوها من ورائهم دعاتهم وأبواقهم ، أن المرأة مخلوق رقيق لا يتحمل التسلط والاعتساف ، وتخلو هذه الحجة لدى كثير من النساء والغافلات عن سن الحياة الاجتماعية .

وفي إيجاز شديد نقول لهؤلاء :

إن القوامة للزوج على زوجته في ظل نظام الزواج الإسلامي ليست تسلطاً ولا اعتسافاً ، وإنما هي أسلوب رشيد في الإدارة والتوجيه ، ولو تجاوز أحد الأزواج هذا الأسلوب فتسلط واعتساف لكان مخالفًا لمنهج الإسلام ومتناً على حق الزوجة وعاصياً لله سبحانه ، إذ لا يحق له أن يظلم أو يحقر ؛ لأن الله سبحانه حرم ذلك على الناس

جميعاً كما حرمه على نفسه .

وهذا زاد أراه مفهماً لكل ناعق بمثل هذا القول .

وهناك رد آخر هو أن الأسرة وهي الوحدة الأساسية في بناء المجتمع ، وهي في الوقت نفسه مكونة من أكثر من فرد ، وعملها الذي تقوم به في دعم المجتمع وقيمه وأدابه يقوم به أكثر من واحد - الزوج والزوجة والأبناء - فلا بد من إدارة لهذه الأسرة تكون مقاليدها في يد أحد أفراد هذه الأسرة ، لا في يد واحد من خارجها .

فَيَبْدُو مَنْ تَكُونُ هَذِهِ الْإِدَارَةُ أَوِ الْقَوَامَةُ؟

أتكون لمن هيأ الله وفطره على أن يقوم بأعباء هذه القوامة وهو الرجل؟

أم تكون لغير من هُنَّ وفطر على ذلك وهي المرأة؟

إن الفروق الحادة بين الرجل والمرأة في هذا المجال لاتنقص من قدر المرأة وإنما هي حكمة الله وبالغ حكمته ، وإلا لاعتبرنا أن تهيئ المرأة للحمل والولادة ينقص من قدر الرجل لأنها لا يستطيع ذلك ، ولاقائل بذلك من العقلاء .

والقياس الدقيق في ذلك والتعليق المقبول لهذه القوامة التي أعطاها للرجل على زوجته هو ما جاء في قوله تعالى : ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض ...﴾ .

وهذا التفضيل داخل في قوانين الفطرة التي فطر الله الناس عليها ، فقد فطر الرجال والنساء على أن يميل كل جنس منها إلى الجنس الآخر ، وجعل هذا الميل المنتهي أخيراً بالزواج الشرعي سبباً في العمران وإنشاء التمدن ونمو الحياة ، وإن البداية الصحيحة لذلك هي تكوين الأسرة وما يجب أن يحاط به الأطفال من حب وحنان وحضانة .

وإن من قوانين الفاطر سبحانه وتعالى - لكي يحفظ لكل طرف حقه ويلزمه بواجبه - أن جعل القوامة للرجل على المرأة وأعد جسده وعقله وقدراته كلها على أن تحمل أعباء تأمين احتياجات الحياة لأسرته ، في حين لم تفطر المرأة على ذلك ، بل هي تتعرض لحالة مرضية في كل شهر تمتد من ثلاثة أيام إلى خمسة عشر يوماً ، تصيبها - كما يرى علماء الأحياء - بتبدل في الحس وتکاسل في الأعضاء وتراجع لقوية التركيز ونقص في الذكاء وضعف في الأعصاب ، وإذا كان هذا في فترة الحيض مما باتنا بفترة الحمل

هل يمكن مع هذه الفطرة أن تكون القوامة لها على البيت ؟

فقانون الفطرة هو الذي أعطى للرجل القوامة ، قبل أن يعطيها له قانون الزواج في الإسلام .

ولقد زعم بعضهم بأن أمور البيت يجب أن تكون قسمة بين الزوج والزوجة على السواء ، وهو كذلك زعم باطل يعرض عليه بقانون الفطرة الذي فضل الله فيه الرجال بما يهبهم لهم من تحمل أعباء القوامة ، ومن الذي يزعم أن إدارة البيت توضع في يد مدبرين ؟ أحدهما صالح لهذا العمل والآخر أقل صلاحية ؟

نعم يوافق الإسلام على أن يتقاسم الرجل مع المرأة ما يستطيع أن يقوم به من عمل في البيت ، معاونة منه لأهله وتأديبا بأدب الإسلام الذي أوضح لنا أن رسولنا وقد وقوتنا عليه السلام كان في خدمة أهله .

ذلك هو المفهوم الصحيح للقوامة أن يحمل الرجل أعباء البيت من الخارج سعياً وكدا ، وأن يعين في أعبائه الداخلية تعاوناً وخدمة ، وكل ما عدا هذا الفهم مما قد يشاهد عند بعض الأزواج إنما هو انحراف عن المنهج ومعصية لله ورسوله عليه السلام وقعود عن واجب ، أو استبداد بسلطة قد تؤدي إلى أغض الحلال إلى الله وهو الطلاق .

وإن من نافلة القول التأكيد على أن أعداء الإسلام يخلطون عamدين بين المنهج والناس المنفذين له ، ويحسبون أخطاء الناس على المنهج نفسه ، وهو قياس فاسد المقدمات فاسد النتائج ، معن في المغالطة والتضليل .

إن المنادين بنزع القوامة من الرجل ، إنما ينادون بتخريب المجتمع تخريراً كاملاً ، موهفين أنفسهم وغيرهم من الناس أنهن أرحم بالمرأة وأعدل معها من خلقها سبحانه وتعالى وفطرها على ماضرها عليه .

وإن محاولة تغيير نظام الزواج الذي جاءت به شريعة الإسلام إلى نظام آخر ، تحمل من الظلم للزوجة والأولاد والمجتمع نفسه ما لا يقدر قدره ، إنه هدم للقيم الفاضلة التي يجب أن تسود المجتمع والتي يجب أن ينشأ عليها الناس ، ولولا الإطالة لتوسعتنا في الحديث عن النتائج بتفصيل شديد .

وإن الرعم بأن المرأة في الغرب تنعم بنظام زواج حسن يمكن أن يحاكي ، زعم باطل شجع عليه رؤية الانحناءات أمام المرأة وتقبيل يدها من الأجانب عنها ، وتلك قشرة رقيقة تحفى تحتها من امتهان المرأة مالا يعرفه إلا الذين عاشوا هناك ورأوا مفردات الحياة الزوجية عن قرب ، وعرفوا ما تحت القشرة .

إن امتهان المرأة هناك على الرغم من تلك القشرة اللامعة الحالية بلغ حد إلزامها بالعمل في المصانع والمناجم أو تموت جوعا ، وبلغ أن الزوج ليس مطالبا بالإنفاق على زوجته وأولاده ، بل إن الزوجين إذا تناولا الطعام خارج البيت - وكثيرا ما يفعلان - دفع كل منهما ثمن طعامه من حسابه الخاص !!!

ولقد أشرنا فيما سبق من هذا الكتاب^(٢٦٩) إلى مكانة المرأة في ظل الحضارة الغربية المعاصرة ، وعرفنا هناك كيف تعاني وكيف تندم على ما هي فيه باسم الحرية والتحرر ، وكيف خسر المجتمع الاستقرار واستتبات القيم الفاضلة من جو الأسرة المشحون دائما بعواطف الأبوة والأمومة وما أودع الله فيهما من رحمة وحنان .

إن بعض النساء الغربيات يطالبن اليوم بالتخلي عما حصلت عليه المرأة من مميزات لتعود إلى بيتها تجد رجلًا قواما على زوجه وبنته لتفرغ هي ل التربية أبنائهما والعناية بهم .

ألا ما أسوأ ما تعيش في ظله الزوجة الغربية من مهانة وضياع !!! ولن أبالغ ولكنني أقول كما عرفت وكما قرأت وكما كتب بعض كتابهم وكتاباتهم :

أرأيت امرأة تعاشر رجلاً معاشرة الأزواج وتحت سقف بيت واحد دون أن يكون بينهما عقد نكاح ولا مهر ولا إشهاد ولا إذن ولى ؟ بدعوى أن يجرب كل منهما الطرف الآخر فإن شاء بعد ذلك تابع العيش معه أو رفقاء ، مع غض النظر تماماً عما يكون لهذه العلاقة من ثمرات بشرية نجد مكانها في الملاجئ ودور الحضانة التي تعدتها الحكومات في الغرب لهذا النتاج ؟

أرأيت كيف تعيش المرأة قلقاً بالغاً خشية أن يهجرها عشيقها ؟

وهل تعلم كم يبتز الرجل عشيقته ليمكث معها دون زواج ؟

وهل تتصور كم تدفع المسكينة لتتكلل هذه العلاقة الآتنة بالزواج ؟

إن هذا هو ما تعيش في ظله المرأة الغربية .

(٢٦٩) الفصل الثاني من الباب الأول من هذا الكتاب .

أرأيت زواجا لا يؤدى إلى عفة ولا إلى إحسان؟

إن الزواج إذا تم في الغرب بصورةه الشرعية التي تقرها الكنيسة ، فإنه لا يعصم زوجا ولا زوجة من أن يصطحب كل منهما إلى بيت الزوجية خليلة أو خليلا ليشارك في هذه الحياة الزوجية بين الزوجين؟ إن من يرفض مثل هذه العلاقة رجعى متاخر غير مؤمن بالديمقراطية والحرية الشخصية !!!

إن المتخدعين بما آلت إليه أمور الزوجة أو المرأة عموما في الغرب ، يجهلون أو يتجاهلون حقيقة ما وصلت إليه المرأة هناك من هوان وضياع وقد حقيقى للأمن والاطمئنان .

إن نظام الزواج في الغرب له تاريخ حافل بالأخطاء التي مارستها الكنيسة حقبة غير قصيرة من الزمن ، وملئ بأخطاء الذين سنوا القوانين ليتمردوا بها على أنظمة الكنيسة ، أو طلبوا لنظام أحسن .

وليس هنا مجال الحديث عن هذه الأخطاء فنحن لا نكتب في تاريخ نظام الزواج عند الغربيين ، ولكننا نكتفى بأن نقول :

إن عالمة فشل هذا النظام الغربي في الزواج هي :

- شيوخ الفاحشة وإقرار الزنا بالقانون مadam برضاء الطرفين .
- وتدھور العلاقة الزوجية إلى حد أن يكون الجسم للزوج والقلب والحب لرجل آخر ، بل الجسم كذلك لرجلين أو أكثر .
- وتخلى الرجل من واجبات النفقة على الزوجة والبيت .
- وإهدار حقوق الزوجة المادية والمعنوية كما أوضحتنا ذلك من قبل .
- وما أصحاب الأبناء من قلق واضطراب .
- وما أصحاب المجتمع من تدهور أخلاقي خطير .
- وانعكاسات ذلك كله على بقاء كثرة غالبة من غير زواج .

٢ - طلاق المرأة و موقف الإسلام منه

تميزت الشريعة الإسلامية وهي تسن للطلاق نظاماً ، بأن تقييم هذا النظام على الاعتراف بطبيائع الناس وفطرتهم - رجالاً كانوا أو نساء - وقد أدى هذا الاعتراف بتلك الطبيائع إلى تجنب التشديد الذي لا يجدى لتعارضه مع الطبيعة البشرية ، كما تجنبت التهرين الذى لا يجدى مع هذه الطبيعة كذلك .

إن الشريعة الإسلامية نظرت إلى الطلاق على أنه قضية دينية دنيوية في وقت واحد كشأن معظم التشريعات ، وما دامت كذلك فلا بد من تناولها في إطار ما لا يغضب الله تبارك وتعالى وما يفوّت مصلحة من مصالح الدين .

إن الزواج ، وآدابه في الإسلام يستهدف تحقيق الأمان الاجتماعي للزوجين والأبناء والمجتمع كله ، ولذلك جاء الطلاق في الإسلام وهو قاطع لهذا الأمان الاجتماعي ومبدد له من أغضض الحلال إلى الله ، ولكنه قد يكون علاجاً لمشكلة لا حل لها إلا به ، ولكن بعد استفاد سائر الجهود من الزوجين ومن الحكمين لإزالة أسباب الطلاق .

إن الإسلام أوجب على الرجل إذا أحس بالنفور من زوجته وفكّر في طلاقها أن يصرّ وأن يفكّر في العواقب ، وأن يقدر أن بقائهما معه قد يكون فيه خيراً غير منظور الآن ولكنه كائن في علم الله ، كما أن عليه أن يضع بجانب أسباب النفور أسباب الألفة ، فلو ساءه منها خلق ربما أرضاه منها خلق آخر .

كل ذلك أوضحته الآية القرآنية الكريمة التي تقول : ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنْ فَعْسَى أَنْ تَكْرُهُوَا شَيْئاً وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كثِيرًا﴾ (٢٧٠) .

فيما إذا لم يستطع الزوج أن يدفع أسباب النفور فعليه أن يمارس الطلاق في أضيق حدوده وهو الطلاق الرجعي لعل أن يزيل ما بنفسه من أسباب النفور ، فيعود إلى زوجته ولا تنفص العلاقة ، ولعل المرأة في هذه المدة تراجع نفسها فتلين بعد شدة وتروى بعد غضب وعنف .

فيما إذا لم يستطع الزوج ولا الزوجة بعد هذا الطلاق أن يعيدا المياه إلى مجاريها ، فليلجأ الزوج إلى أغضض الحلال إلى الله وهو الطلاق ، فيطلق الطلاق البائن ، هذا الطلاق الذي يجب أن يتم على وجه السنة ولا يترتب عليه أدنى تحيف لحق الزوجة في النفقة ومؤخر الصداق ، ولا يستطيع المسلم أن يمطّلها شيئاً من حقها الذي شرعه لها الله سبحانه .

. (٢٧٠) سورة النساء : ١٩ .

وعلى قدر ما حرص نظام الإسلام في الزواج على إحاطة العلاقة الزوجية بمزيد من الرعاية والاهتمام من خلال إلزام كل من الزوجين بقائمة الحقوق والواجبات ، فإنه كذلك أحاط نظام الطلاق بأحكام وآداب تجعل اللجوء إليه آخر الدواء أو أبغضه إلى الله .

* روى أبو داود بسنده عن محارب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق » .

* وروى أيضاً بسنده عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » .

وفي آية من آيات القرآن الكريم تأكيد على أن الأصل في معاشرة الزوجة هو الإحسان والمعروف ، فإن استحالـت هذه المعاشرة فالمفارقة والطلاق ، يقول الله تعالى في هذه الآية : ﴿ وَاعْشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ إِنَّ كُرْهَتِهِنَّ فَعْسَى أَنْ تَكْرُهُوْا شَيْئاً وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كثِيرَاً ﴾ (٢٧١) .

وكما أعطى الإسلام الرجل الحق في الطلاق في ظل الظروف الموجبة له ، أعطى المرأة كذلك حقاً مساوياً في الانفصال من الزوج ، إذا كانت عشرته غير محتملة ولم تجد معه المحاولات ولا تدخل الأطراف الذين يغون الخير ، وذلك هو حق الخلع من الزوج دون مقابل إذا قبل الزوج أو في مقابل إذا لم يقبل .

وكما وصف الإسلام الطلاق بأنه أبغض الحلال إلى الله فإنه وصف الخلع ومن طلبه من النساء دون سبب مقبول بأسوء ما يوصف به إنسان ، وهو استحقاق لعنة الله سبحانه والملائكة والناس أجمعين ، كما ورد في الحديث : « أيما امرأة احتلعت من زوجها بغير نشور فعلتها لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » (٢٧٢) .

* روى أبو داود بسنده عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير مأيأس فحرام عليها رائحة الجنة » .

* روى الترمذى بسنده عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « الخللـات هـنـ النـافـقـاتـ » .

والخلع قد يكون بأن ترد الزوجة كل ما أخذت من الزوج من مهر أو هدايا ، وقد يكون بأن تعطيه أكثر مما أخذت ، وقد يكون بأن يتصالـحـاـ عـلـىـ أـسـلـوـبـ الخـلـعـ وـمـاـيـقـدـمـ فـيـهـ .

(٢٧١) سورة النساء : ١٩ . (٢٧٢) أبو الأعلى المودودى : حقوق الزوجين .

والأصل الشرعي الذى أباح الخلع هو قول الله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا آتَيْتُمْ هُنَّ شَيْءًا إِلَّا أَنْ يَخافُ أَلَا يَقِيمَ حَدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا يَقِيمَ حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْدَتْ بِهِ ﴾ (٢٧٣) .

وقد حكم رسول الله ﷺ على ثابت بن قيس أن يقبل خلع زوجته ويحالها بعد أن ترد عليه حديقته ، فقد روى الإمام مالك في الموطأ ، كما رواه أبو داود بسنده عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شمساً فضربها فكسر يدها ، فأتت رسول الله ﷺ بعد الصبح فاشتكى ، فدعى النبي ﷺ ثابتاً فقال : « خذ بعض مالها وفارقها » فقال : ويصلح ذلك يارسول الله ؟ قال : « نعم » ، قال : فإني أصدقها حديقتين وهمما بيدها ، فقال النبي ﷺ : « خذهما ففارقها » ففعل .

وفي السنة النبوية أكثر من حديث في الخلع ، وحقيقةه – كما قدمنا – إعطاء المرأة الحق في أن تفارق زوجها إذا كان هناك مبرر شرعي مقبول لهذه المفارقة .

والطلاق – وهو حق الزوج .

والخلع – وهو حق الزوجة .

وسيلة مثلى وعادلة لكل واحد من الزوجين أن يفك عقدة النكاح إذا استحالت العشرة ، مع مراعاة تقوى الله من المطلق والمحتجلة ، وهذا من عظمة الإسلام وقدرة تشريعه على الاستجابة لكل مشكلات الحياة .

ومن حكمة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن عرضت عليه قضية امرأة تريد أن تخالع زوجها ، فتصححها بالبقاء معه وتحمله فلم تقبل ، فحبسها في مكان قذر ثلاثة أيام ثم أخرجها فسألها عن حال بقائها في هذا المكان فقالت له : لقد كان ذلك أروح لي من مصاحبة زوجي ، فأمر عمر رضي الله عنه زوجها أن يخلعها قائلاً له : « اخلعها ولو من قرطها » أي ولو كان ما تحالعك عليه وتفتدي به نفسها قرطها فقط (٤) (٢٧٤) .

وبعد : فهذه نبذة وجيزة عن الخلع وهو الطلاق الذي يمارسه المرأة ، فماذا عن الطلاق الذي يمارسه الرجل في ظل ظروف بعينها أهمها أنه أبعض الحلال إلى الله ؟

فقد ورد في التحذير من الطلاق أحاديث نبوية كثيرة منها :

(٢٧٣) سورة البرة : ٢٢٩ .

(٢٧٤) عز الدين محمد بن أحمد المكي المتوفى ٨٥٥ هـ : كشف الغمة بتيسير الخلع لهذه الأمة .

* مارواه الديلمي بسنده عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الله تعالى يبغض الطلاق ويحب العناق» (٢٧٥).

* وروى الطبراني بسنده عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «تزوجوا ولا تطلقوا ، فإن الله لا يحب الذوقين والذوقات » أى الذين يسرعون إلى الزواج والطلاق من الرجال والنساء (٢٧٦).

* وروى الطبراني بسنده عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الله لا يحب الذوقين والذوقات» (٢٧٧).

* وروى الطبراني بسنده عن أبي موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تطلق النساء إلا من ريبة ، فإن الله لا يحب الذوقين والذوقات» (٢٧٨).

* وروى الإمام أحمد بسنده عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن إيليس يضع عرشه على الماء ، ثم يبعث سراياه ، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة ، يجيء أحدهم فيقول : فعلت كذا وكذا ، فيقول : ما صنعت شيئاً ، ويجيء أحدهم فيقول : ماتركته حتى فرق بينه وبين أهله ، فيدنه منه ويقول : نعم أنت » وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه (٢٧٩).

وهكذا يضع الإسلام الطلاق في ميزانه الصحيح ، ويحرص كل الحرص على ألا يلتجأ إليه أحد إلا عند الضرورة ، لأنه فصم لعروة ، الأصل فيها أن تتوثق وأن تظل بطلها البيت والبنين والبنات .

وهكذا رأينا نفس الموقف في الخلع وتهديد المختلعة بغير موجب .

وفي نفس الوقت فإن الطلاق والخلع كلاهما قد يكونان هما الحل لمشكلة مستعصية في الحياة الزوجية .

وإن كل تحايل أو رفض للطلاق أو الخلع عند وجود ما يبرره شرعاً ، إنما يكون على حساب الأسرة وعلى حساب المجتمع ، بل على حساب العفة والإحسان .

كما أن سلب الرجل حق الطلاق عدوان على حق أصيل له قدرته له شريعة الإسلام ،

(٢٧٥) الديلمي : مسند الفردوس .

(٢٧٦) الطبراني : المعجم الكبير .

(٢٧٧) السابق .

(٢٧٨) الإمام المسلم : صحيحه : باب تحرير الشيطان .

في ظل الشروط والأداب التي لا تسمح له بالاعتراض في ممارسة هذا الحق وإلا استحق عقاب الله .

ومثل ذلك حرمان المرأة من حق الخلع عدوان على حق أصيل لها يوم تجد استمرار الحياة مع زوجها مستحيلا لأسباب تقرها شريعة الإسلام ، ولكنه حق محاط كذلك بشروطه وأدابه ، وليس لصاحبته أن تستعمله بغير موجب شرعى وإلا استحقت عقاب الله .

إن أولئك الذين يضعون - بأنظمتهم الوضعية - قيودا على هذه الحقوق الشرعية للزوجين في الطلاق والخلع ، إنما يفتتون على الله وعلى منهج الإسلام في تنظيم العلاقة الزوجية أو فكها ، ومهما ادعوا فلن يكونوا أرحم بالناس من رب الناس .

وإن شئتم بدأ في هذا العصر الذي نعيش فيه يرغم أصحابها أنهم يضعون من القوانين ما يصونون به حق المرأة ، وقد أخطأوا في دعواهم أنهم يحسنون حفظ حقوقها بأكثر مما حفظها لها منهج الإسلام ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا .

إن ما نادى به من أسموا أنفسهم أنصار المرأة وطالبوها بالحرية والتحرر والمساواة بالرجل ، إن ذلك سوف يؤدي بالمرأة إلى ضرر بالغ في حاضرها ومستقبلها ، بل يضر بالأسرة كلها .

ونحن بهذا لا نحجر على اجتهد ، وإنما نذكر بأنه لا اجتهد مع النص ، وأن نذكر بأن هذه الدعوى قد ترتب عليها أن ترجل المرأة وأن تجتمع على نفسها بهذه المساواة المغلوطة أعباء جساما ، فهي قد أضافت - بفضلة منها وغفلة من دعوة مساواتها بالرجل - إلى أعبائها عبء العمل والكد في الحياة بالإضافة إلى عباء الزوجية والأمية .

بل إن العمل الذي تساوت به المرأة مع الرجل كان أشد إجحافا بها من العمل الذي يقوم به الرجل ، فقد زج بها في المصانع ووقفت أمام الآلات وتعاملت مع ضحيتها وضوضائتها وهي لم تهيا لذلك ، كما عملت في مهنة « سكرتيرة » ، عليها أن توزع الابتسامات والإيماءات بعد أن تزين شكلها بكل ما توجهه هذه المهنة على العلماء والربائين الذين يكونون دائما على حق - كما يزعمون - كما عملت خادمة في الطائرة والفندق والمقهى تقدم خدماتها وابتسامتها للرجال ، وويل لها من رؤسائها إن لم تفعل ، وعملت سائقة لسيارات الأجرة والنقل ، بل عملت في المناجم والمحاجر في كثير من البلدان .

ولا أدرى ماذا ربحت من وراء ذلك العناء إلا التعاسة وخيبة الرجال في الرجل القادر على حمل أعباء الحياة .

إن المرأة خسرت بذلك كثيراً من أنوثتها وهي تقوم بأعمال لم تهيا لها ، فحملت من الأعباء فوق ماتستطيع ، وتخفف الرجل بمكر ودهاء من كثير من الأعمال التي هيأ الله لها وفطره عليها .

إن نتائج هذه المساواة قد انعكست آثارها السيئة بضرر كبير على المرأة وعلى الأسرة وعلى الزوج نفسه ، وكل ذلك أدى إلى خلل في طبيعة العلاقة الزوجية ، واضطراب في ممارسة كل من الزوجين لحقوقه وواجباته ، وأضر كثيراً بالزوجية التي أحاطتها الإسلام بكل ضمانات السعادة والاستمرار .

فلقد كثر الطلاق واعتسف الناس في استعماله ، وأطلت على العالم الإسلامي بدعة أن يكون حق الطلاق للمرأة ، فسمينا عن عقود نكاح تكون فيها العصمة – أي حق طلب الطلاق دون إبداء الأسباب – في يد المرأة !!! إن ذلك قلب للأوضاع الأسرية وإهانة للقوامة التي أعطاها الله للرجل ل تستقر حياة الأسرة وتسهم في بناء المجتمع .

٣ – تعدد الزوجات و موقف الإسلام منه

قام نظام الزواج في الإسلام على أساس أن حفظ النوع الإنساني ، وما يتطلبه هذا الحفظ من نظم اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية – هو أهم أهداف الحياة الإنسانية ؛ لهذا جاء نظام الزواج على أكمل صورة من صور الزواج التي عرفتها البشرية كلها .

وعلى الرغم من هذا الكمال الذي يشهد به التاريخ ويشهد به الواقع الملموس ، فإن الراغبين في العيب على نظام الزواج في الإسلام يوجهون نقدهم أو اتهامهم له في موضوع تعدد الزوجات وإباحة الإسلام له .

وهو لاء الناقدون أو المتهمنون يغفلون أو يتغافلون عن أن تعدد الزوجات ليس من ابتكار الإسلام ولا هو أول من أباحه ، ولا كان المسلمين أول من عدد الزوجات .

لقد سبق الإسلام – في الأخذ بنظام تعدد الزوجات – أديان ونظم ، فأغلب النظم التي سبقت الأديان المشهورة كانت تبيح تعدد الزوجات كما كانت تبيح اقتناه السراري بغير تحديد لعدد أي منهن ، وبغير شروط توجها على الرجل الذي يعدد الزوجات .

ولقد استمر الأمر على ذلك في أنظمة الزواج ، سواء منه ما كان معنا في البداوة أو قريبا من زمن الأديان المشهورة .

إن كل ما كان يوجبه العرف في هذا التعدد هو أن يتلزم الرجل بمعرفة زوجاته وسراريه وأن يدبر المأوى لهن ، بل إن هذا الالتزام كان يحدث فيه الإهمال والتقصير .

وما كانت الأديان المشهورة كاليهودية والمسيحية قبل الإسلام ظل تعدد الزوجات على ما كان عليه ، وأخذ هذان الدينان بعدها تعدد الزوجات على مابين الدينين من اختلاف في النظر إلى الزواج وغايته الروحية .

وإن نظرة إلى العهد القديم تؤكّد لنا هذا التعدد أو تؤكّد لنا إباحته عند اليهود ، فلقد تزوج داود وسلمان عليهما السلام بأكثر من زوجة ، بل بأكثر من مائة زوجة كما تحدث بذلك نصوص هذا العهد القديم .

فقد نسب العهد القديم إلى نبي الله داود عليه السلام أنه تزوج من امرأة قائد جيشه « أوريا » بعد تعرضاً للقتل على الرغم من كثرة عدد زوجاته ، ففي الإصحاح الثاني عشر من سفر صمويل الثاني جاء مانصه ، في قول النبي ناثان لداود : « أنا مسحتك ملكا على

إسرائيل وأنقذتك من يد شاول ، وأعطيتك بيت سيدك ونساء سيدك .. لما أخذت امرأة « أوريا » لث امرأة ؟ .

وجاء في الإصحاح الحادى عشر من سفر الملوك الأول عن سليمان : « وأحب الملك سليمان نساء غريبة كثيرة مع بنت فرعون ، موايات وعمنيات وأدوبيات وصيدونيات وحشيات من الأمم الذين قال عنهم الرب لبني إسرائيل لا تدخلن إليهم وهم لا يدخلون إليكم ، لأنهم يميلون قلوبكم وراء آلهتهم ، فالتصق سليمان بهؤلاء بالحبة ، وكانت له سبعمائة من النساء السيدات ، وثلاثمائة من السراري فأمالت نساؤه قلبه » .

ويقول نيفلد NEUFLVD E. مؤلف كتاب الزواج عند العبرانيين الأقدمين : « إن التلمود والتوراة معا قد أباحا تعدد الزوجات على إطلاقه ، وإن كان بعض الربانيين ينصحون بالقصد في عدد الزوجات ، وإن قوانين البابليين وجرائمهم من الأمم التي احتلطن بنو إسرائيل بها كانوا جميعا على مثل هذه الشريعة في اتخاذ الزوجات والإماء » .

وفي الديانة المسيحية ظل تعدد الزوجات نظاما معمولا به وبماهاما إلى القرن السادس عشر الميلادي – أي منذ ما يقرب من أربعة قرون فقط من وقتنا هذا .

يقول : وستر مارك ١٨٦٢ – ١٩٣٩ م WESTER MARCH في كتابه : « تاريخ الزواج عند الإنسان » :

« إن ديارمات ملك إيرلندا كان له زوجتان وسريرتان ، وتعددت زوجات الملوك والميروفنجيون غير مرة في القرون الوسطى .

وكان لشerman زوجتان وكثير من السراري ، ويظهر من بعض قوانينه أن تعدد الزوجات لم يكن مجهولا بين رجال الدين أنفسهم .

وبعد ذلك بزمن كان فيليب أوف هييس ، وفريدريك وليام الثاني يberman عقد الزواج مع اثنين بموافقة القساوس اللوثريين .

وأقر مارتن لوثر نفسه تصرف الأول منها كما أقره ملانكتون . وكان لوثر يتكلّم في شتى المناسبات عن تعدد الزوجات بغير اعتراف فإنه لم يحرم بأمر من الله ، ولم يكن إبراهيم – وهو مثل المسيحي الصادق – يحجم عنه إذ كان له زوجتان ، نعم إن الله أذن بذلك لأناس من رجال العهد القديم في ظروف خاصة ، ولكن المسيحي الذي يريد أن يقتدى بهم يحق له أن يفعل ذلك متى تيقن أن ظروفه تشبه تلك الظروف ، فإن تعدد

الزوجات أفضل على كل حال من الطلاق .

وفي سنة ١٥٣١ م نادى اللامعمندانيون في مونستر صراحةً بأن المسيحى حق المسيحى ينبغي أن تكون له عدة زوجات .

ويعتبر المورمون - كما هو معلوم - أن تعدد الزوجات نظام إلهي مقدس .

وفي سنة ١٩٥٠ م بعد صلح وستفاليا أصدر مجلس الفرنكين بنور ميرج قراراً يجيز للرجل أن يجمع بين زوجتين ، بل ذهبت بعض طوائف المسيحية إلى إيجاب تعدد الزوجات « .

ويرى الدكتور ليون LEBON أن القوانين الأوروبية سوف تحيي التعدد .

ويذهب الأستاذ أهرنفييل EHRENFEL إلى حد القول بأن التعدد ضروري للمحافظة على بقاء السلالة الآرية .

وإذن فلم يكن الإسلام هو الذي ابتكر نظام تعدد الزوجات ، فعلام اللوم والنقد والتجريح والتجديف بغير علم ؟

على أن الإسلام لم يوجب تعدد الزوجات بل لم يتحسن ولم يندب إليه ، وإنما تركه مباحاً لمن كانت لديه أسباب التعدد ، أو عندما تدعو ظروف المجتمع إلى التعدد ، وجعل الإسلام تعدد الزوجات مفضلاً على تعطيل وظيفة الزواج وهي الإنجاب ، ومفضلاً على العزوبة وماينجم عنها من مساوى ، بل جعله حلاً للعزوبة التي تفرض على بعض النساء عند اختلال النسبة العددية بين الذكور والإناث لأى سبب من الأسباب .

وقد اشترط الإسلام العدل بين الزوجات في حالة التعدد ، وحصر هذا التعدد في أربع نساء ، فقد قال الله تعالى : ﴿فَإِنْ كُحْوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَةٍ وَرَبِيعٌ إِنْ خَفِقْمَا لَا تَعْدُوا فَرَاحَةً أَوْ مَأْمَلَكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى لَا تَعْوِلُوا﴾ (٢٨٠) .
وتعلووا : أى تجوروا .

فالتعدد رخصة وليس أمراً .

وفي السنة النبوية أحاديث كثيرة تدل على أن الصحابة رضي الله عنهم قبل نزول هذه الآية كان منهم من يمسك أكثر من أربع نساء في عصمه ، وكان أمر الرسول ﷺ

لهم أن يمسك أربعاً ويفارق من زاد على ذلك .

ولا بد لنا أن نتساءل قائلين : لماذا أباح الإسلام هذا التعدد ؟

ونستطيع أن نجيب على هذا التساؤل إجمالاً بأن هذه الإباحة إنما هي لعلاج بعض المشكلات التي يمكن أن توجد في المجتمع .

ويكفي أن نشير إلى طرف من هذه المشكلات فيما يلى :

أولاً : قد يزيد عدد النساء في المجتمع عن عدد الرجال لظروف حرب أو غيرها ، وعندئذ يكون التعدد علاجاً لمشكلة نساء بلا زواج ، وحسماً للآثار السيئة التي قد تترتب على وجود امرأة بلا زواج ، ثم هو علاج لتخاطف النساء للرجال إذا قل عدد الرجال ، وما يتربى على هذا التخاطف من قلق واضطراب للأسرة .

وهو علاج لامرأة لا تعرف الرجل ولا يعرفها رجل ، مع أن الله سبحانه قد هيأها وفطّرها على هذه المعرفة .

ثانياً : وقد تكون رغبة الرجل في التعبير عن طاقته الجنسية ملحة ، وقد تكون زوجته الواحدة غير قادرة على ذلك ولا راغبة فيه ، وعندها يكون التعدد بدليلاً عن الانحراف والوقوع في جريمة الزنا .

وقد تكون هذه الزوجة التي لا تستطيع مجاراة زوجها في التعبير عن الطاقة الجنسية راغبة في أن تستمر عشرتها له ، فيكون التعدد بدليلاً عن الطلاق .

ثالثاً : ومن المعروف أن فترة الإخصاب عند الرجل تمتد إلى سبعين عاماً أو ما فوقها ، بينما هي عند المرأة في غالب الأحيان تتفق عند سن الخمسين أو قريباً منها ، وتلك فطرة الله التي فطر عليها كلاماً من الذكر والأنثى .

وما دام عمران الأرض يقوم على التكاثر ، فإن تضييع عشرين سنة من عمر الإخصاب لدى الرجل معوق من معوقات الإعمار للأرض ، فيكون التعدد هو الحل لتلك المشكلة أو القضية ، وهو حل اقتصادي فيما أتصور لمشكلة العمران ، أخذنا ببدأ أن المواليد طاقات بشرية ممتدة .

رابعاً : وقد تكون الزوجة الأولى غير مهيأة للحمل والولادة أصلاً لعيوب فيها لم يتبيّن إلا بعد الزواج ، ومن الصحة النفسية للرجل - أي رجل - بل والمرأة أن يكون

لديهما أولاد لإشاعر غريزة الأبوة والأمومة وهى غرائز أساسية في الإنسان ، وعندئذ يكون تعدد الزوجات حلاً لهذه المشكلة بالنسبة للرجل ، بل يكون كذلك حلاً للزوجة العقيم إذ تجد في أبناء زوجها أطفالاً إذا رعى لهم أشعروا فيها الإحساس بالأمومة ، وخصوصاً إذا كان البيت تحكمه آداب الإسلام وأخلاقه من حسن التعامل مع كل من في البيت .

وهذا كله عندما تكون الزوجة الأولى راغبة في البقاء مع زوجها ؛ لأنها واحدة في هذه العشرة إشاعياً لأمور كثيرة غير الحمل والولادة .

خامساً : وقد يكون في التعدد كفالة لامرأة صالحة لا كافل لها وحماية لها من ضغوط الحاجة وما قد تجر إليه من متاعب ، وفي هذه الكفالة مواساة للمرأة الصالحة وإعفاف لها وخدمة جليلة تؤدي إلى المجتمع كله .

سادساً : وقد يكون في التعدد صيانة لزوجة شهيد من شهداء الإسلام ورعاية لأبنائه وكفالة لهم ، وهو عمل جليل وصريح وأفضل كثيراً من أن يقدم إلى هذه المرأة وأبنائها إحسان أو صدقة تحيطها الشبهات وتنسج من حولها الحكايات .

سابعاً : وقد يكون في التعدد رعاية ليتامى في حجر أم لا تملك أن ترعاهم ، وكفالة اليتيم في الإسلام تعنى صحبة للنبي ﷺ في الجنة كما جاء هذا في أكثر من حديث نبوى شريف .

وبعد : فإن الإسلام وهو يبيح تعدد الزوجات إنما يتناول مع الواقع الذي يعيش الناس في الحياة ويواجهه بالحلول الواقعية كذلك .

وإن الذين يرفضون التعدد على إطلاقه عندما تقوم أمامهم إحدى المشكلات أو الأسباب التي ذكرنا ، إنما يقعون في أخطاء كبيرة تبدأ بالتخلي عن موقف مروءة وشهامة مواساة ، غالباً ما تنتهي - والعياذ بالله - بالزنا أو المسافحة والخادنة ، وتبني أبناء الغير وكل ذلك فوق أنه مخالف للبطررة فإنه مناقض للقيم الأخلاقية والاجتماعية في كل مجتمع بشرى كائناً ما يكون دينه أو نظامه .

الفصل الثالث

قضية الحجاب

١ - دعاء السفور ومن وراءهم

السفور مقتنن دائماً بتبرج المرأة ، وتبرج المرأة مدعوة للفسق والفسق ، وإشاعة الخنا و ما يغضب الله ، مما يجر إليه التبرج من آفات وأضرار .

والترج - كما أسلفنا - هو إظهار المرأة لمواضع الرينة منها ، أو المشى أو الكلام بطريقة مثيرة وداعية إلى الفسق ، وكل ذلك قد منعه الإسلام لذاته وما يجر إليه من معاشر .
وما تغاضى قوم في قديم تاريخ الإنسان وحديثه فتبرجت فيه النساء ، إلا شاعت فيهم الفتنة وكثير الفساد وضاعت العفة .

والترج الذي تقرفه بعض النساء ليس وليد هذا العصر ولا دعاته من أبناء هذا العصر وحده ، وإنما هو أعمق في تاريخ البشرية من زمن إنزال القرآن الكريم على خاتم الأنبياء والمرسلين ، ودعاته كثرة كثرة في كل عصر ومصر ، تحرر كهم إلى الدعوة إليه شياطينهم وحفهم لإشاعة الخنا والفساد .

هذا التبرج كان معروفاً في مختلف بقاع الأرض ، ولكن خطره اشتد وشره تفاقم في الدولة الرومية قديماً ، مما حمل الدولة على أن تمنعه بقانون فترة غير قصيرة من الزمان .
ثم عادت هذه الدولة نفسها تغاضي عن كثير من مظاهر الفتن وأناحت للناس من ممارسة المللذات والشهوات ما عجل بأيام الدولة وأدى إلى سقوطها ، فقد أطلق هذا التبرج نزوات الجسد من عنانها في تلك الدولة حتى فاقت كل حد وتجاوزت كل معقول ، حتى سقطت الدولة صريعة فقد القيم الأخلاقية الفاضلة .

وهذا التبرج أو السفور هو الذي مارسته نساء اليهود حقبة طويلة من الزمان ، فقد وصف هذا التبرج أشعيا في السفر المنسوب إليه في العهد القديم ونبه إلى خطره وإلى انتقام الله من أجله .

فقد جاء في الإصلاح الثالث من هذا السفر قوله : « وقال رب : من أجل أن بنات صهيون يتشامخن ويُيشين ممدوّات الأعنق وغامزات بعيونهن ، وخارطات في مشيهن ويُخسّشن بأرجلهن ، يصلع السيد هامة بنات صهيون ويعرى الرب عورتهن ، ينزع السيد في ذلك اليوم زينة الخالخيل والصفائر والأهله والحلق والأساور والبراقع ، والعصائب والسلالس والمناطق وحناجر الشمامات والأحراز والخواتم وخرايم الأنف والثياب المزخرفة والاعطف والأردية والأكياس والمرائي والقمصان والمعائم والأزر فيكون عوض الطيب عفونة .

وعوض المنطقة حبل ،

وعوض الجوائل قرعة ،

وعوض الديباج زنار مسح ،

وعوض الجمال كي ..

رجالك يسقطوا بالسيف وأبطالك في الحرب فن وتنوح أبوابها وهي فارغة تجلس على الأرض .

فتمسك سبع نساء برجل واحد في ذلك اليوم قائلات : نأكل خبزنا وتلبس ثيابنا ،
ليدع فقط امسك علينا انزع عارنا » (٢٨١) .

فلما كانت أوربا المسيحية اضطربت النّظرة إلى المرأة وحّاق بها من الجور ما لا يقبله عقل ولا يرضاه منطق ؛ فمن صيانة للمرأة وتحفظ شديد عليها وسد لكل أبواب الفحشاء التي كانت سائدة من قبل وقضاء على العرى والتبرج واستئصال للدعارة وحمل المؤسسات والراقصات والغنيمات على التوبة إلى درجة اعتبار المرأة نفسها – فيرأى بعض الآباء المسيحيين – ينبع المعاصي وأصل الفجور ، وهي للرجل باب من أبواب جهنم ، وقول قائلهم عنها : هي شر لابد منه ، ووسوسة جيلية ، وآفة مرغوب فيها ، وخطر على الأسرة والبيت ، ومحبوبة فتاكه ، ورزء مطلى ممهوه .

واعتبار علاقة الرجل بالمرأة نجسًا ولو كانت عن طريق نكاح مشروع .

وبناء على هذه النّظرة إلى المرأة انحطت منزلتها وضاق الناس بحياة الزوجية ،

(٢٨١) المهد القديم : سفر أشعياء ، الإصلاح الثالث : ٩٩٦ ط جمعية التوراة الأمريكية المchorة سنة ١٩٥٠ م .

وسلبت المرأة كل حقوقها ووضعت في يد الرجل ، وحرم الطلق والخلع مهما بلغ البعض والنفور بين الزوجين ، وحرم على كل من الزوجين أن يتزوج بعد موت الطرف الآخر .

ثم جاء رد الفعل لهذا العنط بالمرأة الذي أقرته الكنيسة وباركته ، ضمن ما باركت وأقرت من ألوان الظلم الاجتماعي والسياسي والإرهاب الفكري - مما يطول بنا الحديث فيه لو بدأناه - كان رد الفعل لهذا تمردا على الكنيسة ورفضا لكل ما جاءت به ، واتخاذ العلمانية (أى اللادينية) مذهبها وفلسفتها - وهو ما تعانى منه أوروبا والغرب حتى اليوم - وكان أن ارتفعت الأصوات تنادي بتحرر المرأة من قيود الدين والكنيسة والتبرج والخلاعة باسم الحرية الشخصية ، ونادت أصوات أخرى بمساواة النساء بالرجال في العمل وفي الاستقلال بأسباب العيش ، وباختلاط النساء بالرجال اختلاطا مطلقا لا يحول بينه حائل ، فانفتح بذلك باب الفساد على مصراعيه ، وانهارت الأسرة وشاع الزنا وتسمى بغير اسمه وانتشرت ألوان الشذوذ الجنسي ؛ لأن الغريزة قد أطلقت من عقالها فشاع السحاق واللواط وكل ما ينحرف بالغريرة الجنسية عن هدفها .

وساعد على ذلك شيوخ الأدب الفاحش والأفلام السينمائية الجنسية وانحطاط المستوى الخلقي ، فأصبح البغاء حرفة للمتزوجة وغير المتزوجة على السواء لزيادة الدخل وللحصول على اللذة الحمراء ، ولم يعترض على ذلك المجتمع وإنما شجع وسن القوانين ويسّر ذلك وأباحه ، وانتشرت في الغرب دور البغاء ، ودور اللقاء بين طلاب المتعة المحرام . وكل هذه دور معدة لممارسة العلاقات الجنسية بين الرجال والنساء متزوجين وغير متزوجين ، ومتزوجات وغير متزوجات .

وقد جاء في تقرير «اللجنة الأربعية عشرية» وهي لجنة تعنى بالبحث عن أماكن الفجور في أمريكا قولها : إن كل ما يوجد في البلاد الأمريكية من المراقص والنوادي الليلية ومحال الزينة و محلات طلاء الأظافر وقص الشعر وتمويهه وحجرات التدليل ، قد أصبحت جلها مواطن للفجور ودورا للبغاء ، بل هي أقبح منها وأشنع لما يرتكب فيها من الرذائل .

وهكذا نجد ظاهرة تبرج النساء أى خلعهن الحجاب قد واكب كل عصر وعايشت كل حضارة بل كل دين سابق .

وقد نهت الأديان الصالحة كلها عن هذا التبرج وأمرت بالحجاب ، صيانة للإنسانية عن أضرار التبرج وترك الحجاب .

و عندما كرم الله الإنسانية بآخر الأديان وأتمها وأكملها ، أعلن تحرير التبرج ونهى عنه فـى أكثر من آية من آيات القرآن الكريم ، وفي أكثر من حديث من أحاديث النبـى ﷺ .

فـى القرآن الكريم يقول سبحانه وتعالى : ﴿ ... ولا تبرجن تبرج المـاجـاهـلـيـة الأولى ﴾^(٢٨٢) والمقصود بالـماـجـاهـلـيـة فى أـصـحـ الـأـقوـالـ ما كان قبل الإسلام عموماً ؛ لأنـه لا جـاهـلـيـة أخرى حتى تكون هناك أوـعـيـة زـمـنـيـة لـكـلـ جـاهـلـيـةـ .

قال مجـاهـدـ فى شـرـحـ هـذـهـ الآـيـةـ : « كـانـ النـسـاءـ يـتـمـشـيـنـ بـيـنـ الرـجـالـ فـذـلـكـ التـبـرـجـ » .

وقـالـ ابنـ عـطـيـةـ : « هـىـ مـاـ كـانـ قـبـلـ الشـرـعـ مـنـ سـيـرـةـ الـكـفـرـ ؛ لأنـهـ كـانـوـ لـاـ غـيـرـهـ عـنـدـهـ ، وـكـانـ أـمـرـ النـسـاءـ دـوـنـ حـجـابـ » .

وـقـيلـ لـعـائـشـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ : يـأـمـ المؤـمـنـينـ ، مـاـ تـقـولـيـنـ فـيـ الخـضـابـ وـالـصـبـاغـ وـالـتـمـامـ وـالـقـرـطـينـ وـالـخـلـخـالـ وـخـاتـمـ الـذـهـبـ وـرـاقـقـ الـثـيـابـ ؟

فـقـالتـ : « يـاـ مـعـشـرـ النـسـاءـ ، قـصـتـكـنـ قـصـةـ اـمـرـأـ وـاحـدـةـ ، أـحـلـ اللـهـ لـكـنـ الزـيـنـةـ غـيـرـ مـتـبـرـجـاتـ لـنـ لـاـ يـحـلـ لـكـنـ أـنـ يـرـواـ مـنـكـنـ مـحـرـماـ » .

وـالـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ الـجـامـعـةـ فـىـ هـذـاـ الـبـابـ هـىـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : ﴿ ... وـلـاـ يـدـيـنـ زـيـتـهـنـ إـلـاـ مـاـ ظـهـرـ مـنـهـاـ ... ﴾^(٢٨٣) ، وـقـدـ تـحـدـثـنـاـ عـنـهـاـ فـيـمـاـ مـضـيـ فـيـ الـكـتـابـ وـسـوـفـ نـذـكـرـهـاـ بـكـمـالـ فـيـماـ بـعـدـ يـأـذـنـ اللـهـ تـعـالـىـ .

وـدـعـةـ السـفـورـ فـىـ كـلـ عـصـرـ هـمـ دـعـةـ إـلـىـ الشـرـ ، وـأـعـدـاءـ للـحـقـ وـالـخـيـرـ وـرـاغـبـونـ فـىـ أـنـ تـفـسـدـ الـأـخـلـاقـ وـيـنـحـسـرـ النـدـيـنـ عـنـ النـاسـ ؛ لـيـعـيـشـوـهـمـ فـيـ هـذـاـ جـوـ الـمـوـبـوـءـ الـفـاسـدـ الـذـىـ دـعـواـ إـلـيـهـ فـأـدـىـ إـلـىـ تـبـرـجـ النـسـاءـ وـجـعـلـهـنـ فـتـنـةـ لـلـرـجـالـ .

وـكـلـ دـعـةـ السـفـورـ وـالـتـبـرـجـ وـالـخـرـوجـ عـمـاـ أـمـرـ اللـهـ هـمـ كـالـشـيـاطـيـنـ ، يـحـبـونـ أـنـ تـشـيعـ الـفـاحـشـةـ فـىـ النـاسـ ، لـيـلـغـ فـيـهـاـ وـيـرـضـىـ عـنـهـاـ كـلـ شـرـيرـ فـاحـشـ وـإـنـ تـسـتـرـ بـادـعـاءـ غـيـرـ ذـلـكـ .

وـفـىـ كـلـ عـصـرـ نـجـدـ دـعـةـ التـبـرـجـ وـنـجـدـ لـهـمـ قـوـةـ وـلـدـعـوـتـهـمـ اـسـتـجـابـةـ ؛ لأنـ الشـرـ أـقـرـبـ إـلـىـ هـوـىـ النـفـسـ وـأـدـخـلـ فـىـ مـارـسـتـهـاـ لـلـمـلـذـاتـ ، وـأـدـعـىـ إـلـىـ تـخـلـصـ الـإـنـسـانـ مـنـ قـيـودـ الـدـيـنـ وـالـتـزـامـتـهـ .

وـهـمـ جـمـيـعاـ - سـوـاـ أـكـانـوـاـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ أـمـ مـنـ غـيـرـهـمـ - يـشـتـرـكـونـ فـيـ صـفـةـ وـاحـدـةـ

. (٢٨٣) سـوـرـةـ الـأـحـزـابـ : ٣٣ .

. (٢٨٢) سـوـرـةـ الـنـورـ : ٣١ .

وهي أنهم يعيشون على هدم الأخلاق الفاضلة وحرب ماجاء به الإسلام ، ولخروج الإنسان من تكريم الله له إلى جعله أقرب ما يكون من الحيوان .

وإن مجتمعات المسلمين قد تأثرت بهذه الدعوة الخبيثة بصورة أسوأ مما تأثرت مجتمعات الغرب ، وذلك لأن المسلمة المتبرجة أو السافرة تعصي ربها فستتحقق عقابه ، وتسهم في إفساد المجتمع الذي تعيش فيه اجتماعياً واقتصادياً وأخلاقياً ، وتحمل وزير ذلك كله ؛ لأنها تسببت بتبرجها فيه ، ويشاركها في ذلك كل داع إلى هذا الشر وكل راض عنه أو قادر على منعه بما له من ولاية شرعية على إحدى النساء ثم لم يمنعها .

وإن المرأة المتبرجة لتعطى أسوأ المثل لأبنائها أو أخواتها أو صديقاتها ، وتشجعهن بعملها على معصية الله ورسوله واستحقاق عقاب الله سبحانه .

وإن كل امرأة تستجيب للسفور أو التبرج تهدم نفسها ومجتمعها وتحطم القيم الإسلامية فيه وتعين بنفسها على نفسها ؛ لأنها سريعاً ما تقع في أسر الخوف من الذئاب البشرية ، المفتونة بجس드 المرأة وما ظهر منه ، والتي تربص بهؤلاء النساء لتنطلق في ممارسة شهواتها ونزاواتها لا تلوى على شيء ، فذلك هو اللحم العاري وتلك هي الذئاب الجائعة ، إن المرأة المتبرجة عندئذ تفقد الإحساس بالأمن في حياتها سواءً أكانت متزوجة أم غير ذات زوج .

وإن المرأة المتبرجة المخالفة لما أمر الله به تعود بنفسها وبينات جنسها إلى عهد الرقيق ، يوم كانت المرأة تعرض مفاتنها على من يدفع أكثر من الرجال ؛ لأن المرأة مطلب للرجل بحكم الفطرة ، وقد أحل الله له أن يطلبها في إطار من الشرعية النظيفة ، فإذا تبرجت المرأة أعطت الرجل طريقاً آخر يطلبها منها ، ليست شرعية ولا نظيفة ، فمن الصحبة ؟
الرجل أم المرأة ؟

إن غفلة ما مثلها غفلة أن تستجيب المرأة لدعابة التبرج ، سواءً أكان هؤلاء الدعاة رجالاً أم نساء ؛ لأنها تستجيب لمن يدعوها إلى الإضرار بنفسها أبلغ الضرار ، إنها تستجيب لمن يدعوها إلى الضياع في الدنيا والعذاب في الآخرة .

ولابد لنا أن نعرف دعابة السفور ومن وراءهم بصفاتهم لا بأسمائهم ؛ لتحذرهم كل مسلمة وكل مسلم ، وليحذرهم المخدوعون من غير المسلمين ؛ لأن الأديان كلها حرمـت التبرج والسفور قبل أن يدخلها التحرير والتزوير .

* إنهم دياثية العصر إن سمحوا بهذا التبرج لنسائهم ومن هن في ولايتهم - والديوث من لا غيره عنده - وإنهن الكاسيات العاريات المائلات الميلات اللاتي يتظاهرن عقاب الله ووعيده .

* إنهم أولئك الذين واللاتي خدعتهم مظاهر الحياة في الغرب وبهرهم تبرج المرأة الأوروبية وسفورها ، فخيل إليهم وإليهن أن تلك هي الحياة الحرة المتحركة من القيد الدينية والأخلاقية ، ووجدوا في أنفسهم وأنفسهن هوى لذلك ، فتجاهلوا الفرق الحاد بين المجتمعات المسلمة والمجتمعات الأوروبية في الدين والخلق وسائر نظم الاجتماع ، فانطلقوا وراء أهواءهم ، وهم لا يعلمون أن العقلاء في الغرب لا يضيقون بشيء مثل ما يضيقون لما آلم إليه أمر الأخلاق وأمر المرأة وما أدى إليه ذلك من موبقات - ونذكر هنا بما سبق أن ذكرناه ما جاء في تقرير «اللجنة الأربعية عشرية في أمريكا» .

* وإن الذين يقفون وراء هؤلاء الدعاة والداعيات للسفور والتبرج ويهدئون لهم وسائل الإعلام المتعددة ، معروفون بصفاتهم بل بوجوههم بل بلحن قولهم ، وهو أداء الإسلام والمسلمين الذين يكيدون له ولهم ، ويحاربون التمسكين بإسلامهم بكل وسيلة ويقدعون لهم بكل مرصد .

إنهم بصفاتهم هم اليهود والصهاينة الذين أقيمت لهم دولة في قلب بلاد المسلمين توسع يوما بعد يوم ، بدأوا بموطئ قدم ثم كانت حرب فقرار من المجتمع الدولي الظالم بتقسيم فلسطين بين العرب واليهود ، ثم بعدوان استولى على كامل أرض فلسطين ، ثم بعدوان يعد الآن ، وتستقدم له الخبرات والكافعات من الاتحاد السوفيتي في هجرة ظالمة إلى بلاد أخذوها بالعدوان ليصلوا بذلك إلى إسرائيل الكبرى من الفرات إلى النيل .

إن اليهود والصهاينة لم يستحوذا أن يكتبوا ذلك كله وعلى رأسه تحطيم الأخلاق والأديان في «بروتوكولات حكماء صهيون» . هم الأعداء الحقيقيون للإسلام والمسلمين من يوم ظهر الإسلام وإلى أن يقوم الناس لرب العالمين تصديقا لقوله سبحانه وتعالى : ﴿لَتَجِدُنَّ أَشَدَّ النَّاسَ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا هُنَّ﴾^(٢٨٤) .

هؤلاء من أهم من يحركون دعابة التبرج والسفور في العالم الإسلامي .

* وإن وراء دعابة السفور أعداء الإسلام من صليبي الغرب ، الذين لا يزوالون يشنون

على المسلمين حرباً صلبيّة تستهدف الدين والخلق قبل المكاسب السياسية والاقتصادية ، فهم أصحاب ثارات قديمة ضد الإسلام والمسلمين وهم الذين خاضوا ضد المسلمين حرباً عدوانية سموها حرباً مقدسة استمرت قرنين من الزمان من ٤٩٢ هـ إلى ٦٩١ هـ ، ولا يزالون يشنون هذه الحرب وإن اختلفت آثارها ووسائلها وأساليبها ، إن هؤلاء يدعون دعاء السفور والتبرج ويقربون بذلك بين المسافات في تحقيق أهدافهم ، إن هؤلاء الصلبيّين المحدثين هم أحفاد الصلبيّين القدامى الذين غزوا بلاد المسلمين بجيوشهم وبنسائهم السافرات العاريّات اللاتي أشنعن الفاحشة في الذين آمنوا في ذلك الزمان (٢٨٥) .

* ومن يعرفون بصفاتهم من يدعون دعاء التبرج والسفور أعداء الإسلام والمسلمين من الملحدين الذين ينكرون الخالق ، ويرون الخلوقات إنما جاءت بالصدفة ، ويسمون أنفسهم شيوخين حيناً واشتراكيين حيناً ، وقد استطاعوا أن يحتلوا عديداً من بلدان المسلمين وأن يحرموا عليهم ممارسة العبادة وهدموا المساجد ومنعوا تداول المصاحف .

إن هؤلاء لا يرضيهم شيء قبل ما يرضيهم التبرج والسفور ؛ لما فيه من عصيان للرب المحمود ، ولما فيه من إشاعة الفساد والتذكر للدين الذي يعلوّه مخدراً للشعوب ، وكيف يقبلون الدين بقيوده في الزواج وهم أطلقوا الرجال على النساء في شيوعية ماثالية مأموله ؟

* ومن وراء دعاء التبرج والسفور أصحاب المذاهب الهدامة والفلسفات المتتكّرة لقيود الدين والأخلاق وهم كثيرون من وجودين إلى فوضويين ، إلى عراة ، إلى خنافس إلى غيرهم ...

هؤلاء جمِيعاً وراء دعاء التبرج والسفور في بلاد المسلمين ، ونلمس ذلك ونشعر به عندما يكتب هؤلاء الداعون إلى النار ، فيستشهدون فيما يكتتبون بما هو شائع في تلك الفلسفات أو المدارس من تبرير لتبرج المرأة وسفورها وإعلان الحرب على الدين والخلق .

* ومن هؤلاء الذين يدعون دعاء التبرج والسفور أولئك الذين ينادون بعزل الدين عن الحياة ؛ لأن الأخذ بآداب الدين رجعية ونكوص وعدوة الناس إلى قرون التخلف - كما يزعمون - هؤلاء هم الذين يوصفون اليوم بأنهم « علمانيون » أى لا دينيون ، لا يرون للدين علاقة بالحياة .

إن هؤلاء يشجعون تماماً كل دعوة إلى إفساد المرأة وتبرجها وسفورها ؛ لما يشتمل

(٢٨٥) للمؤلف : الغزو الصليبي والعالم الإسلامي . ط ٢ دار عكاظ ١٤٠٢ هـ .

عليه ذلك من تحد للدين الذى يكرهون ، وتجاوب مع الفاحشة والفساد والخنا التى يسمونها حرية شخصية ، ولهؤلاء من الإمكانيات ما يقدموه دعما للدعـة التبرج .

* وأخر هؤلاء فى تصنيفنا لهم فى مجتمعاتنا نحن المسلمين نعرفهم بأسمائهم ونمسك عن ذكرها ، وقد كان منهم المسلم والمسلمة وغير المسلمين والمسلمات ، وما ينتهي العجب فى مجتمع مسلم من امرأة مسلمة تدعـى إلى التبرج والسفور والتباهى بخلع الحجاب وعرض مفاتنها – إن كان فيها مفاتن – وجسدها وما أمر الله بستره على الناس ينظرون ويشهون ويتخيلون ، وتدعـى أن تلك حرية شخصية وتقـدم ورقى وتحضر ، وليس هو فى الواقع إلا ردة إلى جاهلية معروفة لـكل مثقـف فى المجتمعات المسلمة ، يوم كانت المرأة ضائعة – قبل الإسلام – تلبـس الدرع المـشـوق من جانبـيه ليكشف عن جسدها ثم تماشـى الرجال وتعرض نفسها عليهم ، فهل هذه حرية شخصية أم عبودية للشهوات ؟

ولقد يقول شيطان من شياطين الإنس : إن العلاقة الجنسية كلها وليس التبرج والسفور فحسب ، يجب ألا تخضع لقيود كما هو الحالـت فى الغرب الآـن ، فإن المعاشرة الجنسية بين رجل وامرأة في غير زواج أو عقد هي الأصل السائد فى تلك المجتمعات ، وأن الذين يسعون هناك إلى الكنيسة لتزوجـهم ندرة آخذـة في الانـفراـض فـما بالـنا لـاتـمـشـى معـهم في ذات الطريق ؟

قد يقال هذا وقد يخدع بعض الغافلين والغافلات ، ولكن قبوله فى مجتمعات إسلامية أمر ترفضه أخـلـقـ الإسلام وترفضـه الفطرـة السـوـيـة التـى فـطـرـ اللهـ النـاسـ عـلـيـهـا .

ومـا التـبرـجـ والـسـفـورـ إـلاـ مـقـدـمةـ لـلـوـصـولـ إـلـىـ هـذـاـ المـسـتـوىـ فـىـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ فـيـ الغـرـبـ ، وـنـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ أـنـ يـصـلـ الـمـسـلـمـونـ إـلـىـ ذـلـكـ .

٢ - حدود الحجاب وأبعاده الشرعية

الحجاب - في مجال الحديث عن المرأة المسلمة - هو أن تستر المرأة ما أمر الله بستره من جسمها ، وجسمها كله يجب ستره ما عدا وجهها وكفيها عند جمهور العلماء ، وهذا الستر عن كل أجنبي عنها - أي يصح له أن يتزوجها - أما محارمها - أي الذين لا يصح لأحد منهم أن يتزوج بها - فقد عفى لها بالنسبة إليهم عن الشعر والساعدين والقدمين عند جمهور العلماء كذلك .

وما وراء الوجه والكفيف يجب على المرأة المسلمة أن تسره دفعاً للفتنة وصيانة للمرأة وللمجتمع ، واستجابة لما أمر به الخالق سبحانه وتعالى .

وهذا الحجاب لا يعيق المرأة عن ممارسة حياتها العادية .

ومن العجب أن الحاقدين على الإسلام رأوا في هذا الحجاب حبس للمرأة وحجرًا عليها ومهانة لها ، وحرمانها من الحرية ، لأنهم يرون عرى المرأة وتبرجها هو الأصلح لها وهو الملائم لكرامتها وإنسانيتها !!!

ولقد غامت عليهم الرؤية فيما يرون ، وضل ضلالهم فيما يزعمون ، فليس أكرم للمرأة ولا أصون لحريتها ومكانتها الاجتماعية في المجتمعات النظيفة من هذا الحجاب الذي لا يقبلون .

ثم أشاعوا أن الإسلام وحده هو الذي جاء بالحجاب ، ولو لا أن إشاعتهم هذه يكتذبها التاريخ لكان فيها ما يحسب للإسلام لا ما يحسب عليه ، ومن أجل هذه المغالطة كان لابد لنا أن نذكر طرفاً من ظروف الحجاب وتقييد بعض النساء به قبل الإسلام في كثير من الحضارات والأنظمة .

فلقد كان الحجاب نظاماً معروفاً في كل حضارة أصابت حظاً من رقى في نظمها الاجتماعية والسياسية .

ولذلك فسوف نتكلم في حدود الحجاب وأبعاده الشرعية عن نقاط أربعة ، تاريخ الحجاب ، وغض البصر ، وخروج المرأة من بيتها ، وكلامها مع الرجال ، لمعالج في هذه النقاط تلك الحدود والأبعاد الشرعية بإذن الله تعالى :

أولاً : تاريخ الحجاب :

إن التاريخ نفسه هو الذي حدثنا عن أن التساهل في الحجاب في كل دين سبق إنما

كان فسقاً عن أمر الدين ، وأن التخلّى عنه في كل حضارة إنما كان إيداناً بانهيار تلك الحضارة وضياعها .

وليس أدل على جهل الزاعمين بأن الحجاب فرضه الإسلام وحده من هذا الوهم الذي وقعوا فيه .

إن كل قارئ للتاريخ ، فضلاً عن أن يكون منقباً في صفحاته ، ليعلم أن حجاب المرأة كان معروفاً قبل الإسلام بقرون عديدة .

كان معروفاً قبل عهد أبينا إبراهيم عليه السلام ، وظل معروفاً في كل دين ، إلى أن كان دين المسيح عليه السلام .

ففي العهد القديم « التوراة » والعهد الجديد « الأنجيل » وردت كلمة البرقع – وهو غطاء الوجه للنساء .

ففي الإصلاح الرابع والعشرين من سفر التكوين جاء فيه : « ورفعت رفة عينيها فرأيت إسحق فنزلت عن الجمل ، وقالت للعبد : من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائنا ، فقال العبد : هو سيدى ، فأخذت البرقع وتغطت ... ». .

وفي الإصلاح الثامن والثلاثين من نفس السفر : « فخلعت عنها ثياب ترملها ، وتغطت ببرقع وتلتفت » أي أن المرأة كانت عند العبرانيين تضع البرقع على وجهها وتلتف حين تلقى الغرباء ، وتخلعه حين تنفرد في الدار بلباس الحداد .

والخلاصة : أن الأديان التي سبقت الإسلام في الظهور عرفت البرقع وهو أكثر ما أمر به الإسلام من الحجاب إذ هو غطاء للوجه نفسه ، بينما الحجاب في الإسلام لا يقتضي غطاء الوجه إلا في ضرورات بعينها .

وفي الحضارة اليونانية قبل انهيارها كان الحجاب معروفاً للمرأة ، وكان عفاف المرأة وتصونها من أغلى ما يعتز به المجتمع اليوناني قبل أن تنهار حضارته .

وكان حجاب المرأة شائعاً في البيوتات العالية ، بل كانوا يبنون بيوتهم على أساس الفصل التام بين الرجال والنساء ، لكل بيت ما يخصه .

ولما أخذت هذه الحضارة في الانهيار كان من بين أسباب انهيارها أن التقيد بالحجاب لم يعد معمولاً به ، وإنما حل محله التبرج والفسق حتى أصبحت العاهرات في مكانة

مرموقة ، وأصبحت بيوت العاهرات تقصد من سائر طبقات المجتمع ، بل إن المؤسسات أصبحن خوادم للمعابد وسمى بغاً هن بالبغاء المقدس .

وكان الرومان في بعض فترات حضارتهم يسنون القوانين التي تحرم على المرأة الظهور بالزينة في الطرقات ، بل كان من قوانينهم قانون أوبيا الذي يحرم على المرأة المغalaة في الزينة حتى ولو كانت في البيت .

ثم تساهلت هذه الحضارة في حجاب المرأة وتركت للمرأة حبل التبرج على غاربها فكان الفسق والفحور ، وكان ذلك إيدانا بانهيار الحضارة فانهارت .

وفي الإصلاح الحادى عشر من رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس : « هل يليق بالمرأة أن تصلى إلى الله وهي غير مغطاة أم ليست الطبيعة نفسها تعلمكم أن الرجل إن كان يرخي شعره فهو عيب ، وأما المرأة إن كانت ترخي شعرها فهو مجد لها ؛ لأن الشعر قد أعطى لها عوض برقع ... ».

وكذلك عرفت أوروبا المسيحية لونا من ألوان صيانة المرأة وحجابها على فترات غير قصيرة من تاريخها ، قبل أن تستبد الكنيسة فيها بكل شيء ، ثم كان ما كان في أوروبا مما تحدثنا عنه آنفا ونحن نتحدث عن التبرج والسفور .

وإذن فقد جاء الإسلام بالحجاب والبشرية تعرفه وتتمسك به في فترات غير قصيرة من تاريخها ، فأصلاح الإسلام من أمر الحجاب ما أصلح وجعله في الصورة التي تلائم الحياة الإنسانية المستمرة ، وفق منهج الإسلام ونظامه إلى أن يirth الله الأرض ومن عليها .

وقد وردت نصوص قرآنية كثيرة في صيانة المسلمة بالحجاب وصيانة الرجل كذلك عن النظر إلى من تهاونت في حجابها ، وطالبة الرجل والمرأة كليهما بغض البصر ، والإلزام بعدم التبرج وغض الصوت ومنع الحديث عما يكون بين الرجل وزوجته لأحد ، وترك الطيب عند مغادرة المنزل ، ومنع الخلوة واللمس ووضع آداب عظيمة لكل ما يصدر عن المرأة من أعمال .

ثانياً : غض البصر للرجل والمرأة على السواء :

أمر الله الرجال والنساء بغض البصر مما يورث فتنة أو يؤدي إلى فاحشة ، وذلك إجراء وقائي للأخلاق وللمجتمع المسلم حتى لا يقع في محظوظ حظره الله سبحانه .

والآية الكريمة الجامدة في ذلك هي قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ

ويحفظوا فروجهم ذلك أذكى لهم إن الله خير بما يصنعون . وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يدين زيتنهن إلا ما ظهر منها ولisperibn بخمرهن على جيوبهن ولا يدين زيتنهن إلا لبعولتهن أو آباء بعولتهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بنى إخوانهن أو بنى أخواتهن أو نسائهم أو ما ملكت أيدينهن أو التابعين غير أولى الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زيتنهن .. ﴿٢٨٦﴾

والآية الثانية في هذا المجال هي قوله سبحانه وتعالى : « يأيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين » ﴿٢٨٧﴾

والمقصود من غض النظر في الآية هو الامتناع عن النظر الفاحش التأمل الشير للشهوات غالباً أو الذي يشعر فيه الناظر برغبة ومتعة ، لأن ذلك كله يؤدى إلى الفاحشة وليس المقصود به النظرة العجلة أو غير الفاحشة ؛ لأن تلك يصعب تجنبها ، وتلك النظرة الأولى التي تعتبر للناظر بينما تكون عليه الثانية المتأملة .

* روى أبو داود بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل ابن آدم حظه من الزنا ، فزنا العينين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والأذنان زناهما الاستماع ، واليدان تزنيان فرناهما البطش ، والرجلان تزنيان فرناهما المشى ، والضمير يزني فرناهما القبل ». *

* وروى الترمذى بسنده عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يعلى ، لا تبع النظرة النظر ، فإن لك الأولى ليست لك الآخرة ». *

* ووروى الطبرانى بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان : « يكره للنساء أن ينظرن إلى الرجال ، كما يكره للرجال أن ينظروا إلى النساء ». *

* وروى الترمذى بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة - وفي رواية عائشة - رضي الله عنها قالت : فيما نحن عنده إذ أقبل ابن أم مكتوم رضي الله عنه فدخل عليه ، وذلك بعدما أمرنا بالحجاب ، فقال رسول الله ﷺ :

(٢٨٦) سورة التور : ٣١ ، ٣٠ .

(٢٨٧) سورة الأحزاب : ٥٩ .

« احتججا منه » ، فقلت : يارسول الله ، أليس هو أعمى لا يصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال : « أفعميا وان أنتما ؟ ألسنتما تبصرانه ؟ » .

ولا تعارض بين هذا الحديث الذى رواه الترمذى وأمر رسول الله ﷺ لفاطمة بنت قيس بقضاء عدتها فى بيت ابن أم مكتوم ، بعد أن كان أمرها أن تعتد فى بيت أم شريك ، ثم قال لها : « إن تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدى فى بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى ، تضعين ثيابك » .

لأن المقصود بذلك هو التقليل ما أمكن من مظان الفتنة ، فمنعها من بيت أم شريك وأمرها ببيت ابن أم مكتوم .

ثالثاً : خروج المرأة المسلمة من بيتهما :

من المعروف أن خروج المرأة المسلمة من بيتها حاجة من حوائج حياتها كالعمل – إن كانت تعمل في مجال يلاائم المرأة المسلمة – أو لقضاء حاجة أخرى كالشراء ونحوه ، أو زيارة أو غيرها ، ليس منوعا ولا محظيا ، ولا يتنافي مع مطالبة الإسلام للمرأة بالاستقرار في البيت .

وإنما الخروج المنوع الحرم الذي يصحبه تبرج ، بإظهار مواضع الرينة أو المشي بطريقة ملفتة لا تليق بال المسلمة .

والخروج من البيت حاجة من هذه الحاجات له شروط كثيرة نذكر منها :

– مراعاة اختيار الملابس غير المزخرفة أو الملونة التي تمجد أنظار الناس ، فضلا عن الملابس التي تشفي أو تصف .

– مراعاة عدم لبس حلى تسمع ووسسه .

– وألا ترفع صوتها بقصد أن يسمعها الناس .

– وألا يكون في كلامها لين وخصوص .

– وأن تراعي كل متطلبات الوقار والسمت اللائق بال المسلمة .

– وألا تعطر .

– وألا تمشي بطريقة تدل على ماتخفي من زيتها .

* روى الإمام مسلم بسنده عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت : خرجت سودة بعد ماضرب علينا الحجاب لتنقضى حاجتها وكانت امرأة جسمية تفرع النساء جسما لا تخفي على من يعرفها ، فرأها عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال : ياسودة والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين ، فانكشفت راجعة ورسول الله عليه السلام في بيته وإنه ليتعشى وفي يده عرق ، فدخلت ، فقالت : يا رسول الله ، إني خرجت .. فقال عمر كذا وكذا ، قالت : فأوحى إليه ثم رفع عنه وإن العرق في يده مواضعه ، فقال : « إنه قد أذن لكن أن تخرجن لاحتاجن ». .

وقد أذن النبي عليه السلام للنساء في حضور الصلاة في المسجد .

* فقد روى الشیخان بسنديهما عن رسول الله عليه السلام أنه قال : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ، وإذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها ». .

* وزوی أبو داود بسنده أن رسول الله عليه السلام قال : « لا تمنعوا نساءكم المساجد ، وبيوتهن خير لهن ». .

وقد دعا رسول الله عليه السلام النساء إلى حضور الجمعة والعيدین ، وكان يخرج بناته ونساءه في العيدین ، كما روى ذلك ابن عباس رضى الله عنهما .

غير أن حضور النساء للمساجد مشروط بشروط أهمها :

- ألا يكون ذلك نهارا ، بل يشتريكن في الصلوات التي تصلى بالليل وهي العشاء والفجر .

* روى الترمذى بسنده عن عمر رضى الله عنه قال : قال رسول الله عليه السلام : « ائذنا للنساء بالليل إلى المساجد ». .

* روى الترمذى بسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت : « كان رسول الله عليه السلام يصلى الصبح فينصرف النساء ملتفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس ». .

- ويشترط ألا تحضر المسجد متربنة ولا متطبية .

* روى ابن ماجة بسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت : بينما رسول الله عليه السلامجالس في المسجد إذ دخلت امرأة من مزينة ، تدخل في زينة لها في المسجد ، فقال النبي عليه السلام : « يأنها الناس ، انهوا نساءكم عن لبس الزينة والتباخر في المسجد ». .

* وروى الإمام مالك بسنده أن رسول الله ﷺ قال : «إذا شهدت إحداكن العشاء ، فلا تطيب تلك الليلة» .

- ويشترط ألا تختلط النساء بالرجال في الجمعة ، ولا يسبقن إلى الصفوف الأمامية .

* روى الإمام أحمد بسنده أن النبي ﷺ قال : «خير صنوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صنوف النساء آخرها وشرها أولها» .

- ويشترط ألا ترفع صوتها في الصلاة ، فإن وجب تنبه في أثناء الصلاة فلها أن تصفق ، كما أن للرجل أن يسبغ .

رابعاً : كلام المرأة مع الرجال أو النساء :

وضع الإسلام لكل كلام صادر من المرأة أدبها ، سواءً كان هذا الكلام موجهاً منها للرجل أم كان موجهاً لامرأة مثلها .

ففي كلامها مع الرجال يجب أن يكون كلاماً جاداً ولهم مبررات وأسباب ، والمقصود بجديبة الكلام ألا يكون مزاحاً أو تظفراً أو أفالصيص ومسليات ، وأن تكون لهذا الكلام أسباب موجبة .

وقد طوّلت المرأة المسلمة وهي تحدث رجلاً أو يسمعها رجل ألا تخضع في القول ، استجابة لقول الله تبارك وتعالى : ﴿فَلَا تخضعن بالقول فِي طَمْعِ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٢٨٨) .

ومعنى الخضوع في القول : تلبينه أو ترخيمه ، قال العلماء : أمرهن الله أن يكون كلامهن جزاً وقولهن فصلاً ، ولا يكون على وجه يظهر في القلب علاقة بما يظهر عليه من اللين - كما تكون حالة المريات من النساء وهن يحدثن الرجال ، ذلك الكلام الذي يدخل في قلب السامع الغزل .

وذلك أن الكلام اللين الرخيص يطمع أصحاب القلوب المريضة فيبعث بهذه القلوب الشر والإثم .

كما يجب أن يكون كلامهما مع الرجل له مبررات وأسباب تقتضيه ، معنى أن تكون هناك مصلحة وضرورة لهذا الكلام ، وأن تفوت مصلحة لترك هذا الكلام ، أو أن

(٢٨٨) سورة الأحزاب : ٣٢ .

يكون سؤالاً في الدين أو طلب تفسير لأمر من أمور الدين ، فإن هذه وأمثالها أسباب ومقتضيات لكلام المرأة مع الرجل .

وفي جميع الأحوال يجب ألا تخضع في القول حتى لا يطمع الذي في قلبه مرض .

ولا يقال : إذا كان من تتحدث إليه المرأة رجلاً صالحًا ليس من أولئك الذين في قلوبهم مرض الطامعين في الشر والإثم ، فلا محل للنهي عن الخضوع في القول إذن !!!

لا يقال هذا ولا يقبل إن قيل ؛ لأن النهي عن الخضوع في القول عام وليس مختصاً لنغير الصالحين أو غير الذين في قلوبهم مرض ، لأن طمع من في قلبه مرض نتيجة للخضوع في القول وليس نتيجة لأن في قلبه مرض ..

هذا عن كلام المرأة مع الرجل أو الرجال .

أم كلامها مع النساء مثلها فله كذلك آدابه وشروطه التي منها ما يلى :

- ألا تخوض في حديث منهى عن الخوض فيه كالغيبة والنميمة ، وكل حديث يحرك في النفس بواعث الشر والفتنة .

- وألا يكون حديثها هذراً تعتمد به أن تضحك السامعات .

- وألا يكون حديثها بصوت مرتفع بأكثر مما يحتاجه من يسمع .

- وألا يكون حديثاً فيما يفضي به الرجل إلى زوجته أو امرأة إلى زوجها .

- وألا يكون حديثاً يتضمن وصف امرأة لأحوال غيرها من النساء لزوجها أو لامرأة أخرى - كما أن هذا محظوظ على الرجل أيضاً .

وكل ذلك من أدب الإسلام الرفيع .

* روى أبو داود بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه من حديث طويل عن النبي عليه السلام منه : ... ثم أقبل على الرجل فقال : « هل منكم الرجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابه وألقى عليه ستره واستر بستر الله؟ » قالوا : نعم . قال : « ثم يجلس بعد ذلك فيقول : فعلت كذا وفعلت كذا؟ » . قال : فسكتوا . قال : فأقبل على النساء فقال : « هل منكم من تحدث؟ » فسكتن ، فجشت فتاة على إحدى ركبتيها وتطاولت لرسول الله عليه السلام ليراها ويسمع كلامها ، فقالت : يا رسول الله، إنهم يتحدثون وإنهن ليتحدثنه ، فقال : « هل

تدرون مامثل ذلك؟» فقال : «إنما مثل ذلك شيطاناً لقيت شيطاناً في السكة ، فقضى منها حاجته والناس ينظرون إليه » (٢٨٩).

وروى الترمذى بسنده عن عبد الله رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تبادر المرأة المرأة حتى تصفعها لزوجها كأنه ينظر إليها » (٢٩٠).

وبعد أن استعرضنا هذه النقاط المتصلة بالحجاب ، نعود إلى الآية الكريمة التي تعتبرها أصلاً في الحديث عن حدود الحجاب وأبعاده الشرعية ، وتوضيح أصناف الناس الذين يكون الحجاب دونهم سائلين الله التوفيق .

وهذه الآية الكريمة هي قوله تعالى : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم » إلى قوله تعالى : « ولا يضرن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن ... ». .

ومن هذه الآية بكمالها نستطيع أن نفهم ما يلى :

* إخفاء هذه الزينة مطلقاً هو الحجاب وهو مطلب شرعى ، ولا يستثنى منه إلا ما ظهر من هذه الزينة وهو الوجه والكفاف ، وإبداء هذه الزينة لا يكون إلا لواحدٍ من ذكرتهم الآية الكريمة وهم : الزوج والأب وأبو الزوج والابن وابن الزوج والأخ وابن الأخ وابن الأخت والنساء العفيفات الصالحات وملك اليمين من العبيد ، والخدم ، ومحنتي الرجال ، والأطفال الذين لم يظهروا بعد على عورات النساء .

* والزينة التي أتيح للمرأة المسلمة أن تظهرها أمام هؤلاء هي ما سوى العورة ، أي لبس الحلى والتجميل باللباس والتکحل وتحسين الشعر واستعمال الحناء وما يلى ذلك مما تلجمأ إليه النساء في العادة لتعبير به عن أنوثتها في بيتها لزوجها ، فلا حرج عليها من أن يرى منها هؤلاء مواضع تلك الزينة ؛ لأن ظروف المعيشة تقتضى خلطة بهم ، والأصل في هذه الإباحة أنها زينة تظهر أمام من يستحبيل عليهم أن تثار فيهم شهوة نحوها لحرمتها عليهم حرمة مؤيدة ، أو لأنهم ليسوا من أهل شهوة النساء لصغرهم أو لعيوب فيهم أو لأنهم من صنف النساء بشرط أن يكن صالحات .

* وغير هؤلاء المذكورين لا يجوز أن تظهر المرأة أمامهم شيئاً من الزينة ، بل إن الآية الكريمة تحتم بقوله سبحانه :

(٢٨٩) أبو داود : سننه : كتاب النكاح .

(٢٩٠) السابق : باب الأدب .

﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ لِعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ .

* وما يدخل فيما نهى الله عنه في هذه الآية أن لا تفعل المرأة شيئاً من شأنه أن يلفت الأنظار إلى ما خفي من زينتها ، وذلك كالضرب في الأرض بأرجلهن ليسمع صوت خلاخلهن الخفيف بالثياب السابعة ، فذلك داخل في معنى الحجاب وما يجب أن تسره المرأة عن الرجال .

* وإن تدقق الشريعة في هذه الأمور وحصرها في هذا الإطار هو العلاج الصحيح والوقاية الأكيدة للمجتمع من فاحشة الزنا ومقدماتها ، إن الإسلام في هذا التشريع يحرض على أن يقاوم الجريمة قبل أن تقع بإزالة أسبابها ؛ لأن إبداء الرينة يجر في الكثير الغالب إلى أن تسرب إلى المجتمع دواعي الفسق والفحور .

ولا بد هنا من كلمة واضحة صريحة تضع بعض الأمور في نصابها الصحيح ، وترسم للمرأة المسلمة معالم في حياتها تعد ضرورية لها :

وذلك أن الله تبارك وتعالي وهو يبيح للمرأة أن تبدى زينتها التي تظهر على الرغم منها لتمارس الحياة كالوجه والكفاف ، إلا أنه يفهم من سياق الآية الكريمة ومن بعض الأحاديث النبوية الواردة في ذلك ومن تفسير المفسرين واختلاف الصحابة رضوان الله عليهم في هذا الموضوع ، أن المرأة المسلمة على الرغم من إباحة إظهار وجهها وكيفها لا يحل لها أن تظهرهما بصورة تستميل بها من ينظر إليها أو تلفت نظره .

* وقد نشب خلاف بين المفسرين لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يَدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَعْرَفَنَ فَلَا يَؤْذِنُنِينَ ... ﴾ (٢٩١) .

فعن ابن عباس رضى الله عنهمما في تفسير هذه الآية : « أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق بالجلابيب » – والجلباب هو الثوب الواسع أو الخمار أو الرداء – وعلى هذا الفهم كان كثير من الصحابة رضوان الله عليهم .

على أن بعض المتأخرین من المفسرين – وهو الشيخ طنطاوى الجوهري في كتابه . « تفسير الجوادر » يقول في تفسير هذه الآية : « ... إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا عِنْدَ مَزاْوَلَةِ الْأَشْيَاءِ كَالثِيَابِ وَالْخَاتَمِ وَالْكَحْلِ وَالْخَضَابِ فِي الْكَفِ ، وَكَالْوَجْهِ وَالْقَدَمَيْنِ ، فَفِي سَرَّ هَذِهِ

الأشياء حرج عظيم ، فإن المرأة لا تجدها من مزاولة الأشياء بديها ومن الحاجة إلى كشف وجهها ، ولا سيما في مثل تحمل الشهادة ، والمعالجة والمتاجرة وما أشبه ذلك ، وهذا كله إذا لم يخف الرجل فتنه ، فإن خافها غض بصره ... » .

وربما كان الشيخ ناطحاً على الجوهرى مبالغًا في إباحة كشف المرأة لقدميها ، والأصل أن نعود في ذلك إلى رأى جمهور الفقهاء الذي يبيح كشف الوجه والكفاف فقط – دون القدمين – وبشرط ألا يكون في كشف الوجه والكفاف ما يثير فتنه أو يحرك شهوة أو يكون كشفها للفت الأنظار ، فإن تغطيتها حينئذ تصبح واجبة .

ونحب أن نوضح أن تغطية الوجه هي النقاب ، وأن كشف الوجه والكفاف مع سترسائر الجسد هو الحجاب ، وأن الحجاب أصل لا يمكن التخلص عنه ؛ لأن الله تعالى أمر به أما النقاب فله ظروفه وملابساته وهو مزيد احتياط لمن أرادت من النساء لكنه ليس بواجب إلا عند ضرورة .

ونحب أن نوضح كذلك أن النقاب محظور في الحج بالنسبة للمرأة المحرمة ، لما رواه الإمام مالك في موطنه ، وما رواه أئمة الحديث كالترمذى وأبي داود من أن النبي ﷺ أمر المحرمة ألا تتنقب وألا تلبس القفازين ، وأن بعض العلماء رأوا أن على المحرمة أن تتنقب كذلك أخذنا بما جاء في سنن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات فإذا جاوزونا كشفناه » .

ولكل مسلمة أن تضع نفسها حيث تريد في الحج والله من وراء القصد .

كلمة ختام :

كما بدأ هذا الكتاب بحمد الله والثناء عليه ، وشفعنا ذلك بالصلوة والسلام على رسله وأنبئائه وخاتمهم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .
كذلك يطيب لنا أن نجعل ختام الكتاب حمدًا لله وثناءً عليه وصلوة وسلاماً على رسله وأنبئائه وخاتمهم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .
وبسْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتغْفِرُكَ وَأَتُوَبُ إِلَيْكَ .

ثبت موضوعات الكتاب

الصفحة	الموضوع
٥	إهداء
٧	تقديم

الباب الأول

المرأة بعيداً عن الإسلام قديماً وحديثاً

١٥	التمهيد
١٩	الفصل الأول : المرأة في الحضارات القديمة ويشمل :
١٩	كلمة في الحضارة
٢١	أولاً : المرأة في حضارة مصر القديمة
٢٤	ثانياً : المرأة في حضارة بابل وأشوار
٢٨	ثالثاً : المرأة في ظل حضارة الهند
٣٢	رابعاً : المرأة في حضارة الصين واليابان
٣٦	خامساً : المرأة في ظل الحضارة الفارسية
٣٩	سادساً : المرأة في الحضارة اليونانية
٤٢	سابعاً : المرأة في حضارة الرومان
٤٦	ثامناً : المرأة في ظل حضارة اليهود
٥٠	تاسعاً : المرأة في ظل الحضارة المسيحية
٥٤	عاشرًا : المرأة في حضارة الجزيرة العربية قبل الإسلام
٥٧	الفصل الثاني : المرأة في الحضارات الحديثة ويشمل :
٥٧	أولاً : المرأة في الحضارة الغربية
٦٣	ثانياً : المرأة في الحضارة الشرقية

الباب الثاني

المرأة في الإسلام حقوقها وواجباتها

٧٥	التمهيد
٧٩	الفصل الأول : مكانة المرأة بنتاً وأختاً إلى حقوقها وواجباتها ويشمل :
٧٩	كلمة في الحقوق والواجبات عموما
٨١	١ - حقوقها وواجباتها نحو والديها ويشمل :
٨١	أ - حقوقها على والديها
٨٧	ب - وواجباتها نحو والديها
٩٤	٢ - حقوقها وواجباتها نحو ذويها ويشمل :
٩٥	أ - حقوقها على ذويها
٩٧	ب - وواجباتها نحو ذويها
٩٩	٣ - حقوقها وواجباتها نحو المجتمع الذي تعيش فيه ويشمل :
٩٩	أ - حقوقها على المجتمع
١٠٢	ب - وواجباتها نحو المجتمع
١١٥	الفصل الثاني : مكانة المرأة زوجة وأمأة حقوقها وواجباتها ويشمل :
١١٥	١ - حقوقها وواجباتها نحو زوجها ويشمل :
١١٨	أ - حقوقها على زوجها
١٣٠	ب - وواجباتها نحو زوجها
١٤٠	٢ - حقوقها وواجباتها نحو أبنائها ويشمل :
١٤١	أ - حقوقها على أبنائها
١٤٤	ب - وواجباتها نحو أبنائها
١٥٠	٣ - حقوقها وواجباتها نحو المجتمع الذي تعيش فيه ويشمل :
١٥١	أ - حقوقها على المجتمع
١٥٧	ب - وواجباتها نحو المجتمع

الباب الثالث

المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله

١٦١	التمهيد
١٦٥	الفصل الأول : فقه المرأة للدعوة إلى الله ويشمل :
١٦٥	١ - مفهوم الدعوة إلى الله وأهدافها ووسائلها ويشمل :
١٦٥	أ - مفهوم الدعوة إلى الله
١٦٨	ب - وأهداف الدعوة إلى الله وهي عشرة
١٧٦	ج - ووسائل الدعوة إلى الله وتشمل :
١٧٧	أولاً : وسيلة الدعوة إلى الله بالكلمة
١٧٩	ثانياً : وسيلة الدعوة إلى الله بالقدوة
١٨١	ومجالات القدوة هي :
١٨١	أولاً : الخلق والسلوك
١٨٢	ثانياً : الكلام والمنطق
١٨٦	ثالثاً : المسكن والملابس
١٨٧	رابعاً : تربية الأولاد
١٨٧	ثالثاً : وسيلة الدعوة إلى الله بالعمل وتشمل :
١٨٨	١ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٩٣	٢ - والإسهام في المشروعات النافعة للناس
١٩٧	٢ - وجوب الدعوة على المسلمين جميعاً رجالاً ونساءً ويشمل :
١٩٨	أ - دفع شبهة
١٩٩	ب - من أدلة وجوب الدعوة إلى الله على النساء
٢٠٤	ج - عمل الداعية إلى الله وأجرها
٢٠٧	٣ - ثقافة المرأة التي تؤهلها للدعوة إلى الله وتشمل :
٢٠٨	أ - أهمية الثقافة للمرأة المسلمة
٢١٠	ب - مصادر الثقافة التي نريد

جـ - أنواع الثقافة وتشمل :	٢١٢
أولا : الثقافة الإمامية	٢١٣
ثانيا : الثقافة العلمية وتنقسم إلى شعب :	٢١٤
الشعبة الأولى : الثقافة الإسلامية	٢١٦
والشعبة الثانية : الثقافة العامة	٢١٩
والشعبة الثالثة : الثقافة الخاصة	٢٢٢
ثالثا : الثقافة العملية الميدانية وتنقسم إلى شعب :	٢٢٥
الشعبة الأولى : العمل المتصل بمجال الدعوة إلى الله	٢٢٥
والشعبة الثانية : العمل المتصل بمجال الحركة في	
سبيل الله	٢٢٧
والشعبة الثالثة : العمل المتصل بمجال التنظيم في العمل	
كله دعوة وحركة	٢٣٢
الفصل الثاني: عمل المرأة المسلمة في مجال الدعوة ويشمل قسمين :	٢٤١
القسم الأول: مع السابقات من الداعيات إلى الله ويشمل :	٢٤١
أولا : مواقف بارزة لبعض الصحابيات رضي الله عنهن وفيه :	٢٤٢
١ - أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها	٢٤٢
٢ - أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها	٢٤٤
٣ - خويلة بنت ثعلبة رضي الله عنها	٢٤٥
ثانيا: المهاجرات إلى الحبشة فراراً بدينهن :	٢٤٧
١ - اللاتي هاجرن مع أزواجهن هجرة الحبشة الأولى	٢٤٩
٢ - اللاتي هاجرن مع أزواجهن إلى الحبشة بعد ذلك	٢٥٠
ثالثا: اللاتي شهدن بيعة العقبة من النساء :	٢٥٢
١ - نسيبة بنت كعب	٢٥٢
٢ - أسماء بنت عمرو	٢٥٣
رابعا: الصحابيات المشاركات في الحروب	٢٥٣
خامسا: الصحابيات الفقيهات الداعيات	٢٥٧

القسم الثاني : أنشطة المرأة المسلمة في الدعوة إلى الله وتناول :	٢٦١
المبحث الأول : أنشطتها وهي ربة بيت ويشمل :	٢٦٥
١ - في بيتها	٢٦٥
٢ - في قرياتها وصديقاتها وجاراتها	٢٧٤
٣ - في عملها بالمسجد القريب من مسكنها	٢٨٢
٤ - في إسهامها في المجتمع الذي تعيش فيه	٢٨٧
٥ - في اصطفاء مجموعة من النساء لتفقههن في دينهن	٢٩٣
المبحث الثاني : أنشطتها وهي تمارس عملا عاما في المجتمع :	٢٩٨
الأول : الدعوة إلى الخير والتشجيع عليه	٢٩٩
والثاني : تكوين صداقات مع زميلات وتوظيفها الصالح	
الإسلام	٣٠١
والثالث : اختيار الداعية لواحدة أو أكثر من زميلاتها في العمل لتزويدهن بتفقیههن في الدين	٣٠٣
المبحث الثالث : أنشطتها في مجال طلب العلم	٣٠٨
واجبات طالبة العلم الداعية إلى الله	٣٠٨
* أول هذه الواجبات : التفوق الدراسي	٣٠٨
* وثاني هذه الواجبات : تكوين علاقات طيبة بالزميلات	٣٠٩
* وثالث هذه الواجبات : ممارسة الأنشطة الطلابية وهي :	٣١٢
أولاً : الأنشطة العامة	٣١٢
ثانياً : والأنشطة الخاصة	٣١٣
تفصيل الأنشطة العامة « الاتحاد الخاص بالطلاب »	٣١٤
تفصيل الأنشطة الخاصة بالعمل التربوي	٣١٩
* ورابع هذه الواجبات : أن تختار الداعية من زميلاتها واحدة أو أكثر لتفقیههن في دينهن	٣٢١

الباب الرابع

قضايا المسلمة المعاصرة و موقف الإسلام منها

التمهيد

٣٢٧	الفصل الأول : قضيّنا التعليم والعمل بالنسبة للمرأة
٣٢٣	أولاً : قضيّة التعليم للمرأة و موقف الإسلام منها
٣٢٣	ثانياً : قضيّة عمل المرأة و موقف الإسلام منها
٣٤٧	١ - حاجة المرأة المسلمة إلى العمل
٣٥٠	٢ - وأولويات عمل المسلمة
٣٥٧	٣ - وأنواع عمل المسلمة
٣٦٥	٤ - وضرورة استمرار الدعوة إلى الله في كل عمل تقوم به
٣٧١	الفصل الثاني : قضايا : الزواج والطلاق وتعدد الزوجات وتشمل :
٣٧٧	١ - قضيّة الزواج و موقف الإسلام منها
٣٧٧	٢ - قضيّة الطلاق و موقف الإسلام منها
٣٨٦	٣ - قضيّة تعدد الزوجات و موقف الإسلام منها
٣٩٢	الفصل الثالث : قضيّة الحجاب وتشمل :
٣٩٧	١ - دعاء السفور ومن وراءهم
٣٩٧	٢ - حدود الحجاب وأبعاده الشرعية ويشمل :
٤٠٥	أولاً : تاريخ الحجاب
٤٠٥	ثانياً : غض البصر
٤٠٧	ثالثاً : خروج المرأة المسلمة من بيتها
٤٠٩	رابعاً : كلام المرأة مع الرجال والنساء
٤١١	كلمة ختام
٤١٦	

رقم الإيداع ١٩٩٠ / ٧١٣١

I . S . B . N - 977 - 15 - 0013 - 9

سالیع الوفاء - المفسورة

شارع الإمام محمد بن عبد الملاك لكلية الآداب

ج. ٢٣٠ - ص.ب : ٣٤٢٧٧٦

بلکس : DWFA UN TE ٠٠٤

هذا الكتاب

• هذا الكتاب موجه إلى المرأة المسلمة ليزيل لبساً ران على أذهان كثير من المسلمين ، إذ حسبيوا أن المرأة المسلمة ليس عليها في مجال الدعوة إلى الله واجب ، ناسين أن كل من اتبع محمداً عليه السلام ذكر أكان أو أنهى - إنما سبب الدعوة إلى الله : ﴿ قل هذه سببى أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعنى ﴾ .

• وقد عالج هذا الكتاب واجب المرأة المسلمة في الدعوة إلى الله بالتفصيل على نحو لم يعالج به في كتاب آخر .. وهو واجب يحتم عليها فقه الدعوة إلى الله ، ومعرفة مجالات عملها وأنشطتها في تلك الدعوة ، مما تناوله هذا الكتاب ، إلى جانب إعطائها القدوة في ذلك بذكر سير بعض السابقات المؤمنات من عاشرن رسول الله عليه السلام .

• وإذا كان الإسلام قد أوجب على المرأة المسلمة واجبات ، فإنه قد جعل لها من الحقوق مالم تحظى به امرأة في ظل الحضارات التي سبقت الإسلام أو تلك الحضارات المعاصرة ، وهو - أيضاً - مما أوضحته هذا الكتاب .

• كما تناول الكتاب عدداً من قضايا المرأة المسلمة المعاصرة مثل « التعليم ، والعمل ، والطلاق ، وتعدد الزوجات ، والحجاب » وأبدى وجه الحق والصواب فيها ، حتى لا تشغلي المرأة المسلمة بها عن واجباتها في الدعوة إلى الله والقيام بحقوق مجتمعها عليها .

• وأخيراً .. فهي دراسة علمية منهجية ، توخي فيها المؤلف أسلوب البحث العلمي ، كما أنها خبرة عملية ميدانية في مجال الدعوة إلى الله ، صاغها المؤلف متوجه عمل للمرأة المسلمة الراغبة في أن تؤدي واجباتها في الدعوة إلى الله .

• ودار الوفاء إذ تقدم هذا الكتاب للمرأة المسلمة تسأل الله أن يكون نيراً يبصرها بحقائقها ، ويعينها على أداء واجباتها ، وأن يرسم لها طريق الدعوة إلى الله .

الناشر

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة ش.م.م.

الإدارة والمطباط : المنصورة ش. الإمام محمد عبده المواجه الكتبية الأولى

٢٤٧٢٦ - ٣٥٢٢٣ - ٢٤٧٢١

المكتبة : أمم كتب العرب ٣٤٣٣ ص ٢٢٣ تكشـ ٤٠٠٣ DWFA UN 24004



نطلب جميع منشوراتنا من :

دار النشر للجامعات المصرية - مكتبة الوفاء

٢٩٢٤٦٠٦ / ٣٩٢١٩٩٧ ش شريف ت

